مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

حقق هذا الجزء وخرج أحاديثه وعلق عليه

شعيب الأرنؤوط　　محمد نعيم العرقسوسي

شارك في تحقيقه

محمد رضوان العرقسوسي

الجزء الثاني والثلاثون

مؤسسة الرسالة

الموسوعة الحديثية

مسند

الإمام أحمد بن حنبل

٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

غاية في كلمة

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

مؤسسة الرسالة

للطباعة والنشر والتوزيع

وطى المصيطبة

شارع حبيب أبي شهلا

بنـاء المسـكن

تلفاكس: (٩٦١١)

٨١٥١١٢ _ ٣١٩٠٣٩ _ ٦٠٣٢٤٣

ص.ب: ١١٧٤٦٠

برقياً: بيوشران

بيروت ـ لبنان

Al-Resalah
PUBLISHERS

BEIRUT
LEBANON

Telefax: (9611)
815112 - 319039 - 603243
P.O. Box: 117460
E-mail:
Resalah@cyberia.net.lb
Web Location:
Http://www.resalah.com

الموسوعة الحديثية

تقدمها مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت

المشرف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

المشرف على تحقيق هذا المسند

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند بإشراف الأساتذة

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرقسوسي عادل مرشد إبراهيم الزيبق

كل من

محمد رضوان العرقسوسي سعيد اللحام هيثم عبد الغفور أحمد برهوم

محمد أنس الخن محمد بركات عبد اللطيف حرز الله


بسم الله الرحمن الرحيم



تتمة مسند الكوفيين

حديث زيد بن أرقم[1]

١٩٢٦٣- حدثنا يحيى، عن يوسف بن صهيب. ووكيع، حدثنا يوسف، عن حبيب بن يسار ٤/٣٦٦

عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ من شارِبِه، فَلَيْسَ مِنَّا»[2].

---

(١) قال السندي: زيدُ بن أرقم مختلفٌ في كُنيته؛ قيل: أبو عَمرو، وقيل: أبو عامر، واستُصغر يومَ أُحد، وأوّلُ مشاهِده الخندق، وقيل: المُرَيسِيع، وغزا مع النبيِّ ﷺ سَبْعَ عَشْرَةَ غزوةً، ثبتَ ذلك في الصحيح، وله حديثٌ كثير، شهد صِفِّين مع عليّ، ومات بالكوفة أيامَ المختار سنة ستٍّ وستين، وقيل: سنة ثمان وستين، وهو الذي سَمعَ عبد الله بنَ أُبَيّ يقول: لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ منها الأَذَلَّ، فأخبرَ رسولَ الله ﷺ، فسألَ عبدَ الله، فأنكر، فأنزل اللهُ تعالى تصديقَ زيد؛ ثبت ذلك في «الصحيحين»، وفيه: فقال: «إنَّ اللهَ قد صَدَّقك يا زيد».

وقال أبو المنهال: سألتُ البراء عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ.

قلنا: حديثُ غَزْوِهِ سبعَ عَشْرَةَ غزوةً سيرد برقم (١٩٢٨٢)، وحديث تصديقِ اللهِ له سيرد برقم (١٩٢٨٥)، وحديثُ الصَّرْفِ برقم (١٩٢٧٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير يوسف بن صهيب وحبيب بن يسار، فمن رجال الترمذي والنسائي، وروى أبو داود للأول منهما أيضاً، وكلاهما ثقة. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، ووكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «الكبرى» (١٤)، وابنُ عديٍّ في =

. . . .

=«الكامل» ٦/ ٢٣٦١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٦٤ -٥٦٥، وعبد بن حُميد (٢٦٤)، ويعقوبُ ابنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٣٣، والترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥ و٨/ ١٢٩-١٣٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٥، وابن حبان (٥٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٣) و(٥٠٣٤) و(٥٠٣٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٦) و(٣٥٧) و(٣٥٨)، والبيهقي في «الآداب» (٦٩٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» في (ترجمة حبيب بن يسار) من طرق عن يوسف ابن صُهيب، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن زكريا بن يحيى البدّي، عن حبيب بن يسار، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جرير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٩) من طريق خلَّاد بن يحيى الكوفي، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن أبي رَمْلَة، عن زيد بن أرقم، به. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد، وأبو رملة اسمه عبد الله بن أبي أُمَامَة بن ثعلبة الأنصاري الحارثي المدني.

وسيرد برقم (١٩٢٧٣).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٣٨) بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ يقصُّ شاربه، وكان أبوكم إبراهيمُ من قبله يقصُّ شاربه. وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها حديث المغيرة بن شعبة؛ سلف برقم (١٨٢١٢).

قال المباركفوري: قولُه: «فليس منَّا» أي: ليس من العاملين بسنتنا ... واختلف الناس في حدِّ ما يُقَصُّ منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه، لظاهر قوله: «أَحْفُوا وانهَكُوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال، وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأديبَ مَنْ حَلَقَه، وروى عنه ابنُ القاسم أنه قال: إحفاءُ الشارب مُثْلَة. قال النووي: المختار أنه يقص حتى يبدوَ طرفُ الشَّفَة، ولا يُحفيه من أصله. قال: وأما رواية: «أحفوا =

١٩٢٦٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن القاسم بن عوف الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: خرج رسولُ الله ﷺ على أهل قُباء، وهم يُصلُّون الضُّحى، فقال: «صلاةُ الأوَّابين إذا رَمِضَتِ الفِصالُ من الضُّحى»(١).

= الشوارب» فمعناها: أحفوا ما طال عن الشفتين وكذلك قال مالك في «الموطأ»: يُؤخذ من الشارب حتى تبدوَ أطرافُ الشَّفَة . . . وروى الأثرم عن الإمام أحمد أنه كان يُحفي شاربه إحفاءً شديداً. . وقال حنبل: قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه ويُحفيه، أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصّاً فلا بأس.

قلنا: قد سلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨٢١٢) أن رسول الله ﷺ قصَّ له شاربه على سواك، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «فليس منا» أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظٌ، وبالجملة؛ ففيه تأكيدٌ أكيد بأخذ الشارب، وأنه لا ينبغي إهمالُه، ثم في قوله: «من شاربه» إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذُ البعض، كمذهب مالك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده على شرط مسلم. القاسم بن عَوْف ـ وإنْ كان ضعيفاً ـ قد انتقى له مسلم هذا الحديثَ الواحد، وأدرجه في صحيحه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/٤٠٦ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٠) -عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٨٧)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٤٩- والدارمي (١٤٥٧)، ومسلم (٧٤٨) (١٤٤) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٣) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

١٩٢٦٥- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن أبي حيّان التيمي، حدثني يزيدُ بنُ حيّان التيمي قال:

انطلقتُ أنا وحُصَين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه، قال له حُصَين: لقد لقيتَ يا زيد خيراً كثيراً، رأيتَ رسول الله ﷺ، وسمعتَ حديثَه، وغزوتَ معه، وصليتَ معه، لقد لقيتَ يا زيدُ خيراً كثيراً، حَدِّثْنا يا زيدُ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. فقال: يا ابنَ أخي، والله لقد كبِرَتْ سِنِّي، وقَدُمَ عهدي، ونسيتُ بعضَ الذي كنتُ أعي مِن رسول الله ﷺ، فما حدثتُكم فاقبلوه، وما لا فلا تُكَلِّفونيه. ثم قال: ٤/٣٦٧ قام رسولُ الله ﷺ يوماً خطيباً فينا بماء يُدعى خُمّاً، بين مكة

= وكيع، عن هشام الدَّسْتَوائي، عن قتادة، عن القاسم الشَّيباني، عن زيد موقوفاً. ويحيى الحِمَّاني ضعيف.

وسيأتي بالأرقام: (١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٤٧).

قال السندي: قوله: «الأوَّابين» جمع أوَّاب، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، أو المطيع، أو المسبِّح.

إذا رَمِضَت؛ من رَمِضَ، كَسَمِعَ، والرَّمضاء: الحجارة الحامية من حرِّ الشمس، ومعنى رَمِضَت الفِصال: أنها وجدت حرَّ الرَّمضاء، والفِصال بكسر الفاء؛ جمع فصيل، وهو من أولاد الإبل ما فُصِلَ عن أمه، واستغنى عن الرضاع. وفي «المجمع»: هو أن تحمى الرَّمضاء، وهي الرمل، فتبرك الفِصالُ من شدة حرِّها، واحتراقِ أخفافها، والنفسُ تميلُ إلى الاستراحة في هٰذا الوقت، فالاشتغال بالطاعة أَوْبٌ ورجوعٌ إلى رضا الرَّب.

من الضحى: أي: لأجلِهِ، والمراد صلاةُ الضُّحى عند ارتفاع النهار وشدة الحرّ.

والمدينة، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنى عليه، ووعظ، وذكَّر، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، ألا يا أيُّها النّاسُ، إنّما أنا بَشَرٌ يُوشِكُ أنْ يأْتِيَني رَسُولُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأُجيبَ، وإنّي تاركٌ فِيكُم ثَقَلَيْنِ، أوّلُهُما كتابُ الله عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بكتابِ الله تعالى، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فحثَّ على كتاب الله، وَرغَّب فيه. قال: «وَأَهْلُ بَيْتي، أذَكِّركم اللهَ في أهل بَيْتي، أذَكِّرُكم اللهَ في أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكم اللهَ في أَهْلِ بَيْتِي» فقال له حُصَين: ومَنْ أهلُ بيته يا زيد؟ أليس نساؤُه من أهل بيته؟ قال: إنَّ نساءه من أهل بيته، ولكنْ أهلُ بيته من حُرِمَ الصدقةَ بعده. قال: ومَنْ هم؟ قال: هُم آلُ عليّ، وآلُ عَقِيل، وآلُ جعفر، وآل عبّاس. قال: أَكُلُّ هٰؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن حيان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأبو حيان التيمي: هو يحيى بنُ سعيد بنِ حَيَّان.

وأخرجه مسلم (٢٤٠٨) (٣٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/٢١٥، والدارمي (٣٣١٦)، ومسلم (٢٤٠٨)، وأبو داود (٤٩٧٣)، ويعقوب بن سفيان ١/٥٣٦، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٠-١٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٥)، وابن خزيمة (٢٣٥٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٢-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١٣-١١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩١٣) من طرق عن أبي حَيَّان التَّيْمي، به. وجاء عند ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان وابن أبي =

. . . .

=عاصم والطحاوي من طريق محمد بن فضيل: حصين بن عُقبة، بدل: حصين ابن سبرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩٤٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٥، ومسلم (٢٤٠٨) (٣٦) (٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٢)، وابن حبان (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٥٠٢٥) و(٥٠٢٦) و(٥٠٢٧) من طرق عن يزيد بن حيان التيمي، به.

وسيرد من وجه آخر مختصراً برقم (١٩٣١٣).

وله طرق أخرى أوردناها عند ذكرنا لحديث زيد بن أرقم هٰذا شاهداً لحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤) وبعضها مطول بزيادة: «مَنْ كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» الآتية برقم (١٩٣٠٢)، وذكرنا هناك كذٰلك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديثَ أمِّ سلمة الآتي ٦/٢٩٢.

قال السندي: قوله: أعي، أي: أحفظ.

خُمّاً: بضم خاءٍ معجمة، وتشديد ميم.

رسول ربي: يريد ملك الموت، والمقصود أن هٰذا وصيةٌ منه، فلا بدَّ أن يسمعوها في الحال بأحسن وجه، ويراعوها بعده.

ثَقَلين، أي: أمرين، كلٌّ منهما ذو قدر، وثِقَل، لا أنه خفيف لا قدر له.

وأهلُ بيتي: بالرفع، أي: والثاني أهلُ بيتي، أو بالنصب، أي: راعوهم، وما بعده يدلُّ على هٰذا المحذوف.

قال: إن نساءه من أهل بيته، أي: بالمعنى العام، وهو مَنْ له تعلُّقٌ بالبيت.

ولٰكن أهل بيته، أي: بالمعنى المخصوص.

مَنْ حُرِمَ: على بناء المفعول مخفَّفاً.

بعده، أي: حتى بعده أيضاً، وليس المراد التقييد.

١٩٢٦٦- قال يزيدُ بنُ حيّان:

حدثنا زيدُ بنُ أرقم في مجلسه ذٰلك، قال: بعث إليَّ عُبيدُ الله بنُ زياد، فأتيتُه، فقال: ما أحاديثُ تُحدثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نَجِدُها في كتاب الله عز وجل؟ تُحدِّث أنَّ له حوضاً في الجنة! قال: قد حدثَناه رسولُ الله ﷺ ووعَدَناه. قال: كذبتَ، ولكنك شيخٌ قد خَرِفْتَ. قال: إني قد سَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»، وما كذبتُ على رسول الله ﷺ. وحدثنا زيدٌ في مجلسه، قال: «إنَّ الرجلَ من أهل النار ليعظُمُ للنار حتى يكونَ الضِّرسُ من أضراسِه كأُحُد»[1].

---

(١) هو موصول بإسناد سابقه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١١/٤٥٢-٤٥٣، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢١) و(٥٠٢٢) من طرق عن أبي حيان، به.

وقوله منه: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً، فليتبوَّأ مقعدَه من النار»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً (٥٠١٩) و(٥٠٢٠) من طريقين عن أبي حيان، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥٠١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن يزيد بن حيان، به.

وذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن عمرو (٦٤٧٨).

وقوله منه: «إن الرجلَ من أهل النار لَيَعْظُم للنار...»: أخرج نحوه ابنُ =

١٩٢٦٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن يزيد بن حيان

عن زيد بن أرقم قال: سَحَرَ النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياماً. قال: فجاءه جبريل عليه السلام، فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عُقَداً في بئر كذا وكذا، فأرسِلْ إليها من يجيءُ بها، فبعث رسولُ الله ﷺ علياً رضي الله عنه، فاستخرجها، فجاء بها، فَحَلَّهَا. قال: فقام رسولُ الله ﷺ كأنما نُشِطَ من عِقال، فما ذَكَرَ لذلك اليهوديِّ، ولا رآه في وجهه قطُّ حتى مات[1].

=أبي شيبة ١٣/ ١٦٤ عن عليِّ بن مُسهر، عن أبي حيان، به. وهو -وإن كان موقوفاً- في حكم المرفوع، وقد سلف مرفوعاً من حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٠)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كذبتَ: اجتراء على تكذيب الحق بالجهل، كما هو شأن من لا يبالي بأمور الدين.

قد خَرِفْتَ: يقال: خَرِفَ الرجل؛ كسمع، بإعجام خاءٍ وإهمال راء، أي: فسدَ عقلُه لكبره.

قال: إن الرجل، أي: المكذِّب للحق، ففيه تعريضٌ له.

(١) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد فيه تدليس الأعمش، فقد قال الذهبي فيه في «الميزان»: فمتى قال: «حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرّق إليه احتمالُ التدليس إلا في شيوخ له أكثرَ عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمَّان، فإن روايتَه عن هٰذا الصِّنف محمولةٌ على الاتصال. قلنا: وروايتُه في هٰذا الحديث عمَّن لم يُكثر عنهم، وليس له عن شيخه يزيد ابن حيان في هٰذا الحديث رواية في الكتب الستة، وكذا شيخه الآخر فيه -وهو ثُمامة بن عقبة الآتي ذكره في التخريج- لم يُعرف من المكثرين عنه، وقد عنعن=

. . . .

=في جميع الطرق إليه، كما سيرد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩-٣٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٦)- وعبد بن حميد (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١٢-١١٣، وفي «الكبرى» (٣٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وعند عبد بن حميد والطحاوي زيادة: فأتاه جبريل، فنزل عليه بالمُعَوِّذَتَيْن، قبل قوله فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، ورواية عبد بن حميد صريحة أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَ علياً أن يَحُلَّ العُقَد، ويقرأ آية، وسياق ما نقله الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٣٠ عن عبد بن حميد يشير إلى أن الآمر جبريل، والمأمور هو النبيُّ ﷺ!

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٩٩ من طريق سفيان الثوري، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠١٢) من طريق شيبان، والطبراني في «الكبير» (٥٠١١)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٦٠-٣٦١ من طريق جرير، ثلاثتهم، عن الأعمش، عن ثُمامة بن عُقبة المُحَلِّميِّ، عن زيد بن أرقم، به، نحوه. قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقَّبه الذهبي بقوله: لم يُخرجا لثمامة شيئاً، وهو صدوق.

قلنا: وقد جاء عند ابن سعد ويعقوب بن سفيان أن الذي سحره رجلٌ من الأنصار، وقد بيَّنت روايةُ البخاري (٥٧٦٥) أنه من بني زُرَيْق، حليفٌ ليهود، كان منافقاً. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٢٦: وبنو زُرَيق بطنٌ من الأنصار مشهورٌ من الخزرج. ثم حكى عن القاضي عياض قوله: ويحتمل أن يكون قيل له يهوديٌّ، لكونه من حلفائهم، لا أنه كان على دينهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٨٩-٢٩٠ وقال: رواه النسائي باختصار، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

قلنا: وسياقه الصحيح ما رواه البخاري (٥٧٦٣) من حديث عائشة من طريق عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها قالت: سحرَ رسول=

. . . .

= الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيق يُقال له: لَبِيد بنُ الأَعْصم، وفيه أن رسول الله ﷺ هو الذي ذهب في ناس من أصحابه إلى البئر التي فيها مُشاطة السحر، وفيه أن عائشة قالت له: أفلا استخرجتَه؟ قال: قد عافاني الله، وأنه أمر بالبئر، فدُفنت.

ورواه البخاري كذلك (٥٧٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به غير أنَّ في روايته أنَّ النبيَّ ﷺ أتى البئرَ حتى استخرجَه، وفيه قالت عائشة للنبي ﷺ: أفلا تَنَشَّرْتَ؟ فقال: «أما واللهُ قد شفاني».

قلنا: فرواية الصحيح أنه لم يَحْلُلْها، كما ورد في رواية الإمام أحمد هٰذه.

وقد بحث الحافظ في الجمع بين رواية عيسى بن يونس التي فيها أن النبي ﷺ لم يستخرج مُشاطة السِّحر، وبين رواية سفيان بن عيينة التي فيها أنه استخرجه، فحكى في «الفتح» ١٠/ ٢٣٤ عن ابن بطال قوله: ذكر المهلَّب أن الرواة اختلفوا على هشام في إخراج السحر المذكور، فأثبته سفيان، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، ونفاه عيسى بن يونس، وجعل سؤالها عن الاستخراج، ولم يذكر الجواب، وصرَّح به أبو أسامة، قال: والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان، لتقدُّمه في الضبط، ويؤيده أن النشرة لم تقع في رواية أبي أسامة، والزيادة من سفيان مقبولة، لأنه أثبتُهم، ولا سيما أنه كرَّر استخراج السحر في روايته مرتين، فيبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابَه ﷺ عنها بلا، بدلاً عن الاستخراج، قال: ويحتمل وجهاً آخر، فذكر ما محصَّلُه: أن الاستخراج المنفيَّ في رواية أبي أسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان، فالمثبتُ هو استخراج الجفّ، والمنفيُّ استخراجُ ما حواه، قال: وكأن السرَّ في ذٰلك أن لا يراه الناس، فيتعلمه من أراد استعمال السحر. قلت: وقع في رواية عمرة: فاستخرج جف طلعة من تحت راعوفة، وفي حديث زيد ابن أرقم: فأخرجوه، فرمَوْا به، وفي مرسل عمر بن الحكم أن الذي استخرج السحر قيس بن محصن، وكلُّ هٰذا لا يخالف الحمل المذكور، لٰكن في آخر رواية عمرة، وفي حديث ابن عباس، أنهم وجدوا وتراً فيه عُقَدٌ، وأنها انحلت عند قراءة المعوذتين، ففيه إشعار باستكشاف ما كان داخل الجف، فلو كان =

١٩٢٦٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن طلحة مولى قَرَظَة

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ يوم القيامَة» قال: فقلنا لزيد: وكم أنتم يومئذ؟ قال: فقال: بين[1] الست مئة إلى السبع مئة[2].

=ثابتاً، لقدح في الجمع المذكور، لكن لا يخلو إسناد كل منهما من ضعف.

وقد بحث الحافظ كذلك في «الفتح» ١٠/ ٢٣٠ في الجمع بين رواية الصحيح أن النبي ﷺ هو الذي أتى البئر، وبين الروايات التي فيها أنه ﷺ بعث غيره بأنه ﷺ وجَّههم أولاً، ثم توجَّه، فشاهدها بنفسه، وجميعُ الروايات، سوى الصحيح ضعيفة، فلا حاجة لتكلُّف الجمع بينها وبين الصحيح.

وسيأتي حديث عائشة ٦/ ٥٠و ٥٧و ٦٣و ٩٦.

قال السندي: قوله: إليها، أي: إلى البئر.

من يجيء بها، أي: بالعُقَد.

كأنما نُشِطَ؛ على بناء المفعول، قيل: الصحيح: أُنْشِطَ، بزيادة الألف، إذ يقال: نَشَطتُ الحبلَ؛ كَضَرَبَ: عَقَدْتَه، وأَنْشَطْتُه: حَلَلْتَه، والعِقال بكسر العين: ما يُشَدُّ به البعير من الحبل.

ولا رآه، أي: ولا رأى اليهوديُّ ذلك في وجهه ﷺ، بأن يُظهر له الكراهة، وسوء المعاملة.

(١) في (ظ١٣): ما بين.

(٢) إسناده ضعيف، طلحة مولى قَرَظَة -وهو ابن يزيد أبو حمزة- لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يثبت توثيقه عمن يعتدُّ به، وقول الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» و«تقريبه»: وثَّقه النسائي، يغلب على الظن أنه وهم منه ليس له سلف فيه، وقد رجعنا الى كلام النسائي بإثر الحديث الذي نقله الحافظ وأورد=

١٩٢٦٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ثُمامةَ بن عقبة

=فيه التوثيق عنه، فلم نجده فيه، وأما الحافظ المزي فقد أورد كلام النسائي دون توثيقه، وأما رواية البخاري عنه في «صحيحه» (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨) فهي في فضائل الأنصار وفيها ما يدل على أن البخاري لم يحتجَّ به، فقد جاء في هذه الرواية متابعة عبد الرحمٰن بن أبي ليلى له، ففي آخر الحديث: «قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذاك زيدٌ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/ ٤٥٥، والطبراني (٥٠٠٠)، والحاكم ١/ ٧٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف الذي في متنه من العدد، والله أعلم. قلنا: وقد وقع سقط في إسناد «المستدرك» نبَّه عليه المعتني به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٨) و(٤٩٩٩)، والحاكم ١/ ٧٧ من طرق عن الأعمش، به. وجاء العدد عند الطبراني (٤٩٩٩): ما بين الثمان مئة إلى السبع مئة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠١) من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، به. وفيه: ما بين السبع مئة إلى الثمان مئة.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩١) و(١٩٣٠٩) و(١٩٣٢١).

وفي الباب عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبيٍّ حوضاً، وإنهم يتباهون أيُّهم أكثرُ واردة، وإني لأرجو أن أكون أكثرَهم واردة». رواه الترمذي (٢٤٤٣)، وقال: هٰذا حديث غريب. وقد روى الأشعث بن عبد الملك هٰذا الحديث، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يذكر فيه: عن سمرة، وهو أصحُّ.

وانظر حديث البراء (١٨٥٨٢).

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة، أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» (١٠٨).

عن زيد بن أرقم قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، فقال: يا أبا القاسم، ألَستَ تزعُم أنَّ أهلَ الجنةِ يأكلونَ فيها ويشربون؟ وقال لأصحابه: إنْ أقرَّ لي بهٰذه[1] خَصَمْتُه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلَى والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّ أَحَدَهُم لَيُعْطَى قُوَّةَ مِئةِ رَجُلٍ في المَطْعَمِ والمَشْرَبِ والشَّهْوَةِ والجِماعِ». قال: فقال له اليهوديُّ: فإنَّ الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجةُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أَحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِم مِثْلَ رِيحِ المِسْكِ، فإذا البَطْنُ قد ضَمَرَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): بهٰذا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، غير أن الأعمش -وهو سليمان بن مهران- قد عنعن، وإنما احتملوا تدليسه عمن أكثر عنهم من شيوخه كما ذكر الذهبي في «الميزان». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٦٣) و(٩٠) مختصراً -ومن طريقه ابن حبان (٧٤٢٤)- والبزار (٣٥٢٢) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٥٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٤٥٩)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٣)، والدارمي (٢٨٢٥)، والبزار (٣٥٢٣) (زوائد)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٨) -وهو في «التفسير» (٤٩٨)- والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٤) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ثمامة بن عقبة) -والطبراني أيضاً (٥٠٠٥) و(٥٠٠٧) و(٥٠٠٨) و(٥٠٠٩)، وفي «الأوسط» (١٧٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٦٦ و٨/١١٦، وفي «صفة الجنة» (٣٢٩) من طرق، عن الأعمش، به. قال البزار: بعضهم يقول: عن الأعمش، عن زيد بن حبان (كذا، ولعله يزيد بن حيان)، عن زيد بن أرقم. =

. . . .

= وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: وسمى الطبراني في روايته هٰذا السائل ثعلبة بن الحارث.

قلنا: قد جاء اسمه عند الطبراني في حديث آخر برقم (٥٠١٤)، والظاهر أنه صدر هٰذا الحديث.

وقال أبو نعيم: من حديث الأعمش ثابت، رواه عنه الناس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٠) من طريق عبد النور بن عبد الله بن سنان، عن هارون بن سعد العجلي، أو الجعفي، عن ثمامة بن عقبة، قال: سمعت زيد بن أرقم، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فقال له رجل من اليهود: أتزعم أن في الجنة طعاماً وشراباً وأزواجاً؟ فذكر نحوه. وعبد النور بن عبد الله بن سنان؛ قال العقيلي: يضع الحديث، وقال الذهبي: كذاب، وساق له حديثاً موضوعاً.

قلنا: ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «اللسان»: كأن ابن حبان ما اطلع على هٰذا الحديث الذي له عن شعبة، فإنه موضوع. قلنا: قد أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً!

وأورده ابن كثير في «النهاية» ٢/ ٤٣١-٤٣٢، ونقل عن الضياء المقدسي قوله: وهٰذا عندي على شرط مسلم، لأن ثمامة ثقة، وقد صرح بسماعه من زيد بن أرقم.

قلنا: ثمامة لم يخرج له مسلم، وقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤١٦، ونسبه للطبراني وأحمد والبزار، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة.

وسيرد برقم (١٩٣١٤).

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٤٠١)، ولفظه: «أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتغوَّطون، ولا يبولون، ولا يتمخطون، ولا =

١٩٢٧٠- حدثنا إسماعيلُ بن عُلَيّة، أخبرنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيدَ بن أرقم رأى قوماً يُصَلُّون في مسجد قُباء مِن الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاةَ في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ

=يبزقون، طعامهم جشاء، ورشح كرشح المسك».

وآخر من حديث أنس عند الطيالسي (٢٠١٢)، والترمذي (٢٥٣٦)، ولفظه: «يُعطى المؤمنُ في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع» قيل: يا رسول الله، أويطيق ذٰلك؟! قال: «يعطى قوة مئة». قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب، قلنا: وصححه ابن حبان (٧٤٠٠).

وثالث من حديث أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، هل نصلُ إلى نسائنا في الجنة؟ قال: «إن الرجل ليصل في اليوم إلى مئة عذراء» رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦٣) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عنه. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن هشام بن حسان إلا زائدة، تفرد به حسين بن علي. وأورده ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وحور عين﴾ من سورة الواقعة، ونقل عن الحافظ المقدسي قوله: هٰذا الحديث عندي على شرط الصحيح.

وانظر حديث أبي هريرة، السالف برقم (٧١٦٥).

قال ابن الجوزي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذىً ولا فضلة تُستقذر، بل يتولَّد عن تلك الأغذية أطيبُ ريح وأحسنُه.

قال السندي: قوله: وقال لأصحابه، أي: قال اليهودي لأصحابه.

خصمته، أي: غلبته بالخصومة.

قد ضمر: كنصر وكرم، أي: خلا من الطعام.

الفِصال[1]»[2]. وقال مرة: وأناس يصلون.

١٩٢٧١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني حسنُ ابنُ مسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فقال له ابنُ عباس يستذكِرُه: كيف أخبرتَني عن لحمٍ أُهدِيَ للنَّبِيِّ ﷺ وهو حَرام؟ قال: نعم، أَهْدى له رجلٌ عُضواً من لحمِ صيدٍ، فردَّه، وقال: «إنّا لا نأكُلُهُ، إنَّا حُرُمٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): ترمض الفصال من الضحى.

(٢) إسناده على شرط مسلم. القاسم الشيباني ـ وهو ابنُ عَوْف، وإن كان ضعيفاً ـ قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٤٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة القاسم بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٨) (١٤٣)، وابن حبان (٢٥٣٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» بعد (١٢٢٧)، وأبو عوانة ٢/٢٧٠، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٠)، وفي «الصغير» (١٥٥)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٥٨٧) من طريقين عن أيوب السختياني، به.

وأخرج عبد الرزاق (٤٨٣٢) عن معمر، عن أيوب، عن القاسم، عن زيد ابن الأرقم أنه رأى قوماً يُصلُّون بعدما طلعت الشمس، فقال: لو أدرك هٰؤلاء السلفَ الأول علموا أن غير هٰذه الصلاة خير منها، صلاة الأوَّابين إذا رَمِضَت الفِصال.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

. . . .

=وابن جريج: هو عبد الملك بنُ عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كَيْسان.

وأخرجه مسلم (١١٩٥)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٣٨٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٨٤)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٦-٥٧ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٦٦) من طريق أبي الزبير، عن طاووس، عن زيد بن أرقم، قال: أُهديَ لرسول الله ﷺ رِجْلُ حمار، فقال: «اقرأ عليه السلامَ، وقل: لولا أنَّا حُرُمٌ لم نردَّه».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١) و(١٩٣٤١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٨٣)، وفيه أنه أُتيَ ﷺ بقائمة حمار.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٣٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وفيه أنه أُهدي إليه ﷺ عَجُز حمار، أو رِجْلُ حمار.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٠ و٢٢٥.

وعن الصَّعْب بن جَثَّامة -وهو الذي أَهدَى إلى رسول الله ﷺ وهو محرم- رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عنه، واختلف الرواة عن الزهري في تعيين ما أهداه الصعب، فعامَّة الرواة عن الزهري -ومنهم مالك- أنه أهدى إليه حماراً وحشيّاً، كما هو عند البخاري (١٨٢٥) من طريق مالك عنه، وسلف برقم (١٦٤٢٣)، وخالفهم ابنُ عيينة عنه، كما سلف برقم (١٦٤٢٢)، فقال: لحم حمار وحش، وتوبع على ذلك من أوجه فيها مقال سردها الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٢. قلنا: ويقوِّي رواية: =

١٩٢٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني عَمرو بنُ مرة، عن ابنِ أبي ليلى

أن زيدَ بنَ أرقم كان يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وأنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألوه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يكبِّرها، أو: كبَّرها النبيُّ ﷺ(١).

٣٦٨/٤

=لحم حمار، حديثُ ابن عباس المشار إليه آنفاً، وحديث زيد بن أرقم هٰذا، وقد حكى الحافظ عن القرطبي في الجمع بين هاتين الروايتين قوله: يحتمل أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحاً، ثم قطع منه عضواً بحضرة النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدى حماراً، أراد بتمامه مذبوحاً، لا حَيّاً، ومن قال: لحم حمار، أراد ما قدمه للنبي ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من قال: حماراً، أطلق، وأراد بعضه مجازاً، قال: ويحتمل أنه أهداه له حَيّاً، فلما ردَّه عليه، ذكَّاه، وأتاه بعضو منه، ظاناً أنه إنما ردَّه عليه لمعنى يختصُّ بجملته، فأعلمه بامتناعه أنَّ حكم الجزء من الصيد حكم الكل، قال: والجمع مهما أمكن أولى من توهيم بعض الروايات.

قال السندي: قوله: عضواً من لحم، كأنه صاد له، فلذٰلك ردَّه. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٧٢/٤، وفي «الكبرى» (٢١٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٤)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والبغوي في «الجعديات» (٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٩٣/١، وابن قانع في «معجمه» ٢٢٨/١ مطولاً، وابن حبان (٣٠٦٩)، والبيهقي ٣٦/٤ من طرق عن شعبة، به. =

. . . .

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر عليها أربعاً، ثم صليتُ خلفه على أخرى، فكبر عليها خمساً، فسألتُه، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبِّرها.

وأخرج الطبراني أيضاً (٥٠٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣، والحازمي في «الاعتبار» ٩٢-٩٣ من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن مُرَقِّع التميمي، والدارقطني ٢/ ٧٣ كذٰلك من طريق أيوب بن سعيد بن حمزة، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً، ثم قال: صليتُ خلف رسول الله ﷺ على جنازة، فكبر خمساً، فلن ندعها لأحد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٣، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣ من طريق أيوب بن النعمان، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ من طريق الشعبي، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً. قال الدارقطني: ولم يرفعه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٣٠٠) و(١٩٣٠١) و(١٩٣١٢) و(١٩٣٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وفيه أن رسول الله ﷺ صلَّى على النجاشي، فكبَّر عليه أربعاً.

وفي التكبير خمساً عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/ ٤٠٦.

وقد ذهب ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٥ إلى تضعيف حديث زيد بن أرقم هٰذا بعمرو بن مرة، وأن شعبة قال فيه: كان عمرو بن مرة تعرف وتنكر، ولم نجد قول شعبة هٰذا فيه في أيٍّ من كتب الرجال، وإنما قال فيه شعبة: كان أكثرهم علماً، كما حكى المزي وغيره. وكذٰلك ضعفه بمخالفته لحديث شريك الآتي برقم (١٩٣٠١)، ولا يستقيم له ذٰلك، لأن شريكاً سيِّىء الحفظ، ولا يُقبل حديثه عند المخالفة.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٧/ ٢٣: قال القاضي: اختلفت الآثار في ذٰلك فجاء من رواية سليمان بن أبي حَثْمة [في «الاستذكار» ٨/ ٢٣٩] أن=

١٩٢٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يوسف بن صُهيب، عن حبيب ابن يسار

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا»[١].

١٩٢٧٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، عن حبيب - يعني ابنَ أبي ثابت - عن أبي المِنهال، قال:

سمعتُ زيد بنَ أرقم، والبراءَ بنَ عازب يقولان: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً[٢].

= النبيَّ ﷺ كان يُكبِّر أربعاً، وخمساً، وستّاً، وسبعاً، وثمانياً، حتى مات النجاشيُّ، فكبَّر عليه أربعاً، وثبت على ذٰلك حتى توفي ﷺ. قال: واختلف الصحابة في ذٰلك من ثلاث تكبيرات إلى تسع، وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان يُكبِّر على أهل بدر ستّاً، وعلى سائر الصحابة خمساً، وعلى غيرهم أربعاً. قال ابن عبد البر: وانعقد الإجماع بعد ذٰلك على أربع، وأجمع الفقهاء وأهلُ الفتوى بالأمصار على أربع، على ما جاء في الأحاديث الصِّحاح، وما سوى ذٰلك عندهم شذوذٌ لا يلتفت إليه. قال: ولا نعلم أحداً من فقهاء الأمصار يخمِّس إلا ابنُ أبي ليلى. وانظر «الاعتبار» ٩٣-٩٦، و«نصب الراية» ٢٦٧-٢٧٠، و«تلخيص الحبير» ٢/ ١١٩-١٢٢، و«الفتح» ٣/ ٢٠٢.

قال السندي: قوله: يكبرها، أي: الخمس لبيان الجواز، وإن كان الغالب الأربع، وبالجملة؛ فلم يَرَ كَوْنَ الأربع ناسخة للخمس.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر (١٩٢٦٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٤١) سنداً ومتناً.

وسيرد في هٰذا الجزء بالأرقام: (١٩٢٧٥) (١٩٢٧٦) (١٩٢٧٧) (١٩٣٠٧) (١٩٣١٠) (١٩٣١٧) (١٩٣٢٦) (١٩٣٣٠) (١٩٣٣٨).

قال السندي: قوله: دَيناً، أي: نسيئة.

١٩٢٧٥- حدثنا بهزٌ وعفان، قالا: حدثنا شعبة. قال بَهْز في حديثه: حدثني حبيبُ بنُ أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني[١] كِنانة قال:

سألتُ البراءَ عن الصَّرْفِ، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خير مني وأعلم. قال: سألتُ زيداً. فذكر الحديث[٢].

١٩٢٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريح، أخبرني عمرُو بن دينار وعامرُ بنُ مصعب سمعا أبا المِنهال، قال:

سألتُ البراءَ وزيدَ بنَ أرقم. فذكر نحوه[٣].

١٩٢٧٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جريجَ، أخبرني حسن بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيداً والبراء. فذكر الحديث[٤].

---

(١) لفظ «بني» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر ما قبله غير شيخي أحمد، فهما هنا: بهز، وهو ابن أسد العَمِّي، وعفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار. أبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/١٠٧-١٠٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١١٠٥٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١)، وانظر ما بعده. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٣: وفي الحديث ما كان عليه الصحابة من التواضع، وإنصاف بعضهم بعضاً، ومعرفة أحدهم حق الآخر، واستظهار العالم في الفتيا بنظيره في العلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣١٧)، ونذكر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كما ذكر أحمد فيه. روح=

١٩٢٧٨- حدثنا يحيى بن سعيد[1]، عن إسماعيل، حدثني الحارث بنُ شُبَيْل، عن أبي عَمرو الشَّيْباني

عن زيدِ بنِ أرقم قال: كان الرجلُ يُكلِّمُ صاحبَه على عهد النبيِّ ﷺ في الحاجةِ في الصلاة، حتى نَزَلَتْ هٰذه الآية: ﴿وَقُومُوا لله قانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأُمرنا بالسكوت[2].

=هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، والحسن بن مسلم: هو ابنُ ينَّاق.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣٣٠).

(١) في (م): حدثنا يحيى بن سعيد، عن المنهال. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٣٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨، وفي «الكبرى» (١١٤٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦) و(٨٥٧)، وابن حبان (٢٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١ -٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٠)، والبخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و(٢٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٧) -وهو في «التفسير» (٦٧) -والطبري في تفسيره (٥٥٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٠، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/ ٤٧٢، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٣) =

١٩٢٧٩- حدثنا ابن نُمير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان، عن عطيَّة العوفيّ، قال:

سألت[1] زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إنَّ خَتَناً لي حدثني عنك بحديثٍ في شأن عليٍّ رضي الله عنه يوم غَدِير خُمّ، فأنا أُحبُّ أن أسمعَه منك، فقال: إنكم معشرَ أهلِ العراق فيكم ما فيكم، فقلتُ له: ليس عليك مني بأس، فقال: نعم، كنا بالجُحْفَة، فخرج رسولُ الله ﷺ إلينا ظُهراً، وهو آخذٌ بعَضُدِ عليٍّ رضي الله عنه، فقال: «أيُّها النّاسُ، ألَستُم تَعْلمونَ أني أوْلى بالمؤمِنينَ مِنْ أنْفُسِهِم؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ كُنْتُ مَولاهُ، فَعَلِيٌّ مَولاه». قال: فقلتُ له: هل قال: اللهم والِ مَنْ والاه، وعادِ من عاداه؟ قال: إنما أُخبرك كما سمعتُ[2].

=و(٥٠٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٢)، وفي تفسير سورة البقرة الآية (٢٣٨) من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٥٦٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: في الحاجة، أي: في شأنها.

في الصلاة متعلق بـ «يكلم».

بالسكوت، أي: عن الكلام الغير اللائق، وإلا فلا سكوت عن القراءة والتسبيح ونحوهما، فالمراد بالقنوت هو السكوت عما لا يليق بالصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أتيت.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن =

. . . .

=سعد- العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك بن أبي سليمان: هو العَرزمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٦٩) من طريق عثَّام بن علي (تصحف فيه إلى غنام)، و(٥٠٧٠) من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عن عبد الملك ابن أبي سليمان، بهذا الإسناد، غير أنه من طريق عَثَّام بن علي جاء بزيادة: «اللهم والِ من والاه، وعادِ مَنْ عاداه» مرفوعة، وسترد مرفوعة كذلك في الطرق الآتية المشار إليها عقب التخريج.

وأخرجه مختصراً الطبراني أيضاً (٥٠٧١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٣٥/١ من طريق فُضيل بن مرزوق، عن عطية، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «السنَّة» (١٣٦٩) و(١٣٧١) و(١٣٧٥)، والبزار (٢٥٤٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٣) و(٤٩٨٦) و(٥٠٥٩) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٨) و(٥٠٩٦) و(٥٠٩٧) و(٥١٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢١٠٢/٦، والحاكم في «المستدرك» ٥٣٣/٣ من طرق عن زيد بن أرقم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ونقل ابن كثير في البداية ٢١٤/٥ عن الذهبي قوله: وصدرُ الحديث متواتر، أتيقَّن أنَّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهمَّ والِ مَنْ والاه» فزيادةٌ قويَّة الإسناد.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام: (١٩٣٠٢) (١٩٣٢٥) (١٩٣٢٨) و٣٧٠/٥.

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٤٧٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث علي السالف برقم (٩٥٢)، وحديث أم سلمة الآتي ٢٩٢/٦، وانظر الحديث السالف برقم (١٩٢٦٥).

قال السندي: قوله: هل قال .. إلخ قد جاءت هذه الزيادة في روايات، =

١٩٢٨٠- حدثنا محمد بن عُبيد وأبو المنذر قالا: حدثنا يوسف بنُ صُهيب، قال أبو المنذر في حديثه: قال: حدثني حبيب بن يسار

عن زيد بن أرقم، قال: لقد كنَّا نقرأُ على عهد رسول الله ﷺ: «لَوْ كانَ لابنِ آدَمَ وادِيانِ من ذَهَبٍ وَفضَّةٍ، لابْتَغَى إليهما آخَرَ، ولا يملأُ بطنَ ابنِ آدمَ إلاَّ الترابُ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ»[1].

= وهي تبين أن المراد بالموالاة المحبة، لمقابلتها بالمعاداة، فيحمل «من كنت مولاه» على المحبة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي، وحبيب بن يسار: هو الكندي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٢) من طريق أبي نعيم، عن يوسف بن صهيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٤٣، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وزاد نسبته إلى البزار، وقال: ورجالهم ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٠١)، وانظر لزاماً التعليق عليه من أجل قول زيد: كنا نقرأ على عهد رسول الله . . .

وعن أنس سلف برقم (١٢٢٢٨).

وعن عائشة سيرد ٦/٥٥، وانظر حديث ابن عباس عن أُبي ٥/١١٧.

قال السندي: قوله: إلا التراب، كناية عن الموت، أي: لا ينقطع حرصُه إلا بالموت.

ويتوب الله على من تاب، أي: فينبغي أن يتوب إلى الله تعالى، عسى أن يتوب الله عليه، فيقطع عنه الحرص في حياته برحمته.

١٩٢٨١- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، عن أبي حمزةَ مولى الأنصار

عن زيد بن أرقم قال: أوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ رضي الله عنه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام على أبي حمزة مولى الأنصار -واسمه طلحة بن يزيد- عند الحديث رقم (١٩٢٦٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٤ و١٣/ ٤٧ و١٤/ ٧٥، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٠)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

زاد ابن أبي شيبة: قال عمرو بن مرة: فأتيتُ إبراهيمَ (يعني النخعي) فذكرتُ ذلك له، فأنكره، وقال: أبو بكر.

وسترد هذه الزيادة في الطرق الأخرى للحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣١٣-٣١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٧) و(٨٣٩٢) و(٨٣٩٣)، والطبراني في «الأوائل» (٥٣) من طرق عن شعبة، به. ولفظه عند النسائي (٨٣٩٣): أول من صلى علي. وقال بإثره: وقال في موضع آخر: «أسلمَ عليٌّ». **قلنا: ولفظ أوَّل من صلَّى، سيرد برقم (١٩٣٠٣).**

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٨٤) و(١٩٣٠٣) و(١٩٣٠٦).

وفي الباب عن علي قال: أنا أولُ رجل صلَّى مع رسول الله ﷺ، سلف برقم (١١٩١) وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس سلف برقم (٣٠٦١) مطولاً، وفيه: وكان أولَ من أسلم من الناس بعد خديجة، وإسناده ضعيف كذلك.

وجاء في حديث عفيف الكندي الوارد ضمن مسند العباس (١٧٨٧)، قوله: لو كان اللهُ رزقني الإسلام يومئذ، فأكون ثالثاً مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بإسناد ضعيف جداً. =

١٩٢٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا النبيُّ ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عشرةَ، وسبقني بغَزاتَيْن[1].

= قال السندي: قوله: أول من أسلم، أي: من الذكور، وإلا فالظاهر أن خديجة آمنت قبله، ومع ذلك؛ فينبغي أن يُقَيَّد بما بعد الإرسال، وإلا فالظاهر أن ورقةَ بنَ نوفل آمن قبل ذلك، وبهذا أخذ كثيرٌ من أهل السير، وهو غير مستبعد في النظر، ومن رأى أنه ما ثبت تقدمُ إسلامه على أبي بكر رضي الله عنهما قال: المرادُ: أوَّلُ من أسلم من الصغار، وأبو بكر أوَّلُ من أسلم من الرجال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع -وهو الجراح بن مَليح ابن عديّ الرؤاسي -توبع، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه، وهو حسن الحديث، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وهو من أثبت الناس في جدِّه أبي إسحاق للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٤٧-٥٠٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٦١)، والبخاري (٤٤٧١)، والطبراني (٥٠٤٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٥٠ -٣٥١، وأبو يعلى (١٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) من طرق عن إسرائيل، به. وجاء عند أبي يعلى: بضع عشرة غزوة، وفي إسناده حُدَيج بن معاوية، وهو ضعيف.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٨٢/٩، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: وفيه حُديج بن معاوية، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعَّفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٨) و (١٩٣١٦) و (١٩٣٣٥) و (١٩٣٣٩). =

١٩٢٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا سلاَّمُ بنُ مسكين، عن عائذِ الله المُجاشعي، عن أبي داود

عن زيد بن أرقم، قال: قلتُ - أو قالوا -: يا رسولَ الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: «سُنَّةُ أبيكُم إبْرَاهِيمَ». قالوا: ما لنا منها؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَة». قالوا: يا رسول الله، فالصوف؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَة»[1].

= وفي الباب: عن جابر قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد بدراً ولا أحداً . . . سلف برقم (١٤٥٢٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٨٠ بعد أن ذكر أن عدد غزواته ﷺ من حديث جابر إحدى وعشرون: فعلى هذا ففات زيدَ بنَ أرقم ذكرُ اثنتين منها، ولعلَّهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلتُه ما وقع عند مسلم بلفظ: «قلت: ما أولُ غزوةٍ غزاها؟ قال: ذات العُشير، أو العُشيرة، والعُشيرة كما تقدم (يعني في حديث زيد بن أرقم) هي الثالثة. وانظر تتمة كلامه.

وسترد في الرواية (١٩٣٣٥).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود -وهو نُفَيع بن الحارث الأعمى- الكوفي متروك، وعائذ الله المجاشعي ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد (٢٥٩)، وابن ماجه (٣١٢٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٩٣، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٣٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال ابن عدي -ونقله عنه البيهقي-: سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عائذُ الله المجاشعي عن أبي داود، روى عنه سلاَّم بن مسكين، لا يصحُّ حديثه. =

١٩٢٨٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزةَ يحدِّثُ

عن زيد بنِ أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقَّبه الذهبي بقوله: عائذ الله قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: ولم يذكر حال أبي داود الأعمى، وهو متروك، كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/٤١٩ و٤/٣٠٧، وابن قانع في «معجمه» ١/٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٥) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة عائذ الله المجاشعي) -وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٩٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦١ من طرق عن سلَّام بن مسكين، به.

وفي باب فضل الأضحية عن عائشة عند الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦) بلفظ: «ما عَمِلَ آدميٌّ من عمل يومَ النحر أحبَّ إلى الله من إهراق دم، وإنه لتأتي يومَ القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإنَّ الدم لَيَقَعُ من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض، فطيبُوا بها نفساً». قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٢٠٢) (زوائد) بلفظ: «يا فاطمة، قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يُغفر لك ما سلف من ذنوبك....» أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧ وقال: رواه البزار، وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وُثق.

وعن عمران بن حصين عندَ الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٠)، و«الأوسط» (٢٥٣٠)، ولفظه مثل لفظ حديث أبي سعيد. أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٧، وقال: فيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيمَ، فأنكر ذلك، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٢٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظِي

عن زيد بن أرقم قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة، فقال عبد الله بنُ أُبيٍّ: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ قال: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، قال: فحلفَ عبدُ الله بن ٤/٣٦٩

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد ابن هارون، وإبراهيم المذكور هو النخعي.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٤).

وأخرجه الطيالسي (٦٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩١م)، والطبري في «تاريخه» ٢/٣١٠، والبغوي في «الجعديات» (٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٢)، وأبو بكر القطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٠٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٥٠ من طريق غالب بن عبد الله بن غالب، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، به. غير أنه قال: أبو بكر، بدل: علي.

قال الطبراني: لم يروه عن سفيان غير هٰذا الشيخ غالب، وخالف شعبةُ. ثم ذكر روايته.

وأورده الهيثمي ٩/١٠٣، ونسبه لأحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجالُ أحمد رجال الصحيح!

وسلف برقم (١٩٢٨١).

أُبيٍّ: إنه لم يكن شيءٌ من ذٰلك. قال: فلامني قومي، وقالوا: ما أردتَ إلى هٰذا؟! قال: فانطلقتُ، فنِمتُ كئيباً حزيناً[1] قال: فأرسلَ إليَّ نبيُّ اللهِ ﷺ - أو أتيتُ رسولَ الله ﷺ - فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أنْزَلَ عُذْرَكَ، وَصَدَّقَكَ». قال: فَنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا﴾، حتى بلغ: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إلى المدينةِ لَيُخْرِجَنَّ الأعَزُّ مِنها الأذَلَّ﴾[2] [المنافقون: ٧-٨].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أو حزيناً، والمثبت من (ظ١٣)، وانظر شرح السندي عليها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٩٧) -وهو في «التفسير» (٦١٧)-، وابن جرير الطبري في «تفسيره» الآية (٥) من سورة «المنافقون» ٢٨/١٠٩-١١٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٢)، والترمذي (٣٣١٤)، والطبري في «التفسير» ٢٨/١٠٩ من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» بإثر الحديث (٤٩٠٢)، فقال: وقال ابنُ أبي زائدة (وهو يحيى بن زكريا)، عن الأعمش، عن عمرو (وهو ابن مرة)، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، ووصله النسائي في «الكبرى» (١١٥٩٤) -وهو في «التفسير» (٦١٤)-، والطبري في «التفسير» ٢٨/١١٢، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٩) من طرق عن ابن أبي زائدة، به.

=

١٩٢٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بنِ أنس

عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ

= وأخرجه مطولاً الترمذي (٣٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤١)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٨٨-٤٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٥٤-٥٥ من طريق أبي سعيد الأزدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٣) من طريق خليفة بن حصين، كلاهما عن زيد بن أرقم، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦) و(١٩٢٩٧) و(١٩٣٣٣) و(١٩٣٣٤).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٢٢٣) مختصراً.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٤٦: وفي الحديث من الفوائد: تركُ مؤاخذة كبراء القوم بالهفوات، لئلا ينفر أتباعهم، والاقتصارُ على معاتباتهم، وقبولُ أعذارهم، وتصديقُ أيمانهم وإن كانت القرائن تُرشد إلى خلاف ذٰلك، لما في ذٰلك من التأنيس والتأليف. وفيه جوازُ تبليغ ما لا يجوز للمقول فيه، ولا يُعَدُّ نميمة مذمومة، إلا إن قصد بذٰلك الإفساد المطلق، وأما إذا كانت فيه مصلحة ترجح على المفسدة، فلا.

قال السندي: قوله: في غزوة، قيل: هي غزوة بني المصطلق.

ما أردتَ؛ «ما» الاستفهامية مفعول للإرادة، أي: أيُّ شيء أردتَ ذاهباً إلى هٰذا الذي فعلتَ، أي: ما قصدتَ بما فعلت، أي: لا ينبغي ما فعلت، إذ لا يظهر فيه مقصد صحيح.

كئيباً، أي: حزيناً، فما بعده تفسير له، وفي بعض النسخ: أو حزيناً بالشك.

وصدَّقَك: من التصديق، أي: جعل كلامَك صادقاً.

مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أَحَدُكُم، فَليقل: اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن الخُبُثِ والخَبَائِثِ»[1].

---

(١) رجالُه ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، ورواه عنه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وهشام الدستوائي، واختلفوا عليه فيه:

فرواه شعبة عنه، فقال: عَن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، رواه عن شعبة محمدُ بن جعفر وحجاج في هٰذه الرواية، وعبد الرحمٰن بن مهدي في الرواية (١٩٣٣٢).

ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، عنه، فقال: عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، رواه عن سعيد أسباطُ بن محمد، وعبدُ الوهَّاب الخفاف في الرواية (١٩٣٣١)، وخالفهما ابنُ علية -عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠)، وفي «الدعاء» (٣٦٢)- فقال: عن النضر بن أنس، بدل: القاسم الشيباني، وثلاثتهم روى عن سعيد قبل الاختلاط.

ورواه معمر عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس بن مالك، رواه عن معمر عبد الرزاق عند الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥).

ورواه هشام الدستوائي -كما ذكر الترمذي في «سننه» ١/١١- فقال: عن قتادة، عن زيد بن أرقم.

وقد عدَّ الترمذيُّ هٰذا الاختلاف اضطراباً، فقال: وحديثُ زيد بن أرقم في إسناده اضطرابٌ، ثم سرده. وقال في «العلل الكبير» ١/٨٤: سألت محمداً (يعني البخاري) أيُّ الروايات عندنا أصحُّ؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هٰذا بشيء. قلنا: يريد البخاري بقوله هٰذا دَفْعَ الاضطراب عن إسناد هٰذا الحديث، لأن قول معمر فيه: عن أنس بن مالك، وهمٌ، فيما نقله البيهقي في «سننه» ١/٩٦ عن الإمام أحمد، وروايةُ الدستوائي فيها انقطاع، فتمحَّض من هٰذه الروايات روايتا سعيد وشعبة، عن قتادة. ولم يقطع البخاري باضطرابهما، وإن لم يوافقه الترمذي، وصحَّحهما ابن حبان، =

. . . .

= فقال: الحديث مشهورٌ عن شعبةَ وسعيدٍ جميعاً، وهو ما تفرَّد به قتادة. قلنا: وتابعه على تصحيحهما الحاكم في «المستدرك»، فقال: وكلا الإسنادين من شرط الصحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٨٧ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٩) -ومن طريقه ابن خزيمة (٦٩)، والبيهقي ١/ ٩٦-، وأبو داود (٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٩)، وفي «الدعاء» (٣٦١)، والحاكم ١/ ١٨٧ من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو يعلى (٧٢١٩) من طريق النضر بن شميل، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٨) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة أيضاً (٦٩) من طريق ابن أبي عدي، خمستهم عن شعبة، به، واللفظ عند الطبراني والحاكم: .... فليقل: «أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم».

وسيرد برقمي: (١٩٣٣١) و(١٩٣٣٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، سلف برقمي: (١٣٩٤٧) و(١٣٩٩٩)، ولفظه أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث».

قال السندي: قوله: الحُشُوش؛ بضم المهملة والمعجمة جميعاً، وهي الكُنُف، واحدها حُشٌّ، مثلثة الحاء، وأصله جماعة النخل الكثيفة، كانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ الكُنُف في البيوت.

مَحتَضَرة: بفتح الضاد، أي: تحضُرها الشياطين.

من الخُبُث: بضمتين، جمع الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناثهم، وسكون الباء غلط. قاله الخطابي، وردَّه النووي بأنَّ الإسكان جائز على سبيل التخفيف قياساً، ككتب ورسل، فلعل الخطابي أنكر =

١٩٢٨٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْف، عن ميمون أبـي عبد الله

عن زيد بن أرقم، قال: كان لنفرٍ من أصحابِ رسول الله ﷺ أبوابٌ شارعةٌ في المسجد. قال: فقال يوماً: «سُدُّوا هٰذِهِ الأبْوابَ إلا بابَ عَلِي». قال: فتكلَّم في ذٰلك الناسُ[1]. قال: فقام رسولُ الله ﷺ، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: «أمّا بَعْدُ؛ فإنّي أمَرْتُ بِسَدِّ هٰذِهِ الأبْوابِ إلّا[2] بابَ عَلِيٍّ، وقال فِيهِ قائِلُكم، وإنّي واللهِ ما سَدَدْتُ شيئاً ولا فَتَحتُه، ولكِنِّي أُمِرتُ بِشَيءٍ فاتَّبَعْتُه»[3].

=على من يقول أصله الإسكان، بل قد يقال: يمكن أن يكون أصله السكون بناء على أنه اسمٌ بمعنى الشرّ، وحينئذ فالخبائث صفة للنفوس، فيشمل ذكورَ الشياطين وإناثَهم جميعاً، والمراد التعوذ من الشرِّ وأصحابه.

(١) في (ظ١٣): أناس.

(٢) في (ظ١٣): غير.

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، ميمون أبي عبد الله، وهو البصري الكندي، ضعفه ابن المديني ويحيى القطان وابن معين وأبو داود، والنسائي وأبو أحمد الحاكم، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٩٨٥)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٢٥، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي فقال: رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله. قلنا: يعني يشير إلى أنه ضعيف لضعف ميمون هٰذا: وقد ذكره في «الميزان» ٤/ ٢٣٥، وذكر فيه هٰذا الحديث من منكراته.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٢٣)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح =

. . . .

= مشكل الآثار» (٣٥٦١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٨٥ من طريق المعتمر بن سليمان، عن عوف، به.

وقال: وقد روي من طريق أصلح من هٰذا، وفيها لين أيضاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١١٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثَّقه ابنُ حبان! وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١١)، وفي إسناده عبد الله بن شريك العامري الكوفي مختلف فيه وكان من أصحاب المختار لم يحدث عنه ابن عيينة، وترك حديثه عبد الرحمٰن بن مهدي، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، قال العقيلي: كان ممن يغلو، يعني في التشيع، وعبد الله بن الرقيم مجهول.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦١) وفي إسناده أبو بَلْج -وهو يحيى بن سُليم- لم يحمده الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه نظر، وقد روى هٰذا الحديث عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس فزعم عبد الغني ابن سعيد في «إيضاح الإشكال» أن أبا أبلج غلط فيها وإنما هو ميمون أبو عبد الله عن ابن عباس، قلنا: وميمون ضعيف صاحب مناكير كما سلف بيانه.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٩٧)، وفي إسناده هشامُ بنُ سعد، وهو ضعيف لا يحتج به، ويُكتب حديثُه في المتابعات.

ورابع من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٢٠٣١)، وفي إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو واهٍ، وناصحُ بنُ عبد الله المُحَلِّمي الكوفي، مجمع على ضعفه، وتركه بعضهم، قال ابن عدي: من متشيعي أهل الكوفة، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٦٦: هٰذه الأحاديثُ كُلُّها من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سُدُّوا الأبواب إلا باب أبي بكر. =

١٩٢٨٨- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا مِسْعَر، عن الحجَّاج مولى بني ثعلبة، عن قُطْبَةَ بنِ مالك عمِّ[١] زياد بن عِلاقة، قال:

نال المغيرةُ بن شعبة من عليٍّ، فقال[٢] زيدُ بنُ أرقم: قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهَى عن سبِّ الموتَى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[٣]؟!

= وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/ ٣٤-٣٦: وهو يتحدث عن حديث ابن عباس الطويل: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله ﷺ .. وكذلك قوله: «وسَدَّ الأبواب كلها إلا باب علي» فإن هٰذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة، فإن الذي في «الصحيح» عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «إن أَمنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربِّي، لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخَةٌ إلا سُدَّت إلا خوخَةَ أبي بكر» ورواه ابن عباس أيضاً في «الصحيحين».

قلنا: ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمه الله شيئاً في تقوية هٰذا الحديث بمثل هٰذه الأسانيد ولم يُصب في تنقيد الحافظين ابن الجوزي والعراقي رحمهما الله لإيرادهما هٰذا الحديث في الموضوعات.

انظر «القول المسدد» ٥-٦ و١٧-٢٢ و«فتح الباري» ٧/ ١٤-١٥.

(١) في (ق): «عن» بدل «عم» وهو خطأ، ووقع كذلك في نسخة الحافظ ابن حجر، فنبَّه عليها في «تعجيل المنفعة» في ترجمة أبي أيوب الحجاج مولى بني ثعلبة.

(٢) في (ظ١٣): فقال له.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حجاج مولى بني ثعلبة، وهو ابن أيوب، ويكنى أبا أيوب كما سيرد في الرواية رقم (١٩٣١٥)، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير قطبة بن مالك -وهو =

. . . .

= الثعلبي- فمن رجال مسلم، وله صحبة. محمد بن بشر: هو العبدي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٦ عن مسعر، به. ووقع عند الطبراني: عن قطبة بن مالك، عن زياد بن علاقة، وهو خطأ، كما نبَّهنا عليه في فروق النسخ، ووقع في مطبوع «الحلية» سقط وتحريف.

وأخرجه الطبراني (٤٩٧٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨٤-٣٨٥ من طريقين عن عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي، عن شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك، أن المغيرة بن شعبة نال من علي، فقام إليه زيد .... وعمرو بن محمد بن أبي رزين صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٨٧) من طريقي شعبة وزهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، عن زيد بن أرقم، وإسناده صحيح. زهير بن معاوية -وإن روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط -متابع.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٧٦، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

وسيأتي برقم (١٩٣١٥).

وفي باب النهي عن سبِّ الأموات، عن ابن عباس سلف برقم (٣٧٣٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قد علمتَ؛ قال له ذلك على طريق التنزُّلِ وفرضِ أنه =

١٩٢٨٩- حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن خالد الحذَّاء، قال: سمعتُ أبا عبد الله ميموناً يحدثُ

عن زيد بن أرقم: أنَّ رسول الله ﷺ أمرَهم أن يتداوَوْا من ذاتِ الجَنْب بالعود الهنديِّ والزيت[1].

=كان يستحق السبَّ حال حياته، وإلا فهو رضي الله تعالى عنه أعلى من أن يُسبَّ في حياته، فكيفَ بعد الموت؟!

(١) التداوي بالعود الهندي منه صحيح، وميمون أبو عبد الله ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم. خالد الحَذّاء: هو ابن مهران.

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٦) إلا أنه أبهم أبا عبد الله ميموناً، ولم يصرح باسمه، فقال: عن رجل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٨٩) من طريق أبي داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٠١ -٢٠٢ من طريق عمرو بن محمد بن أبي رزين، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٠) والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، به. وفيه: «القُسْط البحري». قلنا: وهو العود الهندي. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث ميمون عن زيد، وقد روى عن ميمون غيرُ واحد هذا الحديث. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد برقم (١٩٣٢٧).

والتداوي من ذات الجنب بالعود الهندي سيرد من حديث أم قيس بنت محصن ٦/ ٣٥٥، وهو في صحيح البخاري (٥٧١٨) ومسلم (٢٢١٤).

وعن جابر سلف برقم (١٤٣٨٥).

وانظر «زاد المعاد» ٤/ ٧٤.

١٩٢٩٠- حدثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا شعبة، عن أبي عبد الله الشّامي قال:

سمعت معاويةَ يخطُبُ يقول: يا أهلَ الشام، حدثني الأنصاريُّ - قال شعبة: يعني زيدَ بنَ أرقم -: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي على الحَقِّ ظاهِرِينَ». وإني لأرْجُو أنْ تكُونُوهم[1] يا أهْلَ الشّام[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تكونوا هم، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الله الشامي، ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكراً، ولا أورده الحسيني. قلنا: كذا قال مع أنه ذكره في «أطراف المسند» ٢/ ٣٧٤. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (٦٨٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٢٦٨)، والبزار (٣٣١٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٧).

قال البزار: لا نعلم روى معاويةُ عن زيدٍ إلا هٰذا، وأبو عبد الله لا نعلم أحداً سماه، ولا رواه إلا شعبة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٨٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابنُ أبي حاتم [في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٩٩]، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٨٠).

قال السندي: قوله: أن تكونوهم، أي: أن تكونوا هم يا أهل الشام. «هم» أي: أولئك الطائفة، فهو خبر الكون من باب استعارة المرفوع =

١٩٢٩١- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة قال: سمعتُ أبا حمزةَ مولى الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم قال: كنَّا عند رسولِ الله ﷺ في منزلٍ نزلوه في مسيره، فقال: «ما أَنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» . قال: قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: كنَّا سبعَ مئة، أو ثمان مئة[1].

١٩٢٩٢- حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ النضرَ بن أنس يحدث

عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «اللّهمَّ اغْفِرْ للأَنْصارِ، ولأبناءِ الأَنْصار، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار»[2].

= للمنصوب، والاتصال في خبر الكون، فجائز في العربية.

(١) إسناده ضعيف، أبو حمزة سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٢٦٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المُرادي الجَمَلي.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٧)، وعبد بن حميد (٢٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٥) -ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٠٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن يزيد) -والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/٧٦-٧٧، واللالكائي أيضاً (٢١٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وجاء العدد عند الطيالسي والبغوي واللالكائي والمزي: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٩٢٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن مهدي، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ داود الطُّفاوي، يحدث عن أبي مُسلم البَجَلي

عن زيد بن أرقم، قال: كان نبيُّ الله ﷺ يقولُ في دُبر صلاته: «اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ أنا شَهيدٌ أنَّكَ أنت الرَّبُّ وحدك لا شَرِيكَ لَكَ» قالها إبراهيمُ مرتين «رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُكَ، رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ العِباد كُلَّهُم إخْوة، اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شيءٍ، اجْعَلْني مُخْلِصاً لك وأهْلِي في كُلِّ ساعَةٍ مِن الدُّنْيا والآخرة، ذا الجَلالِ والإكرامِ اسْمَعْ واسْتَجِب، الله الأكبرُ الأكبرُ، الله نُورُ السَّماواتِ

=سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٢٦).

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة، كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٦.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق خالد بن الحارث وعبد الرحمٰن ابن مهدي، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٦- من طريق بَدَل بن المُحَبَّر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠١) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر عمرو ابن مرزوق قوله: «ولأبناء أبناء الأنصار».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٣٧) و(١٩٣٤٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤١٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والأرْض، الله الأكبرُ الأكبرُ، حسبي الله ونِعْمَ الوكيل، الله الأكبرُ الأكبر»[1].

١٩٢٩٤- حدثنا عفان ومُؤمَّل، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، حدثنا قَيْسُ بنُ سعد، عن عطاء

أن ابن عباس، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهو مُحْرِمٌ، فَلم يَقْبَلْه؟ قال: نعم. قال مؤمَّل: فردَّه النبيُّ ﷺ، وقال: «إنَّا حُرُمٌ»؟ قال: نعم[2]. ٤/٣٧٠

---

(١) إسناده ضعيف لضعف داود الطُّفاوي -وهو ابن راشد- قال ابن معين: ليس بشيء. وذكر له العقيلي في «الضعفاء» حديثاً باطلاً لا أصل له، ولجهالة أبي مسلم البَجَلي؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن مهدي: هو المِصِّيصي، ومعتمر: هو ابن سليمان.

وأخرجه أبو داود (١٥٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١)- وأبو يعلى (٧٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٢)، وابن السني (١١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٢)، وفي «الأسماء والصفات» (٢٧٢)، وفي «الدعوات الكبير» (٩٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة داود الطُّفاوي) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢١٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن داود الطُّفاوي، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد وحماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مُؤمَّل -وهو ابنُ إسماعيل وهو ضعيف، وقد توبع. عفَّان: هو ابن مُسلم الصفَّار، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.=

١٩٢٩٥- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ محمد بنَ كعب القُرَظيَّ قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: لما قالَ عبدُ الله بنُ أبيٍّ ما قال: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رسولِ الله، وقال[1]: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة، قال: فسمعتُه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له. قال: فلامَني ناسٌ من الأنصار. قال: وجاء هو، فحَلَفَ ما قال ذاك، فرجعتُ إلى المنزل، فنِمْتُ. قال: فأتاني رسولُ رسولِ الله ﷺ، أو بَلَغني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ وَعَذَرَكَ». فَنَزَلت هٰذِهِ الآية: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ الله﴾ [المنافقون: ٧][2].

● ١٩٢٩٦- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ، حدثنا أبي،

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٦٩)، والنسائي ٥/ ١٨٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بنُ حميد بعفان بن مسلم أبا الوليد الطيالسي.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٠) وابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، وابن حبان (٣٩٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٥)، من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسلف برقم (١٩٢٧١).

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): أو قال. والمثبت من (ظ١٣)، وهو الصحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم. والحَكَم: هو ابن عُتيبة

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ١٠٩ من طريق هاشم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[1].

● ١٩٢٩٧- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

١٩٢٩٨- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عُبيد الله بن معاذ: هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي حمزة -وهو طلحة ابن يزيد- وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (١٩٢٦٨)، لكنه قد توبع في هٰذا الحديث. عبيد الله بن معاذ: هو ابنُ معاذ العَنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥) وذكرنا في تخريجه أن الأعمش رواه عن عمرو ابن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم. قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٤٧: كأنَّ لعمرو بن مرة فيه شيخين.

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزوتَ مع رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: سبعَ عَشْرَةَ.

قال: وحدثني زيد بنُ أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ غزا تسعَ عشْرَةَ، وأنه حجَّ بعدما هاجر حَجَّةً واحدة: حَجَّةَ الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق- وهو السبيعي -بعد الاختلاط- قد انتقى الشيخان له هٰذا الحديث.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (٢١٨) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٠٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٨٥، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٤) ص ١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير)، والدارمي (١٧٨٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٧٠ و٣٧٠-٣٧١، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٣) (٥٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٠٧: اقتصاره على قوله: «أخرى» قد يُوهم أنه لم يحجَّ قبلَ الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك، بل حجَّ قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا ارتاب فيه أنه لم يترك الحجَّ وهو بمكة قط، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحجَّ، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة، أو عاقه ضعف، وإذا كانوا -وهم على غير دين- يحرصون على إقامة الحج، ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يُظَنُّ بالنبي ﷺ أنه يتركه! وقد ثبت من حديث جُبير بن مُطعم أنه رآه في الجاهلية واقفاً بعرفة، وأنَّ ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائلَ العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية.

١٩٢٩٩- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن النضر بن أنس

أن زيد بن أرقم كتب إلى أنس بنِ مالك زمن الحَرَّةِ يُعَزِّيه فيمن قُتل من ولده وقومه، وقال: أبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغفِرْ للأنصارِ ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار، واغْفِرْ لنساءِ الأنصار، ولنساء أبناءِ الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناءِ الأنصار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- لكنه قد توبع كما سيأتي عند تخريج الحديث (١٩٣٤٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤١٩).

وأخرجه الترمذي (٣٩٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٣) من طريق هُشَيم، عن علي بن زيد، به. ولفظه: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولِذَراريِّ الأنصار، ولذراريِّ ذراريِّهم».

قال الترمذي: هذا حديثٌ حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤٨) و(٢١٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٥٧ من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول: حزنت على من أصيب بالحرَّة، فكتب إليَّ زيدُ بن أرقم .... زادوا: وشكَّ ابن الفضل في «أبناء أبناء الأنصار».

قلنا: قد رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم من غير شك، كما سلف برقم (١٩٢٩٢). =

١٩٣٠٠- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى قـال:

صليتُ خلف زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خمساً، فقام إليه أبو عيسى عبدُ الرحمٰن بنُ أبي ليلى، فأخذ بيده، فقال: نسيتَ؟ قال: لا، ولكن صَليتُ خَلْفَ أبي القاسم خليلي ﷺ، فكبَّرَ خمساً، فلا أتركُها أبداً[1].

= وقوله: «واغفر لنساء الأنصار»:

له شاهد من حديث أنس سلف برقم (١٢٥٩٤) بإسناد صحيح بلفظ: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواج الأنصار، ولذراري الأنصار».

وآخر من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٢)، بلفظ «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواجهم ولذراريهم» وفي سنده عيسى بن جارية وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلى -وهو ابنُ عامر الثعلبي- قد اتفقوا على ضعفه، ثم إنَّ في قوله: «صليتُ خلف زيد بن أرقم» وقفة، لأن روايته إنما هي عن التابعين، ولم تُعرف له رواية عن أحد من الصحابة، وقد جعله الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهم من لم يثبت لهم لقاءُ أحدٍ من الصحابة، غير أنَّ الذهبيَّ قال في «الميزان»: قيل إنه مات سنة تسع وعشرين ومئة، قلنا: ومات زيد بن أرقم سنة ست وستين، فإن صحَّ ما قاله الذهبيُّ، فلعلَّه أدركه إنْ عُمِّر، والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤ من طريق محمد بن كثير، والطبراني في «الأوسط» (١٨٤٤) من طريق محمد بن سابق، كلاهما عن إسرائيل، به. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الأعلى إلا إسرائيل.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم برقم =

١٩٣٠١- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن عثمانَ بنِ أبي زُرعة، عن أبي سَلْمان المؤذن قال:

توفي أبو سَرِيحة[1]، فصلَّى عليه زيدُ بنُ أرقم، فكبَّر عليه أربعاً[2]، وقال: كذا فعل رسولُ الله ﷺ[3].

١٩٣٠٢- حدثنا حُسين بن محمد وأبو نعيم، المعنى، قالا: حدثنا

= (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلا أتركُها -أي: الخَمس- بأن أراها غير جائزة، ولم يُرد أنه يداوم على الخمس عملاً، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سَرِيحة: هو حُذيفةُ بنُ أَسِيد الغفاريُّ، صحابيٌّ من أصحاب الشجرة، مات سنة اثنتين وأربعين، روى له الجماعة سوى البخاري.

(٢) ضُبِّب فوق كلمة «أربعاً» في (ظ١٣)، وانظر التعليق التالي.

(٣) إسناده ضعيف لضعفِ شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وجهالةِ حال أبي سَلْمان المؤذِّن، وهو يزيد بنُ عبد الله (ووقع في «تهذيب التهذيب»: يزيد ابن عبد الملك) مؤذِّنُ الحجاج، وللاختلافِ عليه فيه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن أبي زُرعة: هو ابنُ المغيرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٥)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٦ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على أبي سَلْمان المؤذِّن:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٤) عن علي بن عبد العزيز، عن أبي نعيم، عن العلاء بن صالح، عن أبي سلمان أنه صلَّى مع زيد بن أرقم على جنازة، فكبَّر عليها خمس تكبيرات، فقلت: أوَهمتَ أم عمداً؟ فقال: بل عمداً، إن النبي كان يصليها.

وانظر (١٩٢٧٢).

فِطْرٌ، عن أبي الطُّفيل قال:

جمع عليٌّ رضي الله عنه الناسَ في الرَّحْبة، ثم قال لهم: أَنْشُدُ اللهَ كلَّ امرئٍ مسلمٍ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يوم[1] غَديرِ خُمٍّ ما سمع، لَمَّا قام، فقام ثلاثون من الناس. وقال أبو نعيم: فقام ناسٌ كثير، فشهدوا حين أخذه[2] بيده، فقال للناس: «أتَعْلَمُونَ أنِّي أَوْلَى بالمؤمنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ، فَهٰذَا مَوْلاهُ، اللّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عادَاهُ» قال: فخرجتُ وكأنَّ في نفسي شيئاً، فلَقِيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إني سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول كذا وكذا. قال: فما تُنكر؟ قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذٰلك له[3].

---

(١) في (م) و(ص): يقول يوم، وجاءت كلمة «يقول» نسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ١٣): أخذ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر -وهو ابنُ خليفة- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، وهو ثقة. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين، وأبو الطفيل: هو عامر بنُ واثلة، آخر من مات من الصحابة.

وأخرجه ابن حبان (٦٩٣١) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وقرن بأبي نُعيم يحيى بنَ آدم. وزاد قولَ أبي نعيم: فقلتُ لفطر: كم بين هٰذا القول وبين موته (يعني موت عليّ)؟ قال: مئة يوم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٤٧٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٨) من طرق عن فطر، به. =

. . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨١٤٨) و(٨٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٤) و(١٣٦٥) و(١٥٥٥)، والبزار (٢٥٣٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وفي «الأوسط» (١٩٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ١٠٩/٣ من طريق حبيب بن أبي ثابت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٧١) من طريق حكيم بن جُبير. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١٠٩/٣ من طريق محمد بن سلمة بن كُهيل، عن أبي سلمة، ثلاثتهم عن أبي الطُّفيل، به.

وهٰذه الأسانيد الثلاثة ضعيفة: في الإسناد الأول حبيبُ بن أبي ثابت لم يسمع من أبي الطفيل، فقد قال ابن المديني: لقيَ ابنَ عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما، ولم يذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٢/٢ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر، ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

وفي الإسناد الثاني محمدُ بن سلمة بن كُهيل ضعَّفه ابن سعد في «الطبقات» ٣٨٠/٦، والجوزجاني، ونقل الحافظ في «اللسان» عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في «الضعفاء» ابن شاهين وابنُ عدي والذهبي.

وفي الإسناد الثالث حكيم بنُ جبير، قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلَّم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حبَّان في «المجروحين»: كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه. قلنا: ووقع خطأ في مطبوع «المستدرك» يُصحح من هنا.

وأخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٥٩)، والترمذي (٣٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سَريحة أو زيد بن أرقم -شك شعبة- عن النبي ﷺ، قال: «من=

١٩٣٠٣- حدثنا حُسين، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزة رجلاً من الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم يقول: أوَّلُ مَنْ صلَّى مع رسولِ اللهِ ﷺ عليٌّ رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فأنكره، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٣٠٤- حدثنا حسين، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة قال: سمعتُ ابن أبي ليلى يحدث

عن زيد بن أرقم قال: كنا إذا جئناه، قلنا: حَدِّثْنا عن رسول الله ﷺ، قال: إنّا قد كَبِرنا ونَسِينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[2].

=كنتُ مولاه، فعليٌّ مولاه» قال الترمذي (كما في المطبوع): هٰذا حديث حسن صحيح، لٰكن الذهبي نقل في «تاريخ الإسلام» (سير الخلفاء الراشدين) ٢٣٣/١ عن الترمذي أنه حسَّنه، ولم يصححه، وقال: لأن شعبة رواه عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم، نحوه، والظاهر أنه عند شعبة من طريقين، والأول رواه بندار، عن غندر، عنه.

وقد سلف برقم (١٩٢٧٩).

وانظر (١٩٢٦٥) ففيه قطعة أخرى من خطبة النبي ﷺ في غدير خم. وانظر هٰذه القطعة من حديث أبي سعيد السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: لمّا قام، بالتشديد، أي: إلا قام، فيذكر ذٰلك الذي سمع في المجلس.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابنُ محمد المرُّوذي. وجاء هناك بلفظ: **أوَّلُ مَنْ أسلم**.

(٢) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابنُ محمد =

١٩٣٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، ٤/ ٣٧١
عن ابن أبي ليلى قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا، قال: كبرنا ونسينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[1].

=المرُّوذي، وعَمرو بنُ مرَّة: هو الجَمَلي المُرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٦)، وابن ماجه (٢٥)، والبغوي في «الجعديات» (٦٩) -ومن طريقه الرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٧٣٧)- والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٨)، والخطيب في «الكفاية» ص٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٤). وانظر (١٩٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ، ثم تغيَّر وجهه، ثم قال: نحواً من ذا، أو قريباً من ذا، سلف برقم (٣٦٧٠).

وعن توبة العنبري قال: قال لي الشعبي: أرأيتَ حديث الحسن عن النبي ﷺ، وقد قاعدتُ ابنَ عمر قريباً من سنتين، أو سنة ونصف، فلم أسمعه روى عن النبي غير هٰذا. وذكر الحديث، وسلف برقم (٥٥٦٥).

وعن محمد بن سيرين قال: كان أنس بن مالك إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً، ففرغ منه، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ. وسلف برقم (١٣١٢٤).

وانظر حديث عمران بن حصين ٥/ ٤٣٣.

(١) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٧٥٤-٧٥٥ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٥)- عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٠٤).

١٩٣٠٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ اللهِ ﷺ عليُّ بن أبي طالب. فذكرتُ ذٰلك للنَّخَعي، فأنكره، وقال: أبو بكرٍ أوَّلُ من أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ[1].

١٩٣٠٧- حدثنا يحيى بنُ أبي بكير، حدثنا إبراهيم بنُ نافع، قال: سمعتُ عمرَو بنَ دينار يذكر عن أبي المنهال

أن زيدَ بن أرقم والبراءَ بنَ عازب رضي الله عنهم كانا شريكَيْنِ، فاشتريا فِضةً بنقدٍ، ونسيئةٍ، فبلغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فأمرَهما أنَّ ما كانَ بِنَقْدٍ فأجيزُوه، وما كانَ بِنَسيئَةٍ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٠) ومن طريقه أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٣/١٣٦، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإنما الخلاف في هذا الحرف أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان أول الرجال البالغين إسلاماً، وعلي بن أبي طالب تقدَّم إسلامه قبل البلوغ.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/١١٠، والترمذي (٣٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩٢)، والطبري في «تاريخه» ٢/٣١٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وأبو حمزة طلحة بن يزيد وقع في بعض نسخ الترمذي: أبو حمزة طلحة بن زيد، وهو خطأ. ونبَّه على ذلك المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١٠/٢٣٩.

فَرُدُّوه[1].

١٩٣٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن زياد، حدثنا عاصمٌ الأحول، عن عبد الله بن الحارث

عن زيد بن أرقم، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ والهَرَمِ والجُبْنِ والبُخْلِ وعذابِ القَبْرِ، اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْواها، وزَكِّها أنت خَيْرُ من زَكّاها، أنت وَلِيُّها ومولاها، اللّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِن قَلْبٍ لا يَخْشَع، ونَفْسٍ لا تَشْبَع، وعِلْمٍ لا يَنْفَع، ودَعْوَةٍ لا يُسْتَجابُ لها» قال: فقال زيدُ ابن أرقم: كان رسولُ الله ﷺ يُعلمناهن، ونحن نُعَلِّمُكُموهن[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، أبو زكريا الكوفي، نزيل بغداد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وانظر تخريج الحديث (١٩٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبد الله بنُ الحارث: هو أبو الوليد البصري الأنصاري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو بكر بنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٤ و١٠/ ١٨٦ -ومن طريقه مسلم (٢٧٢٢)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٢٠)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٥)، و«الدعاء» (١٣٦٤)-، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٦٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٩، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٨) من طريق أبي معاوية، وعبدُ بنُ حميد (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» (٧٨٩٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٩- =

١٩٣٠٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عَمرو بنُ مُرة أخبرني، قال: سمعتُ أبا حمزةَ

أنه سمعَ زيدَ بنَ أرقم، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفر، فنزل[1] منزلاً، فسمعتُه يقول: «ما أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مئَةِ أَلْفِ جُزءٍ[2] مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» قال: كم كنتم يومئذٍ؟

= والبيهقيُّ في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٧) من طريق مُحاضر بن مورِّع، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٥، وفي «الكبرى» (٧٨٦٦) من طريق ابن فُضَيل، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٦) من طريق الحسن بن صالح، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو معاوية بعبد الله بن الحارث أبا عثمان النَّهديّ، ووقع في مطبوعي «مصنف» ابن أبي شيبة، و«السنَّة» لابن أبي عاصم أخطاء تصحح من هنا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٨٦٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٧٩، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٨) من طريق المثنى بن سعد (ويقال: ابن سعيد الطائي) عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٢) من طريق أبي معاوية، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٧) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن زيد، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٧).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١١٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب فيهما.

قال السندي: قوله: لا تشبع، أي: من الدنيا لكثرة حرصها عليها، وإلا فالحرصُ في الخير محمود.

(١) في (م) و(ق): فنزلنا، وهي نسخة في (س).

(٢) كلمة «جزء» ليست في (ظ١٣).

قال: سبع مئة أو ثمان مئة[1].

١٩٣١٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حبيبُ بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال، قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم عن الصَّرف، فهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ[2]، وهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فهو خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألتُهما، فكلاهما يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً، وسألتُ هٰذا، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[3].

١٩٣١١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا قَيْسٌ، عن عَطاء

أن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهُو مُحرمٌ، فلم يَقْبَلْه؟ قال: بلى[4].

١٩٣١٢- حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا جعفر الأحمر، عن عبد العزيز ابنِ حكيم، قال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفّار.
وسلف كذٰلك برقم (١٩٢٦٨).

(٢) قوله: «فإنه خيرٌ مني وأعلم» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد قرن هناك بعفان بهزاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٢٩٤).

صليتُ خلفَ زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خَمْساً، ثم التفتَ، فقال: هٰكذا كبَّر رسولُ الله ﷺ - أو نبيُّكم ﷺ -[1].

١٩٣١٣- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن عليِّ بنِ ربيعة قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم وهو داخل على المختار، أو خارجٌ من عنده، فقلتُ له: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي تارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ»؟ قال: نعم[2].

---

(١) عبد العزيز بن حكيم؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وقال: قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ونقل الحافظ في «اللسان» عن أبي داود قوله: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٢٥، وقال: روى عنه الثوري وإسرائيل، وهو الذي يقال له: ابن أبي حكيم. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وجعفر الأحمر: هو ابنُ زياد، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يتشيَّع.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/١٤ من طريق حجاج بن منهال، عن معتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد العزيز بن حكيم قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على ميِّت، فكبَّر عليه خمساً، قال: وحدثني من زعم أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: هٰذه صلاةُ رسول الله ﷺ.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، برقم (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثمان بن المغيرة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعلي بن ربيعة: هو الوالبي، وعثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (٩٦٨). =

١٩٣١٤- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ثُمامة بن عقبة المُحَلِّمي قال:

سمعتُ زيد بن أرقم يقولُ: قال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِئَةِ رَجُلٍ في الأَكْلِ والشُّرْبِ والشَّهْوَةِ والجِمَاعِ». فقال رجلٌ من اليهود: فإن الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجة. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أَحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِن جِلْدِهِ، فإذا بَطْنُهُ قد ضَمَر»[1].

١٩٣١٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي أيوب مولىً لبني ثعلبة، عن قُطبة بن مالك قال:

سبَّ أميرٌ من الأمراء علياً رضي الله تعالى عنه، فقام زيد بنُ أرقم، فقال: أما أن قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن سبِّ

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥٣٧ من طريق عُبيد الله بنُ موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٠) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن إسرائيل، به. ولفظه: «إني تاركٌ فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي».

وقد سلف من طريق يزيد بن حيان عن زيد مطولاً برقم (١٩٢٦٥)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٦٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٠٨-١٠٩ -ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٩) -وهنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

الموتى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[1]؟!

١٩٣١٦- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

٣٧٢/٤ سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عَشْرَةَ غزوة، وسبقني بغَزاتين[2].

١٩٣١٧- حدثنا رَوْح، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمرُو بنُ دينار وعامرُ بنُ مُصعبٍ أنهما سمعا أبا المنهال يقول:

سألتُ البراءَ بنَ عازب وزيدَ بن أرقم، فقالا: كنَّا تاجرَيْنِ على عهد رسولِ الله ﷺ، فسألْنَا النبيَّ ﷺ عن الصَّرْفِ، فقال: «إنْ كانَ يداً بيدٍ، فلا بأسَ، وإنْ كانَ نَسِيئةً، فلا يَصْلُحُ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٦/٣، وهنَّاد في «الزهد» (١١٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طرق عن وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٨)، وذكرنا هناك أسانيده التي يصحُّ بها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٨٢) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عُبادة، وابنُ جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث. وعامر بن مصعب: روى له البخاري ومسلم هٰذا الحديث الواحد مقروناً بغيره، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٠) و(٢٠٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨٠/٧، وفي «الكبرى» (٦١٦٨) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

. . . .

= (٦٠٥٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨٠-٢٨١، وفي «معرفة السنن» (١١٠٤٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عامر بن مصعب) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٧) عن معمر.

وأخرجه البخاري (٣٩٣٩) عن علي ابن المديني، ومسلم (١٥٨٩) (٨٦) عن محمد بن حاتم، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٧) عن محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة.

كلاهما (معمر وسفيان) عن عمرو بن دينار، سمع أبا المنهال قال: باع شريكٌ لي دراهم في السوق نسيئةً (لفظ البخاري). وذكر الحديث.

وجاء عند الحميدي (٧٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦٠) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به، بلفظ: باع شريكٌ لي دراهمَ بدراهمَ، بينهما فضلٌ- فقال البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨١: عندي أن هٰذا خطأ، والصحيح ما رواه علي ابنُ المديني ومحمد بن حاتم. ثم قال: وهو المراد بما أُطلق في رواية ابن جُريج (يعني هٰذه)، فيكون الخبر وارداً في بيع الجنسين أحدهما بالآخر، فقال: «ما كان منه يداً بيد، فلا بأس، وما كان منه نسيئاً، فلا».

قلنا: رواية معمر عند عبد الرزاق فيها التصريحُ ببيع الجنسين، ولفظُها عن أبي المنهال قال: باع رجلٌ ذهباً بورق إلى الموسم. وبذٰلك فسَّر الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٨٣ قولَ أبي المنهال (في رواية ابن المديني): «باع شريكٌ لي دراهم..» فقال: أي: بذهب.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٢٥) من طريق سليمان بن أبي مسلم، عن أبي المنهال، به، نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٩) من طريق يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي المنهال، عن البراء وزيد بن أرقم قالا: قدم النبي ﷺ=

١٩٣١٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة[١]، عن إياس بن أبي رملة الشامي قال:

شهدتُ معاوية سأل زيدَ بنَ أرقم: شهدتَ مع رسولِ الله ﷺ عيدينِ اجتمعا؟ قال: نعم، صلى العيدَ أوّل النهار، ثم رخَّص في الجمعة، فقال: «مَنْ شاءَ أنْ يُجَمِّعَ فليُجَمِّعْ»[٢].

=ونحن نصرف، فقال: «لا بأس به يداً بيد» وكره النسيئة.

وسلف برقم (١٨٥٤١).

(١) في (ظ١٣): عن عثمان أبي المغيرة. قلنا: وهو صحيح كذلك، لأن عثمان بن المغيرة يكنى أبا المغيرة.

(٢) صحيح لغيره وهٰذ إسناد ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلى هٰذا الحديث، وقال: قال ابنُ المنذر: لا يثبت هٰذا، فإن إياساً مجهول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن المغيرة -وهو عثمان بن أبي زُرعة أبو المغيرة- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٤، وفي «الكبرى» (١٧٩٣)، وابنُ خزيمة (١٤٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. لم يذكر النسائي قوله: «من شاء أن يُجمِّع فليُجمِّع».

وأخرجه الطيالسي (٦٨٥) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- وابنُ أبي شيبة ٢/ ١٨٨، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٣٨، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٨٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٠٢٣) من طرق عن إسرائيل،=

. . . .

=به. ولم يُصرِّح عند ابن ماجه باسم من سأل زيداً، وفيه: سمعت رجلاً سأل زيد بن أرقم...

ورواية البخاري: «قال: نعم، صلّى العيد، ثم أتى الجمعة».

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وصححه علي ابنُ المديني فيما حكاه عنه الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨، والظاهر أنه صحَّحه لشواهده التي يتقوَّى بها:

فله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٥)، والحاكم ١/ ٢٨٨-٢٨٩، والبيهقي ٣/ ٣١٨، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ في يوم عيد، فقال النبي ﷺ: «أيما شئتم أجزأكم». وفي إسناده بقية بن الوليد، رواه عن شعبة، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عنه. ولم يصرح بالتحديث في طبقات الإسناد كلِّها. وقال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، فإن بقية بنَ الوليد لم يُختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهٰذا حديث غريب من حديث شعبة. وقال الخطابي: في إسناده مقال.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٨ من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي صالح، مرسلاً. وصحَّح أحمد والدارقطني إرسالَه، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨. قال البيهقي: ويُروى عن ابن عُيينة، عن عبد العزيز موصولاً بأهل العوالي، وفي إسناده ضعف.

وآخر من حديث وهب بن كَيْسان، قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخَّر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب، فأطال الخطبة، ثم نزل فصلَّى، ولم يصلِّ للناس يومئذ الجمعة، فذكر ذٰلك لابن عباس، فقال: أصاب السنَّة. أخرجه النسائي ٣/ ١٩٤ عن محمد بن بشار، عن يحيى القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، عنه. وهٰذا إسناد صحيح. =

. . . .

= وأخرجه أبو داود (١٠٧١) عن محمد بن طريف البجلي، عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، قال: صلَّى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة... بنحوه. وإسناده صحيح كذٰلك.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٢) كذٰلك من طريق ابن جريج، قال: قال عطاء: اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً، فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر. وابن جريج لم يصرح بالتحديث.

وثالث من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (١٣١٢)، وسنده ضعيف. فيه جُبَارَة بن المُغَلِّس ومِنْدَل بنُ علي.

ورابع من حديث عمر بن عبد العزيز، عن النبي ﷺ مقيداً بأهل العوالي، عند البيهقي في «السنن» ٣/٣١٨ وإسناده منقطع.

وخامس من حديث عثمان بن عفان عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٩ (بترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣١٨، مقيداً بأهل العوالي، موقوفاً عليه، أخرجه مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، قال: شهدتُ العيدَ مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء فصلَّى، ثم انصرف، فخطب، فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هٰذا عيدان، فمن أحبَّ من أهل العالية أن ينتظر الجمعة، فلينتظرها، ومن أحبَّ أن يرجع فليرجع، فقد أذنتُ لكم، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الرحمٰن بن أزهر. والعوالي: قرىً بظاهر المدينة تبعد عنها أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وأبعدها ثمانية.

قال السندي: قوله: من شاء أن يجمِّع؛ بالتشديد؛ من التجميع، أي: يصلي الجمعة، وظاهره أن صلاة الجمعة غيرُ لازمة يوم العيد إذا صَلَّى العيد، ومن يراها لازمة لعله يقول: المراد الرخصة للبعيد في الذهاب إلى بيته، وعدم لزوم الانتظار لصلاة الجمعة، لا بيان عدم لزومها، والله تعالى أعلم.

١٩٣١٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيد بن أرقم رأى ناساً يَصلُّون في مسجد قُباء من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صلاةَ الأوَّابين حينَ تَرْمَضُ الفِصالُ[١]»[٢].

١٩٣٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال:

كان زيدٌ يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وإنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألتُه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُها[٣].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): حين ترمض الفصال من الضحى.

(٢) هو مكرر (١٩٢٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٠٢-٣٠٣، ومسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، وابن ماجه (١٥٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هٰذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ رأوا التكبير على الجنازة خمساً، وقال أحمد وإسحاق: إذا كبَّر الإمامُ على الجنازة خمساً، فإنه يُتَّبع الإمامُ.

وسلف برقم (١٩٢٧٢).

١٩٣٢١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مرة، عن أبي حَمزة

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَنْتُمْ جزءٌ مِنْ مئةِ أَلْفٍ - أَوْ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفاً - مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ» قال: فسألوه كم كنتم؟ فقال: ثمان مئة، أو سبع مئة(١).

١٩٣٢٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاج قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهمّ اغْفِرْ لِلأنْصارِ، وَلأَبْناءِ الأنْصارِ، ولِأَبْناءِ أبناءِ الأنْصَارِ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وأخرجه الحاكم ١/٧٦-٧٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند الحاكم: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وأخرجه بقيُّ بن مَخْلد في «مرويات الصحابة في الحوض والكوثر» (١٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦- من طريق حجاج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

١٩٣٢٣- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم أن رسولَ الله ﷺ قال، فذكر مثله[١].

١٩٣٢٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى، قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا. قال: كَبِرنا ونسينا، والحديثُ على رسول الله ﷺ شديد[٢].

١٩٣٢٥- حدثنا عفَّان[٣]، حدثنا أبو عَوانة، عن المُغيرة، عن أبي عُبيد، عن ميمون أبي عبد الله، قال:

قال زيد بنُ أرقم وأنا أسمع: نَزَلْنا مع رسولِ الله ﷺ بوادٍ يُقال له: وادي خُمٍّ، فأمرَ بالصلاة، فصلَّاها بهَجِيرٍ. قال: فخَطَبَنا، وظُلِّل لرسول الله ﷺ بثوبٍ على شجرةِ سَمُرَةٍ من الشمس، فقال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أو أَلَسْتُمْ[٤] تَشْهَدُونَ - أنّي أوْلى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز، وهو ابنُ أسد العمي.

(٢) أثر صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٠٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

(٣) في (م): سفيان، وهو خطأ.

(٤) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أوَلستم، والمثبت من (ظ١٣).

كُنْـتُ مَوْلاهُ، فإنَّ عَلِيّاً مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ والاه، وعادِ مَنْ عَاداه[1]»[2].

١٩٣٢٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بنُ أبي ثابت قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني كنانة قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم. قال: سألت هٰذا، فقال: ائْتِ فلاناً، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ، وسألتُ الآخَرَ، فقال مثلَ ذٰلك، فقالا: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): اللهم عاد من عاداه، ووالِ مَنْ والاه. والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالةِ أبي عبيد؛ ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: ما عرفتُ مَنْ هو أبو عبيد هٰذا، ولا أفرده الحسيني، ولا من تبعه بترجمة. قلنا: ولضعفِ ميمون أبي عبد الله. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، والمغيرة: هو ابنُ مِقْسَم الضَّبِّي.

وأخرجه البزار (٢٥٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٦١ من طريق عوف، عن ميمون، به.

ووقع في مطبوع ابن أبي عاصم: ميمون أبي عبد الله، عن أبيه زيد. وهو خطأ.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك مع بهز عفان.

١٩٣٢٧- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبد الله

عن زيد بن أرقم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينعتُ الزيتَ والوَرْسَ من ذات الجَنْب. قال قتادة: يَلُدُّه من جانبه الذي يَشتكيه[1].

١٩٣٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبدالله قال:

كنتُ عند زيدِ بنِ أرقم، فجاء رجلٌ من أقصى الفُسطاط،

(١) أبو عبد الله -وهو ميمون- ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن معاذاً -وهو ابنُ هشام الدستوائي- صدوق. عليُّ بن عبدالله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الترمذيُّ (٢٠٧٨)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٧٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩١)، والحاكم ٤/ ٢٠٢ و٤٠٦ من طرق، عن معاذ، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وقال الحاكم ٤/ ٤٠٦: هٰذا حديث عالي الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح! ونسب الحاكم ميموناً أبا عبد الله، فقال: البحراني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٧)، والحاكم ٤/ ٢٠٢، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن ميمون) من طريق عبد الرحمن بن ميمون، عن أبيه، به، بلفظ: نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب وَرْساً، وقِسْطاً، وزَيْتاً، يُلَدُّ به.

وسلف برقم (١٩٢٨٩) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يتداوَوْا من ذات الجَنْب بالعُود الهندي والزيت. وذكرنا هناك ما جاء في الصحيح للتداوي من ذات الجَنْب بالعود الهنديّ، وهو القُسْط.

وقوله: يلده. اللدود من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

فسأله عن ذا . فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمؤمنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بلى. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ». قال ميمون: فحدثني بعضُ القوم عن زيد أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعادِ مَنْ عَاداهُ»[1]. ٤/٣٧٣

١٩٣٢٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبد خَيْر الحضرمي

عن زيد بن أرقم، قال: كان عليّ رضي الله عنه باليمن، فأُتِي بامرأة وطئها ثلاثةُ نفر في طهر واحد، فسأل اثنين: أَتُقِرّان لهٰذا بالولد؟ فلم يُقِرّا، ثم سأل اثنين: أَتُقِرّان لهذا بالولد؟ فلم يُقِرّا. ثم سأل اثنين حتى فرغ يسألَ اثنين اثنين عن واحد، فلم يقروا، ثم أقرع بينهم، فألزم الولدَ الذي خرجت عليه القُرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، فرُفع ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ فضحك حتى بَدَتْ نَواجذه[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد رواه الشعبي، واختُلف عنه.

فرواه أجلح -وهو ابنُ عبد الله- عنه، واختُلف عنه:

فرواه الثوري، عن أجلح، عن الشعبي، فقال: عن عبد خير، عن زيد بن أرقم. رواه أحمد عن عبد الرزاق، عنه، كما في هٰذه الرواية. =

. . . .

= واختُلف عن الثوري، فقال خُشَيْشُ بنُ أصرم -عند أبي داود (٢٢٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢، و«الكبرى» (٥٦٨٢) و(٦٠٣٦)- وإسحاقُ بنُ منصور -عند ابن ماجه (٢٣٤٨)-، وإسحاقُ بنُ إبراهيم الدَّبَري -عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٨٧)-، وأبو الأزهر أحمدُ بنُ أزهر -عند البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٦-٢٦٧- كلُّهم عن عبد الرزاق، عن الثوري، فقالوا: عن صالح الهَمْداني، عن الشعبي، عن عَبْد خَيْر، عن زيد بن أرقم. وذكر روايةَ عبد الرزاق هٰذه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩. وقال البيهقي: هٰذا الحديث مما يعدُّ في أفراد عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

ورواه ابنُ عيينة كما في الرواية (١٩٣٤٢)، وهُشَيْمٌ كما في الرواية (١٩٣٤٤)، وعليُّ بنُ مُسْهِر -عند ابن أبي شيبة ٧/ ٣٥٢-٣٥٣ و١١/ ٣٧٩، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٣) و(٦٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)-، ويحيى القَطَّان- عند أبي داود (٢٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٤)، والحاكم ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٧)-، وجَعْفَرُ ابنُ عون -عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢٣ (قال الطحاوي: أو يعلى ابن عبيد الطنافسي، أنا أشك في الذي حدثني به عنه منهما)-، وخالدُ بنُ عبد الله الواسطي، وعبدُ الله بنُ نُمير، وقيسُ بنُ الربيع، وأبو بكر بنُ عياش -عند الطبراني (٤٩٩٠)-، وعيسى بنُ يونس -عند الحاكم ٣/ ١٣٥-، ومالكُ ابنُ إسماعيل عنده كذٰلك ٤/ ٩٦، كلهم عن الأجلح، عن الشعبي، فقالوا: عن عبد الله بن الخليل، عن زيد. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩ عبد الله ابن خليل، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، وقال: قاله خالد بن عبد الله، وابن نمير، عن الأجلح، عن الشعبي، ثم قال: ولا يُتابع عليه.

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عنه، عن الشعبي، فقال: عن عبد الله بن =

. . . .

= الخليل، عن زيد، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٨.

ورواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي، عنه، عن عامر الشعبي، فقال: عن رجل من حضرموت غير مسمًّى، عن زيد بن أرقم، عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، و«الكبرى» (٥٦٨٥) و(٦٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٩).

ورواه أبو سهل محمدُ بنُ سالم، عن الشعبي، فقال: عن علي بن ذريح، عن زيد بن أرقم. رواه ابنُ عيينة، عنه، عند الحميدي (٧٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٢).

ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه عبيدُ الله بنُ موسى، عن داود الأودي، عن الشعبي، فقال: عن أبي جُحَيفة، عن علي؛ عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧-٢٦٨.

وخالفه الحسين بن يزيد الأصم صاحبُ السُّدِّيّ، فرواه عن داود الأودي، عن الشعبي مرسلاً، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٩.

ورواه سلمةُ بنُ كهيل، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن علي موقوفاً. رواه عنه شعبة عند أبي داود (٢٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٤، و«الكبرى» (٥٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٨).

قال النسائي في «الكبرى» عقب الحديث (٥٦٨٤): هٰذه الأحاديث كلها مضطربة الأسانيد. ثم قال: وسلمة بن كهيل أثبتهم، وحديثه أولى بالصواب.

وقال العقيلي: الحديث مضطرب الإسناد، متقارب في الضعف.

وقال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنُه في «الجرح والتعديل»[1] ١/ ٤٠٢-: قد اختلفوا في هٰذا الحديث فاضطربوا، والصحيح حديثُ سلمة بن كهيل. قلنا: يعني أصح ما رُوي في هٰذا الباب، كما قال البيهقي. =

١٩٣٣٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرنا حَسَنُ بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيد بنَ أرقم والبراء بنَ عازب يقولان: سمعنا رسولَ الله ﷺ يقول في الصرف: «إذا كان يَداً بِيَدٍ، فلا بأْسَ، وَإن[1] كانَ دَيْناً، فلا يَصْلُحُ»[2].

= ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: لو ثبت عن النبي ﷺ، قُلنا به، وكانت الحجة فيه.

قلنا: ورجالُ إسناد هٰذه الرواية ثقات رجال الشيخين، غير أجلح بن عبد الله، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، والجمهور على تضعيفه. سفيان: هو الثوري، وعبد خير الحضرمي: هو ابن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٨) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٢٣ من طريق عبد الملك بن الصباح، عن سفيان، به.

وسيرد برقمي (١٩٣٤٢) و(١٩٣٤٤).

قال السندي: قوله: أتُقِرَّان لهٰذا، أي: للثالث.

ثلثي الدِّيَة، أي: القيمة، والمراد قيمة الأم، فإنها انتقلت إليه من يوم وقعَ عليها بالقيمة، وهٰذا الحديث يدل على ثبوت القضاء بالقُرعة، وعلى أن الولد لا يلحق بأكثر من واحد، بل عند الاشتباه يُفصل بينهم بالمسامحة، أو بالقُرعة، لا بالقيافة، ولعل من يقول بالقيافة يحمل حديث عليٍّ على ما إذا لم يوجد القائف، وقد أخذ بعضهم بالقرعة عند الاشتباه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وإذا.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٧٧) سنداً ومتناً.

١٩٣٣١- حدثنا أسباط، حدثنا سعيد. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا أرادَ أحَدُكُم أنْ يَدْخُلَ، فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الخَبيث[1] والخَبائث».

قال عبد الوهاب: «الخُبُث والخبائث[2]»[3].

---

(١) في (م): الخبث.

(٢) قوله: قال عبد الوهاب. . . . ليس في (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القاسم الشيباني، وهو ابن عوف، فمن رجال مسلم والنسائي وابن ماجه، وهو ممن يعتبر به، وذكرنا اختلاف الرواة فيه على قتادة في الرواية (١٩٢٨٦). أسباط: هو ابن محمد، وعبد الوهَّاب: هو ابنُ عطاء الخفَّاف، وسماعُهما من سعيد -وهو ابن أبي عَروبة- قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١ و١٠/ ٤٥٢، وابن ماجه بعد (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) من طريق عبدة بن سليمان، وابن ماجه أيضاً بعد (٢٩٦) من طريق عبد الأعلى، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥)، وفي «الدعاء» (٣٦٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٨٧ من طريق يزيد بن زُريع، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق علي بن عاصم، أربعتهم عن سعيد، به.

وأخرجه ابن حبان (١٤٠٦) من طريق شعبة (كذا)، عن قتادة، عن القاسم =

١٩٣٣٢- حدثنا ابنُ مهدي، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بن أنس عن زيد بن أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أحَدُكُمُ الخَلاءَ، فَلْيَقُلْ: أعُوذُ باللهِ مِنَ الخُبُثِ والخَبائث»[1].

= الشيباني، به. ولفظ «شعبة» الوارد في إسناده؛ كذا ورد في «الإحسان» و«التقاسيم والأنواع» ١/ورقة ٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٥٨٥، وهو تصحيف عن «سعيد» يعني ابن أبي عروبة بلا شك، لأن سعيداً هو الذي رواه من طريق القاسم الشيباني، أما شعبة، فإنما رواه من طريق النضر بن أنس (كما في الروايتين (١٩٢٨٦) و(١٩٣٣٢)، وقد روى العُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٧ عن علي ابن المديني قوله: سمعت يحيى (يعني القطان) وقيل له: تحفظ حديث قتادة: «إن هٰذه الحشوش محتضرة»؟ قال: لا، فقلت له: إنما كان شعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابنُ أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، فقال يحيى: شعبةُ لو علم أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لم؟ قال: إنه تركه، وقد كان رآه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٤)، وفي «الدعاء» (٣٦٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وقد سلف من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم برقم (١٩٢٨٦)، وسيرد برقم (١٩٣٣٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، وذكرنا اختلاف الرواة فيه عليه في الرواية (١٩٢٨٦). ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد ذكرنا في الرواية (١٩٢٨٦) لفظ حديث أنس الذي أخرجه الشيخان.

١٩٣٣٣- حدثنا يحيى بنُ آدم ويحيى بنُ أبي بكير، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم. قال ابنُ أبي بُكير: عن زيد بن أرقم. قال: خرجتُ مع عمِّي في غزاةٍ، فسمعتُ عبدَ الله بنَ أُبيّ ابن سَلول يقول لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِنْدَ رسولِ الله، ولَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فذكرتُ ذٰلك لِعمِّي، فذكره عمِّي لرسولِ الله ﷺ، فأرسل إليَّ النبيُّ ﷺ، فحدثتُه، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبي ابنِ سَلول وأصحابِه، فحلَفوا ما قالوا، فكذَّبني رسولُ الله ﷺ وصَدَّقَه، فأصابني همٌّ لم يُصبْني مثلُه قطُّ، وجلستُ في البيت، فقال عمِّي: ما أردتَ إلى أن كذَّبك النبيُّ ﷺ وَمَقَتَكَ؟ قال: حتى أنزل الله عز وجل: ﴿إذا جاءَكَ المُنافِقُونَ﴾ [المنافقون:١]. قال: فبعث إليَّ رسولُ الله ﷺ، فقرأها(١)، ثم قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ»(٢).

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فقرأها رسولُ الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/١٠٩ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٢٦٢) -ومن طريقه الترمذي (٣٣١٢)- والبخاري (٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٥ من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

١٩٣٣٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأصاب الناسَ شِدَّةٌ، فقال عبدُ الله بنُ أُبيٍّ لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رَسولِ اللهِ حتى يَنْفَضُّوا مِنْ حَولِهِ. وقال: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فأتيت النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بذلك، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبيٍّ، فسأله، فاجتهدَ يمينَه ما فعلَ، فقالوا: كذبَ زيدٌ رسولَ الله ﷺ. قال: فوقعَ في نفسي مما قالوا، حتى أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تصديقي في: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون: ١]. قال: ودعاهم رسولُ الله ﷺ ليستغفرَ لهُم، فلوَّوا رؤوسهم. وقولُه تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] قال: كانوا رجالاً أجملَ شيءٍ[1].

= وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/١١٣ من طريق علي بن سليمان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٢) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٩٨) -وهو في التفسير (٦١٨)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٠) من طرق عن زهير، به.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤) من طريق ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

١٩٣٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلت[١]: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ. قلتُ: كم غزوتَ أنتَ معه؟ قال: سَبْعَ عشرةَ غزوة. قال: فقلتُ: فما أوَّلُ غزوة غزا؟ قال: ذات العُشَيْر، أو العُشَيرة[٢].

---

(١) في (م): فقلت له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «السنن» ٣/٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) ص١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) -ومن طريقه الترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٩-٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٦٠-، والبخاري (٣٩٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٩، والترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٨ -٣٦٩، وابن حبان (٦٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٢)، والحاكم في «مستدركه» ٣/ ٥٣٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٩ -٤٦٠ من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

قال السندي: قوله: ذات العشير؛ هكذا جاء هذا اللفظ بالشك، قيل: هما مصغَّران، والأول بإعجام شين، والثاني بإهمالها، وقال القاضي: هي ذات العُشيرة بالتصغير والإعجام والهاء على المشهور، وهو موضع من بطن يَنبع،=

١٩٣٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا حَمْزة قال:

قالت الأنصار: يا رسولَ الله، إن لكل نبيٍّ أتباعاً، وإنّا قد تبعناك، فادعُ الله عز وجل أن يجعل أتباعنا منا. قال: فدعا لهم أن يجعل أتباعَهم منهم. قال: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، فقال: زعم ذلك زيدٌ. يعني ابنَ أرقم[1].

= وقيل: هو بمهملة ومعجمة وثبوتِ هاء وحذفها: موضعٌ بقرب ينبع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو حمزة -واسمه طلحة بن يزيد- سلف الكلام عليه وعلى روايته عند البخاري عند الحديث (١٩٢٦٨).

عمرو بن مُرَّة: هو الجَمَلي المُرادي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٦١ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٦٩)- والبخاري (٣٧٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وفيه عند البخاري: سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم: قالت الأنصار.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٥)، والبخاري (٣٧٨٨)، والبغوي في «الجعديات» (٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٧)، والحاكم ٤/ ٨٥ من طرق عن شعبة، به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

والقائل: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، هو عَمرو بن مُرَّة، كما هو مصرَّح به عند البخاري.

وفي باب فضائل الأنصار، عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١٤-١١٥: قوله: أن يجعل أتباعنا منا: =

١٩٣٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ علي بن زيد، يحدث عن النضر بن أنس، قال:

مات لأنس ولدٌ، فكتب إليه زيدُ بن أرقم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولأبناءِ الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار»[1].

١٩٣٣٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن حبيب قال: سمعتُ أبا المنهال، قال بهز: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال[2] رجلاً من بني كنانة، قال:

سألت البراء بنَ عازب عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألت زيداً، فقال: سَل البراءَ، فإنه خيرٌ منِّي وأعلمُ. قال: فقالا جميعاً: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[3].

= أي: يقال لهم الأنصار، حتى تتناولهم الوصيةُ بهم بالإحسان إليهم ونحو ذلك.

وقوله، زعم، أي: قال. كما قدمنا مراراً أن لغة أهل الحجاز تطلق الزعم على القول.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابنُ جُدْعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٦٢).

وأخرجه الطيالسي (٦٨٣) عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

(٢) من قوله: قال بهز: أخبرني . . . إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي. =

١٩٣٣٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبدالله قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: غزا رسولُ الله ﷺ تسعَ عَشْرَةَ غزوة، وغزوتُ معه سَبْعَ عشْرةَ غزوة[1].

١٩٣٤٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن مَطَر، عن عبد الله بن بُريدة قال:

شك عبيدُ الله بن زياد في الحوض، فأرسل إلى زيد بن أرقم، فسأله عن الحوض، فحدثه حديثاً مونِقاً أعجبَه، فقال له: سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، ولكن حدثنيه أخي[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٢٧٥).

(١) حديث صحيح، ميمون أبو عبد الله -وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو إسحاق السبيعي في الرواية (١٩٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مطر -وهو ابنُ طَهْمان -الورَّاق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وهو في «مصنَّف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٢) مطوَّلاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٢٦٦).

وسلف في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٧٢) من طريق =

١٩٣٤١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج. وابنُ بكر قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فكان ابنُ عباس يستذكرهُ، كيف أخبرتَني عن لحم. قال ابنُ بكر: أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ حراماً. وقال عبدُ الرزاق: أهدي للنَّبيِّ ﷺ؟ فقال: نعم، أُهدِيَ له عُضْوٌ. قال ابن بكر: أهدى رجلٌ عُضواً[1] من لحمِ صَيْدٍ، فردَّه عليه، وقال: «إنا لا نأكُلُه، إنَّا حُرُمٌ»[2].

=عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد، وفيه قال عبد الله بن بريدة: شكَّ عُبيد الله بنُ زياد في الحوض، فقال له أبو سبرة -رجلٌ من صحابة عُبيد الله بن زياد-: فإنَّ أباك حين انطلق وافداً إلى معاوية انطلقتُ معه، فلقيتُ عبد الله بنَ عمرو، فحدثني... وذكر حديث الحوض.

وسلف في مسند ابن عمرو بن العاص كذٰلك برقم (٦٥١٤) من طريق يحيى القطان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي سبرة، قال: كان عُبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض، وكان يكذِّب به، بعدما سأل أبا برزة والبراء بنَ عازب. وعائذَ بنَ عمرو، ورجلاً آخر. قلنا: وهٰذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم. كما في رواية عبد الرزاق المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: مونِقاً بكسر النون، أي: معجباً.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): رجل عضو، وكُسرت الراء في (س) والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام، وابن بكر: هو محمد، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٢٣) ومن طريقه أخرجه ابن =

١٩٣٤٢- حدثنا سفيان بن عيينة، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبدالله ابن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن نفراً وطِئُوا امرأةً في طُهر، فقال عليّ رضي الله تعالى عنه لاثنين: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. فأقبَلَ على الآخرين، فقال: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. قال: أنتم شركاء متشاكسون. قال: إني مُقْرِعٌ بينكم، فأيكم قَرَعَ أغرمتُه ثلثي الدية، وألزمتُه الولد. قال: فذُكر ذٰلك للنَّبِيِّ ﷺ، فقال: «لا أعْلَمُ إلاّ ما قالَ عَلِيٌّ» رَضِي الله عنه[1].

=خزيمة (٢٦٤٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٣) لٰكن وقع في مطبوع ابن خزيمة «عطاء»، بدل: «طاووس»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥.

وأخرجه ابن خزيمة كذٰلك من طريق محمد بن بكر، به.

وقد سلف (١٩٢٧١).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٣٢٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أجلح -وهو ابنُ عبدالله- وقد بيَّنَّا حاله في الرواية المشار إليها، وغير عبدِ الله بن أبي الخليل -ويقال: عبد الله بن الخليل، وكنيتُه أبو الخليل- فمن رجال أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الحميدي (٧٨٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٣٦- والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي. =

١٩٣٤٣- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بكر بن أنس، قال:

كتب زيدُ بنُ أرقم إلى أنس بن مالك يُعَزِّيه بمن أصيب من ولده وقومه يومَ الحَرة، فكتب إليه: وأبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم اغْفِرْ للأنْصار، ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ الأنصار، ولنساءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناء الأنصارِ»[1].

= قال السندي: قوله: أتطيبان: من طابت نفسه بالشيء إذا سمحت به من غير كراهة ولا غضب.

متشاكسون، أي: مختلفون متنازعون.

قرع، أي: أصابته القرعة.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥١٠٦) من طريق فهد بن عوف، عن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٩) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال الحافظ في «الأطراف» ٢/ ٣٧٨-٣٧٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٧: وهو المحفوظ. قلنا: لكن علي بن زيد لم ينفرد برواية الحديث عن أبي بكر بن أنس، فقد تابعه ثابت بن أسلم عنه، فأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٦٠ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥٣) و(٢١٠٤)، وابن حبان (٧٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت=

١٩٣٤٤- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هُشيم، أخبرنا الأجلح، عن الشعبي، عن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن علياً رضي الله عنه أُتي في ثلاثة نفرٍ إذ كان باليمن اشتركوا في ولد، فأقرع بينهم، فضَمَّنَ الذي أصابته القرعة ثلثي الدية، وجعلَ الولدَ له. قال زيدُ بن أرقم: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بقضاء عليّ، فضحك حتى بدت نواجذه[١].

١٩٣٤٥- حدثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن خالد أبي العلاء الخفّاف، عن عطية

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيف أنْعَمُ وَصاحِبُ القَرْنِ قد الْتَقَمَ القَرْنَ، وحَنَى جَبْهَتَه، وأصغى السَّمْعَ متى يُؤْمَرُ» قال: فسمع ذٰلك أصحابُ رسول الله ﷺ، فشَقَّ عليهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: حَسْبُنا الله ونِعْمَ الوَكِيل»[٢].

=البناني، عن أبي بكر بن أنس، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وسلف برقم (١٩٢٩٢).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك في الرواية (١٩٣٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن سعد العَوْفي-، وخالد الخفَّاف -وهو ابن طَهْمان-، وقد اختلف فيه كما سيرد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩١ من طريق محمد بن ربيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني،=

١٩٣٤٦- حدثناه أبو أحمد، حدثنا خالدُ بنُ طَهْمان أبو العلاء، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه[1].

١٩٣٤٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بنِ أرقم، أن نبيَّ الله ﷺ أتى على مسجد قُباء - أو دخل مسجد قباء - بعدما أشرقتِ الشمسُ، فإذا هم يُصلون، فقال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابِينَ كانوا يُصَلُّونَها إذا رَمِضَتِ الفِصالُ»[2]. ٤/٣٧٥

= ورجاله وُثِّقوا على ضعف فيهم.

قال ابن عدي في «الكامل»: وهذا يرويه خالد بن طهمان عن زيد بن أرقم، ويرويه مُطَرِّف ومن تابعه عليه عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحُّها.

قلنا: قد بسطنا الاختلاف فيه في تخريج رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولُه: وصاحب القَرْن، أي: إسرافيل منتظرٌ الأمرَ بالنفخ في القَرْن الذي هو الصُّور، يريد قرب القيامة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الرواية (١١٠٣٩) السالفة في مسند أبي سعيد الخدري، وإنما أعادها الإمام أحمد هنا لذكر الاختلاف فيه على عطية العوفي. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وسلف قبله من طريق عطية العوفي، عن زيد بن أرقم.

(٢) إسناده على شرط مسلم. عبد الوهَّاب -وهو ابنُ عطاء الخفَّاف- =

١٩٣٤٨- حدثنا حجاج، عن يونس بن أبي إسحاق. وإسماعيلُ بنُ عمر، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاق، عن أبي إسحاق

عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رَمَدٌ، فعادني النبيُّ ﷺ. قال: فلما بَرَأْتُ خرجت. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «أرَأَيْتَ لَوْ كانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِما ما كُنْتَ صانِعاً؟» قال: قلتُ: لو كانتا عينايَ لِما بهما، صبرتُ واحتسبتُ. قال: «لو كانَتْ عَيْنَاكَ لِما بهما، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَلَقِيتَ الله عَزَّ وَجَلَّ ولا ذَنْبَ لَكَ» قال إسماعيلُ: «ثم صبرتَ واحتسبتَ، لأوجب اللهُ لك الجنة»[1].

=من أعلم الناس بحديث سعيد -وهو ابن أبي عروبة-، وقتادة: هو ابنُ دعامة السدوسي، والقاسم -وهو ابنُ عوف، وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث الواحد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٧١ من طريق عبد الوهاب الخفَّاف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١١١) من طريق يزيد بن زُريع، عن سعيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٨) و(٥١١٠) من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرج عبد بن حميد (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١١٢) من طريق حسام بن مِصَكّ، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: دخل رسول الله ﷺ مسجد قباء فرآهم يصلون الضحى، فقال: «هٰذه صلاة الأوابين». وحسام بن مِصَكّ ضعيف، يكاد أن يترك.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(١) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبقية =

. . . .

=رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكم ١/٣٤٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨١ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد. ولفظه: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٢٧٩: حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٢)، و«الأوسط» (٥٩٤٨)، من طريق سَلْم بن قُتيبة، والبيهقي في «الشُّعب» (٩١٩١) من طريق عبد الله بن رجاء، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٤١١ من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن يونس، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق إلا ابنه يونس، تفرَّد به سَلْم بن قتيبة! قلنا: لم يتفرد به كما هو ظاهر.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٠) من طريق عُبيد الله بن موسى، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٨) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان، عن جابر -وهو الجُعفي-، عن خيثمة، عن زيد، به.

واختلف فيه على جابر، فرواه عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عن خيثمة، عن أنس كما سلف برقم (١٢٦٣٦).

ورواه شريك كذٰلك عن جابر الجعفي، عن خيثمة من حديث أنس برقم (١٢٥٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٢٦) من طريق أُنيسة بنت زيد بن أرقم، عن أبيها. وأنيسة مجهولة، وفي الإسناد مجهولات غيرها.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٠٨ عن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ابتُلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من بصره، ومن ابتُلي ببصره فصبر حتى يلقى الله، لَقِيَ الله تبارك وتعالى ولا حسابَ عليه». قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وُثق.

وفي باب الثواب لمن صبر واحتسب إذا فقد عينيه عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

بقية حديث النعمان بن بشير[1]

● ١٩٣٤٩- [قال عبد الله][2]: حدثنا معاويةُ بنُ عبد الله بنِ معاويةَ بنِ عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلَّام أبو المنذر القارىء، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن الشَّعبيِّ، أو خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ المُسْلِمِينَ كالرَّجُلِ الواحِدِ، إذا وَجِعَ مِنْهُ شيءٌ تَدَاعى له سائِرُ جَسَدِه»[3].

● ١٩٣٥٠- [قال عبد الله][4]: حدثنا منصورُ بنُ أبي مُزاحم قال: حدثنا أبو وكيع الجَرَّاحُ بنُ مَليح، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبيُّ ﷺ على المنبر: «مَن لم يَشْكُرِ القليلَ، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لَم يَشْكُرِ النَّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عز وجل، والتَّحَدثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْر،

---

(١) سلفت ترجمة النعمان بن بشير قبل الحديث (١٨٣٤٧).

(٢) في (م) و(ق) و(ص): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٨) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

والجماعةُ رَحْمَةٌ، والفُرْقَةُ عَذابٌ»[1].

● ١٩٣٥١- قال عبد الله: حدثني يحيى بنُ عَبْدويه[2] مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشَّعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ على هٰذه الأعواد - أو على هٰذا المنبر -: «مَن لَم يَشْكُرِ القليل، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لم يَشْكُرِ النّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعةُ رَحْمَة، والفُرْقَةُ عَذابٌ». قال: فقال أبو أُمامة الباهليُّ: عليكم بالسَّواد الأعظم، قال: فقال رجل: ما السَّوادُ الأعظم؟ فنادى أبو أمامة: هٰذه الآيةُ التي في سورة النور [٥٤] ﴿فإنْ تَوَلَّوْا فإنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وعَلَيْكُم ما حُمِّلْتُم﴾[3].

● ١٩٣٥٢- [قال عبد الله][4]: حدثنا عُبيد الله بن عمر، هو القواريري، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا حاجب بن المفضل، يعني ابن المهلب، عن أبيه

---

(١) ضعيف دون قوله«ومن لم يشكر الناسَ لم يشكر الله» فهو صحيح لغيره وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عبد ربه، والمثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وهو الصواب. وانظر تعليقنا عليه في الحديث (١٨٤٥٠).

(٣) هو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٥٠) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

عن النعمان بن بشير، أن النبيّ ﷺ قال: «قارِبوا بَيْنَ أبْنَائِكُم». يعني[1] سوُّوا بينَهم[2].

● ١٩٣٥٣- قال عبد الله: حدثني إبراهيم بن الحسن الباهليُّ، وعُبيدُالله بنُ عُمر القواريريُّ، ومحمدُ بنُ أبي بكر المقدَّمي، قالوا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بنِ المفضَّل بن المُهَلَّب، عن أبيه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنَائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنَائِكُم»[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال يعني، وجاءت كلمة «قال» في هامش (س).
(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥١) سنداً ومتناً.
(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥٢) سنداً ومتناً.

حديث عُروة بن أبي الجعد البارقي عن النبي ﷺ[1]

١٩٣٥٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن عُروة البارقي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ و[2]الأجْرُ والمَغْنَمُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[3].

---

(١) قال السندي: عروة بن أبي الجعد البارقي، يقال: عروة بن الجعد، ويقال ابن أبي الجعد، وصَوَّبَ الثاني ابن المديني، واسم أبي الجعد: سعد البارقي، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي ﷺ ليشتري الشاة بدينار، فاشترى به شاتين، الحديث مشهور في البخاري وغيره، وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها، ثم سيَّره عثمان إلى الكوفة، وحديثه عند أهلها، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرساً مربوطة، كذا في «الإصابة»، قلتُ: وسيجيء سبعون فرساً في الكتاب. قلنا: في الرواية (١٩٣٥٥).

(٢) أشير إلى الواو في (س) بنسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي، والشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠ -ومن طريقه مسلم (١٨٧٣) (٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٦)، و«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٣٩٩ -والبخاري (٣١١٩)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، والترمذي (١٦٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٦)، وأبو يعلى (٦٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٨) وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٧ من طرق عن حصين، به. وعند مسلم: «معقوص» بدل «معقود»، وهما بمعنى. وزاد عبدُ الله بنُ =

. . . .

= إدريس عند ابن أبي شيبة وابنِ ماجه وأبي يعلى والطحاوي: «الإبل عزٌّ لأهلها، والغنم بركة».

قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. قال أحمد بن حنبل: وفِقْهُ هٰذا الحديث أن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة. قلنا: وقال أبو نُعيم: مشهور من حديث الشعبي، رواه عنه جماعة.

وأخرجه الحميدي (٨٤٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠٢) وسعيدُ بن منصور في «سننه» (٢٤٣١)، وأبو عوانة ٥/١٨، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة عروة)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠١)، و«الأوسط» (٦٣٧٧)، من طريقين عن الشعبي، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠) و«الأوسط» (١٩٤٠) من طرق عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٣٥٥) (١٩٣٥٨) (١٩٣٥٩) (١٩٣٦٠) (١٩٣٦١) (١٩٣٦٤) (١٩٣٦٥) (١٩٣٦٦) (١٩٣٦٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٤)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٨ من طريق سعيد بن زيد، عن الزبير بن خِرِّيت، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة، به. وفيه أن النبي ﷺ فَتَلَ ناصيةَ فرسه بين أصبعيه، ثم قال: «الخيل ...» والصحيح أنه مرسل، من مراسيل نُعيم بن أبي هند، فقد أخرجه أبو داود في «مراسيله» برقم (٢٩١) بنحوه عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن الخِرِّيت، عن نُعيم بن أبي هند أن النبي ﷺ أُتي بفرس ... وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إلى نُعيم بن أبي هند، وليس فيه قوله: «والخيل معقودٌ بنواصيها الخير ...».

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقد ذكره السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٧٧).

١٩٣٥٥- حدثنا سفيان، أخبرنا البارقي شَبِيب

أنه سمع عُروة البارقي يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ» ورأيتُ في داره سبعين فرساً[١].

١٩٣٥٦- حدثنا سفيان، عن شَبِيب، أنه سمع الحيَّ يُخبرون

عن عُروة البارقي، أن رسولَ الله ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أُضحيَّة، وقال مرة: أو شاة، فاشترى له اثنتين، فباع واحدة بدينار، وأتاه بالأخرى، فدعا له بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى الترابَ لربح فيه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبِيب: هو ابنُ غَرْقَدَة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٨)، والحميدي (٨٤١)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٠)، والبخاري (٣٦٤٣)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وأبو عوانة ٥/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٩، وفي «الشُّعَب» (٤٣٠٦) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٠٤٧)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (٢٠٤٣٩)، وفي «الاستيعاب» (في ترجمة عروة بن عياض بن أبي الجعد) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٢٦)، وابنُ أبي شيبة ١٢/ ٤٨٢، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٠) من طريق أبي الأحوص، وأبو عوانة ٥/ ١١ من طريق زائدة بن قُدامة، كلاهما عن شَبيب، به. وعند سعيد بن منصور: «معقوص»، بدل: «معقود»، وهما بمعنى.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وقوله: سمعت الحيَّ؛ يعني =

. . . .

= قبيلته، قال الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤: وهٰذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلُّهم ثلاثة. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبيب: هو ابن غَرْقدة، وعروة البارقي: هو ابنُ أبي الجعد، وسيرد ذكرُ أبيه برقم (١٩٣٥٧).

وقد تكلموا في صحة إسناد هٰذا الحديث لإبهام الحيّ، فذهب البيهقي -كما في «السنن الصغير»-، والخطابي والرافعي -فيما حكاه الحافظ عنهما- إلى تضعيفه، وسمَّوه مرسلاً، أو غير متصل، فقال الحافظ: الصوابُ أنه متصلٌ، في إسناده مبهم، إذ لا يُقال في إسنادٍ صرَّح كلُّ مَنْ فيه بالسماع من شيخه: إنه منقطع، وإن كانوا أو بعضُهم غيرَ معروف.

وقد وافقهم الحافظ على أن الحديث بهٰذا ضعيفٌ للجهل بحالهم، لكنه حين ردَّ على ابن القطان -الذي ذهب إلى أن هٰذا الحديث ليس على شرط البخاري، وأن البخاري لم يُرد بسياق هٰذا الحديث إلا حديثَ الخيل الذي أورده بعده، وأنه لم يحتجَّ به؛ لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة- قال (يعني الحافظ): هو كما قال، لكن ليس في ذٰلك ما يمنع تخريجه، ولا يحطُّه عن شرطه، لأن الحيَّ يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويُضاف إلى ذٰلك ورودُ الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث.

قلنا: يعني أن الحافظ قد قوَّى الحديث بطريقه الأخرى التي سترد برقم (١٩٣٦٢)، وقوَّاه كذٰلك بشاهد آخر من حديث حكيم بن حزام.

قلنا: وممن توقَّف في صحة الحديث الشافعيُّ، فحكى الحافظُ عنه أنه تارة قال: لا يصحُّ، لأن هٰذا الحديث غيرُ ثابت، وهٰذه رواية المُزني عنه، وتارة قال: إن صحَّ الحديث قلتُ به، وهٰذه رواية البُويطيّ.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥٩-١٦٠ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٠٧١)-، والحميدي (٨٤٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٢)-، والبخاري (٣٦٤٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢- عن علي ابن المديني، وأبو داود (٣٣٨٤) عن =

. . . .

= مسدَّد، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢، و«السنن الصغير» (٢١٥٠)، و«دلائل النبوة» ٦/ ٢٢٠ من طريق سعدان بن نصر، خمستهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وخالف ابنُ أبي شيبة، فأخرجه ١٤/ ٢١٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤١٣- عن ابن عُيينة، عن شبيب، عن عروة. لم يذكر بين شبيب وعروة أحداً. وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (١٤٨٣١) من طريق الحسن بن عُمارة، عن شَبيب، عن عروة. قال سفيان بن عيينة -فيما نقله الحميدي، وحكاه البخاري- وكان الحسن بن عمارة سمعته يحدثه فقال فيه: سمعتُ شبيباً يقول: سمعت عروة. فلما سألتُ شبيباً قال: لم أسمعه من عروة، حدثنيه الحي عن عروة. قال الحافظ: وهٰذا هو المعتمد.

قلنا: والحسن بن عُمارة ضعيف، قال الحافظ: هو أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم، وذكر أن رواية ابن المديني -ومن وافقه- تدلُّ على أنه وقعت في رواية من لم يذكر الحيَّ تسوية.

وسيرد من طريق أخرى بالرقمين (١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٧).

وله شاهد من حديث حكيم بن حزام عند أبي داود (٣٣٨٦)، والترمذي (١٢٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩، والبيهقي ٦/ ١١٢ -١١٣. وفي إسناده مجهول.

قوله: يشتري له أضحية: جاء عند البخاري أن سفيان قال: يشتري له شاة كأنها أضحية. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣٥: لم أرَ في شيء من طرقه أنه أراد أضحية! قلنا: كذا قال، مع أن في رواية أحمد هذه التصريح بأنه أراد أضحية.

وقال الترمذي عقب (١٢٥٨): وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث، وقالوا به، وهو قول أحمد وإسحاق، ولم يأخذ بعض أهل العلم بهٰذا الحديث، منهم الشافعي.

قال الحافظ: وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعةُ عين، فيَحتمل أن يكون عروةُ كان وكيلاً في البيع والشراء معاً، وهذا بحثٌ قويٌّ يقف به=

١٩٣٥٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، عن الشعبيِّ، عن عُروة ابن أبي الجعد.

وحدثنا أبو كامل، عن سعيد بنِ زيدٍ، عن الزُّبير، عن أبي لَبِيد، عن عروةَ بنِ أبي الجَعْد.

وحدثنا يحيى بنُ آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عروة بن أبي الجَعْد. كُلُّهم قال: ابنُ أبي الجعد[1]. ٤/ ٣٧٦

= الاستدلال بهٰذا الحديث على تصرف الفضولي. والله أعلم. انظر «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤-٦٣٥، و«تلخيص الجبير» ٣/ ٥.

قال السندي: قوله: فاشترى له اثنتين، لا يخفى أنه كان وكيلاً، فمخالفته من باب مخالفة الوكيل إلى خير، لا من باب مخالفة المضارب، فمن أخذ منه الثاني فكأنه اعتبر أن المضارب بمنزلة الوكيل.

فباع واحدة: استدلَّ به من يُجوّز بيع الفضولي، ويقول: إنه موقوف على إجازة المالك، ومن لا يُجوزه يعتذر بأنه كان وكيلاً مطلقاً، فتَصرَّفَ بحكم إطلاق الوكالة، ولا يخفى بُعد الجواب عن الصواب.

لربح فيه: مبالغة في ربحه، أو محمول على حقيقته، فإن بعض أنواع التراب يُباع ويُشترى، كذا قيل، والأول هو الوجه، إذ لا استبعادَ في ربح أحدٍ في بيع ذلك النوع من التراب، والله تعالى أعلم.

(١) سترد متون الأسانيد المذكورة هنا على النحو التالي:

رواية يحيى بن سعيد، سترد برقم (١٩٣٥٩).

ورواية أبي كامل برقم (١٩٣٦٢).

ورواية يحيى بن آدم برقم (١٩٣٦١).

ويضاف إليها: وقال عفَّان: ابن الجعد، وابن أبي الجعد، انظر (١٩٣٦٤) و(١٩٣٦٥) و(١٩٣٦٧).

وقال محمد بن جعفر: عروة بن الجعد، في الروايتين (١٩٣٥٨) و(١٩٣٦٠).

وذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» أنه وهمٌ منه. قلنا: قد سماه بذٰلك غير=

١٩٣٥٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبي

عن عُروة بنِ الجعد[١]، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القيامة: الأَجْرُ والمَغْنَمُ»[٢].

١٩٣٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا. ووكيعٌ قال: حدثنا زكريا، عن عامر

عن عُروة، قال يحيى: ابن أبي الجعد البارقي، عن النبيّ ﷺ. وقال وكيع في حديثه: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة: الأَجْرُ والمَغْنَمُ»[٣].

=واحد، كما نقل الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٥٤-٥٥.

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠)، فإن محمد بن جعفر هو الذي سماه عروة بن الجعد، فيما ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وقد قال علي ابن المديني: من قال فيه: عروة بن الجعد، فقد أخطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠-٤٨١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم «الشعبي» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وسلف (١٩٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابنُ أبي زائدة- وإن دلَّس عن الشعبي، فإن يحيى بن سعيد -وهو القطان- راويه عنه لا يحملُ من حديث شيوخه المدلِّسين إلا ما كان مسموعاً لهم، صرَّح بذٰلك الإسماعيلي، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٠٩. ولذٰلك أخرج حديثه الشيخان: مسلم، =

١٩٣٦٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار

عن عُروة بن جَعْد، عن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»[1].

=كما سنذكر في تخريج هٰذه الرواية، والبخاري كما سنذكر في تخريج الرواية (١٩٣٦٦).

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٨) من طريق عبد الله بن نمير، والدارمي (٢٤٢٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العَيْزار -وهو ابن حُريث- من رجاله، وليس له عند مسلم غير هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي. وقول محمد بن جعفر: عروة بن الجعد وهم منه، فيما ذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب». وقال: إنما هو عروة بن أبي الجعد. قلنا: قد قاله كذٰلك غير محمد بن جعفر. ونقل الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤ عن الإسماعيلي قوله: قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان وابن أبي عدي. وانظر تتمة كلامه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة العيزار بن حريث) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٩) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٧) و(١٢٤٥) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٠-١١- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤٠٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ١٠٠، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

١٩٣٦١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن عروة بن أبي الجَعْد البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ[(١)]: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ: الأَجْرُ والمَغْنَمُ»[(٢)].

١٩٣٦٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا سعيدُ بنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، حدثنا أبو لَبِيد

عن عُروة بنِ أبي الجعد البارقي، قال: عرض للنَّبِيِّ ﷺ

---

(١) في (م): عن عروة بن أبي الجعد، عن النبي ﷺ قال.

(٢) حديث صحيح. رجال إسناده ثقات رجال الشيخين، إلا أن أبا إسحاق -وهو السَّبيعي- لم يصرح بسماعه من عروة، وقد صرح بسماعه من عروة في رواية فطر عنه، كما سيرد في التخريج. ولا ندري هل سماع فطر من أبي إسحاق كان قبل الاختلاط أم بعده، وقد سلف بالحديث قبله من طريق شعبة عن أبي إسحاق، عن العيزار، عن عروة. قال العقيلي ٤٥١/٤: وهٰذا أولى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٢٨) عن حُدَيْج بن معاوية، وأحمد في «العلل» (٤٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤ و«شرح مشكل الآثار» (٢٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢١٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٠٥) من طريق فطر، و(٤٠٦) من طريق زهير، و(٤٠٨) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. ولم يصرح بسماعه من عروة إلا في رواية فطر عنه، فقال: وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلس . . . وأشرنا إلى رواية فطر آنفاً.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، وقال: «أيْ عُرْوَةُ، ائْتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لنا[1] شاةً» فأتيتُ الجَلَبَ، فساومتُ صاحبه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه[2] شاة بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئته[3] بالشاة، فقلتُ: يا رسول الله، هٰذا دينارُكُم، وهٰذه شاتُكم. قال: «وصَنَعْتَ كَيْفَ؟» قال: فحدثتُه الحديث، فقال: «اللّٰهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْقَةِ يَمِينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُنَاسة الكوفة، فأربح أربعين ألفاً قبل أن أصل إلى أهلي، وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[4].

---

(١) لفظة «لنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): فابتعته.

(٣) في (م) و(ظ١٣): وجئت.

(٤) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد -وأبي لَبِيد، وهو لِمَازة بنُ زَبَّار، وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨٥)، وابن ماجه (٢٤٠٢)، والترمذي بإثر (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٢١)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢ من طرق عن سعيد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٢٢٥٨) من طريق هارون الأعور المقرىء، عن الزبير ابن الخريت، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

وسيكرر برقم (١٩٣٦٧).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بكُناسة الكوفة؛ الكُناسة بالضم: اسمُ موضعٍ بالكوفة.

● ١٩٣٦٣- قال عبد الله[1]: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحَجَّاج، حدثنا سعيدُ ابنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لَبِيد وهو لِمَازة بن زَبّار

عن عروة بن أبي الجَعد البارقي، عن النبيّ ﷺ مثله[2].

١٩٣٦٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا أبو إسحاق، قال: سمعتُ العيزار بن حُرَيث يحدث

عن عروة بن الجعد الأزديِّ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»[3].

١٩٣٦٥- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حُصَينٌ وعبدُ الله بن أبي السَّفَر، أنهما سمعا الشعبيَّ

سمع عُروةَ بن الجعد، عن النبيّ ﷺ قال: «الخيلُ معقودٌ بنَواصيها[4] الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجرُ والمَغْنَم»[5].

---

(١) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله، وقد ضُرب على قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣) و(س)، وكذلك هو من الزوائد في «أطراف المسند» ٤/ ٣٤٣.

(٢) هو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله، كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٣٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان: وهو ابن مُسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٥ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(٤) في (ظ١٣): في نواصيها.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٨)=

١٩٣٦٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا، عن الشعبي

حدثني عروة البارقي، أن رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القيامة: الأجْرُ والمغنمُ»[1].

=غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٥٦)، والدارمي (٢٤٢٧)، والبخاري (٢٨٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٩) وأبو عوانة٥/ ١٠، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٩٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري بإثر (٢٨٥٠): قال سليمان، عن شعبة: عن عروة بن أبي الجعد. تابعه مُسَدَّد، عن هشيم، عن حصين، عن الشعبي: عن عروة بن أبي الجعد.

قلنا: يعني أن سليمان -وهو ابن حرب- خالف حفص بن عمر شيخ البخاري في اسم والد عروة، فقال حفص: عروة بن الجعد، وقال سليمان: عروة بن أبي الجعد. وطريقه وصلها الطبراني في الرواية المذكورة آنفاً.

وانظر من سماه ابن الجعد، ومن سماه ابن أبي الجعد برقم (١٩٣٥٧) و(١٩٣٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفَضْل بنُ دُكين.

وأخرجه البخاري (٢٨٥٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٥)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٢٩، وفي «السنن الصغير» (٣٥٨٩)، من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/ ٣٨٦: هذا حديث متفق على صحته،=

١٩٣٦٧- حدثنا عفان، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لبيد، قال:

كان عروةُ بنُ أبي الجعد البارقي نازلاً بين أظهرنا، فحدث عنه أبو لَبِيد لِمَازة بن زَبَّار، عن عُروة بن أبي الجَعْد قال: عرض للنَّبيِّ ﷺ جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، فقال: «أيْ عُرْوَةُ ائتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لَنا شاةً» قال: فأتيت الجَلَبَ، فساومتُ صاحبَه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أَسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه شاةً بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئتُ بالشاة، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا ديناركم، وهٰذه شاتُكم، قال: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» فحدثتهُ الحديث، فقال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْقِ[1] يَمينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُناسة الكوفة، فأربحُ أربعين ألفاً قبلَ أنْ أصِلَ إلى أهلي. وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[2].

١٩٣٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حُصَيْن، عن الشعبي، قال:

= فيه الترغيب في اتخاذ الخيل للجهاد، وفيه أن الجهاد لا ينقطع أبداً، وفيه أن المال الذي يُكتسبُ بها خيرُ مال.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) في (م): صفقة، وهي نسخة في (س).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٣٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

سمعتُ عروةَ بنَ الجَعْد[1] البارقيَّ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القِيامَة: الأَجْرُ والمَغْنَم»[2].

(١) في (م) و(س) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣) و(ص) وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠) فإن غندراً -محمد بن جعفر- سماه عروة بن الجعد فيما ذكره ابنُ عبد البر في «الاستيعاب»، كما أشرنا غير مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٧) من طريق ابن أبي عدي، وأبو عوانة ٥/ ٩-١٠ من طريق النَّضر بن شُميل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

بقية حديث عدي بن حاتم[1]

٤/٣٧٧ ١٩٣٦٩- حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبير

عن عديِّ بن حاتِم قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ قال: قلتُ: إنَّ أرضَنا أرضُ صيدٍ، فيرمي أحدُنا الصَّيدَ، فيغيبُ عنه ليلةً أو ليلتين، فيجدُهُ وفيه سهمُه؟ قال: «إذا وَجَدْتَ سَهْمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أثَرَ غَيْرِهِ، وَعَلِمْتَ أنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ، فَكُلْهُ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عدي بن حاتم قبل الحديث (١٨٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم -وهو ابنُ بَشير -صرَّح بالتحديث عند النسائي، وأبو بشر: هو جعفر ابن أبي وحشيَّة.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٢، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٥٠- والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٨١٢) من طريق هُشيم، به. بلفظ: ولم نجد فيه أثر سَبُع، بدل: أثر غيره. وقرن أبو داود الطيالسي بهُشيم شعبة.

وأخرجه الترمذي (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٨١٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هذا عند أهل العلم، وروى شُعبة هذا الحديث عن أبي بشر وعبدِ الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جُبير، عن عدي بن حاتم. وعن أبي ثعلبة الخُشني مثله، وكلا الحديثين صحيح.

قلنا: سيرد من طريق شعبة عن عبد الملك بن ميسرة برقم (١٩٣٧٦)، ومن طريق عامر الشعبي، عن عدي برقم (١٩٣٨٨).

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥). =

١٩٣٧٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبيِّ

أخبرنا عديُّ بنُ حاتِم، قال: لمَّا نَزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: عَمَدْتُ إلى عِقالَيْن: أحدُهما أسودُ، والآخرُ أبيضُ، فجعلتُهما تحت وِسَادي. قال: ثم جعلتُ أنظر إليهما، فلا تبيَّن(١) لي الأسودُ من الأبيض، ولا الأبيضُ من الأسود(٢)، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ على رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه بالذي صنعتُ، فقال: «إنْ كانَ وِسادُكَ إذاً لَعَرِيضاً(٣) إنَّما ذٰلِكَ بَياضُ النَّهارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ»(٤).

= وحديثُ أبي ثعلبة الخُشني سلف برقم (١٧٧٤٤) بلفظ: «إذا رَمَيْتَ بسهمك، فغابَ ثلاثَ ليالٍ، فأَدْرَكْتَهُ، فكُلْ ما لم يُنْتِنْ».

وسلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي ثعلبة برقم (٦٧٢٥).

(١) في (ق) وهامش (س): يتبيَّن.

(٢) في (ظ١٣): فلا تبين لي الأبيض من الأسود.

(٣) في (س) و(ص) و(م): لعريض، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي نسخة السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبيُّ: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً سعيد بنُ منصور في «التفسير» (٢٧٧)، والبخاري (١٩١٦) -ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية (١٨٧) من سورة البقرة- والترمذي (٢٩٧٠)، وابنُ خزيمة (١٩٢٥) -ومن =

١٩٣٧١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالِدٌ وزكريا وغيرُهما، عن الشعبيِّ

= طريقه ابنُ حبان (٣٤٦٢) -وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٤) و(١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي في إحدى روايتيه بحصين مجالداً. وسترد رواية مجالد برقم (١٩٣٧٥).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٨ -ومن طريقه مسلم (١٠٩٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٨٦٥١)- والدارمي (١٦٩٤)، والبخاري (٤٥٠٩)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والطبراني في «تفسيره» (٢٩٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٣، وابن حبان (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٧٦) من طرق عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري (٤٥١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٩) و(١١٠٢١) -وهو في «التفسير» (٤١) -وابن جرير في «التفسير» (٢٩٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٧٧) و(١٧٨) (١٧٩) من طرق عن الشعبي، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ١٩٩ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وسيرد برقم (١٩٣٧٥).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١).

وانظر حديث البراء السالف برقم (١٨٦١١).

قال السندي: قوله: إلى عِقالين، بكسر العين، أي: خيطين.

إنْ كان: مخفَّفة من الثقيلة.

لعريضاً: حيث غاب تحته ظلمةُ الليل وضوءُ النهار المرادين بالخيطين.

إنما ذلك: المطلوب تمييزه هو بياضُ النهار متميزاً من سواد الليل.

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّه، فَخَزَقَ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فإنَّهُ وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ»(١).

١٩٣٧٢- حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديٍّ بن حاتِم أنه سأل رسولَ الله ﷺ فقال: أُرسِلُ الكَلْبَ المُعَلَّم، فيأخُذ. قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فأخَذَ، فَكُلْ». قلتُ: وإن قتل؟ قال: «وإنْ قَتَلَ». قال: قلتُ: أرمي بالمِعْراض. قال: «إذا أصابَ بِحَدِّه، فَكُلْ، وإنْ أصابَ بِعَرْضِهِ، فلا تَأْكُلْ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرَّح بالتحديث عن الشعبي في الرواية السالفة برقم (١٨٢٤٥)، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً- متابع. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الحميدي (٩١٤)، وابن ماجه (٣٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦١) من طرق عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٠-١٨١، وفي «الكبرى» (٤٧٧٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٦٦) غير أنه هناك عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور. وانظر بقية تخريجه هناك.

وله طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

١٩٣٧٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمة

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ، ثم يَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شَيْئاً قَدَّمَهُ، ثمَّ يَنْظُرُ أشأمَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شيئاً قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقاءَ وَجْهه، فَتَسْتَقْبِلُهُ النارُ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ[١]: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أنْ يَقِيَ وَجْهَهُ النارَ[٢] وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ»[٣].

١٩٣٧٤- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا سِماك، عن مُرَيِّ بنِ قَطَرِيّ

عن عَدِيِّ بنِ حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِم، ويَقْرِي الضيفَ، ويفعلُ كذا. قال: «إنَّ أباكَ أَرَادَ شيئاً فَأَدْرَكَهُ».

قَال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرمي الصيدَ، ولا أجدُ ما أُذَكِّيه به إلا المَرْوَةَ والعَصا؟ قال: «أَمِرَّ الدَّمَ بما شِئْتَ، ثُمَّ اذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) قوله: قال: فقال رسول الله ﷺ. ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): «فمن استطاع أن يتقي النار» وأشير إليها في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٤٦) سنداً ومتناً، وقرن أحمد هناك بأبي معاوية وكيعاً.

قلتُ: طعامٌ ما أدعُهُ إلا تَحَرُّجاً؟ قال: «ما ضارَعْتَ فِيهِ نَصرانيةً، فلا تَدَعْهُ»[1].

١٩٣٧٥- حدثنا يحيى، عن مُجالد، أخبرني عامر

حدثني عديٌّ بنُ حاتِم، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ الصلاةَ والصيام، قال: «صَلِّ كذا وكذا، وصُمْ، فإذا غابَتِ الشَّمْسُ، فَكُلْ واشْرَبْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ[2] الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَد، وصُمْ ثَلاثين يوماً، إلا أن تَرى الهلالَ قَبْلَ ذٰلِك». فأخذتُ

---

(١) هو مكرر الحديث (١٨٢٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان. وسلف تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: «أراد شيئاً»، أي: الذكر الجميل في الناس.

وقوله: «ثم اذكر اسم الله»: الظاهر أن «ثم» للتأخير في التعليم، وليس المراد ذكره حالة الأكل، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: «فلا تدَعْهُ»: جاء في النسخ الخطية و(م): «فلا فدَعْه»، وهو محرَّف عن لفظ: «فلا تدعه» كما أثبتناه من جامع المسانيد وجاء على الصواب في الرواية (١٨٢٦٢) ولفظها: «لا تدع شيئاً ضارعتَ فيه نصرانيةً». ولفظ: «فدعه» أيضاً مغاير لسياق روايات الحديث الأخرى، وقد تكلَّف السندي في توجيه هذه الرواية المحرفة، فقال: «ما ضارعتَ»، أي: الطعام الذي شابهتَ النصارى فيه، فلا خير فيه، فاللائق أن تدعه، فقوله: «فلا» معناه: فلا خير فيه، وقوله: «فدعه» متفرع على ذٰلك. اهـ، ثم تنبَّه رحمه الله في شرحه على حديث هُلْب الطائي ٥/٢٢٦ فأشار إلى ما وقع في حديث عدي بناءً على النسخ الخطية وقال: والظاهر أن التغيير من الرواة بحَسَب ما فهموا، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) و(ق): يتبين لك. وقد ضُرب على لفظة «لك» في (س).

خيطَيْن من شعر: أسودَ وأبيضَ، فكنتُ أنظرُ فيهما، فلا يتبيَّن[1] لي، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فضحك، وقال: «يا ابنَ حاتِم، إنما ذاكَ بَياضُ النَّهار مِنْ سَوَادِ[2] اللَّيْل»[3].

١٩٣٧٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبدُ الملك بنُ مَيْسرة، عن سعيد بن جُبير، قال:

قال عديُّ بنُ حاتِم، قلتُ: يا رسول الله، أرمي الصَّيدَ، فأطلبُ أثَرَه بعد ليلة، فأجدُ فيه سَهْمي؟ فقال: «إذا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ؛ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ، فَكُلْ». فذكرتُه لأبي بِشْر، فقال عن سعيد بن جبير، عن عديٍّ، عن النبيِّ ﷺ: «إنْ وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَهُ، فَكُلْ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يبين.

(٢) في (ظ١٣): إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل.

(٣) حديث صحيح، مجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً -قرن الطحاوي به حُصَيْناً كما ذكرنا في تخريج الرواية (١٩٣٧٠)، وهي بنحو هٰذه الرواية، وإسنادها صحيح على شرط الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبيّ.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» ١٧/ (١٧٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩١٦)، والترمذي (٢٩٧٠) و(٢٩٧١)، والطبري في «التفسير» (٢٩٨٧) و(٢٩٨٨)، والطبراني ١٧/(١٧٣) و(١٧٤) من طرق عن مجالد، به. وتحرف اسم (مجالد) في مطبوع الترمذي (٢٩٧١) إلى «مجاهد» انظر «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٨٠.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. =

١٩٣٧٧- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله ابنِ مَعْقِل، قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِمٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[1].

١٩٣٧٨- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن ابن عَوْن، عن محمد، عن ابنِ حُذيفة، قال: ٤/٣٧٨

كنت أُحدَّثُ حديثاً عن عديِّ بن حاتِمٍ، فقلت: هٰذا عديٌّ في ناحية الكوفة، فلو أتيتُه، فكنتُ أنا الذي أسمعُه منه، فأتيتُه،

= وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١)، وابن الجارود أيضاً (٩٢١)، والبغوي في «الجعديات» (٤٧٠) و(٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٤٢ من طرق عن شعبة، به. وعندهم في رواية أبي بشر زيادة: «ولم ترَ فيه أَثَرَ غيره». وقد سلفت روايةُ أبي بشر برقم (١٩٣٦٩). ولم يذكر الطيالسي لفظه، إنما أحال على الحديث الآتي قبله عنده.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٢١٧) من طريق زيد بن الحريش، عن وَهْب بن جرير، عن شعبة، به. لكن جاء فيه: فحدَّثْتُ به إياسَ بنَ معاوية بنِ قُرَة، بدل أبي بِشْر. وزيد بن الحريش، لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٧٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٨١٤) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، به. لم يذكرا قول أبي بشر.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ سعيد القطان. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

فقلتُ: إني كنتُ أُحدَّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمعُه منك. قال: لما بعثَ الله عزَّ وجلَّ النبيَّ ﷺ[1]، فَرَرْتُ منه حتى كنتُ في أقصى أرضِ المسلمين ممَّا يلي الروم. قال: فكرهتُ مكاني الذي أنا فيه[2]، حتى كنتُ له أشدَّ كراهيةً له مني من حيثُ جئتُ. قال: قلتُ: لآتينَّ هٰذا الرجلَ، فوالله لئن كان صادقاً، فلأسمعنَّ منه، ولئن[3] كان كاذباً ما هو بضائِري. قال: فأتيتُه، واسْتَشْرَفني الناسُ، وقالوا: عديُّ بنُ حاتِم، عديُّ بنُ حاتِم! قال: أظنه قال ثلاث مرار. قال: فقال لي[4]: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أسْلِمْ تَسْلَمْ» قال: قلت: إني مِن أهل دِين. قال: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلم تَسْلَم» قال: قلت: إني من أهل دِين. قالها ثلاثاً. قال: «أنا أعْلَمُ بِدِينِك مِنْكَ». قال: قلتُ: أنتَ أعلَمُ بديني منِّي؟! قال: «نَعَمْ». قال: «أَلَيْسَ تَرْأسُ قَوْمَكَ؟». قال: قلتُ: بلى - قال: فذكر محمدٌ الرَّكُوسيّة، قال كلمة التمَسَها يُقيمها، فتركها - قال: «فإنَّه لا يَحِلُّ في دِينكَ المِرْبَاعُ». قال: فلما قالها، تواضَعَتْ مني هُنَيَّة. قال: وقال: «إني قَدْ أرَى أنَّ مِما[5] يَمْنَعُكَ خَصاصَةً تَرَاها

---

(١) في (ظ١٣): لما بُعث النبيُّ ﷺ.

(٢) في (ظ١٣): به.

(٣) في (م): وإن.

(٤) لفظة «لي» لم ترد في (ظ١٣).

(٥) في (ظ١٣): أرى ما.

بمن[1] حولي، وأنَّ الناسَ عَلَيْنا أَلْبٌ واحد[2]. هَلْ تَعْلَمُ مكانَ الحِيرَة؟» قال: قلتُ: قد سمعتُ بها، ولم آتِها. قال: «لَتُوشِكَنَّ الظَّعِينَةُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْها بِغَيْرِ جِوارٍ حتى تَطُوفَ». قال يزيد بن هارون[3]: جِوار[4]. وقال يونس عن حماد[5]: جَوَاز. ثم رجع إلى حديث عديٍّ بن حاتِم: «حَتى تَطُوفَ بالكَعْبَة، وَلَتُوشِكَنَّ كُنوزُ كِسرى بنِ هُرْمُز أَنْ تُفْتَحَ». قال: قلتُ: كِسْرى بن هرمز؟! قال: «كِسرى بن هُرمز». قال: قلتُ: كِسرى بن هُرمز؟! قال: «كِسْرى بن هُرْمُز» ثلاث مرات. «ولَيُوشِكَنَّ أَنْ يَبْتَغِي مَنْ يَقْبَلُ مالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً، فلا يَجِدُ». قال: فلقد رأيتُ ثِنْتَيْن[6]: قد رأيتُ الظَّعِينةَ تخرجُ من الحِيرَةِ بغير جِوار حتى تطوفَ بالكعبة، وكنتُ في الخَيلِ التي غارت - وقال يونس عن حماد: أغارت - على المدائن. وايمُ الله، لَتكونَنَّ الثالثة، إنه لَحديثُ رسولِ الله ﷺ

---

(١) في (م) و(ص): ممن.

(٢) في (س) و(ص) و(م): ألْباً واحداً، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٢: «وترى الناسَ علينا أَلْباً واحداً»، ونحوها في «أسد الغابة» ٤/ ٩. والأَلْب، بفتح الهمزة -أو كسرها- وسكون اللام: القوم يجتمعون على عداوة إنسان. قاله السندي.

(٣) رواية يزيد بن هارون سلفت برقم (١٨٢٦٠).

(٤) في (م): جور، وهو تصحيف.

(٥) رواية يونس عن حماد سلفت برقم (١٨٢٦٨)، ولم يسق أحمد لفظها.

(٦) في (ظ١٣): فقد رأيت اثنتين.

حدَّثَنيه[1].

١٩٣٧٩- حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي

عن عديٍّ بن حاتِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ في الماء، فَغَرِقَ، فلا تَأْكُلْ»[2].

١٩٣٨٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عَمرو يحدِّثُ

عن عديٍّ بنِ حاتِم أن رجلاً جاءه يسألُه. قال: فسألَه عن شيءٍ استقَلَّه، فحَلَفَ، ثم قال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من حَلَفَ على يَمِين، فَرَأى غَيْرها خيراً مِنها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، ولْيُكَفِّر عن يَمِينِه»[3].

---

(١) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة وهو مكرر الحديث (١٨٢٦٩) سنداً، ولم يذكر هناك الحديث بطوله، إنما ذكر صدره، ثم قال: فذكر الحديث.

وانظر تخريج الحديث رقم (١٨٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٠) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٣٢ -والطبراني في «الكبير» ١٧/ ١٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٢٠)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٢ و١٣٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ١٦٦ من طرق عن يحيى بن زكريا، به.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٣٨٨).

وسلف كذلك برقم (١٨٢٤٥) ليس فيه ذكر وقوع الرميَّة في الماء.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله =

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا حديثٌ ما سمعتُه قطُّ من أحدٍ إلا من أبي[1].

١٩٣٨١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة قال: سمعتُ سِماكَ بنَ حَرْب قال: سمعتُ عَبَّاد بنَ حُبَيْش يُحدِّثُ

عن عديِّ بن حاتِم قال: جاءتْ خيلُ رسولِ الله ﷺ - أو قال: رُسُلُ رسولِ الله ﷺ - وأنا بعَقْرب، فأخذوا عمَّتي وناساً. قال: فلما أتَوْا بهم رسولَ الله ﷺ، قال: فصُفُّوا له. قالت[2]: يا رسولَ الله، نأى الوافِدُ، وانقطعَ الولدُ، وأنا عَجوزٌ كبيرة، ما بي من خِدمة، فمُنَّ عَلَيَّ، مَنَّ اللهُ عليكَ. قال: «مَنْ وافِدُكِ؟» قالت: عديُّ بنُ حاتِم. قال: «الذي فَرَّ من الله ورَسُوله؟!». قالت: فمَنَّ عَلَيَّ. قالت: فلما رجعَ ورجلٌ إلى جنبه نُرى أنه عليٌّ؛ قال: «سَلِيهِ حُمْلاناً». قال: فسألَتْهُ، فأمرَ لها. قالت: فأتاني[3]، فقالت: لقد فعلتَ فَعْلَةً ما كان أبوك يفعلُها. قالتْ:

=ابن عمرو، وهو مولى الحسن بن علي، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٢٥١).

(١) قال الحافظ في «النكت الظراف» ٧/ ٢٨١: المستغربُ من هٰذا الحديث قولُه: «ان رجلاً جاءه يسأله، فسأله عن شيء استقلَّه، فحلف أن لا يعطيه، ثم قال: لولا أني سمعت ...». وإلا فأصلُ الحديث فيمن حلف مذكور في «صحيح مسلم».

(٢) في (س) و(ص) و(م): قلت، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية، وجاء عند المزي -وقد رواه من طريق الإمام أحمد- وفي (م): فأتتني، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٠: قال: فأتتني، وهو الوجه، وانظر «سيرة» ابن هشام ٢/ ٥٧٩ - ٥٨٠، وانظر شرح السندي الآتي.

ائْته راغباً، أو راهباً، فقد أتاه فلانٌ، فأصاب منه، وأتاه فلانٌ، فأصاب منه. قال: فأتيتُه، فإذا عنده امرأةٌ وصِبيانٌ - أو صبي - فذكر قُربَهُم من النبيِّ ﷺ، فعرفتُ أنه ليس مَلِكَ كِسرى ولا قَيْصَر، فقال له: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: لا إله إلا الله؟ فهل مِن إلهٍ إلا الله؟! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: الله أكْبَرُ؟ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أكْبَرُ مِنَ الله عز وجل؟!» قال: فأسلمتُ، فرأيتُ وجهَه استبشرَ، وقال: «إنَّ المغضوب عليهم اليَهُودُ، وإنَّ الضّالِّينَ النَّصارَى» ثم سألوه، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنَى عليه، ثم قال: «أمَّا بَعْدُ، فَلَكُمْ أيُّها النّاسُ أنْ تَرتضِخوا[1] من الفَضْل، ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بصاعٍ، بِبَعْضِ صاعٍ، بِقَبْضَةٍ، بِبَعْضِ قَبْضَةٍ». قال شعبة: وأكثر[2] علمي أنه قال: «بتمرة، بِشِقِّ تَمْرَة». «وإنَّ أحَدَكم لاقي اللهَ عز وجل، فقائِلٌ ما أقولُ: ألَم أجعَلْك سَمِيعاً بَصِيراً؟! ألم أجْعَلْ لَكَ مالاً ووَلَداً؟! فماذا قَدمتَ؟ فَيَنْظُرُ مِن بينِ يديهِ، ومنْ خَلْفِهِ، وعن يمينِه وعن شِمالِه، فلا يَجِدُ شيئاً، فما يَتقِي النَّارَ إلا بِوَجْهِهِ، فاتَّقُوا النَّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فإنْ لم تَجِدُوهُ، فبِكَلِمَةٍ لَيِّنَةٍ، إنِّي لا أخْشَى عَلَيْكم الفاقَةَ، لَيَنْصُرَنَّكُمُ الله تعالى، وليُعْطِيَنَّكُم - أو ليَفْتَحَنَّ لَكُم - حتى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بَيْنَ الحِيرَةِ ويَثْرِبَ إن[3] أكْثَرَ ما تَخافُ السَّرَقَ على ظَعِينَتها».

٤/٣٧٩

(١) في (م): ترضخوا، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): وأكبر.

(٣) في (م): أو.

قال محمد بن جعفر: حدثناه شعبة ما لا أُحصيه، وقرأتُه عليه[1].

---

(١) بعضه صحيح، وفي هذا الإسناد عبَّاد بن حُبَيْش، لم يرو عنه غيرُ سماك بن حرب، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روايته عن عكرمة.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً ابنُ أبي حاتم في «التفسير» (٤٠)، وابن حبان (٦٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٣٩-٣٤٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبّاد بن حُبيش) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً الترمذي (٢٩٥٤)، والطبري (١٩٤) و(٢٠٨)، وابن حبان (٧٢٠٦) و(٧٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ غريب، ولا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك الترمذي (٢٩٥٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤١) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن سِماك بن حرب، به. ولم يرد في رواية الترمذي -وقد رواه مطولاً- قصة عمة عدي بن حاتم.

وقوله: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى» تابع عباداً فيه عامرُ بنُ شَراحيل الشعبي -وهو ثقة- عند الطبري في «التفسير» (١٩٣) و(٢٠٧)، ومُرَيُّ بن قَطَري -وهو مجهول- عند الطبري أيضاً (١٩٥) و(٢٠٩). =

١٩٣٨٢- حدثنا عبدُ الرحمن، عن سُفيان، عن عبد العزيز بنِ رُفَيع، عن تَميم بنِ طَرَفَةَ

عن عديٍّ بنِ حاتِم، قال: جاء رجلانِ إلى رسول الله ﷺ، فتشهَّدَ أحدُهما، فقال: مَنْ يُطِعِ اللهَ ورسولَه، فقَد رَشَدَ، ومَنْ

= وله شاهد من حديث عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/ ٧٧.

وقوله: «فلكم أيها الناس أن ترتضخوا من الفضل... بتمرة، بشق تمرة، وإن أحدكم لاقي الله عز وجل فقائل ما أقول: ألم أجعلك سميعاً بصيراً» إلى آخر الحديث جاء بنحوه عند البخاري (٣٥٩٥).

وسلف بعض حديث البخاري هٰذا بنحوه برقم (١٨٢٤٦)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وسلف في الحديث رقم (١٩٣٧٨) قصة إسلام عدي دون ذكر عمته، وفيه: «ياعديُّ، أسْلِمْ تَسْلَم».

وفي الباب في قوله: «ألم أجعلك سميعاً بصيراً..»: عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٣٧٨) بلفظ: «يقول الله عز وجل يوم القيامة: يا ابن آدم حملتُك على الخيل والإبل، وزوَّجتك النساء، وجعلتك تربع وترأس، فأين شكر ذٰلك؟» ورواه الترمذي (٣٣٥٨)، وابن حبان (٧٣٦٤) عنه، بلفظ: «ألم أصح جسمك وأُرْوِكَ من الماء البارد».

قال السندي: قولها: نأى الوافد، أي: بَعُد.

قالت: فأتاني: الظاهر أن الضمير لذٰلك الرجل.

أن ترتضخوا، أي: تعطوا شيئاً.

فقائل؛ أي: فالله تعالى قائلٌ له ما أقول لكم، وهو قوله: ألم أجعلك... إلخ.

قلنا: والسَّرَق؛ بالتحريك بمعنى السَّرقة، وهو في الأصل مصدر، يقال: سَرَقَ يَسْرِقُ سَرَقاً. قاله ابن الأثير.

يَعْصِهِمَا. فقال رسولُ الله ﷺ: «بِئسَ الخَطِيبُ أنْتَ، قُمْ»[1].

١٩٣٨٣- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالد، عن الشَّعبيِّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صَيْدِ الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، فَسَمَّيْتَ عَلَيْهِ، فَأخَذَ، فَأدْرَكْتَ ذَكاتَهُ، فَذَكِّهِ، وَإنْ قَتَلَ، فَكُلْ، فَإنْ أكَلَ مِنْه[2]، فلا تَأْكُلْ»[3].

١٩٣٨٤- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عُبيدة بن حذيفة، عن رجل. قال حماد: وهشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، ولم يذكر عن رجل. قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفَة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٠، وفي «الكبرى» (٥٥٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٧)، وذكرنا هناك وجه إنكار النبي ﷺ على الخطيب في قوله: ومن يعصهما.

(٢) لفظة: «منه» ليست في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وللحديث طرق صحيحة، سلف أولها مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

حماد[1]: يعني كنتُ أسألُ الناسَ عن حديث عديٍّ بنِ حاتِم. فذكر الحديث. وهو إلى جنبي لا أسأله[2] عنه، فأتيتُه، فسألتُه.

فقال: نعم، بُعِثَ النبيُّ ﷺ حين بُعِثَ، فكرهتُه أشدَّ ما كرهتُ شيئاً قط[3].

١٩٣٨٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي عُبيدة، عن رجل، قال:

قلتُ لعديِّ بن حاتِم: حديثٌ بلغني عنك أُحِبُّ أن أسمعَه منك. فذكر الحديث[4].

---

(١) قوله: «حماد» ليس في (ظ١٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: أسأل.

(٣) سلف بإسناده الأول من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن زيد، عن أيوب -وهو السختياني- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل، برقم (١٨٢٦٨).

وسلف بإسناده الثاني من طريق هشام -وهو ابن حسان- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن عدي بن حاتم برقم (١٨٢٦٠)، وسيكرر برقم (١٩٣٨٥)، لكن ذُكر فيهما خطأً زيادة: عن رجل، بين أبي عبيدة بن حذيفة وعدي بن حاتم، ونبهنا عليه في الرواية (١٨٢٦٠).

وسلف أيضاً من طريق ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عدي بن حاتم. ليس فيه: «عن رجل» برقمي: (١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨).

وسيرد من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين، عن ابن حُذيفة أن رجلاً قال... قلت: أسأل عن حديث عديٍّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة... فأتيتُه... برقم (١٩٣٨٩).

(٤) هو مكرر رقم (١٨٢٦٠)، وذكر هناك نص الحديث، ونبهنا هناك أن =

١٩٣٨٦- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سُفيان، عن سِماك بنِ حرب، عن مُرَيِّ ابن قَطَرِيٍّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِمَ، ويَفْعَلُ ويَفْعَلُ، فهل له في ذٰلك؟ يعني من أجر. قال: «إنَّ أباكَ طَلَبَ أمْراً، فأَصَابَهُ»[١].

١٩٣٨٧- حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن خَيثمة، عن ابنِ مَعْقِل

عن عديِّ بن حاتِم قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النارَ» قال: فأشاحَ بوَجْهِهِ حتى ظنَنَّا أنه ينظرُ إليها، ثم قال: «اتَّقُوا النارَ». وأشاحَ بوجهه - قال: قال مرتين أو ثلاثاً - «اتَّقُوا النار وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإنْ لَـم تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة»[٢].

=قوله في الإسناد: عن رجل، خطأ، لأن حماد بن زيد صرح في الرواية (١٩٣٨٤) أن هشام بن حسان لم يذكر في إسناده: عن رجل.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري. مُؤمَّل -وهو ابنُ إسماعيل، وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو حُذيفة، وهو موسى بن مسعود النهدي عند الطحاوي كما سيرد. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا شاهده الذي يحسن به في الرواية (١٨٢٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧١) سنداً ومتناً، وفيه خطأ في إسناده بيناه هناك.

قال السندي: قوله: وأشاح بوجهه، أي: أعرض بوجهه كأنه يرى النار، =

١٩٣٨٨- حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير، يعني ابنَ حازم، عن عاصم الأحول، عن عامر

عن عديٍّ بن حاتِم قال: قلتُ: يا نبيَّ الله إنَّا أهلُ صيدٍ، فقال: «إذا رَمَى أَحَدُكُمْ بِسَهْمِهِ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله تَعالى، فإنْ قَتَلَ فَلْيَأْكُلْ، وإنْ وَقَعَ في ماءٍ، فَوَجَدَهُ مَيْتاً، فلا يأكُلْهُ، فإنَّهُ لا يَدْرِي لَعَلَّ الماءَ قَتَلَهُ، فإنْ وَجَدَ سَهْمَهُ في صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أوِ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أثراً غَيْرَ سَهمِهِ، فإنْ شاءَ فَلْيَأْكُلْهُ».

قال: «وإذا أرْسَلَ عَلَيهِ[1] كَلْبَهُ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإنْ أدْرَكَهُ قَدْ قَتَلَهُ، فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ أكَلَ مِنْهُ، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ إنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْهِ، وإنْ أرْسَلَ كَلْبَهُ، فَخالَطَ كِلاباً لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْها، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ لا يَدْرِي أيُّها قَتَلَهُ»[2].

= فيعرض عنها.

قلنا: شرح السندي هٰذه اللفظة في هٰذا الموضع، وحقُّها أن تورَد في الحديث (١٨٢٧١).

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وعاصم الأحول: هو ابنُ سُليمان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٨٤٥٨)، والبخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩) (٦) (٧)، وأبو داود (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢١٣)، والترمذي (١٤٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٩ و١٩٢ =

١٩٣٨٩- حدثنا حُسين، حدثنا جرير، عن محمد، عن أبي عُبيدة بن جُذيفة أن رجلاً قال... قلتُ:

أسأل عن حديث عديٍّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة، أفلا أكونُ أنا الذي أسمعُه منه؟! فأتيتُه، فقلتُ: أتعرِفُني؟ قال: نعم، فذكرَ الحديثَ. وقال فيه: «أَلَسْتَ رَكُوسِيّاً؟» قلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تَرْأسُ قَوْمَكَ؟» فقلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تأخُذُ المِرْباعَ؟» قلتُ: بلى. قال: «ذاكَ لا يحِلُّ لَكَ في دِينكَ» قال: فتواضَعَتْ مني نفسي. فذكر الحديث[1].

=و١٩٢-١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٧٧٤) و(٤٨١٠) و(٤٨١١)، والطبري في «التفسير» (١١٢٠٩) و(١١٢١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٢-١٣٣، وابنُ حبان (٥٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٥٤)- (١٥٧)، والدارقطني ٤/ ٢٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٣٦ و٢٣٨-٢٣٩ و٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٨، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٤٢، والخطيب البغدادي في «التاريخ» ١٢/ ٣٣٠-٣٣١ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه البخاري (٥٤٨٥) عن عبد الأعلى (وهو ابنُ عبد الأعلى) بصيغة الجزم، فقال: وقال عبد الأعلى، عن داود، عن عامر -يعني الشعبي- عن عدي، أنه قال للنبي ﷺ: يَرمي الصيدَ، فيفتقر أثره اليومين والثلاثة، ثم يجده ميتاً، وفيه سهمه. قال: «يأكل إن شاء». ووصله أبو داود (٢٨٥٣) عن الحسين بن معاذ، عن عبد الأعلى، به.

وللحديث طرق أخرى، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة بن حذيفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين. وقول أبي عبيدة بن حذيفة: أن=

٤/ ٣٨٠ ١٩٣٩٠- حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة وعاصمٌ الأحول، عن الشَّعبيِّ

عن عديِّ بن حاتِمٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيدِ المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وما أصابَ بِعَرْضِهِ، فَهُوَ وَقِيذٌ».

وسألتُهُ[1] عن صيد الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْه[2]، فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فكُلْ، وإنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْباً غَيْرَ كَلْبِكَ، وقَدْ قَتَلَهُ، وَخَشِيتَ أنْ يكونَ قَدْ أخَذَهُ مَعَهُ، فلا تأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ، ولَمْ تَذْكُرْهُ على غَيْرِه»[3].

= رجلاً قال.. يعني أن هٰذا الرجل روى له هٰذا الحديث، ثم سمعه أبو عبيدة من عديٍّ بن حاتِم دون واسطة...

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٣٢٤-٣٢٥ عن حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف بطوله برقم (١٨٢٦٠) وذكرنا الصحيح منه هناك.

(١) في (م): وسألت.

(٢) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٢٤٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد: وهو ابن هارون، وقرن هنا بزكريا عاصماً الأحول، وزكريا بن أبي زائدة صرح بالتحديث هناك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٣ و١٣٠ و١٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٣ -٣٣٤، والبيهقي ٩/ ٢٣٦ و٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٩٣٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، حدثنا عبد الله بنُ أبي السَّفَر، وعن ناس ذكرهم شعبة، عن الشَّعبيِّ، قال:

سمعتُ[١] عديَّ بنَ حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن المِعْراض؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أصابَ بِحَدِّه فَكُلْ[٢]، وإذا أصابَ بعَرْضِهِ فقَتَلَ، فإنه وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كَلْبي؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَأَخَذَ، فَكُلْ، فإذا[٣] أكَلَ مِنْهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنَّما أمْسَكَ على نَفْسِه». قال: قلتُ: يا رسول الله، أُرْسِلُ كلبي، فأجِدُ معه كلباً آخر لا أدري أيُّهما أخَذَ؟ قال: «لا تَأْكُلْ، فإنَّما سَمَّيْتَ على كَلْبِكَ، ولَمْ تُسَمِّ على غَيرِه»[٤].

= وله طرق كثيرة أوردناها عند الرواية (١٨٢٤٥). وانظر ما بعده.

(١) في (ظ١٣): سألت.

(٢) في (ظ١٣): وهامش (س): فكله.

(٣) في (ظ١٣): فإن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٤ -١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٨) مختصراً من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد ولم يسق مسلم لفظه، وتحرف اسم «محمد بن جعفر» في مطبوع «المجتبى» و«الكبرى» إلى «محمد بن يعقوب» وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٧٩، وليس لمحمد بن يعقوب هذا رواية عن شعبة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٠٣٠)، والدارمي (٢٠٠٩)، والبخاري (١٧٥) و(٢٠٥٤) و(٥٤٧٦) و(٥٤٨٦)، ومسلم (١٩٢٩) (٣)، وأبو داود (٢٨٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٣)=

١٩٣٩٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ، فَخالَطَ كِلاباً أُخرَى، فَأَخَذَتْهُ جَمِيعاً، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّهُما أخَذَهُ، وإذا رَمَيْتَ فَسَمَّيْتَ، فَخَزَقْتَ، فَكُلْ، فإنْ لَمْ يَنْخَزق[1]، فلا تَأْكُلْ، ولا تأْكُلْ مِنَ المِعْراضِ إلا ما ذَكَّيْتَ، ولا تَأْكُلْ مِنَ البُنْدُقَةِ إلا ما ذَكَّيْتَ»[2].

=و(٤٧٨٤)، وأبو عوانة ٥/١٢٦ و١٢٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤١) و(١٤٢) و(١٥٩) و(١٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٤٤، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٤٢ من طرق عن شعبة، به. ليس فيه ذكر ناس غير عبد الله بن أبي السفر.

ولحديث عديٍّ في الصيد طرقٌ كثيرة في «المسند» سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) في (ظ١٣): يخزق، وفي (م) و(ق): يتخزق.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولا تأكل من البندقة إلا ما ذكيت» وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ما بين إبراهيم -وهو النَّخَعي -وعديٍّ بن حاتِم. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بنُ خَازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٨٥٣٠) عن معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عدي قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «إذا خَزَقَ فَكُلْ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٥/ ٣٧٨ عن حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعي قال: «لا تأكُلْ ما أصبتَ بالبُنْدُقة، أو بالحجر إلا أن تُذكِّي».

وأخرجه أيضاً عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا قَتَل الحجر، فلا تأكُلْ».
=

. . . .

= وقد انفرد الأعمش في هذه الرواية بزيادة: «ولا تأكل من البُندقة إلا ما ذكَّيت». وقال الإمام أحمد -كما في «العلل» ١/ ٦٠ -حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، قال: قلت للأعمش: حديث البُندقة ليس من حديثك؟ قال: ما أصنع به؟ لم يتركوني، قالوا: إن شعبة حدَّث به عنك.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥) بإسناد صحيح على شرط الشيخين ليس فيه ذكر صيد البندقة.

وعلَّق البخاري في المقتولة بالبندقة عن ابن عمر بصيغة الجزم قبل الحديث (٥٤٧٦)، فقال: وقال ابنُ عمر في المقتولة بالبُندقة: تلك الموقوذة. ثم قال البخاري: وكرهه سالم، والقاسم، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وكره الحسنُ رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرىٰ به بأساً فيما سواه.

قلنا: أما أثر ابن عمر؛ فوصله البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير -هو ابن محمد- عن زيد بن أسلم، عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/ ٣٧٨ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البُندقةُ والحجر.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩- عن نافع: رميتُ طائرين بحجر، فأصبتُهما، فأما أحدهما فمات، فطرحه ابن عمر، وأما الآخر، فذهب عبد الله يذكيه بقدوم، فمات قبل أن يُذكِّيَه، فطرحه أيضاً.

وأما أثر سالم -وهو ابنُ عبد الله بن عمر- والقاسم -وهو ابنُ محمد بن أبي بكر الصديق- فأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٨ عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر، عنهما أنهما كانا يكرهان البندقة إلا ما أدركت ذكاته.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ أنه بلغه أن القاسم بن محمد كان يكره ما قتل بالمعراض والبندقة.

وفي الباب ايضاً عن سعيد بن المسيب، وعكرمة، والشعبي، والحسن عند=

١٩٣٩٣- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كلبيَ المكلَّب؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُكَلَّب، وَذَكَرْتَ اسمَ الله[1]، فأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَكُلْ». قال: قلتُ: وإنْ قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ، ما لَمْ يُشارِكْهُ كَلْبٌ غَيْرُه». قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فأرمي بالمِعْرَاض؟ قال: «ما خَزَقَ، فَكُلْ، وما أصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فلا تَأْكُلْ»[2].

= ابن أبي شيبة ٥/٣٧٨ -٣٧٩.

قال الحافظ في قول الحسن في كراهية رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرى به بأساً في الفلاة: جعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس. والله أعلم. «الفتح» ٩/٦٠٨.

والبُندقة: معروفةٌ، تتخذ من طينٍ، وتيبس، فيُرمى بها. قاله الحافظ في «الفتح» ٩/٦٠٧.

(١) في (ظ١٣): اسم الله عليه.

(٢) حديث صحيح - مؤمَّل - وهو ابن إسماعيل - قد توبع، كما في الرواية التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقرن منصوراً بالأعمش.

وأخرجه البيهقي ٩/٢٣٧ من طريق إبراهيم بن طَهْمان، عن الأعمش، بنحوه مختصراً.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥) وذكرنا أرقام طرقه هناك.

١٩٣٩٤- حدثنا عبد الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسول الله. فذكر معناه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون المعروف بالعَدَني- وبقيةُ رجاله ثقات رجالُ الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المُعْتَمر، وإبراهيم: هو النَّخَعي، وهمَّام: هو ابنُ الحارث.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٤٧٧)، والترمذي (١٤٦٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٢١ و١٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٢) (٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٧٢) من طرق، عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٨٢٦٦) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور، بهٰذا الإسناد، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وسلف من طريق الشعبي عن عدي برقم (١٨٢٤٥)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى هناك.

حديث عبد الله بن أبي أوفى[1]

١٩٣٩٥- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا الشيباني

عن عبد الله بن أبي أَوْفى، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ في شهر رمضان، فلما غابتِ الشمسُ، قال: «انزِلْ يا فُلانُ[2]، فاجْدَحْ لنا» قال: يا رسولَ الله، عليك نهار، قال: «انزِلْ فاجْدَحْ» قال: ففعل، فناوله، فشرب، فلما شرب، أَوْمأ بيده إلى المغرب، فقال: «إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هاهنا، جاءَ[3] الليلُ مِنْ هاهنا، فقد أَفْطَرَ الصَّائِمُ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة عبد الله بن أبي أوفى قبل الحديث (١٩١٠٢).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): انزل يا بلال، وهي رواية أبي داود.

(٣) عند مسلم والبيهقي: وجاء.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشِير، وقد صرَّح بالتحديث. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢١٦ من طريق هُشَيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١-١٢، والبخاري (١٩٥٥) و(١٩٥٦) و(١٩٥٨) و(٥٢٩٧)، ومسلم (١١٠١) (٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٣٥٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٢٠)، وابن حبان (٣٥١١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٣٤) من طرق عن الشيباني، به.

وسيرد بالرقمين: (١٩٣٩٩) و(١٩٤١٣).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٩٢). =

. . . .

= وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٨١٠) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قوله: عليك نهار؛ قال الحافظ في «الفتح» ١١٧/٤: يحتمل أن يكون المذكور كان يرى كثرة الضوء من شدة الصَّحو، فيظن أن الشمس لم تغرب، ويقول: لعلها غطَّاها شيءٌ من جبل ونحوه، أو كان هناك غيم، فلم يتحقق الغروب، وأما قول الراوي: (يعني عند البخاري برقم ١٩٥٦: وغربت الشمس) فإخبار منه بما في نفس الأمر، وإلا فلو تحقق الصحابي أن الشمس غربت، توقَّف؛ لأنه حينئذ يكون معانداً، وإنما توقَّف احتياطاً واستكشافاً عن حكم المسألة.

ثم قال الحافظ: وقد اختلفت الروايات عن الشيباني في ذلك، فأكثر ما وقع فيها أن المراجعة وقعت ثلاثاً، وفي بعضها مرتين، وفي بعضها مرة واحدة، وهو محمول على أن بعض الرواة اختصر القصة.

قلنا: قد وقعت المراجعة مرتين في الرواية (١٩٣٩٩)، وثلاثاً في الرواية (١٩٤١٣).

ثم ذكر الحافظ أن في الحديث من الفوائد بيان وقت الغروب، وأن الغروب متى تحقَّق كفى، وفيه إيماءٌ إلى الزجر عن متابعة أهل الكتاب، فإنهم يؤخِّرون الفطر عن الغروب، قال: وتأخير أهل الكتاب له أمد، وهو ظهور النجم.

قال السندي: قوله: فاجْدَحْ لنا؛ بهمزة وصل، وسكون جيم، وفتح دال مهملة، ثم حاء مهملة: أمرٌ من الجَدْح، وهو للخلط، أي: اخلط السويق بالماء، أو اللبن بالماء، لأُفطر عليه.

عليك نهار: كأنه قال ذلك بناءً على ظنه، وأنه اشتبه عليه ضوء الشمس ببقاء نفس الشمس.

جاء الليل من ها هنا: بدل من غابت الشمس ها هنا.

فقد أفطر الصائم، أي: دخل في وقت الإفطار، أو ما بقي صائماً، إذ لا صوم في الليل، أكل أو لم يأكل.

١٩٣٩٦- حدثنا هُشيم، أخبرنا الشَّيباني، عن محمد بن أبي المُجالد مولى بني هاشم، قال:

أرسلني ابنُ شدَّاد وأبو بُردة، فقالا: انطلقْ إلى ابن أبي أوفى، فقل له: إنَّ عبد الله بن شداد وأبا بردة يُقرئانِك السلام، ويقولان: هل كنتم تُسْلِفُون في عهد رسول الله ﷺ في البُرِّ والشعير والزيت[1]؟ قال: نعم، كنا نُصِيبُ غنائمَ في عهد رسول الله ﷺ، فنُسْلِفُها في البُرِّ والشعير والتمر والزيت. فقلت: عند مَنْ كان له زرعٌ، أو عند مَنْ ليس له زرع؟ فقال: ما كنَّا نسألهم عن ذٰلك. قال: وقالا لي: انطلق إلى عبد الرحمٰن بن أبزى، فاسْأله. قال: فانطلقَ، فسألَه، فقال مثلَ ما قال ابنُ أبي أوفى.

وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): والزبيب، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الصواب، فقد قال الإمام أحمد في الإسناد الآتي: وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت. قلنا: وجاء لفظ «الزيت» كذلك من رواية عبد الواحد بن زياد، ومن رواية سفيان عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٤) و(٢٢٥٤). وجاء بلفظ: «الزبيب» في الرواية السالفة برقم (١٩١٢٢)، ومن طريق جرير عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي المجالد -ويقال: اسمه عبد الله- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. هُشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرح بالتحديث، والشيباني: هو أبو إسحاق =

١٩٣٩٧- حدثنا عمرو بن الهيثم، حدَّثنا شُعْبةُ، عن سليمان الشيباني

عن ابنِ أبي أوفى، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟ قال: لا أدري[1].

١٩٣٩٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو يعفور، عبديٌّ مولى لهم، قال:

ذهبتُ إلى ابن أبي أوفى أسألُه عن الجراد؟ قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ غزوات نأكُلُ الجراد[2].

=سليمان بن أبي سليمان. عبدُ الله بن شداد من صغار الصحابة، وأبو بُرْدة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٢٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد، لم يذكر ابنَ أَبْزَى.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٧٧)، والبخاري (٢٢٤٤-٢٢٤٥)، و(٢٢٥٤-٢٢٥٥)، وأبو داود (٣٤٦٦)، والحاكم ٢/ ٤٤-٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢٠ و٢٥-٢٦ من طرق عن الشيباني، بنحوه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

وسلف برقم (١٩١٢٢).

قال السندي: قوله: هل كنتم تُسْلِفون، من الإسلاف والتسليف، والمراد: السَّلَم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن الهيثم من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (١٩١٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأبو يعفور العَبْدي: هو الكبير، اسمه وقدان، ويقال: واقد.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٥٧٨)، وعبد الرزاق (٨٧٦٢)، والحميدي=

١٩٣٩٩- حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفر، فقال لرجل: «انْزِلْ فاجْدَحْ لَنا»- قال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انْزِلْ فاجْدَحْ لنا» - وقال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انزِلْ فاجدح» فجَدَح[1]، فشربَ، فلما شربَ رسولُ الله ﷺ، أومأ بيده نحوَ الليل: «إذا رَأَيْتُم الليلَ قد أَقْبَلَ مِنْ هاهنا، فقد أَفْطَرَ الصَّائِم»[2].

= (٧١٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٥، ومسلم (١٩٥٢)، والترمذي (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٤٨٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٨٠)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٥٧، وفي «معرفة السنن» (١٨٨٥٢)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قال مسلم: قال أبو بكر بن أبي شيبة في روايته: سبع غزوات، وقال إسحاق بن إبراهيم: ست. وقال ابن أبي عمر: ست أو سبع.

وسلف برقم (١٩١١٢) من طريق سفيان الثوري، وفيه: سبع غزوات. وانظر (١٩١٥٠).

(١) وقع في (م): «وقال سفيان مرة: يا رسول الله، قال: اجْدَح، قال: يا رسول الله، قال: اجْدَح، فجدح». والسقط فيها ظاهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٤)، والحميدي (٧١٤)، والبخاري (١٩٤١)، ومسلم (١١٠١) (٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١١)، وابن حبان (٣٥١٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. =

١٩٤٠٠- حدثنا سفيان، عن الشَّيباني

عن ابنِ أبي أوفى، قال: أَصَبْنا حُمُراً خارجاً من القرية، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ بما فِيها». فذكرتُ ذٰلك لسعيد ابنِ جُبير، فقال: إنما نهى عنها أنها كانت تأْكلُ العَذِرَة[1].

١٩٤٠١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُبيد بن الحسن

عن عبد الله بنِ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه» قال: «اللّٰهُم رَبَّنا[2] لَكَ الحمدُ مِلْءَ السَّمَاءِ[3]، ومِلْءَ الأرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِن شيءٍ بَعْد»[4].

= وسلف برقم (١٩٣٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٣، وأبو عوانة ٥/١٦٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقرن عبد الرزاق بالشيباني أبا إسحاق الهَجَري.

وسلف برقم (١٩١٢٠).

(٢) لفظ: «ربنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) في (م): السمٰوات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/١١٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤٠٢- حدَّثنا إسماعيل، أخبرنا لَيْث، عن مُدْرِك

عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللَّهُمَّ طَهِّرْني بالثَّلْجِ والبَرَدِ والماءِ البارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبي مِنَ الخَطايا كما طَهَّرْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وباعِدْ بَيْني وبينَ ذُنُوبي كما باعَدْتَ بينَ المَشْرِق والمَغْرِب، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ودُعاءٍ لا يُسْمَعُ، وعِلْمٍ لا يَنْفَعُ، اللَّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِنْ هؤلاءِ الأرْبَعِ، اللَّهُمَّ إنِّي أسْألُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، ومَرَدّاً غَيْرَ مُخْزٍ»(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٧، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٢) -ومن طريقه ابن حزم ٤/ ١١٩- وأبو داود (٨٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عُبيد بن الحسن المزني) من طريق أبي معاوية الضرير، به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث -وهو ابن سليم- ضعيف، ومدرك: هو ابن عمارة بن عقبة بن أبي معيط، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وإسماعيل: هو ابن عُلية.

وقوله: «اللهمَّ طهِّرني بالثلج والبَرَد والماء والبارد، اللهم طهِّر قلبي من الخطايا كما طهَّرتَ الثوب الأبيض من الدنس» سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١١٨).

وقوله: «وباعد بيني وبين ذنوبي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٨)، وسيرد ٦/ ٥٧.

وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يُسْمَع، وعلم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع». له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو؛ سلف برقم (٦٥٥٧)، وإسناده صحيح.

وقوله: «اللهم إني أسألك عيشة تقية، وميتة سوية، ومردًّا غير مُخْزٍ» حسن=

١٩٤٠٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قدم معاذٌ اليمن - أو قال: الشام - فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّى في نفسه أن رسولَ الله ﷺ أحقُّ أن يُعَظَّم، فلما قدِمَ قال: يا رسول الله، رأيتُ النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّأْتُ في نفسي أنك أحقُّ أن تُعَظَّم. فقال: «لو كُنْتُ آمُرُ[1] أحداً أنْ يَسجُدَ لأحدٍ، لأمرتُ المرأةَ أنْ تَسجُدَ لزَوْجها، ولا تُؤَدِّي المـرأةُ حَقَّ الله عز وجل عليها كُلَّه حتى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِها عليها كُلَّه، حَتّى لو سَأَلَها نَفْسَها وهي على ظَهْرِ قَتَبٍ لأعْطَتْهُ إيَّاه»[2].

=لغيره، فله شاهد ضعيف من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٣٥)، والحاكم ١/ ٥٤١.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): آمراً.

(٢) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، اضطرب فيه القاسم الشيباني، وهو ابن عوف.

فقد رواه عنه أيوب، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن علية -في هذه الرواية- عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، قال: قدم معاذ . . . فجعله من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه معمر، عن أيوب، -عند عبد الرزاق (٢٠٥٩٦)- فقال: عن عوف ابن القاسم، أو القاسم بن عوف، أن معاذ بن جبل . . . فجعله من مسند معاذ.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم وإسحاق بن هشام التمار وعفان، عن حماد، عن أيوب=

. . . .

=عن القاسم الشيباني، فقالوا: عن ابن أبي أوفى، عن معاذ . . . فجعلوه من مسند معاذ بن جبل، ومن طريق عفان أخرجه الشاشي (١٣٣٢)، وقرن بحمادٍ وُهيباً.

ورواه أزهر بن مروان عند ابن ماجه (١٨٥٣)، ومحمد بنُ أبي بكر المقدمي عند ابن حبان (٤١٧١)، وسليمان بن حرب عند البيهقي في «السنن» ٢٩٣/٧، ثلاثتهم عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، فقالوا: عن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ . . . جعلوه من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه إسحاقُ بنُ هشام، عن حماد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣٨/٦- فقال: عن أيوب وابن عون، عن القاسم الشيباني، قال الدارقطني: فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابَع عليه.

ورواه مؤمَّلُ بنُ إسماعيل، عن حماد، عن أيوب، عن القاسم الشيباني، فقال: عن زيد بن أرقم، عن معاذ. قال الدارقطني: جعله من رواية زيد بن أرقم، عن معاذ، ولم يُتابَع على هذه الرواية، عن حماد بن زيد.

ورواه قتادة -عند البزار (١٤٦٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٥١١٦) و(٥١١٧)- عن القاسم بن عوف، فقال: عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً . . .

ورواه هشام الدَّسْتوائي، عن القاسم في الرواية (١٩٤٠٤)، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ.

ورواه النَّهَّاس بن قَهْم -عند البزار (١٤٧٠) «زوائد» -عن القاسم الشيباني، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب، أن معاذاً . . . قال البزار: وأحسب الاختلاف من جهة القاسم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢٥٢/٢-٢٥٣: وأخاف أن يكون الاضطراب من القاسم، وجزم الدارقطني في «العلل» ٣٩/٦ أن الاضطراب فيه من القاسم، فقال: والاضطراب فيه من القاسم بن عوف.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٩/٦=

. . . .

= من طريق أبي الورقاء -وهو فائد بن عبد الرحمٰن- عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بينما نحن قعود مع النبي ﷺ إذ أتاه آتٍ، فقال: إنَّ ناضح آلِ فلان قد أَبَقَ عليهم، قال: فنهض رسول الله ﷺ، ونهضنا معه، فقلنا: يا رسول الله، لا تقربْه، فإنَّا نخافه عليك، فدنا رسول الله ﷺ من البعير، فلما رآه البعير سجد . . . إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: «لو كنتُ آمِراً أحداً . . .» وأبو الورقاء قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٣٢: منكر الحديث، وسيرد بعد الرقم (١٩٤١١) أن أحمد ضرب على حديثه، وكان عنده متروكَ الحديث.

وبنحو سياق حديثه هذا سلف من حديث أنس برقم (١٢٦١٤).

وسيرد برقم (١٩٤٠٤).

وسيرد من حديث الأعمش، عن أبي ظَبْيان، عن معاذ بن جبل ٥/ ٢٢٧. وأبو ظَبيان لم يسمع من معاذ. قال الدارقطني: وهو الصحيح. قلنا: يعني من طريق حديث معاذ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١١٥٩)، وابن حبان (٤١٦٢)، وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٤)، وفي إسناده خلف ابن خليفة، اختلط قبل موته، ومع ذلك جوَّد إسنادَه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٥٥.

وثالث من حديث عائشة سيأتي ٦/ ٧، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدعان.

ورابع من حديث قيس بن سعد عند أبي داود (٢١٤٠)، والحاكم ٢/ ١٨٧، وفي سنده شريك النخعي، وحديثه حسن في الشواهد.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٠٠٣)، وفي إسناده أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان، وهو ضعيف، وأبو عون الزيادي، لم نعرفه. =

. . . .

= وقوله: «ولا تؤدِّي المرأة حقَّ اللهِ عز وجل . . .» إلى قوله: «حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قَتَب» له شاهد من حديث طَلْق بن علي عند الترمذي (١١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٠) بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على التَّنُّور». وإسناده حسن من أجل قيس ابن طَلْق، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٤٣٦) بلفظ: «والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

وهو عند البخاري (٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢) بلفظ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح».

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن ماجه (٩٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧٥) بلفظ: «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان». وصححه ابن حبان (١٧٥٧).

وعن أبي أمامة عند الترمذي (٣٦٠) بلفظ: «ثلاثة لا تُجاوز صلاتُهم آذانَهم. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط». وحسَّنه الترمذي.

وعن جابر بن عبد الله مرفوعاً عند ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥) بلفظ: «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنة . . . .» وذكر منهم: «المرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى». وفي إسناده زهير بن محمد التميمي، رواية أهل الشام عنه غيرُ مستقيمة، وهذا منها، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٢٧) وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف يعتبر به.

قال ابن الأثير: القَتَب للجمل كالإكاف لغيره، ومعناه: الحثُّ لهنَّ على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يَسَعُهُنَّ الامتناعُ في هٰذه الحال، فكيف في غيرها. =

١٩٤٠٤- حدثنا علي[١]، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن القاسم بن عوف رجلٍ من أهل الكوفة أحدِ بني مرَّة بن همَّام، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه عن معاذ بن جبل قال:

إنه أتى الشامَ، فرأى النصارى. فذكر معناه، إلا أنه قال: فقلتُ: لأيِّ شيءٍ تصنعون هٰذا؟ قالوا: هٰذا كان تحيةَ الأنبياء قبلَنا، فقلتُ: نحن أحقُّ أن نصنعَ هٰذا بنبيِّنا. فقال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّهُم كَذَبُوا على أنْبيائِهم كما حَرَّفُوا[٢] كتابَهُم، إنَّ الله عز وجل أبدَلَنا خَيراً مِن ذٰلك السَّلامَ تَحِيَّةَ أهْلِ الجنَّة»[٣].

= قلنا: والإكاف، ويقال: الوكاف: برذعة الحمار، وهي كالسرج للفرس.

قال السندي: قوله: لبطارقتها؛ بفتح الموحدة.

وأساقفتها: بفتح الألف، والمراد لرؤسائها وعلمائها.

فروَّى: بتشديد الواو، وآخره همزة في الأصل، إلا أنه اشتهر بالتخفيف، يقال: روَّأْتُ في الأمر، إذا فكرت فيه، وفي «المصباح»: الرَّوِيَّة: الفكر والتدبير في الأمر، وهي كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفاً، وهي من روَّأْت في الأمر، بالهمز، فقولُ: فروأْتُ في نفسي، ظهر فيه الهمزُ على الأصل.

(١) قوله: حدثنا علي، سقط من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وثبت في (ظ١٣)، و«أطراف المسند»، لكن محققه حذفها، ظنَّها مقحمة. وعلي -وهو ابن المديني- يروي عن معاذ بن هشام.

(٢) في (م): حرقوا، وهو خطأ.

(٣) جيد دون قوله: «إنهم كذبوا على أنبيائهم.. إلى آخر الحديث. وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا القول في اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٤٠٣). =

١٩٤٠٥- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه قَوْمٌ بِصَدَقَتِهم، صَلَّى عليهم، فأتاه أبي بصَدَقته، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[١].

١٩٤٠٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، يعني ابنَ أبي خالد

قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ أبي أوْفَى: هل بَشَّرَ رسولُ الله ﷺ خديجة؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرها ببيتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا

= وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠) مختصراً، والحاكم ٤/ ١٧٢ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. وليس عندهم: إن الله عز وجل أبدلنا خيراً من ذلك السلامَ، تحية أهل الجنة. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٠٩ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: ورجال البزار رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه أيضاً.

وسلف برقم (١٩٤٠٣).

وقوله: «السلام تحية أهل الجنة» له شاهد موقوف من حديث ابن عباس، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/ ١٣، ونسبه إلى البيهقي في «الشُّعب».

وتحريفُ أهل الكتاب لكتابهم وكذبُهم على أنبيائهم؛ مما جاء في كتاب الله في غير موضع، وجاء فيه كذلك أن تحية أهل الجنة السلام في قوله تعالى: ﴿تحيتهم فيها سلام﴾ [يونس: ١٠] و[إبراهيم: ٢٣].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى، وهو ابنُ سعيد القطَّان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

نصَب[1].

١٩٤٠٧- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل

حدثنا عبدُ الله بنُ أبي أوفى، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ، فَطَافَ بالبيت، ثم خَرَجَ، فطاف بين الصَّفا والمَرْوة، وجعلْنا نَسْتُرُهُ من أهل مكة أن يَرمِيَه أحدٌ، أو يصيبَه بشيءٍ، فسمعتُه يدعو على الأحزاب: يقول: «اللهُم مُنْزِلَ الكِتابِ، سَرِيعَ الحِساب، هازِمَ[2] الأحْزاب، اللهُم اهزِمهُم وزَلْزِلْهُم»[3].

١٩٤٠٨- حدثنا وكيع، حدثنا مالك بن مِغْوَل، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّف

قال: قلتُ لعبد الله بنِ أبي أوْفى: أوصى النَّبيُّ ﷺ بشيء؟ قال: لا. قلتُ: فكيف أمَرَ المسلمين بالوَصِيَّة؟ قال: أوصى بكتابِ الله عز وجل[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه البخاري (٣٨١٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): اهزم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢١٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٥)، وابن حبان (٣٨٤٣) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه»=

٣٨٢/٤ قال مالك بن مِغْوَل: قال طلحة: وقال الهُزَيل بن شُرَحْبيل: أبو بكر رضي الله عنه كان يتأمَّرُ على وَصِيِّ رسول الله ﷺ! ودَّ أبو بكر رضي الله عنه أنه وَجَدَ من رسولِ الله ﷺ عهداً، فَخُزِمَ أَنْفُهُ بخِزَام.

١٩٤٠٩- حدّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُوديّ، عن إبراهيم أبي إسماعيل السَّكْسَكي

عن عبدِ الله بن أبي أوْفَى، قال: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني لا أقرأُ القُرْآن، فَمُرْني بما يُجْزِئني منه. فقال له النَّبيُّ ﷺ: «قُل: الحمدُ لله، وسُبْحَانَ الله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله». قال: فقالها الرجل، وقَبَضَ كَفَّه، وعَدَّ خمساً مع إبهامه، فقال: يا رسولَ الله، هٰذا

=١١/٢٠٦ -ومن طريقه مسلم (١٦٣٤) (١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٩٣-٢٩٤- وابن ماجه (٢٦٩٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٢٢)، وابنُ سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠ و٣/ ١٨٣، والدارمي في «سننه» (٣١٨٠) من طرق عن مالك بن مغول، به.

وقد سلف برقم (١٩١٢٣).

وهُزَيل بن شُرَحْبيل: أحدُ كبار التابعين، ومن ثقات أهل الكوفة.

قال السندي: قولُه: كان يتأمَّر على وصيِّ رسول الله ﷺ، قاله على وجه الإنكار لما زعمه الروافض أن عليّاً كان وصيّاً إلا أنه تقدَّم عليه أبو بكر!

فخُزِمَ أَنْفُهُ، أي: فانقادَ له انقيادَ البعير الذي في أنفه خِزام -بكسر الخاء، وهي الزِّمام، بالكسر -لصاحبه.

لله تعالى، فما لنفسي؟ قال: «قُل: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْني، وعافِني، واهْدِني، وارْزُقْني». قال: فقالها، وقبض على كَفِّه الأُخرى، وعدَّ خمساً مع إبهامه. فانطلقَ الرجل وقد قَبَضَ كَفَّيْه جميعاً، فقال النبيّ ﷺ: «لقد مَلأ كَفَّيْهِ مِنَ الخَيْر»[1].

○ ١٩٤١٠- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ ابنُ هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه غلام، فقال: يا رسول الله إنَّ هاهنا غلاماً يتيماً، له أمٌّ أرملة وأختٌ يتيمة، أطعِمْنا مما أطْعَمَك الله تعالى، أعطاك اللهُ مما عنده حتى ترضَى. فذكر الحديثَ بطولِه[2].

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسكي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١١٠)، ويزيدُ بنُ هارون -وقد روى عن المسعودي، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بعد الاختلاط -توبع.

وأخرجه الطيالسي (٨١٣) -ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٠٣) وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٧٨١)-، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن عدي ١/ ٢١٤ من طريق عاصم بن علي، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨١ من طريق أبي النضر، كلهم (الطيالسي، وعمرو ابن مرزوق، وعاصم بن علي، وأبو النضر) عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وعمرو بن مرزوق سمع من المسعودي قبل اختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، ويكنى أبا الورقاء؛ قال الذهبي في «الميزان»: تركه أحمد والناس، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. قلنا: وقد ذكر عبدُ الله عقب الحديث التالي أن أباه =

○ ١٩٤١١- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ هاهنا غلاماً قد احتُضِرَ، يُقال له: قل: لا إلٰه إلا الله، فلا يستطيع أن يقولها. فقال: «أَلَيْسَ كانَ يَقُولُها في حياتِهِ؟» قال: بلى. قال: «فما مَنَعَهُ منها عند موته؟». فذكر الحديثَ بطوله[1].

= لم يرض حديثه، فضرب عليه، وأنه عنده متروك الحديث.

وأخرجه بطوله الحارثُ في «مسنده» (٩٠٥) (زوائد) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بطوله كذلك البزار (١٩١١) (زوائد)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٤١) من طريقين عن فائد بن عبد الرحمٰن، به. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً من وجه إلا من هذا الوجه، وقد تقدم ذكرنا لفائد، يعني ضعفَه.

وأخرجه البيهقي أيضاً (١١٠٤٢) من طريق أيوب بن الحسن، عن عبد السلام بن نهشل، عن أبيه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. وأيوبُ وعبدُ السلام وأبوه لم نقع لهم على تراجم فيما بين أيدينا من المصادر.

وأورده بطوله الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦١، وقال: رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفاً من أوله، ثم قال: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الورقاء، وهو متروك.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه بطوله البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٩٢) من طريق يزيد بن =

فلم يحدث[1] أبي بهٰذين الحديثين، ضَرَبَ عليهما من كتابه، لأنه لم يَرْضَ حديثَ فائد بن عبد الرحمٰن، وكان[2] عنده متروكَ الحديث.

١٩٤١٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا المختار من بني أسد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أَوْفَى، قال: أصابَ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه عطشٌ. قال: فنزل منزلاً، فأُتيَ بإناءٍ، فَجَعَلَ يسقي أصحابَه، وَجَعلوا يقولون: اشرب، فقال رسول الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُمْ». حتى سَقَاهم كُلَّهم[3].

١٩٤١٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان الشَّيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أَوْفَى، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ وهو صائم، فدعا صاحبَ شرابه بشراب، فقال صاحبُ

=هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: تفرَّد به فائد أبو الورقاء، وليس بالقوي، والله أعلم.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٦١ من طريق جعفر بن سليمان، عن فائد به. وقال: ولا يتابعه إلا من هو نحوه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٤٨، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: وفيه فائد أبو الورقاء، متروك.

(١) في (م) ونسخة في (س): فلم يحدثنا.

(٢) في (س) و(ص) و(م): أو كان، والمثبت هو الصواب.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٢١) سنداً ومتناً، غير أن أحمد قرن هنا بحجاج محمد بن جعفر.

شرابه: لو أمسيتَ يا رسول الله، ثم دعاه، فقال له: لو أمسيتَ. ثلاثاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ الليلُ مِنْ هاهنا، فقد حَلَّ الإفطار»[1] أو كلمةً هٰذا معناها.

١٩٤١٤- حدَّثنا بَهْزٌ وعَفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حماد - يعني ابنَ سلمة - قال عفَّان في حديثه:

حدثنا سعيد بن جُمْهَان - وقال بهز في حديثه: حدثني سعيد ابن جُمْهَان - قال: كُنَّا مع عبدِ الله بن أبي أوْفى نُقاتل[2] الخوارج، وقد لَحِقَ غلامٌ لابنِ أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فَيروز، هٰذا ابنُ أبي أوفى. قال: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال: يقول: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. فقال: هِجْرَةٌ بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ؟! يُرَدِّدُها ثلاثاً، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، ثم قَتَلُوه». قال عَفَّان في حديثه: «وقتلوه» ثلاثاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١١٠١) (٥٤) من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٢٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٩٥).

قال السندي: قوله: لو أمسيت، أي: لو أخَّرت الإفطار حتى دخلتَ في المساء، لأصبتَ الوقت، ويحتمل أن «لو» للتمني، فلا يحتاج إلى جواب.

(٢) في (م): يقاتل.

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩١٤٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا بَهْز، =

١٩٤١٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا الحَشْرَج بن نُباتةَ العَبْسي كوفي، حدَّثني سعيد بنُ جُمْهَان

قال: أتيتُ[2] عبدَ الله بنَ أبي أوفى وهو مَحْجوبُ البصر، فَسَلَّمْتُ عليه، قال لي: مَنْ أنت؟ فقلتُ: أنا سعيد بن جُمْهَان، قال: فما فَعَلَ والدُك؟ قال: قلتُ: قَتَلَتْه الأزارقة. قال: لَعَنَ اللهُ الأزارقة، لَعَنَ الله الأزارقة، حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ أنَّهم كلابُ النَّار. قال: قلتُ: الأزارقة وحدَهم، أم الخوارج كلُّها؟ قال: بل الخوارجُ كلُّها. قال: قلتُ: فإنَّ السُّلْطان يَظْلِمُ النَّاسَ، ويفعل بهم[3]. قال: فتناولَ يدي، فَغَمَزَها بيده غَمْزَةً شديدةً[4]، ثم قال: وَيْحَكَ يا ابنَ جُمْهَان، عليك بالسَّوَاد الأعْظم، عليك بالسَّواد الأعظم[5]، إنْ كان السُّلْطان يَسْمَعُ منك، فأْتِهِ في بيته، فَأَخْبِرْه بما تعلم، فإنْ قَبِلَ منك، وإلا فَدَعْه، فإنَّك لستَ بأعْلَمَ منه[6].

٤/ ٣٨٣

=وهو ابن أسد العمِّي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): لقيت.

(٣) في (ظ١٣): ويفعل بهم ويفعل بهم، وكررت الجملة في هامش (س).

(٤) في (ظ١٣): فغمزها غمزة بيديه.

(٥) قوله: «عليك بالسَّواد الأعظم» لم يكرر في (ظ١٣) و(ق).

(٦) رجاله ثقات غير حَشْرَجِ بنِ نُباتةَ، فقد وثَّقه أحمد ويحيى بن مَعين، وأبو داود، والعباسُ بن عبد العظيم العنبري، وقال أبو زُرعة: لا بأس به، مستقيمُ الحديث، واختلف قولُ النسائي فيه، فقال في رواية: ليس بالقوي، =

١٩٤١٦- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا شُعْبة، قال: عَمْرُو بنُ مُرَّةَ أنبأني، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أَوْفَى -قال: وكان من أصحاب الشَّجَرَةِ-، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه رَجُلٌ بصدقته، قال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ فُلاَنٍ». قال: فأتاه أبي بِصَدَقَتِهِ، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أَوْفَى»(١).

١٩٤١٧- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا الهَجَريُّ

قال: خَرَجْتُ في جِنازة بنتِ عبد الله بن أبي أوفى وهو على

=وقال في أخرى: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، يُكتَبُ حديثُه، ولا يُحتجُّ به، وقال ابنُ عديّ: لا بأس به. وسعيد بن جُمهان صدوقٌ له أفراد، فيما قال الحافظ في «التقريب». قلنا: وهذه منها. وقال البخاري: في حديثه عجائب.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٨٢٢)، وابنُ ابي عاصم في «السنة» (٩٠٥)، وابنُ عديٍّ في «الكامل» ٢/ ٨٤٧، والحاكم ٣/ ٥٧١ من طرق عن الحَشْرَج بن نُباتة، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم (مع تساهله في التصحيح) والذهبيّ.

وأخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٣) من طريق قَطَن بن نُسَيْر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جُمهان، به. وقَطَن بن نُسير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٠، وقال: روى ابنُ ماجه منه طرفاً، ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وسلف برقم (١٩١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٠٩ -٥١٠، والطبراني في «الدعاء» (٢٠١٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

بَغْلَةٍ له حوَّاء - يعني سوداءَ - قال: فَجَعلْنَ النِّساءُ يَقُلْنَ لقائده: قَدِّمْهُ أمامَ الجِنازة. فَفَعَلَ. قال: فَسَمِعْتُه يقول له: أين الجِنازة؟ قال: فقال: خَلْفَك. قال: فَفَعَلَ ذٰلك مَرَّةً، أو مرَّتين. ثم قال: ألم أنْهَكَ أن تُقدِّمني أمام الجِنازة؟ قال: فَسَمعَ امرأةً[1] تَلْتَدِمُ - وقال مرة: ترْثي - فقال: مَهْ، ألم أنْهَكُنَّ عن هٰذا، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهى[2] عن المَرَاثي، لِتُفِضْ إحداكُنَّ من عَبْرَتها ما شاءَتْ.

فلما وُضِعَتِ الجِنازة تقدَّم، فكَبَّر عليها أربعَ تكبيرات، ثم قامَ هُنَيَّةً، فَسَبَّح به بعضُ القوم، فانفتل، فقال: أكنتُم تَرَوْنَ أني أُكَبِّرُ الخامسة؟ قالوا: نَعَمْ. قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا كَبَّرَ الرَّابعة، قام هُنَيَّةً.

فلمَّا وُضِعَتِ الجِنازة جَلَسَ وجَلَسْنا إليه، فَسُئِلَ عن لحوم الحُمُر الأهلية، فقال: تَلَقَّانا يومَ خيبر حُمُرٌ أهلية خارجاً[3] من القرية، فوقَعَ النَّاسُ فيها، فَذَبَحُوها، فإنَّ القُدُورَ لتغلي ببعضها، إذ نادى منادي رسولِ الله ﷺ: «أهْرِيقُوها». فأهرقناها. ورأيتُ على عبد الله بن أبي أوفى مِطْرَفاً من خَزٍّ أخضر[4].

---

(١) في (س): امرأته، نسخة.

(٢) في (ظ١٣): ينهانا.

(٣) في هامش (س): خارجة.

(٤) النهي عن لحوم الحمر الأهلية منه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي، والهَجَري، وهو إبراهيم بنُ مسلم أبو إسحاق العبدي. والنهي عن لحوم الحمر الأهلية: أخرجه عبد الرزاق في =

حديث أبي قتادة الأنصاري[1]

١٩٤١٨- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن الحجاج، يعني الصوّاف بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة

عن أبي قتادة قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمعنا الآية أحياناً، وكان يُطوِّل في الركعةِ الأولى من الظهر، ويُقَصِّرُ في الثانية، وكذلك في الصبح[2].

= «المصنف» (٨٧٢٢) عن سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥ من طريق شعبة، كلاهما عن الهجري، بهذا الإسناد، وقرن عبد الرزاق بالهجريّ أبا إسحاق الشيباني.

وطريق أبي إسحاق الشيباني سلف برقم (١٩١٢٠) بإسناد صحيح، وانظر تمام تخريجه وأحاديث الباب هناك.

والتكبير على الجنازة، والنهي عن المراثي سلف برقم (١٩١٤٠).

وفي المشي أمام الجنازة انظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٣٩).

قال السندي: قوله: تلتدم؛ الالتدام: ضربُ النساء وجوههن في النياحة.

(١) قال السندي: أبو قتادة بنُ رِبْعيّ: أنصاريٌّ خزرجيٌّ سَلَميّ، والمشهور أن اسمه الحارث، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو، اختُلف في شهوده بدراً، واتفقوا على أنه شهِد أحداً وما بعدها، وكان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، وقال له رسول الله ﷺ ليلةً: «حفظك الله كما حفظتَ نبيه»: واختُلف في تاريخ وفاته، وأين توفي، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد=

١٩٤١٩- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن الحجَّاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا شَرِبَ أَحَدُكُمْ، فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا دخلَ الخَلاءَ، فلا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ، وإذا بالَ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ»[1].

=ابن إبراهيم بن أبي عدي، وقد يُنسب لجده، ويحيى بن أبي كثير صرَّح بالتحديث عند البخاري، وفي بعض طرق الحديث الآتية في مسند الأنصار، فأُمن تدليسُه. أبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٤٥١) (١٥٤)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨١٩) مختصراً من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيرد في مسند الأنصار: ٥/٢٩٥، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١. وبعض هذه الروايات عند البخاري.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٩١).

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وَقْعَ قدم؛ سلف برقم (١٩١٤٦).

قال السندي: قوله: ويُسمعنا الآية: من الإسماع، أي: يقرأ بحيث نَسمع الآية من جملة ما قرأ، وهذا يدلُّ على أن الجهر القليل في السِّرِّيّة لا يضرّ، وعلى أن الجمع بين الجهر والسِّرِّ لا يُكره.

يُطوّل: من التطويل.

ويقصِّر: ضُبط في بعض النسخ من التقصير، والمشهور في هذا المعنى القَصْر، من باب نصر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو إسناد سابقه، وقد صرَّح يحيى بالتحديث عند ابن خزيمة (٧٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٨٣) مختصراً من طريق ابن أبي عدي،=

١٩٤٢٠- قال يحيى بن أبي كثير:

حدثني عبدُ الله بنُ أبي طلحة أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أكلَ أحَدُكُمْ، فلا يَأْكُلْ بِشِمالِهِ، وإذا شَرِبَ، فلا يَشْرَبْ بِشِمالِه، وإذا أخَذَ، فلا يأخُذْ بِشِمالِهِ، وإذا أعطَى، فلا يُعْطي بِشِمالِه»[(١)].

= بهٰذا الإسناد ولفظه: «إذا شرب أحدكم، فلا يشرب في الإناء».

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٩٥٨٤)، والحميدي (٤٢٨)، ومسلم (٢٦٧) (٦٣)، وأبو داود (٣١)، والترمذي (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٥، وابن خزيمة (٦٨) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو عوانة ١/٢٢٠ و٢٢١، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند عامة أهل العلم؛ كرهوا الاستنجاء باليمين.

وسيرد من طرق أخرى في مسند الأنصار ٥/٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٩، ٣١٠، وسيكرر سنداً ومتناً ٥/٣١١.

وفي باب النهي عن التنفس في الشراب عن أبي سعيد الخُدري سلف برقم (١١٢٠٣).

وفي باب النهي عن الاستطابة باليمين عن أبي هريرة، سلف (٧٣٦٨).

وسيرد عن عمران بن حصين ٤/٤٣٩ قوله: ما مَسَسْتُ فرجي بيميني منذ بايعتُ بها رسولَ الله ﷺ.

(١) هو موصول بإسناد سابقه، غير أنه مرسَل. عبد الله بنُ أبي طلحة -وهو أخو أنس بن مالك لأمّه -قال الحافظ في «الإصابة» في القسم الثاني: ثَبَتَ ذكرُه في حديث أنس في الصحيح [البخاري (٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤)] أنه لما ولدته أمُّ سُليم، قالت: يا أنس، اذهب به إلى النبي ﷺ، فليُحنّكْه، فكان أولَ شيء دخل جوفَه ريقُ النبي ﷺ، وحنّكه بتمرة، فجعل يتلمَّظ، فقال عليه الصلاة والسلام: «حِبُّ الأنصار التمر». قال ابن سعد: وُلد بعد غزوة =

حديث عطية القرظي[1]

١٩٤٢١- حدثنا هُشيم، أخبرنا عبدُ الملك بنُ عُمير

عن عطية القُرَظيّ، قال: عُرِضْتُ على رسول الله ﷺ يومَ قُرَيْظَة، فَشَكُّوا فِيَّ، فأمر بي النبيُّ ﷺ أن ينظروا إليَّ هل أنْبَتُّ بعدُ، فنظروا، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فخلَّى عني، وألحقني بالسَّبْي[2].

=حُنين، وأقام بالمدينة، وكان قليل الحديث. قلنا: روى عنه جمع، ووثَّقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/٣١١.

وفي باب الأكل والشرب باليمين عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) سلفت ترجمة عطية القرظي قبل الحديث (١٨٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فقد روى له أصحابُ السنن. هُشيم: هو ابن بشير السلمي.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٨٠). والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/١٥٨ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٧٧٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣١١-٣١٢.

وانظر ما بعده.

قال السندي: شَكُّوا: من الشَّكِّ. =

١٩٤٢٢- حدثنا سفيان، عن عبد الملك

أنه سمع عطيَّة يقول: كنتُ يومَ حَكَمَ سعدٌ فيهم غلاماً، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فها أنا ذا بينَ أظهُرِكُم[1].

= أنبتُّ: من الإنبات، أي: شعر العانة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٥، وفي «الكبرى» (٥٦٢٣)، وابن ماجه (٢٥٤٢)، وأبو عوانة ٤/٥٥ -٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٦، وابنُ حبان (٤٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٣٢)، والحاكم ٤/٣٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣١٢.

قال السندي: قوله: فها أنا ذا: كناية عن عدم القتل.

حديث عقبة بن الحارث[1]

١٩٤٢٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عبد الله بنِ أبي مُلَيْكة، قال: حدَّثني عُبيد بنُ أبي مريم، عن عُقْبة بن الحارث قال: - وقد سَمِعْتُه من عُقْبة، ولكنِّي لحديثِ عُبيد أحفظ -

٣٨٤/٤ قال: تزوَّجْتُ امرأةً، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالت: إني قد أرْضَعْتُكُما. فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني تَزَوَّجْتُ فلانةَ ابنة فلان، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالتْ: إني قد أرْضَعْتُكُما، وهي كاذبة. فأعْرَضَ عَنِّي، فأتيتُه من قِبَلِ وَجْهه، فقلتُ: إنها كاذبة. فقال: «فكيفَ بها وقد زعَمَتْ أنها قد أرضَعَتْكما، دَعْها عنكَ»[2].

١٩٤٢٤- حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عُقْبة بنِ الحارث، قال: تَزَوَّجْتُ ابنةَ أبي إهاب، فجاءت امرأةٌ سوداءُ، فَذَكَرَتْ أنَّها أرضَعَتْنا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فَقُمْتُ بين يديه، فكلَّمْتُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عن يمينه، فأعْرَضَ عني، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي سوداء. قال: «وكيفَ وقد قِيلَ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة عقبة بن الحارث قبل الحديث (١٦١٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٩).

١٩٤٢٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن ابنِ أبي مُلَيْكَة

قال: حدثني عُقْبةُ بنُ الحارث، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بالنُّعيمان قد شَرِبَ الخَمْرَ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ في البيتِ، فضربوه بالأيدي والجَرِيد والنِّعال. قال: وكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[1].

١٩٤٢٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عُمر بنُ سعيد بن أبي حُسين، قال: أخبرني عبد الله بنُ أبي مُلَيْكَة

عن عقبةَ بنِ الحارث قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ العَصْرَ، فلما سَلَّمَ، قام سريعاً، فدخل على بعض نسائه، ثم خَرَجَ، ورأى ما في وجوه القوم من تعاجُبهم لِسُرْعته، قال: «ذَكَرْتُ وأنَا في الصَّلاةِ تِبْراً عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أنْ يُمْسِيَ - أوْ يَبِيتَ - عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقَسمِهِ»[2].

١٩٤٢٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عُمر بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عقبةَ بن الحارث قال: انصرفَ رسولُ الله ﷺ حين صَلَّى العَصْرَ. فذكر معناه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه فلم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، كسابقه، وهو مكرر (١٦١٥٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي نَجيح السُّلَمي

١٩٤٢٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، حدَّثنا قَتادة، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي نَجيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع رسولِ الله ﷺ حصنَ الطَّائف - أو قَصْرَ الطائف - فقال: مَنْ بَلَغَ بِسهم في سَبيل الله عز وجل، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فبَلَّغْتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً. «وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله عز وجلَّ، فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّر، ومن أصابَهُ شَيْبٌ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فهو لَهُ نُورٌ يوم القِيامَةِ، وأيُّما رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مسلماً، جَعَلَ الله عزَّ وَجلَّ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظامِهِ عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِهِ مِن النَّار. وأيُّما امرأةٍ مُسْلِمةٍ أَعْتَقَت امْرَأَةً مُسْلِمَةً، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ جاعِلٌ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظامِها عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِها مِنَ النَّار»[1].

١٩٤٢٩- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفَاني، عن مَعْدان بن أبي طلحة اليَعْمَري

عن أبي نَجِيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع النبيِّ ﷺ حصنَ الطَّائف، فسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَمى بِسَهْمٍ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير شيخ أحمد فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان. أبو نَجيح السُّلَمي: هو عمرو بن عَبَسَة، وسلفت ترجمته قبل الحديث (١٧٠١٤).

سَبيل الله، فَبَلَّغَهُ، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فقال رجل: يا نبيَّ الله، إنْ رميتُ، فبلَّغتُ، فلي درجةٌ في الجنة؟ قال: فرَمَى فبلَّغ[1]، قال: فبلَّغتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً، فذكر معناه[2].

---

(١) كلمة: فبلَّغ، ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير أنه هنا عن عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف-، عن سعيد -وهو ابنُ أبي عَروبة- وقد سمع منه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

تمام حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عُمَارة بن حَديد البَجَلي

عن صَخْر الغامِديِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتي في بُكُورِها». قال: فكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَها أوَّل النهار، وكان صَخْر رجلاً تاجراً، فكان لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النهار، فكَثُرَ ماله حتى لا يدري أينَ يَضَعُ مالَه[2].

---

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً.

حديث سفيان الثقفي[1]

١٩٤٣١- حدثنا هُشَيم، عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن سفيان الثقفي

٤/٣٨٥ عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسول الله - وقد قال هُشَيم: قلت: يا رسول الله[2] - مُرني في الإسلام بأمرٍ لا أسألُ عنه أحداً بعدك. قال: «قُلْ آمَنْتُ باللهِ، ثم اسْتَقِمْ». قال: قلت: فما أتقي؟ فأومأ[3] إلى لِسانِه[4].

---

(١) سلفت ترجمة سفيان الثقفي قبل الحديث (١٥٤١٦).

(٢) قوله: «وقد قال هشيم: قلتُ: يارسول الله» ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): قال: فأومأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى (به) عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١)، والبيهقي في «الشُّعب» (٤٩٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٧٠ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرَّف اسم هشيم في مطبوع «الصمت» إلى نعيم.

وسلف برقم (١٥٤١٧).

حديث عمرو بن عَبَسَة[1]

١٩٤٣٢- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعمان، حدثنا نُوح بن قَيس، عن أشعث ابن جابر الحُدَّاني، عن مكحول

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ شيخٌ كبيرٌ يَدَّعِمُ على عصاً له، فقال: يا رسول الله، إن لي غَدَرَاتٍ وفَجَرَاتٍ، فهل يُغفر لي؟ قال: «أَلَسْتَ تَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ؟». قال: بلى، وأشهد أنك رسولُ الله، قال: «قَدْ غُفِرَ لَكَ غَدَراتُكَ وفَجَراتُك»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عمرو بن عبسة (وهو أبو نَجيح السُّلمي) قبل الحديث (١٧٠١٤).

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا الإسناد فيه مكحول -وهو الشامي- كثيرُ الإرسال، ولا يُعرف له سماعٌ من عمرو بن عَبَسة، وقد عنعن. وبقية رجاله ثقات غير نوح بن قيس -وهو ابن رباح الأزدي- فصدوق. أشعث بن جابر: هو أشعث بن عبد الله بن جابر، نُسب إلى جده.

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٤٥) من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله موثقون، إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة، فلا أدري أسمع منه أم لا. قلنا: لم نجده في مطبوع «معجم» الطبراني الكبير، فالظاهر أنه في القسم المفقود منه.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٨٤٧)، ونسبه لأبي يعلى، ولعله في «مسنده الكبير». =

. . . .

= وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٣٣)- ومن طريقه ابنُ حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١١٤ -وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٢)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٥)؛ أخرجوه من طرق عن أبي عاصم النبيل الضَّحَّاك بن مَخْلد، عن أبي همام مستور بن عبَّاد (وتحرف اسمه في المصادر سوى «الأمالي» إلى مستورد)، عن ثابت البُناني، عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما تركتُ من حاجة ولا داجَّة إلا أتيتُ، قال: «أليس تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمداً رسول الله؟» قالها ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتي على ذلك». قال الطبراني: لم يروه عن ثابت إلا مستور، تفرَّد به أبو عاصم. وقال الحافظ: ورجاله رجال الصحيح سوى مستور، وقد وثقه ابنُ معين.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة، وسياقه أتمُّ.

قلنا: أخرجه من حديثه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١٨)، والبزار (٣٢٤٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٥) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٤٤- وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٤، والبغوي في «معجم الصحابة»، وعلي بن سعيد العسكري، فيما ذكر الحافظ في «الأمالي المطلقة» من طرق عن أبي المغيرة- وهو عبد القدوس بن الحجاج الحمصي- عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي طويل شطب الممدود رضي الله تعالى عنه، أنه أتى النبيَّ ﷺ، فقال: أرأيتَ رجلاً عمل الذنوبَ كلَّها، فلم يترك منها شيئاً، وهو مع ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا أتاها، فهل لذلك من توبة؟ قال: «أليس قد أسلمت؟» قال: أما أنا فأشهدُ أنْ لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريك له، وأن محمداً رسول الله. قال: «نعم، تفعل الخيرات، وتترك السيئات، فيجعلُهُن اللهُ لك حسناتٍ كلهنَّ». قال: وغَدَراتي وفَجَراتي؟! قال: «نعم». قال الحافظ: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال الحافظ: قوله: من حاجة ولا داجة، حكى فيها الخطابي وجهين،=

١٩٤٣٣- حدَّثنا[1] يَزيد بنُ هارون، حدَّثنا حَرِيزُ بنُ عُثمان، وهو الرَّحَبي، حدَّثنا سُلَيم بن عامر

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعُكاظ، فقلتُ: مَنْ تَبِعَك على هٰذا الأمر؟ فقال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». ومعه أبو بكرٍ وبلالٌ رضي الله عنهما. فقال لي: «ارْجِعْ حَتَّى يُمَكِّنَ الله

= فأما التخفيف؛ فالحاجة ظاهرة، والداجة إتْباع فيما يظهر، وأما التشديد، فروى البغويُّ من طريق مبشّر بن عبيد قال: الحاجّة: الذي يقطع الطريق على الحاج إذا ذهبوا، والداجّة: الذي يقطع عليهم الطريق إذا رجعوا. قال الحافظ: ورواية التشديد لائقة بالحديث الثاني دون الأول، والله أعلم. انتهى.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٨٠).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٦٨) بلفظ: «من لقي اللهَ لا يُشرك به شيئاً، لم تضرَّه معه خطيئة». وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر توجيهه هناك.

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٥/ ٢٢٩ بلفظ: «ما من نفس تموتُ وهي تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله يرجع ذلك إلى قلب مؤمن إلا غَفَرَ اللهُ لها». وفي إسناده هِصَّان بن الكاهل، لم يرو عنه إلا اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف».

وانظر حديث ابن مسعود (٣٥٩٦)، وحديث سلمة بن يزيد الجعفي (١٥٩٢٣).

قال السندي: قوله: يَدَّعِم، أي: يتكىء.

ألستَ تشهد، أي: أما أسلمتَ بعد ذلك.

قد غفر لك: لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله. والله تعالى أعلم.

(١) كرر في (ظ١٣) قبل هذا الحديث الحديثان السالفان برقمي (١٩٤٢٨) و(١٩٤٢٩)، وهما لعمرو بن عَبَسَة أيضاً، إلا أن الإمام أحمد أورده هناك وترجم لهما بكنية عمرو بن عَبَسَة، فقال: حديث أبي نجيح السُّلَمي.

عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِه»، فأتيتُهُ بعدُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، جعلني اللهُ فِداءَكَ، شيئاً تَعْلَمُهُ وأجْهَلُهُ، لا يَضُرُّكَ، وينفَعُني اللهُ عَزَّ وجلَّ به: هل مِنْ ساعةٍ أفضلُ من ساعةٍ، وهل مِنْ ساعةٍ يُتَّقى[1] فيه؟ فقال: «لَقَدْ سَألْتَنِي عَنْ شَيْءٍ ما سَألَنِي عَنْهُ أحَدٌ قَبْلَكَ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَتَدَلَّى فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَيَغْفِرُ إلا ما كانَ مِنَ الشِّرْكِ وَالبَغْيِ، فالصَّلاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، فَصَلِّ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ، فَأقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ - حَتَّى تَرْتَفعَ، فَإذا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يَعْتَدِلَ النَّهار، فإذا اعْتَدَلَ النَّهارُ، فَأقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها ساعةٌ تُسَجَّرُ فيها جهَنَّمُ - حَتَّى يَفِيءَ الفَيْءُ، فَإذا فَاءَ الفَيْءُ[2]، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ[3] حتَّى تَدَلَّى الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فإذَا تَدَلَّتْ فَأقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَإنَّهَا تَغِيبُ عَلى قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ»[4].

---

(١) في «التمهيد»: يُتّقىٰ ذكرها. وفي «المستدرك»: تبقىٰ أو ينبغي ذكرها. وفي «مسند» الطبراني: تبقى ذكرها. وفي «سنن النسائي»: يُبتغىٰ ذكرها. وفي «سنن» البيهقي: نبتغي ذكرها.

(٢) قوله: «فإذا فاء الفيء» ليس في (ظ١٣).

(٣) كلمة «مشهودة» ليست في (ظ١٣).

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه بين سُلَيم بن عامر، وعمرو بن عَبَسة، على خطأ في متنه، واختُلف فيه على يزيد بن هارون، كما سيرد.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢١٥ مختصراً، وعبد بن حميد (٢٩٧)، وأخرجه=

. . . .

= الدارقطني في «النزول» (٦٦) مختصراً و(٦٧) من طريق أحمد بن منصور -وهو ابن سَيَّار البغدادي- ثلاثتُهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وتابع يزيدَ بنَ هارون -عند الدارقطني- يحيى بنُ أبي بُكَير، وعبدُ الصمد ابن النُّعمان. ويحيى بنُ أبي بكير ثقة، وعبدُ الصمد بن النعمان صالح الحديث صدوق فيما قال أبو حاتم، فهؤلاء ثلاثة: ثقتانِ وصدوق، رووه بإسناد منقطع.

وخالفهم أبو ثور -وهو إبراهيم بن خالد الكلبي، الثقة الفقيه -عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٤-١٥، فرواه عن يزيد بن هارون، به، متصلاً بذكر أبي أُمامة بين سُليم بن عامر وعمرو بن عَبَسة، وروايتُه شاذّة، لأنه خالف في وصله من هم أكثر عدداً من الثقات ممن رووه بإسناد منقطع، ومع ذلك صحَّح أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ٣٥٤ -الرواية المتصلة، ولم يُشر إلى شذوذها.

ورواه مرسَلاً كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٥٢) مختصراً من طريق سعيد بن عبد الجبار -وهو أبو عثمان الزبيدي الحمصي الشامي -عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، به. بلفظ: أتيتُ رسول الله ﷺ، هو وأبو بكر وبلال فلقد رأيتني وإني لربع الإسلام، وسعيدُ بنُ عبد الجبار ليس بقوي، لكنه متابع بيزيد بن هارون في رواية أحمد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً دون ذكر الصلوات الخمس ابنُ سعد ٤/ ٢١٥، والترمذي (٣٥٧٩)، وابنُ خزيمة (١١٤٧)، والحاكم ١/ ٣٠٩ و٣/ ٦٦- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤- من طريق معاوية بن صالح، عن سُلَيم بن عامر، وضمرة بن حبيب، ونُعَيم بن زياد، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسة، به، وهذا إسناد صحيح. ولفظ الترمذي وابن خزيمة والحاكم ١/ ٣٠٩: «أقربُ ما يكون الربُّ من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يذكرُ الله في تلك الساعة فكُنْ». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه. قلنا: ولم يذكر عنده ضمرة بنَ حبيب، ولا نعيم بن زيـــاد. =

١٩٤٣٤- حدَّثنا هُشَيم، أخبرنا يَعْلى بنُ عطاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن

عن عَمرو بنِ عَبَسَة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: مَنْ تابَعكَ على أمرِكَ هٰذا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». يعني أبا بكر وبلالاً رضي الله عنهما، وكان عَمْرو يقولُ بعد ذٰلك: فلقَد رَأَيْتُني وإنِّي

= ولم يرد عند أحد لفظ رواية أحمد هذه، وهو: «فيغفرُ إلا ما كان من الشرك والبغي» وجاء نحوه في أحاديث ليلة النصف من شعبان، كما في حديث معاذ بن جبل عند ابن حبان (٥٦٦٥).

وأخرجه بطوله الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٩)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/١٣. ومن قوله: «هل من ساعة أفضلُ من الأخرى» إلى آخر الحديث: أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٩، ومن قوله: «إذا طلعت الشمسُ فإنها تطلعُ بين قرني الشيطان» إلى آخره. أخرجه الطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٢ كلهم من طريق معاوية بن صالح، بإسناد ابن خزيمة المذكور آنفاً، وهذا إسناد متصل صحيح، غير أنه قد وقع عندهم الخطأُ نفسُه الواقع في رواية أحمد، فلم تُذكر عندهم صلاةُ العَصْر، ولا صلاةُ الفجر عند النسائي والطبراني، وابن عبد البر، وقد سلف لفظُه الصحيح في مسند الشاميين في الروايتين (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩) وهو: «إذا صلَّيتَ الصبح، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تطلعُ الشمس. . .» ثم قال: «فإذا فاء الفيءُ، فصلِّ، فإنَّ الصلاة مشهودةٌ محضورةٌ حتى تُصلي العصر، فإذا صلَّيتَ العصر، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تَغْرُب الشمس. . . .». وإسنادهما صحيح.

والرواية (١٧٠١٩) في مسند الشاميين مطولة.

وفي الباب في قوله: «إن الله ينزل في جوف الليل» عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: شيئاً، أي: أسألُك شيئاً.

لَرُبُعُ الإسلام[1].

١٩٤٣٥- حدَّثنا ابنُ نُمَير، حدَّثنا حجَّاج، يعني ابنَ دينار، عن محمد ابن ذَكْوان، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، مَنْ معك[2] على هٰذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ»، قلت: ما الإسلام؟ قال: «طِيبُ الكَلامِ، وَإطْعامُ الطَّعامِ». قلتُ: ما الإيمان؟ قال: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قال: قلتُ: أيُّ الإسلامِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قال: قلتُ:

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اضطراب، فقد اختُلف فيه على يعلى ابن عطاء:

فرواه هُشَيم، عنه، واختُلف عليه فيه:

فرواه أحمد عنه في هذه الرواية، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن، وهو ابن البيلماني.

ورواه عقبةُ بنُ مُكْرَم عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/ ١٦ عن هُشيم، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن عمرو بن عَبَسَة.

ورواه حماد بن سلمة في الرواية (١٧٠١٨) و(١٧٠٢٨) عن يعلى بن عطاء، فقال: عن يزيد بن طَلْق، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، زاد فيه: يزيدَ ابنَ طلق. وذكرنا هناك أن عبد الرحمٰن بن البيلماني ضعيف.

هُشَيم: هو ابن بشير، وعُقبة بن مكرم: هو ابنُ عُقبة بن مُكْرَم، أبو مُكْرَم الضَّبيّ الكوفيّ، صدوق، من العاشرة، مات سنة (٢٣٤)، وليس من رجال الكتب الستة. وذكره المزي والحافظ تمييزاً.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

(٢) في (ق) و(م) ونسخة في (س): تبعك.

أيُّ الإيمانِ أفضلُ؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ». قال: قلتُ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ». قال: قلتُ: أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «أنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّكَ عزَّ وجلَّ». قال: قلتُ: فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ عُقِرَ جَوادُهُ، وأُهرِيقَ دَمُهُ». قال: قلتُ: أيُّ الساعاتِ أفضلُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، ثُمَّ الصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ، فإذا طَلَعَ الفَجْرُ، فَلا صَلاةَ إلا الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى تُصَلِّي الفَجْرَ، فإذَا صَلَّيْتَ صَلاةَ الصُّبْحِ، فَأَمْسِكْ[1] عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإذا طَلعَتِ الشَّمْسُ[2]، فإنَّها تَطْلُعُ في قَرْنَي شيطان، وإنَّ الكفَّار يُصلُّون لها، فأمْسِكْ عن الصلاةِ حتى تَرْتَفعَ، فَإذا ارْتَفَعَتْ، فالصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يقومَ الظِّلُّ قيامَ الرُّمْح، فإذا كان كذٰلك، فأمْسِكْ عن الصَّلاةِ حتى تميلَ، فإذا مالت، فالصلاةُ مكتوبةٌ مشهودةٌ حتى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإذا كانَ عِنْدَ غُرُوبِها، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاةِ، فإنَّها تَغْرُبُ - أوْ تَغِيبُ - في قَرْنَيْ شَيْطانٍ، وإنَّ الكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَها»[3].

---

(١) في (ق): فأقصر.

(٢) قوله: «فإذا طلعت الشمس» ليس في (ق).

(٣) قوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوفُ الليل الآخِر» صحيح، وقوله في أفضلِ الإيمان وأفضلِ الصلاة وافضلِ الهجرة وأفضلِ الجهاد، صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، محمد بنُ ذكوان -وهو الطَّاحي الأَزْدِي الجَهْضَمي مولاهم، خالُ ولد حماد بن زيد -وشهرُ بنُ حَوْشب ضعيفان، =

. . . .

=وشهرُ بنُ حوشب لم يسمع عمرو بن عبسة، فيما قال أبو حاتم وأبو زرعة، كما في «المراسيل»، وبقية رجاله ثقات. ابنُ نمير: هو عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٠٠)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩٤) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن حجاج بن دينار، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد» ٣/١٦٣: هذا إسناد فيه محمد بن ذكوان الطاحي، ويقال: الجَهْضَمي، وهو ضعيف. قلنا: لم يُشر إلى ضعف شَهْر بن حوشب، ولا إلى انقطاعه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٥٤، وقال: قلت: روى مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعبد». رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: ولم يُشر كذلك إلى انقطاعه، ولا إلى ضعف محمد بن ذكوان.

وقوله: من معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حر وعبد» سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

وقوله: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «خُلُقٌ حسن» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢) بلفظ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع.

وقوله: أيُّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشيّ سلف برقم (١٥٤٠١)، وإسناده قوي.

وقوله: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك عز وجل» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشي المذكور آنفاً، وسلف نحوه من حديث ابن عمرو ابن العاص برقم (٦٥١٥) بلفظ: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع. =

. . . .

= وقوله: أيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده، وأهريق دمه» سلف كذلك في الرواية (١٧٠٢٧). وله شاهد من حديث جابر سلف برقم (١٤٢١٠)، وإسناده قوي.

وقوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوف الليل الآخِر» له شاهد بإسناد صحيح من حديث أبي داود (١٢٧٧)، ذكرناه في تخريج الرواية السالفة برقم (١٧٠١٨)، وانظر الرواية (١٩٤٤٧).

وقوله: «فإذا مالت، فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس» لم تذكر فيه صلاةُ العصر، والصحيح بعد قوله: فإذا مالت «فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس» وجاءت الرواية كذلك على الصواب برقمي (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩)، وإسنادهما صحيح، وسلف دون ذكر صلاة العصر برقم (١٩٤٣٣) وإسناده ضعيف.

وقوله: ما الإسلام. قال: «طيب الكلام» قلت: وما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» له شاهد مرسَل من حديث عُبيد بن عمير أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١٤٩، وذكر الاختلاف فيه على عُبيد بن عمير، وذكره كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٤٣، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن حُبْشي، وقال: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علة، وهي الاختلاف على عُبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه... قلنا: قد بسطنا هذا الاختلاف في تخريج حديث عبد الله بن حُبْشي السالف برقم (١٥٤٠١)، وخلاصة القول فيه أنه مرسَل كما بيَّنَّا هناك. وقد أورد البخاري أحد طرقه في «التاريخ الكبير» ٦/ ٥٣٠، لكن تحرف فيه بكر بن خنيس إلى بكر بن حسين، وأبو بدر الحلبي إلى أبي بكر الحلبي، وجاء على الصواب في ٥/ ٢٥.

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «أن يُسْلِمَ قلبُك لله عز وجل، وأن يَسلَمَ المسلمون من لسانك ويدك». =

١٩٤٣٦- حدثنا وكيعٌ، حدَّثنا شُعبة، عن أبي الفَيْض، عن سُليم بن عامر، قال:

كان بين معاويةَ وبين قومٍ من الرُّوم عهدٌ، فخرج معاويةُ. ٤/٣٨٦

قال: فجعل يسيرُ في أرضِهم حتى ينقضوا[1]، فيُغِيرَ عليهم، فإذا رجلٌ ينادي في ناحيةِ النَّاس: وفاءٌ لا غدر[2]، فإذا هو عمرو بنُ عَبَسة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كان بينَه وَبَيْنَ

= وإسنادها منقطع، لكن ذكرنا من الشواهد ما تصح بها.

وقوله: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده» سلف برقم (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» وإسنادها منقطع

قال السندي: قولُه: «طيب الكلام»، فسره ببعض الأعمال التي يحصل بها المسالمة والمصالحة بينه وبين العباد، وكذا فسَّر الإيمان ببعض الأعمال تنبيهاً على الاهتمام بهٰذه الأعمال للمسلم والمؤمن.

والسماحة: أي الجود والكرم.

خُلُق: بضمتين، أو سكون الثاني، أي: خلق حسن يعامل به مع الله تعالى ومع عباده فينال كمال الإيمان بذلك.

«فإذا طلع الفجر فلا صلاة» أي: فلا تصلِّ إلا الركعتين، أي: سُنَّة الفجر، فالحديث يدل على كراهة النفل بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر.

(١) كذا في النسخ عدا (ص)، فجاء فيها وفي نسخة السندي: «ينفضوا» ومثله في مطبوع ابن أبي شيبة، وشرح عليها السندي، فقال: أي: حتى يتفرَّقوا بسبب العهد الذي بينهم وبينه، فإنهم بسبب ذلك العهد لا يجتمعون على حربه.

قلنا: وجاء في الرواية السالفة برقم (١٧٠١٥): فإذا انقضى الأمد، غزاهم. ومثله في مصادر التخريج.

(٢) كررت جملة: «وفاء لا غدر» في (ظ١٣).

قَوْم عَهْدٌ، فلا يَشُدَّ عُقْدَةً، ولا يَحُلَّها[1] حتى يَمْضِيَ أَمَدُها، أو يَنْبِذَ إليهم على سَواء»[2].

١٩٤٣٧- حدَّثنا هاشِم بنُ القاسم، حدَّثنا الفَرَجُ، حدثنا لُقْمانُ، عن أبي أُمَامة

عن عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، قال: قلتُ له: حدِّثنا حديثاً سمِعْتَهُ من رسول الله ﷺ ليس فيه انتقاصٌ ولا وهمٌ، قال: سمعتُه يقول: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلاثَةُ أولادٍ في الإسْلامِ، فماتوا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، أَدْخَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ[3] إيَّاهُمْ، ومَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ بَلَغَ بِهِ العَدُوَّ، أصابَ أَوْ أَخْطأَ، كانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ، ومَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، ومَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فإنَّ لِلْجَنَّةِ ثمانيةَ أبوابٍ، يُدْخِلُهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ أَيِّ بابٍ شاءَ مِنْهَا الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): ولا يحلّ.

(٢) حديث صحيح بشاهده، وهو مكرر (١٧٠١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح؛ ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٩/١٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): بفضل رحمته.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «من وُلد له ....» و«ومن أنفق زوجين» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الفَرَج، وهو ابنُ فَضَالة. وباقي=

١٩٤٣٨- حدثنا هاشم، حدثني عبد الحميد، حدثني شَهْر، حدثني أبو طَيْبة[1] قال:

إن شُرَحْبيل بن السِّمْط دعا عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، فقال: يا ابنَ عَبَسَة، هل أنت محدثي حديثاً سمعتَه أنتَ من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيُّد ولا كذب، ولا تحدثنيه عن آخرَ سمعه منه غيرك[2]؟ قال: نعم، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يقولُ: قد حَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَحابُّونَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَصافَوْنَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين

=رجال الإسناد ثقات. لقمان: هو ابنُ عامر الوصّابي، وأبو أمامة: هو صُدَيُّ بنُ عَجْلان الباهلي، صحابي سكن الشام.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤١٩) عن فَرَج بن فَضَالة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٢٠)، وبإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الرمي والشيبة والإعتاق.

وقوله: «من وُلد له ثلاثة أولاد . . .» إلى آخره له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ومن أنفق زوجين في سبيل الله . . .» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٦٣٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في هامش (س): ظبية. قلنا: ويقال له ذلك أيضاً، كما سيرد.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): عن آخر سمعته منه، عن آخر سمعته منه، عن غيرك. وفي (س) و(ص): سمعه منك غيرك، والمثبت من (ق) و(م). وهو الوارد في مصادر التخريج.

يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أجلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَبَاذَلُون مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ محبَّتي للذين يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أجْلي»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابنُ القاسم أبو النضر، وعبدُ الحميد: هو ابن بَهْرام صاحب شَهْر بن حوشب، وأبو طَيْبة -ويقال: أبو ظَبْيَة، وهو أصحُّ فيما ذكر الحافظ في «التقريب»- هو السُّلَفي الكَلاَعي، وشُرَحْبيل بن السِّمط- وليس من رجال الإسناد- هو الكندي الشامي.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٩)، وفي «الزهد» (٧١٦)، وعبدُ بنُ حميد (٣٠٤) مطولاً مع الذي بعده عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» بسند لا يفرح به (٩٠٧٦)، و«الصغير» (١٠٩٥) عن مسلمة بن جابر اللخمي، عن منبه بن عثمان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٩٦) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله، كلاهما عن الوَضِين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، أن شُرَحبيل بن السِّمط قال لعمرو بن عبسة .... ومسلمة بن جابر اللخمي مجهول الحال، وعبد الله بن محمد بن أبي مريم -وهو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم- يحدث بالبواطيل. وعمرو بن أبي سلمة، وصدقة بن عبد الله، ضعيفان.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٤١)، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات! والطبراني في الثلاثة. واللفظ له. قلنا: ورد عنده بلفظ «يتصادقون» بدل «يَتَصافَوْنَ». وهو في القسم المفقود من «المعجم الكبير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٧٩، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ يأثر عن الله عز وجل قال: «وجبت محبتي للذين يتحابُّون فيّ، ويتجالسون فيّ، ويتباذلون فيَّ». =

١٩٤٣٩- وقال عمرو بنُ عَبَسَة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ رمى بِسَهْم في سَبِيلِ الله عز وجل، فَبَلَّغ مُخْطِئاً، أو مُصِيباً، فَلَه مِنَ الأجر كَرَقَبةٍ يُعْتِقُها مِنْ وَلَدِ إسماعيل، وأيُّما رَجُلٍ شَابَ شَيْبَةً في سَبيل الله، فهي لَهُ نُورٌ، وأيُّما رَجُلٍ مُسْلم أعْتَقَ رَجُلاً مُسلماً، فكُلُّ عُضوٍ مِنَ المُعْتَقِ بِعُضْو مِنَ المُعْتِقِ فِدَاءٌ لَهُ من النار، وأيُّما امرأةٍ مسلمةٍ أعتقتْ امرأةً مُسلِمةً فكُلُّ عُضْو من المُعْتَقَة بعضوٍ من المُعتِقَةِ فداءٌ لَها مِنَ النار، وأيُّما رَجُلٍ مُسلم قَدَّمَ لله عزَّ وجلَّ مِن صُلبِه ثلاثة[1] لَم يَبْلغوا الحِنْثَ، أو امرأةٍ، فهم لَهُ سُتْرَةٌ مِنَ النّارِ، وأيُّما رَجُلٍ قامَ إلى وُضُوءٍ يُرِيدُ الصَّلاة - فَأَحْصى الوُضُوءَ إلى أماكِنِه - سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ أو خَطِيئَةٍ لَهُ، فإن قامَ إلى الصَّلاةِ، رَفَعَهُ الله عزَّ وجلَّ بها درجةً، وإن قَعَدَ، قَعَدَ سالماً». فقال شُرحبيلُ بنُ السِّمْط: آنتَ سمعتَ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ يا ابنَ عَبَسَة؟ قال: نعم، والذي لا إله إلا هو، لو أنِّي لم أسمعْ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ غيرَ مرةٍ أو مرتين أو ثلاثٍ أو أربعٍ أو خمس أو ستٍ أو سبعٍ - فانتهى عند سبع - ما حلفتُ، يعني ما باليتُ أنْ لا أُحدِّث به

= سيرد ٥/ ٢٢٩ و٢٣٩ و٢٤٧.

وعن العرباض بن سارية بلفظ «المتحابُّون بجلالي في ظل عرشي يوم لا ظلّ إلا ظلي». سلف برقم (١٧١٥٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي هريرة (٧٢٣٢) و(٧٩١٩) وأبي سعيد (١١٨٢٩).

(١) في (ظ١٣): قدم الله له ثلاثة من صلبه.

أحداً من الناس، ولكني والله ما أدري عددَ ما سمعتُه من رسول الله ﷺ[1].

١٩٤٤٠- حدَّثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، حدَّثنا بَقِيَّة، حدَّثنا بَحِير بنُ سعدٍ، عن خالد بن مَعْدان، عن كثير بن مُرَّة

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل». وهذا إسناد ضعيف، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠٤) عن أحمد بن يونس، عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وذكرنا هناك ما يصحُّ به الرميُ، والشيبة، والإعتاق، وأجرُ موت الأولاد.

وقوله: «وأيُّما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة سَلِمَ من كل ذنب أو خطيئة». سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩) وذُكرت مواضع الوضوء هناك مفصَّلة. فقد جاء فيه: ما منكم من أحد يُقَرِّبُ وَضُوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر، إلا خرت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر، ثم يغسل وجهه كما أمره الله تعالى إلا خرَّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ... إلى آخر مواضع الوضوء. وهذا هو المراد من قول عمرو بن عبسة هنا: فأحصى الوضوء إلى أماكنه، أي: عدَّد رسول الله ﷺ أماكن الوضوء.

وسيرد هٰذا الحديث من حديث أبي أمامة برقم ٥/٢٥٢ وفصلت فيه مواضع الوضوء، وقد سمعه أبو أمامة من عمرو بن عبسة كما في آخر الرواية (١٧٠١٩).

وفي الباب عن عثمان بن عفان سلف برقم (٤١٥)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقوله: «فإن قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها درجة» له شاهد من حديث أبي أمامة سيرد برقم ٥/٢٤٨ بلفظ: «واعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحطَّ عنك خطيئة». وإسناده صحيح.

عن عمرو بنِ عَبَسة أنَّه حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لله مسجداً لِيُذْكر اللهُ عزَّ وجلَّ فيه، بَنَى الله لَهُ بَيْتاً في الجنَّة، ومن أعتقَ نَفْساً مُسْلِمةً كانَتْ فِدْيَتَهُ مِنْ جهنَّم، ومَنْ شابَ شَيْبَةً فِي سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، كانَتْ له نُوراً يَوْمَ القِيامَة»[1].

١٩٤٤١- حدثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا حَرِيْز

حدثنا سُلَيم بنُ عامر حديثَ شُرَحبيل بن السِّمْطِ حين قال لعمرو بنِ عَبَسَة: حدِّثْنا حديثاً ليس فيه تَزَيُّد ولا نُقصان، فقال عمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً مُسلِمةً،

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من بنى لله مسجداً ..» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية -وهو ابن الوليد- يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١٦٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٢٠) من طريق حَيْوة بن شُريح، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وحَيْوة بن شُريح: هو ابن يزيد الحمصي. وقال البغوي: حسن غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣١، وفي «الكبرى» (٧٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٢) من طرق عن بقية، به.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وبإسناد صحيح برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الإعتاق والشيبة.

وقوله: «من بنى لله مسجداً..» له شاهد من حديث عثمان سلف برقم (٤٣٤) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٧٠٥٦).

كانَتْ فِكَاكَهُ مِن النَّار عُضْواً بعضو»[1].

١٩٤٤٢- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عثمان بنُ عُبيد أبو دَوْس اليَحصبي، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ عائذ الثُّمالي

٤/ ٣٨٧ عن عمرو بن عبسة السُّلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِب»[2].

١٩٤٤٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابنُ عياش، حدثني شُرَحْبيل بنُ مسلم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي

عن عمرو بن عَبَسَة السلمي، قال: صلّى رسولُ الله ﷺ على السَّكون والسَّكاسِك، وعلى خَوْلان خولان العالية، وعلى

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٧٠٢٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج، وهو ثقة.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عثمان بن عبيد، وهو أبو دَوْس اليحصبيُّ الشامي، وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني الحمصي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٠ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٩ عن عبدالله بن يوسف التنيسي، عن يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة -وهو عيسى ابن سُليم الرستني الحمصي -عن عبد الرحمٰن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقرئي وشبيب الكَلاَعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة، به. وهٰذا إسناد صحيح. (وتحرف اسم عبد الرحمٰن بن جبير في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله بن جبير).

وسيرد مطولاً برقم (١٩٤٤٥).

الأُملوك أُملوكِ رَدْمان[1].

١٩٤٤٤- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن حُميد بن عُقبة، عن شُرحبيل بن السِّمط

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ فُوَاقَ ناقَةٍ، حَرَّمَ الله على وَجْهِهِ النَّارَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي: ذكره الحسيني في «الإكمال»، وقال: ليس بالمشهور. وبقيةُ رجاله ثقات، غير ابن عياش -وهو إسماعيل- فصدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وشُرحبيل بن مسلم: هو الخولاني الشامي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٥٢) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/٥٦٢ (مخطوط، نشر دار البشير) من طريق داود بن رُشَيد، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعزاه كذلك إلى الطبراني الحافظ في «التعجيل».

والسَّكون والسكاسك كلاهما ولد أشرس بن كندة، انظر «جمهرة» ابن حزم ص٤٢٩-٤٣٢.

قال السندي: السَّكُون، ضبط بفتح السين، وهٰذه كلُّها قبائلُ دعا لهم النبي ﷺ بالصلاة والرحمة.

(٢) حديث قوي لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ابن حمزة بن صهيب بن سنان الشامي الحمصي، ضعفه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم وأبو داود والنسائي، ولم يرو عنه غيرُ إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات غير ابن عياش، فصدوق في روايته عن أهل بلده، وحُميدِ =

١٩٤٤٥-١٩٤٤٦- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثني شُريح بن عُبيدة، عن عبد الرحمٰن بن عائذ الأزدي

عن عمرو بن عبسة السُّلَمي، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ يوماً خيلاً وعنده عُيينة بنُ حِصن بن بدر الفَزاري، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أفْرَسُ بالخَيْلِ مِنْكَ»، فقال عُيينة: وأنا أفرس بالرجال منك، فقال له النبيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ ذاكَ؟» قال: خيرُ الرجال رجالٌ يحملون سُيوفهم على عواتقهم، جاعلين رماحَهم على مَناسج خُيُولهم، لابسو البُرُود من أهل نَجد. فقال

=ابنِ عقبة -وهو ابن رومان بن زُرارة القرشي الفلسطيني، وقد ينسب إلى جده -فروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» في موضعين: نسبه في الموضع الأول إلى جده، فقال: حميد بن رومان، وفي الثاني إلى أبيه، فقال: حميد بن عقبة، وكذا فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٤٩ -٣٥٠، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد، وقال: وفُواق الناقة: قَدْرُ ما تَمُدُّ رأسها للذي يحلبها.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٥، ونسبه لأحمد، وقال: وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٦٢)، وآخر عن معاذ بن جبل سيرد ٥/ ٢٣٠-٢٣١.

قال السندي: قوله: فُواق ناقة؛ بضم فائه وتُفتح: هو قَدْرُ ما بين الحلبتين، فإن الناقة تُحلب، ثم تترك سويعة تُرضع الفصيل لتدر، ثم تحلب. وقد ذُكر في تفسيره غير ذلك.

رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، بَلْ خَيْرُ الرِّجال رجالُ أَهْل اليَمَنِ، وَالإيمانُ يمانٍ إلى لَخْمٍ وَجُذام وَعامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ من آكِلِها، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَني الحارِثِ، وقَبيلةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبيلة، وقَبيلةٌ شَرٌّ مِنْ قَبيلة، واللهِ ما أُبالي أَنْ يَهْلِكَ الحارِثانِ كِلاهُما، لَعَنَ اللهُ الملوكَ الأَرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِخْوَساً، ومِشْرَحاً[1]، وأَبْضَعَة، وَأُخْتَهُمُ العَمَرَّدَة». ثم قال: «أَمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشاً مَرَّتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمَرني أَنْ أُصَلِّي عَلَيْهِمْ مرتين[2]، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ». ثم قال: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ غَيْرَ قَيْس وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّة[3]». ثم قال: «لأَسْلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنَةُ وأَخْلاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَني أَسَدٍ وتميم وغَطَفانَ وهَوازِنَ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ». ثم قال: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وبَنُو تَغْلِب، وأَكْثَرُ القَبائِلِ في الجَنَّةِ مَذْحِج»[4][5].

---

(١) تصحف في (م) إلى مشرخاء.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (م).

(٣) كذا في النسخ! وعند الحاكم «وتلخيص» الذهبي: عصية عصت الله ورسوله، عبد قيس وجعدة وعصمة. وفي «المعرفة والتاريخ» إلا عصية وقيس جعدة! وهذا الاستثناء: «غير قيس وجعدة وعصية» لم يرد عند الطبراني في «مسند الشاميين»، وقد رواه من طريق أبي المغيرة شيخ أحمد.

(٤) جاء في (م) و(ق) بعدها لفظة: «ومأكول»، وهي الكلمة الأولى من العبارة التي زادها صفوان، كما سيأتي.

(٥) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان بن عمرو: هو السكسكي. =

. . . .

= وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٥٠) بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٦٩) من طريقين عن أبي المغيرة، به، ولم يرد عنده استثناء قيس وجعدة وعصية.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٦٩) و(٢٢٨٢) مفرقاً، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥١) من طريق أبي المغيرة به.

وأخرجه مختصراً جداً الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٠) من طريق عافية ابن أيوب المصري، والحاكم ٤/٨١ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح -وهو ابن حُدير- عن شُريح بن عبيد، عن عبد الرحمٰن بن عائذ، به. قال الحاكم: هذا حديث غريب المتن صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وسقط اسمُ شُريح بن عبيد من مطبوع «مستدرك» الحاكم، و«تلخيص» الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٤٨-٢٤٩ مختصراً، وابنُ أبي عاصم (٢٢٧٠) و(٢٢٨٣) مفرقاً مختصراً، ويعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٧ -٣٢٨ مطولاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٤) من طريق عبد الله بن يوسف -وهو التنيسي الكلاعي الحمصي -عن يحيى بن حمزة- وهو ابن واقد الدمشقي- عن أبي حمزة العنسي- وهو عيسى بن سُلَيم الحمصي الرستني- عن عبد الرحمٰن بن جُبير- وهو ابن نفير الحضرمي الحمصي- (وتحرف اسمه في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله) وراشد ابن سعد المَقْرَئي وشَبِيب الكلاعي -وهو ابن نُعيم أبو رَوْح الحمصي- عن جُبير بن نُفير- عن عمرو بن عبسة، به. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير راشد بنِ سعد المَقرَئي، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وشبِيب الكلاعي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٣، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، وسمى الثاني (كذا في طبعة القدسي، وفي طبعة دار الفكر: وسمى الساقط) بُسْرَ بنَ عبيد الله، ورجال الجميع ثقات. قلنا: إنما رواه أحمد بإسناد =

. . . .

= متصل، وبإسناد فيه رجل مبهم، وهو الذي سيرد برقم (١٩٤٥٠) من طريق حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل عن عمرو بن عبسة، ويأتي الكلام عليه في موضعه.

وأورده الهيثمي كذلك ١/ ٤٣-٤٤، مطولاً، وقال: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين.

وسلف منه قوله: «شرُّ قبيلتين في العرب نجران وبنو تغلب» برقم (١٩٤٤٢) وإسناده حسن.

وفي الباب في قوله: كان رسولُ الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً . . . إلى قوله: لعن اللهُ الملوك الأربعة . . . وأُخْتَهُم العَمَرَّدَة، عن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٩٢) من طريق خالد بن معدان، عنه، ولم يسمع منه، ولفظ معاذ فيه: كان رسول الله ﷺ في دارنا يعرض الخيل . . . وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ.

وفي الباب في قوله: «الإيمان يمان» عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٠٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأحاديث الباب فيه مذكورة عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤/ ٢٥٩-٢٦١. وبسطنا شرحه في حديث أبي هريرة المشار إليه.

وفي الباب في قوله: «عُصَيَّة عصت الله ورسوله» عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٠٢) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «أسلم وغفار ومزينة وأخلاطهم من جهينة خير من بني أسد وتميم وغطفان وهوازن عند الله عز وجل يوم القيامة» عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٠) بلفظ: «لأسلم وغفار وشيءٌ من مزينة وجهينة- أو: شيء من جهينة ومزينة-، خير عند الله- قال: أحسبه قال: يوم القيامة- من أسد =

. . . .

= وغطفان وهوازن وتميم» وهو عند البخاري (٣٥٢٣)، ومسلم (٢٥٢١).

وعن أبي بكرة الثقفي، سيأتي ٥/٣٦، ولفظه: «أرأيتم إن كان جهينة وأسلم وغفار ومزينة خيراً عند الله من بني أسد، ومن بني تميم، ومن بني عبدالله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة؟» فقال رجل: قد خابوا وخسروا. فقال النبي ﷺ: «هم خير من بني تميم، ومن بني عامر بن صعصعة، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان». وأخرجه البخاري (٣٥١٥) و(٣٥١٦) و(٦٦٣٥)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٥). وفي بعض رواياته أنه ﷺ قال ذلك بعد أن قال له الأقرع بن حابس التميمي: إنما بايعك سراق الحجيج. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٥ بسياقة أخرى، وفيه أنه ﷺ قاله وعنده عيينة بن حصن الفزاري، قال الهيثمي: وفيه الحسن بن أبي جعفر. قلنا: وهو ضعيف.

وعن أنس عند البزار (٢٨١٤) (زوائد) مرفوعاً بلفظ: «لأَسلمُ وغفار ورجال من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة» فقال عُيينة ابنُ حصن: والله لأَنْ أكون في هؤلاء في النار -يعني غطفان وبني عامر- أحبُّ إلي من أن أكون في هؤلاء في الجنة. أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٥، وقال: وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن أبي هريرة بلفظ: «قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله». سلف برقم (٧٩٠٤)، وهو متفق عليه.

وبنحو لفظ حديث أبي هريرة عن زيد بن خالد الجهني، وأبي أيوب الأنصاري، سيأتيان ٥/١٩٣-١٩٤ و٤١٧-٤١٨.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢) بلفظ: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها».

والملوك الأربعة الذين لعنهم رسولُ الله ﷺ؛ ذكر ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/١٣ أنهم كانوا وفدوا على النبي ﷺ مع الأشعث بن قيس، فأسلموا ورجعوا =

. . . .

=إلى بلادهم، ثم ارتدوا، فقُتلوا يوم النُّجير، وإنما سُمُّوا ملوكاً لأنه كان لكل واحد منهم وادٍ يملكُه بما فيه. قلنا: وذكرهم ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٢٨. والنُّجير؛ ذكر ياقوت في «معجمه» أنه حصنٌ باليمن قرب حضرموت منيع، لجأ إليه أهل الرِّدة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله عنه، فحاصره زياد بن لَبِيد البياضي حتى افتتحه عنوة، وقتل من فيه، وأسر الأشعث بن قيس، وذلك في سنة (١٢) للهجرة.

قال السندي: قوله: يعرض، من العَرض.

أفرسُ: أكثر معرفة.

على مناسج خيولهم؛ جمع مِنْسج بكسر الميم، وهو للفرس بمنزلة الكاهل للإنسان.

إلى لَخْم؛ بفتح فسكون معجمة: قبيلة من اليمن.

وجُذام: بالضم قبيلة من اليمن.

وعاملة: بكسر الميم، من قُضاعة.

ومأكول حمير؛ أي: أمواتهم، فإنهم أكلتهم الأرض.

خير من آكلها؛ أي: أحيائها.

وحضرموت: أي أهلها.

الحارثان: ظاهره أن المراد بهما حضرموت وبنو الحارث، فكأنه أُطلق عليهما الحارثان تغليباً، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت، والله تعالى أعلم.

جَمْداً؛ بفتح فسكون، أو بفتحتين، ففي القاموس: جَمْد بن معدي كرب من ملوك كِندة، أو هو بالتحريك.

ومِخْوساً: ضبط بكسر فسكون، وكذا مِشْرحاً، وأما أَبْضَعَة: فضبط بفتح فسكون، وهم إخوة، وأختهم العَمَرَّدَة، ضبط بفتحات مع تشديد الراء.

أن ألعن قريشاً، أي: بعضَهم الذين ماتوا على الكفر.

عليهم، أي: على الذين آمنوا.

قلنا: وعُصيَّة؛ قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤٤: هم بطنٌ من بني سُلَيم =

قال: قال أبو المغيرة[1]: قال صفوان: «ومأْكولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكلها» قال: مَنْ مضى خيرٌ ممَّن بقي.

١٩٤٤٧- حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن حبيب بن عبيد

عن عمرو بن عَبَسة، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةً». قلت: أوجبه؟ قال: لا، بَلْ أَجْوَبُهُ . يعني بذلك الإجابة[2].

=ينسبون إلى عُصَيَّة -بمهملتين مصغر- ابن خُفَاف -بضم المعجمة وفاءين مخفف- ابنِ امرىء القيس بن بُهْثَة -بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة- ابن سُلَيم- [بن منصور] قلنا: وذكر ابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٦٨ أنهم من بطون قبائل قيس عَيْلان بن مُضَر.

(١) وقع في (م) و(ق) قبل قوله: «قال: قال أبو المغيرة»: حدثنا عبد الله حدثني أبي، ولم ترد في باقي النسخ.

(٢) قوله منه: «جوف الليل أجوبه دعوة» صحيح، وقوله منه: «صلاة الليل مثنى مثنى» صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله، وهو ابنُ أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، وكان قد سُرق بيته فاختلط، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فمرة قال: «جوف الليل أجوبُه دعوة» كما في هذه الرواية، وأخرى قال: «أوجبه» كما في الرواية (١٩٤٤٩)- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن عبيد -وهو الرحبي أبو حفص الحمصي -فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٩-٣٤٠ عن أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٤ من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر =

١٩٤٤٨- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن عطية بن قيس

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ مثل ذٰلك[1].

١٩٤٤٩- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا أبو بكر، عن عطية

=ابن أبي مريم، به، وقرن بحبيب بن عبيد عطيةَ بنَ قيس. وسيرد من طريق عطية في الرواية التالية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٦٤، ونسبه لأحمد، وقال: فيه أبو بكر ابن أبي مريم، وهو ضعيف.

وسيرد برقمي (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).

وقوله: «جوف الليل أجوبه دعوة» جاء بإسناد صحيح عند أبي داود برقم (١٢٧٧) بلفظ: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمعُ؟ قال: «جوف الليل الآخر»، وقد ذكرناه بإسناده في تخريج الرواية (١٧٠١٨)، وله إسناد آخر صحيح عند الترمذي (٣٥٧٩) والنسائي ١/ ٢٧٩، وابن خزيمة (١١٤٧)، ولفظه: قلت: يا رسول الله، فهل من دعوة أقربُ من أخرى؟ قال: «نعم، إن أقربَ ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر...». وسؤال عمرو لم يرد عند الترمذي.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٧٣).

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى» له شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٤٩٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: أجوبه: اسم تفضيل من الإجابة، وهو قياس عند بعض، وسماع كثير الآخرين.

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أبي بكر بن عبد الله -وهو ابن أبي مريم- هنا عطية بن قيس -وهو الكلابي أبو يحيى الحمصي، ويقال: الشامي- وشيخه في الرواية السابقة حبيب بن عبيد، وقرنهما أبو نعيم كما ذكرنا في التخريج هناك.

عن عمرو بن عَبَسة، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مثنى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَوْجَبُهُ دَعْوَةً». قال: فقلتُ: أجوبه؟ قال: لا، ولكِنْ أَوْجَبُهُ. يعني بذٰلك الإجابة[1].

١٩٤٥٠- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير بنُ معاوية، حدثنا يزيدُ ابنُ يزيد بن جابر، عن رجل

عن عمرو بن عبسة، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ خيلاً، وعنده عُيينة بنُ حصن بن حذيفة بن بدر الفَزاري، فقال لعيينة: «أنا أَبْصَرُ بالخَيْلِ مِنْكَ». فقال عُيينة: وأنا أبصر بالرجال منك. قال: «فَكَيْفَ ذَاكَ؟» قال: خِيار الرجال الذينَ يضعون أسيافهم على عواتقهم، ويعرضون رماحهم على مَناسج خيولهم من أهل نجد. قال: «كَذَبْتَ، خِيارُ الرِّجالِ رِجالُ أَهْلِ اليَمَنِ، والإيمان يمانٍ، وأنا يمانٍ، وأَكْثَرُ القبائِلِ يَوْمَ القِيَامَةِ في الجَنَّةِ مَذْحِج،

---

(١) بعضه صحيح، وبعضه الآخر صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمدَ هنا هو محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وهو ضعيف، كما أسلفنا في الرواية (١٩٤٤٧)، لضعف أبي بكر -وهو ابن عبد الله بن أبي مريم-، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فقال هناك: «جوف الليل أجوبه دعوة»، وقال في هذه الرواية: «أوجبه دعوة»، والظاهر أن صوابه «أجوبه» الوارد في تلك الرواية، ولذا ضبب في (ظ١٣) على لفظ «أوجبه» في الموضعين.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩٥-١٩٦ من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٩٤٤٧) الروايات والشواهد التي يصح بها.

وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بني الحارِث، وَما أبالي أن يَهْلِكَ الحَيَّانِ كِلاهُما، فلا قَيْلَ ولا مَلِكَ إلاّ اللهُ عزَّ وجلَّ، لَعَنَ الله الملوكَ الأَرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِشْرَحاً، ومِخْوَساً وأَبْضَعَةَ، وأُخْتَهُمُ العَمَرَّدَةَ»[1].

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواي عن عمرو بن عبسة، وقد أشار الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٣ إلى هذا الإسناد، وسماه مرسلاً، فالظاهرُ أنه سقَط هذا الرجل من نسخته من «المسند»، يؤيده أنه ذكر أن الطبراني أخرج الحديث، وسمى الساقط بسر بن عبيد الله، وبُسْرٌ هذا يروي عن عمرو بن عبسة، ويروي عنه يزيد بن يزيد بن جابر، كما ذكر المزي في «التهذيب»، فإن صحَّ تعيينه، يكون الإسناد صحيحاً على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد بن يزيد بن جابر، وصحابيه، فمن رجال مسلم. وليست لدينا رواية الطبراني، فهي في القسم المفقود من «معجمه الكبير» كما ذكر محققه.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٩٤٤٥).

حديث محمد بن صيفي[1]

٣٨٨/٤ ١٩٤٥١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن محمد بن صَيفي الأنصاري، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ في يوم عاشوراء، فقال: «أصُمْتُمْ يَوْمَكُم هٰذا؟» فقال بعضُهم: نعم، وقال بعضُهم: لا. قال: «فأَتِمُّوا بَقِيَّة يَومِكم هٰذا». وأمرهم أنْ يُؤْذِنُوا أهلَ العَرُوض أن يُتِمُّوا يومَهم ذٰلك[2].

---

(١) قال السندي: محمد بن صيفي أنصاري، يقال: إنه نزل الكوفة، وحديثُه في صوم عاشوراء سنده صحيح.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يُخرجا له، وروى له النسائي وابن ماجه. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وهو أعلم الناس بحديث حُصين فيما قال ابن مهدي. وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السلمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/٢٠-٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وصححه ابن خزيمة (٢٠٩١) من طريق هشيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٤ -٥٥ -ومن طريقه ابن ماجه (١٧٣٥)- والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩٢، و«الكبرى» (٢٦٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٧٧)، وابن قانع ٣/٢٠ -٢١، وابن حبان (٣٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٠) و(٥٣١)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن صيفي) من طرق عن حصين، به. قال ابن أبي شيبة: يعني بأهل العَروض: مَنْ حولَ المدينة.

وأخرجه ابن قانع ٣/٢١، والطبراني ١٩/(٥٣٢) من طريق هُشَيم، عن=

حديث يزيد بن ثابت [1]

١٩٤٥٢- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عثمانُ بنُ حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بن ثابت قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما وردنا البقيعَ، إذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: فلانة، فعرفها، فقال: «ألا آذَنْتُموني بها؟» قالوا: يا رسول الله، كنتَ قائلاً صائماً، فكرهنا أن نُؤذِنَكَ، فقال: «لا تَفْعَلُوا، لا يَمُوتَنَّ فِيكُم مَيْتٌ ما كنتُ بينَ أظهُرِكُم إلاّ آذَنْتُمُوني به، فإنَّ صلاتِي عَلَيهِ لَهُ رَحْمَة». قال: ثم أتى القبرَ،

= داود بن أبي هند، عن الشعبي، به. قال ابن قانع: والأول أصح. قلنا: يعني حديث حصين.

وفي الباب عن هند بن أسماء بن حارثة، سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: أتموا، أمر من الإتمام، وهذا يقتضي أنه كان فرضاً حتى يجب موافقة المفطر للصائمين.

أن يؤذنوا: من الإيذان، بمعنى الإخبار.

أهل العَروض: بفتح العين، يطلق على مكة والمدينة وما حولهما.

(١) قال السندي: يزيد بن ثابت هو أخو زيد بن ثابت المشهور بعلم الفرائض، وهو أكبر منه، أنصاري، قال خليفة: شهد بدراً، وأنكره غيره، وقالوا: إنه استشهد باليمامة.

فصفَّنا[1] خلفه، وكبَّر عليه أربعاً[2].

---

(١) في (ص) و(ق): فصففنا.

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ خارجه بن زيد -وهو ابن ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وإلا فمنقطع، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ٤٢ -ونقله عنه الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خارجة بن زيد)-: إن صحَّ قولُ موسى بن عقبة: إن يزيد بن ثابت قُتل أيام اليمامة في عهد أبي بكر الصديق، فإن خارجة لم يدرك يزيد. وقال ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة يزيد بن ثابت): وروى عنه خارجة بن زيد، ولا أحسبه سمع منه. وقال الحافظ في «الإصابة»: إذا مات (يعني يزيد) باليمامة فروايةُ خارجة عنه مرسلة. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وعثمان بن حكيم: هو ابن عبّاد بن حنيف.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٧١ -٢٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٥ -٢٧٦ و٣٦٠، وابن ماجه (١٥٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٨-٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٧) و(٣٠٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥، ٤٨ من طريق هُشيم، به.

وأخرجه النسائي ٤/ ٨٤ -٨٥، وفي «الكبرى» (٢١٤٩)، وأبو يعلى (٩٣٧) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٨٠ -وابن قانع ٣/ ٢٢٨ -٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٧)، والحاكم في «مستدركه» ٣/ ٥٩١ من طرق عن عثمان بن حكيم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة أن امرأة سوداء، أو رجلاً، كان يَقُمُّ المسجد، ففقده رسول الله، فسأل عنه، فقالو: مات، فقال: «ألا كنتم آذنتموني به» . . . سلف برقم (٨٦٣٤) وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا بقية=

١٩٤٥٣- حدثنا ابنُ نُمير، عن عثمان، يعني ابنَ حكيم، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أنه كان جالساً مع النبيِّ ﷺ في أصحابه، فطلعَتْ جِنازةٌ، فلما رآها رسولُ الله ﷺ ثار، وثار أصحابُه معه[1]، فلم يزالوا قياماً حتى نفذت، قال: والله ما أدري مِن تأذٍّ بها، أو مِن تضايُق المكان، ولا أحسَبُها إلا يهودياً أو يهوديةً، وما سألنا[2] عن قيامه ﷺ[3].

= أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: ألا، بالتخفيف.

آذنتموني؛ بالمد، أي: أخبرتموني.

قائلاً: من القيلولة.

فإن صلاتي: من قال بالخصوص أخذه من هٰذا الكلام.

(١) كلمة «معه» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): سألناه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد يصح إن ثبت سماعُ خارجة بن زيد -وهو ابنُ ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وقد بسطنا القول في ذلك في إسناد الحديث السابق. ابنُ نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٢٩)- والحاكم في «مستدركه» ٣/٥٩١ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عثمان بن حكيم في مطبوع ابن أبي شيبة إلى «عبد الله بن حكيم»، وتحرف اسم «ابن نمير» في مطبوع الحاكم إلى «ابن عمير».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٤٥، وفي «الكبرى» (٢٠٤٧) مختصراً من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عثمان بن حكيم، به. =

حديث الشَّريد بن سُويد الثقفي[1]

١٩٤٥٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدثنا عيسى بنُ يونس، أخبرنا ابنُ جريج، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالس هٰكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خَلف ظهري، واتكأت على ألية يدي، فقال: «أتَقْعُدُ قِعْدَةَ المَغْضُوبِ عليهم؟»[2].

= وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، قال: مرَّت بنا جنازة، فقام لها رسول الله ﷺ، وقمنا معه، فقلتُ: يا رسول الله، إنها جِنازة يهودي! فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجِنازة، فقوموا» سلف برقم (١٤٤٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري الآتي برقم (١٩٤٩١) وفيه أن النبي ﷺ قال: «فلستم لها تقومون إنما تقومون لمن معها من الملائكة» وانظر تخريجه، ففيه ذكر تعدد تعليل سبب القيام، والجمع بين الروايات في ذلك.

قال السندي: قوله: ثار، أي: قام.

نفذت؛ بإعجام الذال، أي: مضت.

من تأذٍّ بها، أي: قام لأجل التأذِّي بتلك الجِنازة من نَتَن الريح ونحوه هنا، ولكن قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم للجنازة أولاً، ثم نُسخ ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) سلفت ترجمة الشريد بن سويد قبل الحديث (١٧٩٤٥).

(٢) ابن جريج -وهو عبد الملك بنُ عبد العزيز- مدلس، وقد عنعن،=

١٩٤٥٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حماد بنُ سَلَمة، حدثنا محمد بن

= ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير علي بن بحر، فمن رجال أبي داود والترمذي، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وصحابيُّه كذلك لم يرو له سوى مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٣٦، و«الآداب» (٣١٣)- عن علي بن بحر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٢)، والحاكم ٤/٢٦٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢٣٦ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

قال أبو داود: قال القاسم: أَلْيَةُ الكفِّ أصلُ الإبهام وما تحته.

وجاء عند ابن حبان: قال ابن جريج: وضع راحتيه على الأرض وراء ظهره.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٣) من طريق مندل بن علي، عن ابن جريج، به، نحوه.

وانظر (١٩٤٥٨).

وفي باب الهيئات المنهي عنها عن طِخْفَة بن قيس الغفاري سلف برقم (١٥٥٤٣).

وعن جابر سلف (١٤١٧٨).

وعن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨)، وابن ماجه (٣٧٢٥).

قال السندي: قوله: على ألْية يدي؛ الأَلْية بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام والتي تقابلها، وبكسر الهمزة بمعنى الجانب.

قِعْدَةَ المغضوب عليهم؛ بكسر القاف للهيئة، والمغضوب عليهم هم اليهود، كما جاء في تفسير الفاتحة، ويُحتمل أن المراد ها هنا أهل النار، وتكون هذه هيئة قعودهم فيها، والله تعالى أعلم.

عمرو، عن أبي سَلَمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصَتْ أن يُعْتِقُوا عنها رقبةً مؤمنة، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: عندي جاريةٌ سوداء نُوبيةٌ، فأُعتِقُها عنها؟ فقال: «ائت بها». فدعوتُها، فجاءت، فقال لها: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنَّها مُؤْمِنَة»[1].

١٩٤٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا وَبْرُ بنُ أبي دُلَيلة، شيخٌ من أهل الطائف، عن محمد بن ميمون بن مُسَيْكَة، وأثنى عليه خيراً، عن عمرو ابن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبَتَهُ»[2].

قال وكيع: عِرْضُه: شكايتُه. وعقوبتُه: حبسُه.

١٩٤٥٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى بنِ كعب الثقفيَّ الطائفيَّ- قال: سمعتُ عمرو بنَ الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: استَنْشَدني رسولُ الله ﷺ من شعر أُميَّةَ بنِ أَبي الصَّلْت، فأنشدتُه، فكلَّما أنشدتُه بيتاً قال: «هِيْ»[3]. حتى أنشدته مئة قافية، فقال: «إنْ كادَ لَيُسْلِم»[4].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٣) جاء في الروايات الآتية: إيه، وهيه، وهو الموافق لما في المصادر.

(٤) حديث صحيح. عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي -وإن يكن ضعيفاً-=

. . . .

= تابعه إبراهيمُ بنُ ميسرة في الروايتين (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦)، وإنما أخرج له مسلمٌ متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له البخاري في الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٢٧، و«السنن الصغير» (٤٢٩٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. قال البيهقي: قال الشافعي رحمه الله: وسمع رسول الله ﷺ الحُداء والرَّجَز.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٢، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٠)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٠ -٥٢١ (في ترجمة الشريد)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠٠ من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى ابن عبد الرحمٰن من الأوهام، صوابه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى كما ذكر المزي في «التهذيب»، قلنا: ولعله محرَّفٌ عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٩) من طريق سماك بن حرب أن عمرو ابن رافع حدثه -وكان مولىً لأبي سفيان- أن الشريد بينما هو يمشي بين منىً والشِّعب في حَجة رسول الله ﷺ التي حَجَّ؛ قال: وإذا وَقْعُ ناقةٍ خلفي، فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ... ثم ذكر نحوه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٤٦٤) (١٩٤٦٧) (١٩٤٧٦).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٨٣). =

١٩٤٥٨- حدثنا مَكِّيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ مَيْسَرة

عن عمرو بن الشَّرِيد، أنه سمعه يخبر[1] عن النبيِّ ﷺ أنـه كان إذا وجد الرجلَ راقداً[2] على وجهه ليس على عَجُزه شيءٌ، رَكَضَهُ برجله، وقال: «هِيَ أبغَضُ الرِّقْدَةِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[3].

= وعن ابن عباس أن النبي ﷺ صدَّق أميةَ في شيء من شعره؛ سلف برقم (٢٣١٤)، وإسناده ضعيف.

وسلف حديثُ ابن عباس (٢٤٢٤) مرفوعاً بلفظ: «إن من الشعر حكماً، ومن البيان سحراً».

قال السندي: قوله: هي، بكسر الهاء، وسكون الياء: كلمة يُستزاد بها الحديثُ وغيره، وكان أمية ترهَّب قبل الإسلام، وكان حريصاً على استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود، فلما أخبر أنه من قريش، منعه الحسد من الإيمان به، وبالجملة فكان شعره مشتملاً على الحكم والعلوم، فلذا استزاده.

إن كاد لَيُسْلِمُ: إنْ مخفَّفة من الثقيلة، ويُسْلم من الإسلام.

(١) في (ظ١٣) و(م): يخبره.

(٢) في نسخة في (س): نائماً.

(٣) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد مرسَل، كما في جميع النسخ، و«مجمع الزوائد» ٨/١٠١، ووقع في «أطراف المسند» ٢/٥٧٨، و«إتحاف المهرة» ٦/١٩١ متصلاً، بذكر الشريد والد عمرو، ولا نظنه إلا وهماً من الحافظ رحمه الله، فقد صرَّح عمرو بن الشريد في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧٣) بإرساله، فقال: بلغنا أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل وهو راقد ... قلنا: وقد فاتنا أن نشير إلى إرساله حيث ذكرناه شاهداً لحديث طِخْفَةَ بن=

١٩٤٥٩- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادة، عن عَمرو بن شعيب

عن الشَّرِيد بن سُويد الثقفي، أن النبيَّ ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أَحَقُّ بالدَّارِ مِن غيرِه»[١].

=قيْس الغفاري السالف برقم (١٥٥٤٣)، فيستدرك من هنا. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٠١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٣) دون قوله: ليس على عجزه شيء.

وله شاهد من حديث طِخْفَةَ بن قيس الغِفاري المذكور آنفاً، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي أُمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨) من طريق يزيد بن هارون، وابن ماجه (٣٧٢٥) من طريق سَلَمة بن رجاء، كلاهما عن الوليد بن جميل الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي أبا عبد الرحمٰن، عن أبي أُمامة قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على رجل نائم في المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قم، واقعد، فإنها نومة جهنَّمية»، وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل.

قال السندي: قوله: ليس على عجزه شيء، أي: مكشوف العجز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، فرواه همَّام عن قتادة في هذه الرواية، عنه، عن الشريد، ورواه جمعٌ عن حسين المعلم في الروايات (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧) عنه، عن عَمرو بن الشريد، عن الشريد، وهو الصحيح، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة، فيما نقله عنهما ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٧، قالا: وحسين أحفظُهم عن عمرو بن الشريد عن أبيه. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي، وقد عنعن. =

١٩٤٦٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة[1] بن مسعود الثقفي، أن عمرو بن الشَّريد حدثه

٣٨٩/٤ أن أباه حدثه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا شَرِبَ الرَّجُلُ، فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوه[2]» أرْبَعَ مِرارٍ، أوْ خَمْسَ مِرارٍ «ثم إذا شَرِبَ فاقْتُلُوهُ»[3].

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٣١٥ عن عفَّان الصفَّار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٧٠٠ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن الشريد، به. وعُمر بن إبراهيم -وهو العبدي البصري- في حديثه في قتادة ضعف. وقد وهم في قوله: عمرو ابن شعيب عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٤/١٥٢-١٥٣- من طريق منصور بن زاذان، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن عمرو بن شعيب، عن رجل من آل الشَّريد، قال: قال النبي ﷺ ... ولا يصحُّ إسناده، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٧.

وسيرد كذلك برقم (١٩٤٦٩)، وانظر تتمة تخريجه في الرواية (١٩٤٦١).

قال السندي: قوله: أحقُّ بالدار، أي: له الشُّفعة إذا بيعت.

(١) في (س) و(ص): عمرو .. وجاء في هامش (س): عروة (نسخة)، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣).

(٢) عبارة: «إذا شرب فاجلدوه» جاءت في (م) مرتين فقط، وفي (ق) مرة واحدة.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي، لم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وجاء اسمه عند النسائي والدارمي والطبراني: عبد الله بن عتبة بن عروة بن =

. . . .

= مسعود، لكن لم يترجم له المزي في «التهذيب»، ولا استدركه الحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه»، وذكره المزي في الرواة عن عمرو بن الشريد، ولم يرقم له برقم النسائي، ولم نجد له ترجمة في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولا في «ثقات» ابن حبان، ولا في غيرهما من كتب الرجال، وجاء اسمه في «النكت الظراف»: عبد الله بن عطية بن عمرو الثقفي، ولم نقع له على ترجمة كذلك، وبقية رجاله ثقات غير ابن إسحاق -وهو محمد- فصدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارمي (٢٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٠١) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١١/٣٦٧- والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٤) من طريق يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، بألفاظ متقاربة، ولفظ النسائي: «إذا شربَ الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه». وبهذا اللفظ هو صحيح لغيره، كما سيرد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٧٢ من طريق محمد بن مسلمة، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، مرفوعاً بلفظ: «إذا شرب أحدكم الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: حديث الحاكم صحيح لغيره، لأن في إسناده محمد بن مسلمة -وهو ابن الوليد أبو جعفر الواسطي الطيالسي -قال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٥: في حديثه مناكير بأسانيد واضحة إلا أن الحاكم ذكر أنه سمع الدارقطني يقول: لا بأس به. ثم قال الخطيب: رأيت هبة الله بن الحسن الطبري (وهو أبو القاسم اللالكائي) يضعفه، وسمعت الحسن بن محمد الخلال يقول: ضعيف جداً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٧-٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد. =

١٩٤٦١- حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عَطاء، أخبرنا حسين المعلِّم، عن عمرو بن شُعيب، حدثني عمرو بن الشريد

عن أبيه الشَّريد بن سُويد، قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شِرْكٌ ولا قَسْمٌ إلاّ الجِوار؟ قال: «الجارُ أحَقُّ بِسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٦٢) بلفظ: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن تسعة من الصحابة ذكرنا مواضع أحاديثهم في «المسند» عقب تخريج حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٣)، وانظر ما نقلناه هناك عن الترمذي وغيره في حكم قتل شارب الخمر في الرابعة.

(١) حديث صحيح، عبد الوهَّاب بنُ عطاء -وهو الخفّاف- تابعه رَوْحُ بنُ عُبادة ويحيى بن سعيد في الروايتين (١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن شعيب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة. حُسين المعلِّم: هو ابنُ ذكوان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٦٨ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٤٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٣)- عن أبي أسامة، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٢٠، و«الكبرى» (٦٣٠٢) من طريق عيسى بن يونس، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٤٢ من طريق بشر ابن المفضل، ثلاثتهم عن حسين المعلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٤ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

واختُلف فيه على ابن جريج، فرواه النسائي أيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشَّريد، عن =

. . . .

= النبي ﷺ مرسَلاً. لم يَقُلْ: عن أبيه، وذكر هٰذا الإسناد المرسَلَ ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٧، وذكر أن أباه وأبا زرعة قالا: الصحيح حديث حسين المعلم.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٣ من طريق المثنى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن الشريد، به، بلفظ: «الشريك أحقُّ بشُفْعته حتى يأخذ أو يترك». والمثنى بن الصَّبَّاح ضعيف، اختلط بأَخَرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٦) من طريق يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني كذلك (٧٢٥٥) من طريق يونس بن الحارث الطائفي، عن عمرو بن الشريد، مرسلاً، بلفظ: كان النبي ﷺ يقضي بالشُّفعة في البئر والدار والحائط قبل أن يقسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٤٣ من طريق عبد الله بن معمر، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، به.

واختلف فيه على إبراهيم بن ميسرة، فرواه جمعٌ -منهم السفيانان- عنه، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع. وسيرد من حديث أبي رافع في مسنده ٦/١٠ و٣٩٠، ويرد تخريجه هناك، وهو عند البخاري (٢٢٥٨).

قال الترمذي عقب حديث سمرة (١٣٦٨): سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: كلا الحديثين عندي صحيح.

وقال الحافظ في «الفتح» عقب هذا الحديث: فيحتمل أن يكون (يعني عمرو بن الشريد) سمعه من أبيه ومن أبي رافع.

وفي الباب عن سمرة سيرد ٥/١٢، وقال الترمذي: حديث سمرة حديث حسن صحيح.

وعن أنس عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٢، وابن حبان=

١٩٤٦٢- حدثنا رَوْح، حدثنا حُسين المعلِّم. والخَفَّاف، أخبرنا حُسين، عن عَمرو بن شعيب، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، أن رجلاً قال: يا رسول الله - قال الخفَّاف: قلتُ: يا رسول الله - أرضٌ ليس لأحد فيها شِرْك ولا قَسْم إلاّ الجِوار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ ما كان»(١).

١٩٤٦٣- حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَد، أخبرني وَبْرُ بن أبي دُلَيلة قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن ميمون بن مُسَيكة، قال: حدثني عمرو بن الشريد قال:

= (٥١٨٢) غير أن البخاري قال -كما في «علل الترمذي الكبير» ١/٥٦٨: الصحيح حديثُ الحسن عن سمرة، وحديث قتادة عن أنس غير محفوظ، ولم يُعرف أن أحداً رواه ... غير عيسى بن يونس ا هـ. وقال مثلَه الترمذيُّ عقب حديث سمرة (١٣٦٨).

وانظر حديث جابر (١٤١٥٧)، ففيه ذكر بقية أحاديث الباب، وانظر ما نقلناه هناك عن البغوي.

قال السندي: قوله: بِسَقَبِهِ؛ السَّقَبُ؛ بفتحتين: القُرب، وباءُ «بسَقَبه» صلة «أحقُّ» لا للسبب، أي: الجار أحقُّ بالدار الساقبة، أي: القريبة، ومن لا يقول بشُفعة الجار يحمل الجار على الشريك، فإنه يسمى جاراً، ويحمل الباء على السببية، أي: أحقُّ بالبرِّ والمعونة بسبب قُربه من جاره، ولا يخفى أنه لا معنى لقولنا: الشريك أحقُّ بالدار القريبة، كما هو مؤدَّى التأويل الأول، والظاهر أن بعض الروايات يردُّ التأويلين، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه.

حدثني أبي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبتَه»[1].

١٩٤٦٤- حدثنا أزهر بنُ القاسم، حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يَعلى بن كعب الطائفي، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استنشده من شعر أُمية بنِ أبي الصَّلْت قال: فأنشده مئةَ قافية، فلم أُنشده شيئاً إلا قال: «إيهِ، إيهِ»، حتى إذا استفرغْتُ من مئة قافية قال: «كادَ أنْ يُسْلِمَ»[2].

١٩٤٦٥- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيم بنُ مَيْسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة يقول:

سمعتُ الشَّرِيد يقول: أشهدُ لوقفتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات. قال: فما مَسَّتْ قدماهُ الأرضَ حتى أتى جَمْعاً[3].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا الضَّحَّاك بن مخلد، وهو أبو عاصم النبيل، ثقة من رجال الشيخين.
وسلف أيضاً برقم (١٩٤٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٥٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أزهر ابن قاسم، من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق.
وسيرد بإسناد صحيح برقمي (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦).
قال السندي: قوله: إيه، إيه، أي: زِدْ، زِدْ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعقوب بن عاصم، فمن رجال مسلم، وقد أخرج له حديث الدَّجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وغير صحابيِّه فلم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وزكريا بن إسحاق: هو المكّي، ويعقوب بنُ عاصم بن عروة: هو ابنُ =

. . . .

= مسعود الثقفي الطائفي.

وأخرجه أبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٣- من طريق رَوْح بن عُبادة، بهذا الإسناد. وقال المزي: هذا الحديث في رواية أبي الحسين بن العبد، وأبي بكر بن داسة، عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم. قلنا: وليس هو في مطبوع «سنن» أبي داود المتداول، فهو من رواية اللؤلؤي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يعقوب بن عاصم) من طريق سعيد بن سلّام، عن زكريا بن إسحاق، به.

وسيرد برقم (١٩٤٧١).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (١٢٨٦)، ولفظه: أن رسول الله أفاض من عَرَفَة، وأسامةُ رِدْفُه. قال أسامة: فما زال يسير على هَيْئَتِه حتى أتى جَمْعاً. قال النووي في قوله: على هَيْئَتِه؛ هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها: هِيْنَتِه، وكلاهما صحيح المعنى.

وقوله: فما مَسَّتْ قدماه الأرض حتى أتى جَمْعاً.

قال السندي: قاله بحسب علمه، وإلا فقد جاء أنه نزل، فبال، وتوضأ وضوءاً خفيفاً.

قلنا: المراد من الحديث -والله أعلم- أنه ﷺ ما نزلَ للصلاة قبل جَمْع، وإنما ظلَّ سائراً إلى أن وصلَ إلى جَمْع، يدلُّ عليه أن أسامةَ بن زيد روى -كما عند البخاري (١٦٦٩)- أنه ﷺ لما بلغ الشِّعب الأيسر الذي دون المزدلفة، أناخَ، فبال، ثم صَبَّ عليه الوَضوء، فتوضأ وُضوءاً خفيفاً، قال أسامة: فقلتُ: الصلاةُ يا رسول الله، قال: «الصلاةُ أمامَك»: فركب رسولُ الله ﷺ حتى أتى المزدلفة، فصلَّى. وقد روى أسامةُ أيضاً -كما في حديث ابن عباس الذي ذكرناه شاهداً- أنه ﷺ حين أفاض من عرفة لا زال يسير على هيئتة حتى أتى جمعاً. وروى أيضاً -كما سيرد في مسنده ٥/٢٠٦- قال: كنت=

١٩٤٦٦- حدثنا مُهَنَّا بنُ عبد الحميد. [قال عبد الله:] قال أبي: كنيتُه أبو شِبْل، حدثنا حماد، يعني ابنَ سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصتْ أن يُعتَقَ عنها رقبة[١]، فقال: يا رسول الله، إنَّ أمي أوْصَتْ أن يُعْتَقَ عنها رقبةٌ مؤمنة، وعندي جارية نُوبية سوداء، فقال: «ادْعُ بها»، فجاء بها، فقال لها النبيّ ﷺ: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: أنتَ رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنّها مُؤْمِنَةٌ»[٢].

١٩٤٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة، أنه سمع عمرو بنَ الشَّرِيد يقول:

قال الشَّرِيد: كنتُ رِدْفاً لرسول الله ﷺ، فقال لي: «أمَعَكَ مِنْ شِعرِ أُمَيَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ شيءٌ؟». قلتُ: نعم، فقال: «أنْشِدْنِي»، فأنشدته بيتاً، فلم يزل يقول لي كلَّما أنشدتُه: «إيهِ»، حتى أنشدتُه مئة بيت. قال: ثم سكتَ النبيُّ ﷺ،

=رِدْفَ رسولِ الله ﷺ حين أفاض من عرفات، فلم ترفع راحلتُه رجلها عاديةً حتى بلغ جَمْعاً.

وجاء في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧١): أشهدُ لأَفضتُ . . .

وحديثه الذي أشرنا إليه عند البخاري سيرد ٥/ ٢٠٢.

(١) في (م): رقبة مؤمنة.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا مُهَنَّا بن عبد الحميد، روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وسلف كذلك برقم (١٩٤٥٥).

وسَكَتُّ[1].

١٩٤٦٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَريك، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ رجلٌ مجذُومٌ من ثَقِيف لِيبايعَه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «ائتِه فأخْبِرْهُ أني قَدْ بَايَعْتُهُ، فَلْيَرْجِعْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فلم يخرج له البخاري. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٣٩) من طريق رَوْح بن القاسم، عن إبراهيم بن مَيْسرة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق ابنِ عُيينة، عن إبراهيم بن مَيْسرة، به، برقم (١٩٤٧٦).

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- إنما أخرج له مسلم متابعة، وقد تُوبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يعلى ابن عطاء -وهو العامري- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة، وصحابيُّه من رجال مسلم كذلك.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٠)، وابن أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن خزيمة، وأبو عوانة(كما في«إتحاف المهرة»٦/١٨٦)، والطبراني في «الكبير»(٧٢٤٧) من طرق عن شريك، به. وقرن ابن أبي شيبة ومسلم بشريك هشيماً، وسيرد من طريق هشيم برقم(١٩٤٧٤)

وفي الباب عن علي مرفوعاً بلفظ:«لا تُديموا النظر إلى المُجَذَّمين، وإذا كلَّمتُموهم، فليكنْ بينكم وبينهم قِيدُ رُمْحٍ» سلف برقم (٥٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا إلى المجذومين النظر» سلف=

١٩٤٦٩- حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان، حدثنا عبدُ الله أبو يعلى الطائفي، عن عمرو بن الشَّرِيد، عن أبيه. وأبو عامر قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يعلى قال: سمعتُ عَمرو بن الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ[١]».

قال أبو عامر في حديثه: «المرء أَحَقُّ»[٢].

= برقم(٢٠٧٥)، وإسناده ضعيف كذلك.

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فِرَّ من المجذوم فرارَكَ من الأسد» سلف برقم (٩٧٢٢)، وهو صحيح بطرقه، ووهم محمد بن طاهر المقدسي، فأورده في كتابه في «الأحاديث الموضوعة» برقم (٥٢٤).

وعنه كذلك بلفظ: «لا يُورِد مُمْرِض على مُصِحٍّ» سلف برقم (٩٢٦٣)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: فليرجع: لأنه إذا حضر استقذره الناس، فيتأذَّى من غير حاجة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ق) زيادة: من غيره، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الطائفي -ويكنى أبا يعلى، وإن يكن ضعيفاً- متابع في الرواية (١٩٤٦١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يخرج له البخاري في الصحيح. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أيو يحيى العبدي، وأبو عامر: هو العَقَدي.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٣) و(١٢٧٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٤٣٨٠)، والنسائي -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٠٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٤٦ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به.

زاد بعضهم: فقلتُ لعمرو: ما سَقَبُه؟ قال: شُفْعَتُه، أو الجوار. =

١٩٤٧٠- حدثنا عبدُ الواحد الحدَّاد أبو عبيدة، عن خَلَف، يعني ابنَ مِهْران، حدثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد قال:

سمعتُ الشريدَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ عُصفُوراً عَبَثاً، عجَّ إلى الله عزَّ وجلَّ يومَ القِيامةِ مِنْهُ، يَقولُ: يا رَبِّ، إنَّ فُلاناً قَتلَني عَبَثاً، ولم يَقْتلْني لِمَنْفَعَة»[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» أيضاً -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى بن عبد الرحمٰن، وَهْمٌ، صوابه: عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى. كما ذكر المزي في «التهذيب». قلنا: ولعله محرف عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار -وهو الجعفي، أو الهلالي- قال الذهبي في «الميزان»: روى عنه عامر الأحول فقط. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خَلَف بن مِهران- وهو العدوي أبو الربيع البصري- فمن رجال النسائي، وهو صدوق، وثَّقه الراوي عنه أبو عبيدة عبد الواحد الحداد، وهو ابن واصل. وعامرُ الأحول -وهو ابنُ عبد الواحد- فيه كلامٌ ينزل به عن رتبة الصحيح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (٤٥٣٥)، وابنُ قانع في «معجمه» ١/ ٣٤٣، وابنُ حبان (٥٨٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٥)، والمزي في «التهذيب» (في ترجمة خلف بن مهران) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٥، والطبراني (٧٢٤٥) أيضاً، وابن قانع ١/ ٣٤٣ كذلك، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٣٧ -ومن طريقه البيهقي في «الشُّعب» (١١٠٧٦)- والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١ =

١٩٤٧١- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة، يقول:

سمعتُ الشَّرِيد قال: أشهدُ لأفَضْتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما مَسّتْ قدماهُ الأرض حتى أتى جَمْعاً. وقال مرةً: لَوَقَفْتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات، فما مَسّتْ... ٤/٣٩٠

[قال عبد الله]: قال أبي: حيث قال رَوْح: وقفتُ مع رسول الله ﷺ، أملاه من كتابه[1].

١٩٤٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع عمرَو بنَ الشَّرِيد

يحدث عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ تَبعَ رجلاً من ثَقِيف، حتى هرولَ في أثره، حتى أخذ ثوبَه، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ». قال: فكشفَ الرجلُ عن رُكبتيه، فقال: يا رسول الله، إني أَحْنَفُ، وتَصْطَكُّ ركبتاي، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ». قال: ولم يُر ذٰلك الرجل إلا وإزارُه إلى أنصاف ساقَيه

= من طريق أبي عبيدة الحداد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٢)، وابن قانع في «معجمه» ١/٣٤٣، من طريق حَرَمي بن عُمارة بن أبي حفصة، عن أبي الربيع خَلَفِ بن مِهْران، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٥٠)، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته.

قال السندي: قوله: عجَّ، أي: صاح.

(١) هو مكرر (١٩٤٦٥) سنداً ومتناً.

حتى مات[1].

١٩٤٧٣- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة

أنه سمع عمرَو بن الشَّرِيد يقول: بَلَغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على رجلٍ وهو راقدٌ على وجهه، فقال: «هٰذا أبغضُ الرُّقادِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٤٧٤- حدثنا هُشَيم بن بشير، عن يعلى بن عطاء، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: كان في وفد ثَقِيف رجلٌ مجذوم، فأرسل إليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّة لم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٨) من طريق رَوْح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٢٤، ونسبه إلى الإمام أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٥).

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً: «ما مسَّ الأرضَ، فهو في النار» سلف برقم (٥٦٩٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: إني أحنف؛ من الحَنَف، وهو إقبالُ القدمِ بأصابعها على القدم الأخرى.

وتصطكُّ ركبتاي، أي: تضرب إحداهما الأخرى عند المشي.

(٢) حسنٌ لغيره، وهذا إسناد مرسل، رَوْح: هو ابن عبادة، وزكريا: هو ابنُ إسحاق المكِّي. ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣)، ولا في «أطراف المسند».

وسلف برقم (١٩٤٥٨).

النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ، فَقَدْ بَايَعْتُكَ»[1].

١٩٤٧٥- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عَمرو ابنِ الشَّرِيد

عن أبيه - أو عن يعقوبَ بن عاصم أنه سمعَ الشَّرِيدَ يقول-: أبْصَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يَجُرُّ إزارَه، فأسرَعَ إليه - أو هَرْوَلَ - فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، واتَّقِ الله». قال: إني أحْنَفُ، تَصْطَكُّ رُكْبَتايَ، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، فإنَّ كُلَّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ»، فما رُئِيَ ذلك الرجلُ بعدُ إلا إزارُه يُصيبُ أنصافَ ساقَيه، أو إلى أنصاف ساقَيه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيُّه، ويعلى بنُ عطاء من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وهُشَيم بن بشير لم يذكروا أنه دلَّس عن يعلى بن عطاء.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن ماجه (٣٥٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٧٥٩٠) و(٨٧١٥)، وابن خزيمة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٨٦) من طريق هُشيم، بهذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي شيبة ومسلم بهُشَيم شريكَ بنَ عبد الله النَّخَعي، وقد سلف من طريقه برقم (١٩٤٦٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يعقوب بن عاصم احتجَّ به مسلم في حديث الدجَّال (٢٩٤٠)، وصحابيُّه كذلك من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد» وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وشكُّ سفيان بن عيينة في ذكر عمرو أو يعقوب لا يضرُّ، فكلٌّ منهما ثقة، وقد سلف من طريق زكريا ابن إسحاق، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، دون شك برقم =

١٩٤٧٦- حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن مَيْسرة، عن عمرو بن الشَّريد

عن أبيه إن شاء الله - أو يعقوب بن عاصم، يعني عن الشَّريد - [قال عبد الله:] كذا حدَّثناه أبي. قال: أَرْدَفَني رسولُ الله ﷺ خلفَه، فقال: «هل معكَ مِن شِعْرِ أُمَيَّةَ شيءٌ؟». قلتُ: نعم. قال: «أَنْشِدْنِي». فأنشدتُه بيتاً، فقال: «هِيه»، فلم يزل يقول: «هيه»، حتى أنشدتُه مئة بيت[1].

= (١٩٤٧٢).

وأخرجه الحميدي (٨١٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٠)- عن سفيان بن عيينة، به. قال الحميدي: كان يشكُّ سفيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤١) من طريق أسد بن موسى، عن سفيان، به. لم يذكر يعقوبَ بنَ عاصم، وقال: لم يذكر أسدُ بنُ موسى في حديثه الشَّكَّ في عمرو بنِ الشريد ويعقوبَ بنِ عاصم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيُّه من رجاله، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ويعقوبُ بنُ عاصم أخرج له مسلم حديث الدجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٦/ ٢١٥، وابنُ أبي شيبة ٨/ ٦٩٢-٦٩٣، ومسلم (٢٢٥٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠-١٩١- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩١- وابن حبان (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٨)،=

١٩٤٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حسين المعلِّم، حدثنا عمرو بن شعيب، حدثني عمرُو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بنِ سُويد قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شريكٌ، ولا قَسْم إلا الجِوار؟ قال: «الجارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= والبيهقي في «الكبرى» ١٠/٢٢٦-٢٢٧ من طرق عن سفيان، به. لم يذكروا يعقوب بنَ عاصم.

قال الشافعي: استماعُ الحُداء ونشيدُ الأعراب لا بأس به، قَلَّ أو كثُر، وكذلك استماع الشعر.

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٦١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى ابن سعيد، وهو القطان.

حديث مُجَمِّع بن جارية الأنصاري[1]

١٩٤٧٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله ابنِ عُبيد الله بن ثَعلبة الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد[2] الأنصاري

عن مُجَمِّع بن جارية، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَيَقْتُلَنَّ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبابِ لُدٍّ» أو «إلى جانبِ لُدٍّ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة مجمع بن جارية قبل الحديث (١٥٤٦٦).

(٢) في النسخ: زيد، والمثبت من الروايات الأخرى للحديث، وانظر التعليق على قوله: عبد الله بن يزيد في الحديث (١٥٤٦٦). وجاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن عبد الله بن زيد. كذا. وفي نسختين: عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٩) سنداً ومتناً.

حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٧٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يعلى بنُ عطاء، عن عُمارة بنِ حَديد

عن صَخْر الغامِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها». قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، أو جَيْشاً، بَعَثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار. قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، فكان يبعثُ تِجَارته من أوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثْرى، وكَثُرَ مَالُه[2].

١٩٤٨٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة قال: يعلى بنُ عطاء أنبأني قال: سَمِعْتُ عُمارةَ بنَ حَديد، رجلاً من بَجِيْلة

قال: سَمِعْتُ صخراً الغامديَّ: رجلاً من الأزد يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأمَّتي فِي بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، بعثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار، وكان صخرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعثُ غِلْمانَه من أوَّلِ النَّهار. قال: فكَثُرَ مالُه حتى كان لا يدري أين يَضَعُه[3].

١٩٤٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي ٤/٣٩١

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهمَّ بارِكْ لأمتي في بكورها»، فهو حسن بشواهده. وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (١٥٥٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

عن صَخْر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللّٰهُمَّ بارِكْ لأمَّتي في بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثها أوّل النهار، وكان صَخْرٌ تاجراً، فكان لا يبعث غِلْمانه إلاّ من أوّل النهار، فكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أين يَضَعُهُ[1].

١٩٤٨٢- حدثنا محمدُ بنُ مُقاتل المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب الماجِشون، قال:

أخبرني محمدُ بنُ المنكدر، قال: دخلتُ على جابر بن عبد الله وهو يموتُ، فقلتُ: أَقْرِئْ رسولَ الله ﷺ منِّي السَّلامَ[2].

١٩٤٨٣- حدثنا محمد بنُ مقاتل، أخبرنا عبَّاد بن العوَّام، حدثنا الحجَّاج، عن عبد الله مولى بني هاشم - قال: وكان ثقة، قال: وكان الحَكَمُ يأخذ عنه - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْر، عن النبيِّ ﷺ: سُئِل عن ألبانِ الإبل، فقال: «تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبَانها»، وسُئل عن ألبانِ الغَنم؟ فقال: «لا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبانِها»[3].

---

(١) هو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أثرٌ صحيح الإسناد، وهو مكرر (١١٦٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن مقاتل المَرْوَزيّ، وهو من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٠) من طريق محمد بن عيسى، عن يوسف، به.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٠٩٧) سنداً ومتناً.

١٩٤٨٤- حدثنا[1] محمدُ بنُ مقاتل، حدثنا ابنُ المبارك، أخبرنا مِسْعَر عن حمَّاد قال: البولُ عندنا بمنزلة الدم، ما لم يكن قَدْرَ الدِّرهم، فلا بأْسَ به[2].

(١) لم يرد هذا الأثر في (ظ١٣)، وهي أتقن النسخ. ولا ندري سبب إيراد هذه الفتوى في النسخ الأخرى من المسند وليست على شرطه؟

(٢) أثر صحيح الإسناد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابنُ أبي سليمان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وقال الإمام الذهبي: ثقة إمام حجة، تفقه بإبراهيم النخعي وهو أنبلُ أصحابه وأفقهُهم وأقيسُهم وأبصرُهم بالمناظرة والرأي.

فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود، وأفقه أصحابهما علقمة، وأفقه أصحابه إبراهيم، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد بن أبي سليمان، وأفقه أصحاب حماد أبو حنيفة [الإمام]، وأفقه أصحابه أبو يوسف، وانتشر أصحاب أبي يوسف في الآفاق، وأفقههم محمد بن الحسن، وأفقه أصحاب محمد أبو عبد الله الشافعي رحمهم الله تعالى.

حديث أبي موسى الأشعري[1]

١٩٤٨٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادَةُ، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمُوتُ مُسلمٌ إلاّ أَدْخَلَ الله عَزَّ وجَلَّ مكانَهُ النّارَ يَهُودياً أو نَصْرَانيّاً»[2].

---

(١) قال السندي: أبو موسى الأشعري، هو عبدُ الله بن قيس، أشعري مشهور باسمه وبكنيته معاً، قدم المدينة بعد فتح خيبر، واستعمله النبيُّ ﷺ على بعض اليمن، كزَبِيد وعَدَن وأعمالهما، واستعمله عمرُ على البصرة بعد المغيرة، فافتتح الأهواز، ثم أصبهان، ثم استعمله عثمانُ على الكوفة، ثم كان أحدَ الحكمين بصفِّين، ثم اعتزل الفريقين، وجاء أنه كتب عمرُ في وصيَّته [الآتية برقم (١٩٤٩٠)] لا يُقَرُّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأَقِرُّوا الأشعريَّ أربع سنين.

وكان حسنَ الصوت بالقرآن، وفي الصحيح المرفوع [البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)]: «لقد أُوتي مزماراً من مزامير آل داود».

وهو الذي فَقَّهَ أهلَ البصرة وأقرأهم. وقيل: قضاةُ الأمة أربعة: عُمر، وعليّ، وأبو موسى، وزيدُ بن ثابت، وجاء أنه كان له سراويلُ يلبسه بالليل مخافةَ أن يتكشَّف.

جاء أنه مات سنة [خمسين وقيل بعدها] وهو ابن نيِّف وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم -وقد أخرجه في «صحيحه»- رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن البخاريَّ أعلَّه في «التاريخ الكبير» بالاختلاف=

. . . .

= فيه على أبي بردة، وأشار إلى ذٰلك البيهقيُّ في «الشُّعب» ١/ ٣٤٢. لكنَّ لفظَه هٰذا رواه عن أبي بردة سبعةُ رواة لم يختلفوا عليه فيه، كما سيرد. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وقرن بسعيد بن أبي بُردة عونَ بنَ عُتبة.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٩)، ومسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عفّان بن مسلم، وأبو يعلى (٧٢٨١) عن هدبة، ثلاثتهم عن همام، بهٰذا الإسناد، وقرن مسلم بسعيد بن أبي بُردة عوناً، وسقط من مطبوع الطيالسي اسمُ قتادة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨ -ومن طريقه العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٠٠-٤٠١- من طريق يحيى بن زكريا، وأبو يعلى (٧٢٦٧-٧٢٦٨) من طريق عبد الرحمٰن بن سعيد بن أبي بردة، ورواه إسماعيل ابن محمد بن جُحَادة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٦- عن موسى الجهني، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي بردة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٥٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٣) من طريق عبد الملك ابن عمير، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنّة» (٢٧٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧) من طريق فرات بن سليمان، كلاهما عن أبي بردة، به.

وسيرد بهٰذا اللفظ من طريق عون بن عتبة برقم (١٩٤٨٦)، ومن طريق محمد بن المنكدر برقم (١٩٦٥٠)، ومن طريق عمارة القرشي برقم (١٩٦٥٤)، ومن طريق طلحة بن يحيى التيمي برقم (١٩٦٧٠) أربعتهم عن أبي بردة، به. وسيرد كذٰلك من طريق بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي بردة، برقم (١٩٦٠٠)، لكن اختُلف فيه على بريد.

فهٰؤلاء سبعةُ رواة رَوَوْا عن أبي بُردة، عن أبي موسى هٰذا الحديث، لم =

. . . .

= يختلفوا عليه فيه، ولذلك أخرجه مسلم في «صحيحه»، وهٰذا ما أشار إليه البيهقي في «شُعب الإيمان» عقب الحديث (٣٧٨) بقوله: حديثُ أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قد صحَّ عند مسلم بن الحجاج وغيره، رحمهم الله.

قلنا: وهو هٰذا الحديث في الفداء، والظاهر أن مسلماً انتقاه من الرواية المطولة، التي فيها زيادة: «إن أمتي أمة مرحومة، جعل اللهُ عذابَها بأيديها». وسترد برقم (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مبهم، وسترد هٰذه الزيادة فقط برقم (١٩٦٧٨)، وسنبسط الحديث عنها هناك.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٥٢-٢٥٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٨) من طريق أبي رَوْح حَرَميِّ بنِ عُمارة، عن شدّاد أبي طلحة الراسبي، عن غيلان بن جرير، عن أبي بُردة، به، بلفظ: «يجيءُ يومَ القيامة ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعُها على اليهود والنصارى» فيما أحسب أنا. قال أبو رَوْح: لا أدري ممن الشكّ. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بأن شداداً له مناكير، ولم يتعقبه بأن مسلماً قد أخرجه.

وضعَّفه كذٰلك البيهقي، فقال: وأما حديث شداد أبي طلحة الراسبي عن غيلان بن جرير، فهٰذا حديث شكَّ فيه راويه، وشدّاد أبو طلحة ممن تكلَّم أهلُ العلم بالحديث فيه، وإن كان مسلم بنُ الحجاج استشهد به في كتابه، فليس هو ممن يُقْبَلُ ما يُخالِف فيه، والذين خالفوه في لفظ الحديث عدد، وهو واحد، وكل واحد ممن خالفه أحفظ منه، فلا معنى للاشتغال بتأويل ما رواه، مع خلافِ ظاهرِ ما رواه للأصول الصحيحة الممهَّدة في ﴿أَلَّا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أُخرى﴾ [النجم: ٣٨]. والله أعلم.

قلنا: وضعَّفه أيضاً الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٩٨، وأعلَّه بغَيلان بن جرير، ثم ذكر أن روايته هٰذه أوَّلَها النوويُّ تبعاً لغيره... ثم ذكر تأويله.

قال البخاري: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأنَّ قوماً يُعذَّبون، ثم =

. . . .

= يخرجون، أكثرُ وأَبْيَنُ وأشهر.

فقال البيهقي بعد أن نقل كلام البخاري، وذكر تصحيح مسلم لحديث الفداء؛ قال: وذٰلك (يعني حديث الفداء) لا يُنافي حديث الشفاعة، فإن حديث الفداء، وإن ورد مورد العموم في كل مؤمن، فيحتمل أن يكون المرادُ به كلَّ مؤمن قد صارت ذنوبُه مكفَّرةً بما أصابه من البلايا في حياته، ففي بعض ألفاظه: «إن أمتي أمةٌ مرحومة؛ جعل الله عذابها بأيديها، فإذا كان يومُ القيامة دفع اللهُ إلى كل رجل من المسلمين رجلاً من أهل الأديان، فكان فداءَه من النار». وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تَصِرْ ذنوبُه مكفَّرةً في حياته، ويُحتمل أن يكون هٰذا القولُ لهم في حديث الفداء بعد الشفاعة، والله أعلم.

ونقل كلامَ البيهقيّ الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٩٨، ثم قال: وقال غيره: يُحتمل أن يكون الفداء مجازاً عما يدلُّ عليه حديثُ أبي هريرة [عند البخاري (٦٥٦٩)] بلفظ: «لا يدخل الجنةَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من النار لو أساء ليزداد شكراً، ولا يدخلُ النارَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من الجنة لو أحسنَ ليكون عليه حسرة»، فيكون المرادُ بالفداء إنزالَ المؤمن في مقعد الكافر من الجنة الذي كان أُعِدَّ له، وإنزالَ الكافر في مقعد المؤمن الذي كان أُعِدَّ لـه، وقـد يُلاحـظُ فـي ذٰلك قوله تعالى: ﴿وتلك الجنةُ التي أُورثتموها بما كنتم تعملون﴾ [الزخرف: ٧٢]، وبذٰلك أجاب النووي تبعاً لغيره.

وسيرد الحديث بالأرقام (١٩٤٨٦) و(١٩٥٦٠) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٥٠) و(١٩٦٥٤) و(١٩٦٥٥) و(١٩٦٥٨) و(١٩٦٧٠) و(١٩٦٧٥) و(١٩٦٧٨).

وانظر حديث جابر (١٤٧٢٢)، وحديث البراء بن عازب (١٧٦١٤).

وأحاديث الشفاعة التي أشار إليها البخاري سلفت من حديث أبي هريرة برقم (٧٧١٧)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٣٣)، وحديث أنس برقم (١٢١٥٣)، وحديث جابر برقم (١٤٣١٢).

١٩٤٨٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن سعيدِ بنِ أبي بُردة وعونِ بنِ عُتْبة أنهما شهدا أبا بردة يُحَدِّثُ عُمَرَ بنَ عبد العزيز بهٰذا الحديث. قال عون: فاستحلفه بالله الذي لا إله إلاّ هو أنَّ أباه حَدَّثه أنه سمعه من النبيِّ ﷺ، فلم يُنْكِر ذٰلك سعيدٌ على عَوْن أنه استَحْلَفَه[1].

١٩٤٨٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام[2]، عن قَتَادة، عن الحسن

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ مُحمد بيدِهِ، إنَّ المعروفَ والمُنْكرَ خَليقَتانِ يُنْصَبانِ لِلنّاس يوم القِيامةِ، فأَمَّا المعروفُ فَيُبَشِّرُ أصحابَهُ، ويُوعِدُهُم الخَيْرَ، وأَمّا المُنكرُ، فيقولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ. وما يَسْتَطِيعُونَ له إلاّ لُزُوماً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله، غير أنه قرن هنا بسعيد بن أبي بردة عونَ بنَ عتبة، وهو عونُ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ثقة، من رجال مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٦) من طريق محمد بن سنان العَوَقِيّ، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همَّام، به.

(٢) في (ق) و(م)، ونسخة في هامش (س)، و«أطراف المسند»: همَّام، وهو خطأ، والمثبت من (س) و(ص) و(ظ١٣).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة- كما في «المراسيل» ص٣٩-٤٠، وعليُّ ابنُ المديني كما في «جامع التحصيل» ص١٩٥. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستَوائي، وقتَادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي. =

١٩٤٨٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد يعني ابنَ إبراهيم، أخبرنا ليث، عن أبي بُردة

عن عبد الله بن قيس، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاة ثم قال: «عَلَى مَكَانِكُم اثبُتُوا». ثم أتى الرجالَ، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يأمُرُني أَنْ آمُرَكُم أنْ تَتَّقُوا الله تعالى، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً». ثم تخلَّلَ إلى النساء، فقال لهن: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ

= وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١١١٨٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٥)، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٩٨٠)، وابنُ أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (١٥)، والبزار (٣٢٩٦) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٢٠) من طرق عن هشام، به.

قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى مرفوعاً إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٦٢ ونسبه لأحمد والبزار والطبراني، وذكر أن رجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وقال: فسَّر أهلُ العلم قوله ﷺ: خليقتان: يعني ثوابَهما.

قال السندي: قوله: خليقتان، أي: مخلوقتان، ولعل التأنيث باعتبار الموصوف الصورة.

يُنصبان: على بناء المفعول.

ويُوعدهم: من الإيعاد، وفيه أنه يستعمل الإيعاد في الخير كما يستعمل فيه الوعد.

إليكم إليكم، أي: تبعَّدوا عني، وهو اسم فعل؛ بمعنى يُبعدهم المنكر عن نفسه، وهم لا يقدرون أن يُفارقوه.

يأمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أنْ تَتقُوا الله وأَن تَقُولُوا[1] قَولاً سَدِيداً». قال: ثم رجع حتى أتى الرجال[2]، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ المسلمينَ وأسواقَهُم ومعكمُ النَّبْلُ، فَخُذُوا بِنُصُولِها، لا تُصِيبُوا بها أحداً، فَتُؤذُوهُ أو تَجْرَحُوهُ»[3].

---

(١) ضبب فوق كلمتي: «تتقوا» و«تقولوا» في (ظ١٣)، إذ الجادة فيهما: «تتَّقين» و«تَقُلْن»، كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٣). وانظر قول السندي.

(٢) في (ظ١٣): ثم رجع إلى الرجال، وهو لفظ الرواية (١٩٧٠٣).

(٣) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين» إلى آخر الحديث، صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

والقسم الأول منه في وصية الرجال والنساء بالتقوى: أخرجه ابنُ أبي حاتم -فيما ذكره ابنُ كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ [الأحزاب: ٧٠]- من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبزار (٣٢١٧) «زوائد» من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٩٤، وزاد نسبته إلى الطبراني، وأورده كذٰلك ١٠/ ٢٣٣، وقال: وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلِّس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» في تفسير قوله تعالى من سورة الأحزاب: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

وقولُه منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين...»:

أخرج نحوه الطيالسي (٥٢٠) عن أبي بكر الهُذلي، عن أبي بردة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٠) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤)=

١٩٤٨٩- حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حُسين، عن ابن بُريدة، قال:

حُدِّثتُ عن الأشعريِّ أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم إنّي أَستغفِرُكَ لما قدَّمْتُ وما أَخَّرتُ، وما أسْرَرتُ وما أَعْلَنْتُ، إنَّكَ أَنت المُقَدِّمُ، وأَنت المؤخِّرُ، وأَنت على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ»[1].

= و(١٩٧٥٤).

وسيكرر الحديث بتمامه برقم (١٩٧٠٣).

وفي باب قوله: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» عن جابر، سلف برقمي (١٤٣١٠) و(١٤٩٨٠).

وعن أبي بكرة سيرد ٥/٤١-٤٢.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقمي (٧٤٧٦) و(٨٢١٢).

قال السندي: قوله: يأمرني أن آمركن، أي: وآمر الرجال، ولهذا قيل: أن تتقوا الله؛ بخطاب الذكور تغليباً لهم على النساء. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، شيخُ ابنِ بُريدة -وإن كان مبهماً- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحسين: هو ابنُ ذكوان المعلِّم، وابنُ بُريدة: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ١/٥١١ من طريق أبي قِلابة الرَّقاشي -وهو عبد الملك بن محمد بن عبد الله- عن عبد الصمد، بهذا الإسناد، غير أنه جعله من رواية ابن بُريدة عن أبي موسى الأشعري، دون واسطة، فصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. والذي يغلب على الظن أن الخطأ الواقع في إسناده بحذف الواسطة بين ابن بُريدة وأبي موسى إنما هو من أبي قِلابة الرَّقاشي، فقد قال الدارقطني فيه: صدوق كثير الخطأ من الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه، فكثُرت الأوهامُ منه.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) (٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه معاذ=

١٩٤٩٠- حدثنا هُشيم، عن مُجالد، عن الشعبي، قال:

كتب عمرُ في وصيته: أن لا يُقَرَّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأقروا الأشعري -يعني أبا موسى- أربع سنين[١].

=ابن معاذ العنبري، عن شعبة، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مطولاً بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٣٨)، وهي من طريق السَّبيعي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاح، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي موسى، عن أبيه، به، مطولاً كذٰلك، ونبسط الحديث عن إبهام ابن أبي موسى في هٰذا الإسناد في الرواية (١٩٧٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٢٠) من طريق محمد بن عبد الواحد ابن عنبسة بن عبد الواحد، قال: حدثني عنبسة بن عبد الواحد، عن نُصَير بن الأشعث، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة الهُجَيمي، عن أبي موسى، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن نُصير بن الأشعث إلا عنبسة، تفرد به ولدُه عنه. قلنا: وفي المطبوع تصحيف يُصحح من هنا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن بُريدة، قال: حُدثت عن الأشعري.

وسيرد برقم (١٩٧٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) أثر ضعيف الإسناد لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وهُشَيْمٌ -وهو ابن بشير- مدلِّس، وقد عنعن، والشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يدرك عمر.

وأخرج ابن سعد ١٠٩/٤ عن مالك بن إسماعيل النهدي، عن حِبَّان -وهو ابن علي العَنَزي- عن مجالد، عن الشعبي أن عمر أوصى أن يترك أبو موسى=

١٩٤٩١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي[١]، حدثنا ليث، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بكم[٢] جنَازَةُ يَهُودِيٍّ أو نَصرانِيٍّ أو مُسْلِمٍ فَقُومُوا لَهَا، فَلَسْتُم لها تَقُومُونَ، إنَّما تَقُومُونَ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الملائِكَةِ»[٣].

=بعده سنة. يعني على عمله. قلنا: وحبّان ضعيف أيضاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٦٠، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن! إلا أن الشعبي لم يسمع من عمر، رضي الله عنه.

(١) قوله: قال: حدثنا أبي. استدرك من (ظ١٣). وسقط من باقي النسخ.

(٢) في (ظ١٣): بك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

واختُلف فيه على ليث بن أبي سليم:

فرواه عبدُ الوارث، كما في هٰذه الرواية، وشيبان النحوي كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٥) عنه، عن أبي بردة، به.

ورواه حسانُ بنُ إبراهيم، كما عند الحازمي في «الاعتبار» ص٩١ عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بزيادة أبي إسحاق.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة فقوموا لها» له شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند البخاري (١٣١١) قال: مرَّ بنا جنازة، فقام لها النبي ﷺ، فقمنا به، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي! قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا».

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو أنه سأل رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر، أفنقوم لها؟ قال: «نعم قوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنكم تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس». وقد سلف=

. . . .

= برقم (٦٥٧٣).

وثالث من حديث عامر بن ربيعة مرفوعاً عند البخاري (١٣٠٨) بلفظ: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها، فليقم حتى يُخَلِّفها أو تُخَلِّفه، أو توضع من قبل أن تخلفه».

ورابع من حديث أبي هريرة قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بجنازة، فقال: «قوموا، فإن للموت فَزَعاً» وسلف برقم (٧٨٦٠).

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٣١٠)، وسلف برقم (١١١٩٥).

وقوله: «فلستم لها تقومون، إنما تقومون لمن معها من الملائكة»:

له شاهد من حديث أنس عند النسائي في «المجتبى» ٤/٤٧-٤٨ أخرجه عن إسحاق -وهو ابن راهويه- عن النضر -وهو ابن شُميل- عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عنه، أن جنازة مرت برسول الله ﷺ، فقام، فقيل: إنها جنازة يهودي! فقال: «إنما قمنا للملائكة» وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٣٥٧ من طريق النضر بن شميل (تحرف فيه إلى إسماعيل)، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وانظر حديث يزيد بن ثابت السالف برقم (١٩٤٥٣).

وقد اختلف في هٰذه الروايات تعليلُ القيام للجنازة، وجمع الحافظ ابن حجر بينها في «الفتح» ٣/ ١٨٠، فقال: لأن القيام للفَزَع من الموت فيه تعظيم لأمر الله، وتعظيم للقائمين بأمره في ذٰلك، وهم الملائكة.

وسيرد برقم (١٩٧٠٥) ما يدل على نسخ القيام من حديث علي رضي الله عنه، وأشرنا إلى ذٰلك عند حديث عبد الله بن عمرو (٦٥٧٣)، ونقلنا عن الحافظ الاختلاف في أصل المسألة، فراجعه، وانظر «الفتح» ٣/ ١٨٠-١٨١.

قال السندي: قوله: فقوموا لها؛ اللام بمعنى في، أي: قوموا في وقت مرورها بكم. =

١٩٤٩٢- حدثنا عبدُ الصمد وعفّان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن حِطَّان بن عبدالله الرقاشي

عن الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ الهَرْجَ». قالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا: أكثر مما ٣٩٢/٤ نَقْتُلُ؟ إنا لنقتلُ كلَّ عامٍ أكثر من سبعين ألفاً. قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمُ المشركين، ولٰكِنْ قَتْل بَعضِكُم بَعْضاً». قالوا: ومعنا عقولنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ لَتُنزعُ عقولُ أهلِ ذٰلك الزمانِ، ويَخْلُفُ لَهُ هباءٌ مِنَ النّاسِ، يَحْسَبُ أكثرُهُم أنَّهُم على شَيءٍ، وليسوا على شَيءٍ». قال عفان في حديثه: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ لي ولكم منها مخرجاً إن أدركتني[1] وإياكم، إلا أن نخرُجَ منها كما دَخَلْنا فيها، لم[2] نُصِبْ منها دماً ولا مالاً[3].

= وقوله: لستم لها؛ اللام فيه للتعليل، أي: لأجلها، فلا يتوهم المنافاة.

(١) في (ظ١٣): أدركني.

(٢) في (ظ١٣): ما لم.

(٣) **مرفوعه** صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمّادِ بن سلمة، وحِطّان بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم، وروى البخاري لحماد بن سلمة تعليقاً، وهما ثقتان. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفّان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ عن حَجَّاج -وهو ابن مِنهال- عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن=

. . . .

= مَغْراء، وأبو يعلى (٧٢٣٤) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن أبي بُردة بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن جدّه أبي بُردة، عن أبي موسى، به. مختصراً. لفظ البخاري: «لا تقوم الساعة حتى يَقْتُل الرجلُ جارَه وأخاه وأباه» ولفظُ أبي يعلى: قال ﷺ: «إن بين يدي الساعة الهَرْجَ، قلنا: وما الهرجُ؟ قال: القتلُ القتلُ، حتى يقتل الرجلُ جاره وابن عمه وأباه» قال: فرأينا من قتل أباه زمان الأزارقة.

ورواه بنحوه مطولاً إيادُ بنُ لَقِيط، واختُلف عليه فيه:

فرواه عبدُ الغفار بن القاسم، عنه، عن قَرَظَة بن حسان، عن أبي موسى، عند أبي يعلى (٧٢٢٨).

ورواه عبيدُ الله بن إياد، عن أبيه إياد، يذكر عن حذيفة، وهو عند أحمد ٥/ ٣٨٩ عن يحيى بن أبي بكير، عن عبيد الله بن إياد، به.

قلنا: عبد الغفار بن القاسم ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال علي ابن المديني: كان يضع الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم. قلنا: وضعّفه أئمةُ الجرح والتعديل. فالصوابُ أن الحديث حديثُ حذيفة غير أن إسناده منقطع، إياد بن لقيط لم يدرك حذيفة ابن اليمان.

وأورد حديثَ أبي يعلى هٰذا الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٤، وعزاه إلى الطبراني فقط، وقال: وفيه مَنْ لم يُسَمَّ. ولم يذكر الاختلاف فيه، وقال أيضاً: في الصحيح طرف منه.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٩٤٩٧) و(١٩٤٩٩) و(١٩٦٣٠) و(١٩٦٣٦)، وسيكرر برقم (١٩٧١٧).

وسلف مختصراً من حديث ابن مسعود وأبي موسى برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك حديث الباب.

قال السندي: قوله: الهَرْج، بفتح فسكون.

أكثر مما نقتل: أكثر: بالرفع، أي: أيُقتل أكثرُ مما نقتله من الكفرة، =

١٩٤٩٣- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن شقيق عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتكُونَ كلمةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

= فقوله: نقتل، بالنون، على بناء الفاعل، والمقدر بالياء على بناء المفعول.

بقتلكم: بزيادة الباء في خبر ليس.

ويخلف: كينصر، أي: يقوم له.

هباء، أي: أراذل، وهو في الأصل الغبار المنبثّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٧٦-٧٧ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥١)، وأبو عوانة ٥/٧٦ من طريق جرير، وأبو عوانة كذٰلك من طريق زائدة، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٢٨ من طريق سفيان، ثلاثتهم عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٨)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٥٤٣) و(١٩٥٩٦) و(١٩٦٣١) و(١٩٧٣٩) و(١٩٧٤٠).

وفي الباب عن عمر مرفوعاً بلفظ: «إنما الأعمال بالنية..» سلف برقم (١٦٨).

وعنه كذٰلك مرفوعاً بلفظ: «من قُتل أو مات في سبيل الله، فهو في الجنة» سلف ضمن حديث برقم (٢٨٥).

وعن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضَ الدنيا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أجر له...» وسلف برقم (٧٩٠٠). =

١٩٤٩٤-حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال

قال أبو موسى: لقد ذكَّرنا عليُّ بنُ أبي طالب صلاةً كنا نُصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تركناها عمداً، يُكبِّرُ كُلَّما ركع، وكُلَّما رفع، وكُلَّما سجد[1].

= وعنه أيضاً بلفظ: «إن أول الناس يُقضى فيه يوم القيامة ثلاثةٌ: رجلٌ استُشهد، فأُتي به، فعرَّفه نعمه، فعَرَفها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ حتى قُتلتُ، قال كذبت، ولكنك قاتلتَ ليُقال: هو جريء، فقد قيل، ثم أُمر به، فَسُحِب على وجهه، حتى أُلقي النار...» وسلف برقم (٨٢٧٧).

وعن معاذ بن جبل بلفظ: «وأما من غزا فخراً ورياءً وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف» وسيرد ٥/ ٢٣٤.

وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي في غَزاته إلا عقالاً، فله ما نوى» وسيرد ٥/ ٣١٥ و٣٢٠ و٣٢٩.

وعن أبي أمامة عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤ قال: جاء رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ قال: «لا شيء له»، فأعادها ثلاثاً، كل ذٰلك يقول: «لا شيء له» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتُغي به وجهه». وجَوَّدَ إسناده الحافظُ في «الفتح» ٦/ ٢٨.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٧).

قال السندي: قوله: فهو في سبيل الله، أي: مقاتل فيها، أي: لا بدّ في كون القتال في سبيل الله من حسن النية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السَّبيعي.

فرواه إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- كما في هٰذه الرواية، =

. . . .

= وعند البزار (٥٣٥) «زوائد»، وأبو أحمد الزبيريُّ عند البزار (٥٣٥) كذٰلك، وأسدُ بنُ موسى كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢١، وسفيانُ الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد.

ورواه عمارُ بنُ رُزَيق كما سيرد في الرواية (١٩٤٩٨)، وأبو بكر بن عيّاش وأبو الأحوص -كما سنذكر في تخريجها- عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي موسى.

ورواه زهير بن معاوية، كما سيرد في الرواية (١٩٧٢٢) عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من تميم، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤: والصوابُ قولُ زهير.

ورواه سلمةُ بنُ صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً. وسلمةُ بنُ صالح قال أبو داود والنسائي: متروك الحديث.

ورواه أبو رزين عن أبي موسى، واختُلف عنه:

فرواه إبراهيم بن مهدي -وهو المصيصي- عن أبي حفص الأبّار، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي موسى.

ورواه أبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٠ عن الأعمش، عن أبي رزين، عن علي موقوفاً. قال الدارقطني: وهو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٣١، ونسبه للبزار -وفاته أن ينسبه لأحمد- وقال: ورجاله ثقات.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٧٠، وصحح إسناده، ولم يذكر الاختلاف فيه على أبي إسحاق.

وسيرد بالأرقام (١٩٤٩٨) و(١٩٥٨٥) و(١٩٦٩١) و(١٩٧٢٢).

وفي الباب: عن ابن عباس، سلف برقم (٣٢٩٤).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٠٢). =

١٩٤٩٥- حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوب، قال: سمعتُ رجلاً من قريش يُقال له: أبو عبد الله كان يُجالس جعفر بن ربيعة قال: سمعتُ أبا بردة الأشعري يحدث

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عندَ الله عزَّ وجَلَّ أنْ يَلْقاهُ عبدٌ بها بعد الكبائرِ التي نهىٰ عنها أنْ يَموتَ الرَّجُلُ وعليهِ دَيْنٌ لا يَدَعُ قَضَاءً»(١).

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٠).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٢٥٩).

وعن وائل بن حُجر، سلف برقم (١٨٨٥٠).

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٢٨.

وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/ ٣٤٢.

وانظر (١٥٣٥٢).

قال السندي: قوله: ذكّرنا، من التذكير والحاصلُ أنهم أماتوا التكبير إلا ناساً منهم، كعلي رضي الله عنه، ثم أقام الله هذه السُّنَّةَ السَّنِيَّة، فلله الحمد. ومن هنا ظهر أنه لا اعتماد على عمل الناس في مقابلة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

وانظر «الفتح» ٢/ ٢٧٠.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي عبد الله القرشي -ويقال: أبو عبيد الله، والأول أصحُّ فيما ذكر أبو حاتم- فقد تفرد بالرواية عنه سعيدُ بنُ أبي أيوب وحيوةُ بنُ شريح، فيما ذكر البخاري وابنُ أبي حاتم، وفات الذهبيَّ ذكرُ حيوةَ بنِ شريح، فقال في «الميزان»: لا يُعرف، روى عنه سعيد بن أبي أيوب فقط. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن القرشي المقرىء، وجعفر بن ربيعة (وليس هو من رجال الإسناد): هو ابن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عبد الله القرشي) من طريق=

. . . .

= الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وعنده: «مِنْ أَعْظَم الذنوب. . .».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٥٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٢) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوع «التاريخ الكبير» سعيدُ بنُ أبي أيوب، وأبو عبد الله القرشي.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٤١) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وفي الباب أحاديث تقويه:

منها عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٥) ولفظه: «من مات وعليه دين، فليس بالدينار ولا بالدرهم، ولٰكنها الحسنات والسيئات». وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة بلفظ: «نفس المؤمن مُعَلَّقَةٌ ما كان عليه دين»، سلف برقم (١٩٦٥٩).

وعن جابر بن عبد الله، ذكر أن رجلاً تُوفي وعليه دين: ديناران، فتحملهما أبو قَتَادة، فقال رسولُ الله ﷺ: «الآن برَّدْتَ عليه جلْدَه»، وسلف برقم (١٤٥٣٦) وإسناده حسن.

وعن سمرة بن جُندب بلفظ: «إن صاحبكم محتبس على باب الجنة في دين عليه» وإسناده منقطع، وسيرد ٥/١١.

وعن محمد بن عبد الله بن جحش، بلفظ: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله، ثم أحيي، ثم قُتل ثم أُحيي، ثم قُتل وعليه دين، ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينُه» وسيرد ٥/٢٨٩، وهٰذا لفظ النسائي.

وعن عبد الله بن جحش أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قُتلتُ في سبيل الله عز وجل؟ قال: «الجنة». فلما ولّىٰ قال: «إلا الدَّين، سارَّني به جبريل آنفاً» وسلف برقم (١٧٢٥٣).

وعن قتادة أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أرأيتَ إنْ قُتلتُ في سبيل الله صابراً محتسباً، مُقبلاً غير مُدْبر، كَفَّر اللهُ به خطاياي؟. . . فقال رسولُ الله ﷺ: «إن قُتلتَ في سبيل الله مُقبلاً غير مُدبر كَفَّر الله عنك خطاياك إلا الدَّين. كذٰلك قال=

١٩٤٩٦- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ، فقال: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولمَّا يلحقْ بهم؟ فقال: «المرءُ مع مَنْ أحبَّ»[1].

=لي جبريل عليه السلام» وسيرد ٥/ ٢٩٧.

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧) أن النبي ﷺ أُتي بجنازة، ليصلي عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلي على رجل عليه دين، وقال: إن صاحب الدَّين مُرْتَهَنٌ في قبره، حتى يُقضى عنه دينه». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٥١٠).

وحديث عبد الرحمٰن بن أبي بكر السالف برقم (١٧٠٧).

قال السندي: قوله: أن يلقاه، بدل من الذنوب.

أن يموت... إلخ خبر إنّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطَّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشَقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٢)، وهنّاد في «الزهد» (٤٨٣)، ومسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٩- والبيهقيُّ في «الآداب» (٢١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٧٨) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بمحمد بن عبيد أبا معاوية الضرير.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً، وأبو نعيمُ في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٦٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٧) من طريق محمد بن كُناسة، عن الأعمش، به، لكن فيه أن أبا موسى هو الذي سأل رسولَ الله ﷺ، والصوابُ روايةُ من ذَكَر أن رجلاً غيره هو الذي سأله، كما بين ذٰلك الحافظُ في «الفتح» ١٠/ ٥٤٩.

وقد اختُلف فيه على الأعمش:

فرواه محمد بن عبيد كما في هٰذه الرواية، وسفيانُ الثوري كما في الروايات (١٩٥٢٦) و(١٩٥٣٣) و(١٩٥٥٥)، وأبو معاوية كما في الرواية=

١٩٤٩٧- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كان عبد الله وأبو موسى جالسين وهما يتذاكران الحديثَ، فقال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ أيّامٌ يُرْفَعُ فِيها العِلمُ، ويَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويَكْثُرُ فيها الهَرْجُ» والهَرْجُ: القَتْلُ[1].

= (١٩٦٢٨) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، كما عند البخاري (٦١٦٩) ثم قال البخاري: تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. فذكر الحافظ أن هٰؤلاء جميعاً قالوا: عن عبد الله غير منسوب. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٩٤: لعلهما صحيحان. وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٥٨: صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان. وذكر أبو عوانة في «صحيحه» عن عثمان بن أبي شيبة أن الطريقين صحيحان.

قلنا: قد سلف من حديث شعبة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله في مسند ابن مسعود برقم (٣٧١٨)، وسيرد في مسند أبي موسى برقم (١٩٦٢٩).

وذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن مسعود.

وقد أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٦١).

قال السندي: قوله: ولما يلحق، لمَّا نافية، أي: ما لحق بهم بالأعمال.

وانظر ما نقلناه عن السندي كذٰلك في هٰذا الحديث في مسند ابن مسعود السالف برقم (٣٧١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطَّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. =

. . . .

= وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٠- من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. قال الحافظ: لم يسنده محمد بن عبيد إلا عن أبي موسى حَسْب.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٥)، ومسلم (٢٦٧٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٧٠٦٤) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (١٩٦٣٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وسلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦١٥) من طريق وكيع، عن الأعمش، به، من حديث أبي موسى وابن مسعود. وفاتنا أن نذكر هناك أنه أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٦٤، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة»- من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١١٢ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به، من حديثهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧) من طريق عُبيد الله بن عمرو -وهو الرقي- عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عَبِيدة -وهو ابن عمرو السَّلْماني- عن أبي وائل، قال: جلس ابنُ مسعود وعبدُ الله بن قيس في ناحية من المسجد الأيمن، فقال ابن مسعود: حدِّثْنا يا أبا موسى، حدِّثْنا عن الأيام التي سمعتَ من رسول الله ﷺ تكون بين يدي الساعة، فقال أبو موسى: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره بنحوه.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٤٤ أن أصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى. قال: وهو الصحيح، وخالفه الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٨، فذكر أنه قد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معاً.

قلنا: الذين رووه عن الأعمش من حديث أبي موسى فحسب -مما وقفنا عليه- هم المذكورون آنفاً: محمد بن عبيد الطنافسي، وجرير، وحفص بن غياث، وأبو معاوية. أما الذين رووه عنه من حديث عبد الله وأبي موسى معاً، =

١٩٤٩٨- حدثنا يحيى، يعني ابن آدم، حدثنا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم

عن الأشعري، قال: لقد ذكّرنا ابنُ أبي طالب ونحن بالبصرة صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ﷺ يُكَبِّر إذا سجد وإذا قام، فلا أدري أنسيناها أم تركناها عمداً(١).

١٩٤٩٩- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن يونس وثابت وحميد وحبيب، عن الحسن، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي

= فهم وكيع، وعبيد الله بن موسى، وعبد الله بن نمير، وسفيان الثوري، وزائدة، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ويعلى بن عبيد، وهم أكثر عدداً كما ذكر الحافظ.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٩٢) بإسناد ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي. وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤١ مطولاً بذكر السلام على يمينه ويساره، وابن ماجه (٩١٧) مختصراً بذكر السلام حسب من طريق أبي بكر بن عياش، ورواه أبو الأحوص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٢٢٣- كلاهما عن بُريد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (١٩٧٢٢) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل، عن أبي موسى، وهو الصواب، كما ذكر الدارقطني.

وسلف برقم (١٩٤٩٤).

السَّاعَةِ». فذكر نحواً من حديث عبد الصمد، عن حماد، عن علي بن زيد، إلاّ أنه قال: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، لا أجد لي ولكم إن أدركتُهُنَّ إلاّ أن نخرُجَ منها كما دخلناها لم نُصِبْ فيها دماً ولا مالاً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، يونُس شيخ أحمد: هو ابن محمد المُؤَدّب، ويونُس شيخُ ابنِ سلمة هو ابن عُبيد، وثابت: هو البناني، وحميد: هو الطويل، وحبيب: هو ابن الشهيد الأزدي البصري، والحسن: هو البصري.

غير أنه قد اختُلف فيه على الحسن البصري:

فرواه حماد بن سلمة كما في هٰذه الرواية، من حديث الحسن، عن حِطّان ابن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢: ولم يصح حِطّان.

ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة وغيره، كما سيرد في الرواية (١٩٦٣٦) عن يونس، عن الحسن، عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى. قال الدارقطني: في «العلل» ٧/ ٢٣٧: والمحفوظُ قولُ من قال: عن الحسن، عن أَسِيد بن المُتَشمس. ثم قال: ومن قال: عن الحسن، عن حطان، فقولُه غير مدفوع، يحتمل أن يكون أخذه عنهما جميعاً.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٢٨-٥٢٩ من طريق يونس بن محمد المؤدّب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ عن موسى -وهو ابن إسماعيل التبوذكي- عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد الطويل، عن الحسن، عن حطان، به، وذكر أنه لم يصح حطان، كما سلف.

واختُلف فيه على حميد الطويل:

فرواه معتمر عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢، والحاكم في=

١٩٥٠٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا مَرَرْتُم بِالسِّهامِ في أسواقِ المسلمين، أو في مَسَاجِدِهم، فَأَمْسِكُوا بالأنْصالِ لا تَجْرَحُوا بِها أَحَداً»(١).

١٩٥٠١- حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعتُ عبد الله بنَ سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بالكِعابِ، فَقَد عَصَى اللهَ ورَسُولَه»(٢).

= «المستدرك» ٤/ ٥٢٠-٥٢١ عن الحسن، عن حطان، عن أبي موسى موقوفاً.
قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
ولتمام تخريجه انظر الرواية (١٩٦٣٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٣٥).

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام (١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤).

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند:

فرواه ابنُه عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، كما في هٰذه الرواية، عنه، عن رجل، عن أبي موسى.

ورواه أسامةُ بن زيد الليثي كما في الرواية (١٩٥٢١)، وموسى بنُ ميسرة كما في الرواية (١٩٥٥١)، ونافعٌ كما في الرواية (١٩٥٨٠)، ويزيدُ ابنُ الهاد كما عند الحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٠ عن سعيد بن أبي هند، عن أبي=

. . . .

= موسى، لم يذكروا الرجل بينهما.

واختُلف فيه على أسامةَ بنِ زيد الليثي:

فرواه وكيع كما في الرواية (١٩٥٢١)، وابنُ وهب كما عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، وأبو أسامة حمادُ بنُ أسامة كما عند البيهقي في «الشعب» (٦٤٩٨)، و«الآداب» (٧٧١) عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى.

وخالفهم ابنُ المبارك، فرواه كما في الرواية (١٩٥٢٢) عن أسامة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرّة مولى عقيل، عن أبي موسى. بزيادة أبي مرة بين سعيد وأبي موسى. قال الدارقطني في رواية ابن المبارك هٰذه في «العلل» ٧/ ٢٤٠: وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. ثم قال فيه ٧/ ٢٤٢: وهو الصحيح.

قلنا: نخشى أن يكون أسامةُ بنُ زيد الليثي قد اضطرب فيه، لأن الذين رووه عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، وبِتَرْك ذِكْره، كُلُّهم ثقات، غير أن الذين لم يذكروه عنه أكثر، وحينئذ فلا يُفرح بتصحيح الدارقطني للإسناد الذي ذُكر فيه أبو مُرَّة مولى عقيل، على أنه قد ذُكر فيه على الشك، ففيه: عن أبي مُرَّة مولى عقيل، فيما أعلم. وقد قال عبدُ الله بن أحمد بن حنبل: سألتُ أبي عن أسامة بن زيد الليثي، فقال: نظرةٌ في حديثه يتبينُ لك اضطرابُ حديثه.

قلنا: فيترجّح إسنادُ الجماعة، وهم: موسى بنُ ميسرة، ونافعٌ، ويزيدُ ابنُ الهاد في روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، لم يذكروا رجلاً بينهما، وهو ما رجَّحه البيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢١٥، فقال: وهو أولىٰ. قلنا: وهو على ذٰلك إسناد منقطع، لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع أبا موسى، كما ذكر أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل» ص٦٧- والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٢.

ولا يبعد أن يكون عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند قد وهم في ذكر الرجل =

. . . .

= في هٰذا الإسناد، لأنه -وإن كان ثقةً- قال فيه ابنُ حبان -فيما نقله عنه المِزّي-: يخطىء. وصرح الحاكمُ في «المستدرك» ١/ ٥٠ أنه هو الذي وهم بذكر الرجل في هٰذا الإسناد. قلنا: وقد اختُلف عليه فيه أيضاً، فقد رواه موسى بنُ ميسرة عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، و«الاستذكار» ٢٧/ ١٢٩ عنه، عن أبيه سعيد، عن أبي موسى، دون ذكر الرجل.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا مما لا يُوهن حديث نافع، ولا يُعلّله، فقد تابع يزيدُ بنُ عبد الله بن الهاد نافعاً على رواية سعيد بن أبي هند.

قلنا: يُريد بحديث نافع روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، ليس بينهما رجل. فقد ذهب الحاكم إلى ترجيح رواية نافع لمتابعة يزيد ابن الهاد له. وسترد رواية نافع برقم (١٩٥٨٠).

وسيرد بإسناد يتقوى به في الرواية(**١٩٦٤٩**).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٨) عن عبد الرزاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٢١) و(١٩٥٢٢) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٩).

وفي الباب عن بُريدة مرفوعاً، بلفظ: «من لعب بالنردشير، فكأنما صَبَغَ يده في لحم خنزير ودمه» رواه مسلم (٢٢٦٠)، وسيرد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٧ و٣٦١.

وعن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يكره عشر خلال، وذكر منها: والضربَ بالكِعاب. سلف برقم (٣٦٠٥) وإسناده ضعيف. والكِعابُ: جمع كعب، وهو الذي يُلعب به في النرد، وكَرِه هنا بمعنى حَرَّم.

وعن عبد الله بن مسعود كذٰلك بلفظ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان، اللتان تزجران زجراً، فإنها ميسر العجم» سلف برقم (٤٢٦٣) وإسناده ضعيف، وصحّح الدارقطني وَقْفَه كما ذكرنا هناك.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٥/ ٣٧٠ بلفظ: «مثل الذي يلعب النرد، ثم يقوم فيصلي، مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلي». وفي إسناده مجهول. =

١٩٥٠٢- حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى، قال: رفع رسولُ الله ﷺ حريراً بيمينه، وذهباً بشماله، فقال: «أُحِلَّ لإِنَاثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1].

= وعن ابن عمر عند البيهقي ١٠/٢١٥ من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عنه كان يقول: النردُ هي الميسر. وإسناده صحيح.

وعن عثمان بن عفان عند البيهقي ١٠/٢١٥ من حديث زبيد بن الصلت أنه سمعه رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: يا أيها الناس، إياكم والميسر، يُريد النَّرْد، فإنها قد ذُكرتْ لي أنها في بيوت ناس منكم، فمن كانت في بيته فليحرقها أو فيكسرها.

وعن ابن عمر عند ابن عبد البَرّ في «الاستذكار» ٢٧/١٣٠ من رواية يحيى ابن سعيد، قال: دخل عبدُ الله بن عمر داره، فإذا أناسٌ يلعبون فيها بالنرد، فصاح ابنُ عمر، وقال: ما لِداري يلعبون فيها بالأَرْن؟! قال: وكانت النرد تُدعى في الجاهلية بالأَرْن.

قال ابنُ عبد البَرّ: وقال عثمان بن أبي سليمان: أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بنُ عبد مناف بن زهرة، فوضعها بفناء الكعبة، فلعب بها، وعلَّمها.

وقال في «التمهيد» ١٣/١٧٥: وهٰذا الحديث يُحرّم اللعب بالنرد جملة واحدة، لم يَستثن وقتاً من الأوقات، ولا حالاً من حال، فسواء شغل النَّردُ عن الصلاة أو لم يشغل... على ظاهر الحديث. والنرد هو الذي يُعرف بالطبل، ويُعرف بالكعاب، ويُعرف أيضاً بالأرن، ويُعرف أيضاً بالنردشير.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسنادٌ اختُلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند:

فرواه عبد الرزاق كما في هٰذه الرواية عنه، عن أبيه سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى. =

. . . .

= ورواه محمدُ بنُ جعفر كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، لم يذكر الرجلَ بينهما. وهٰذا إسناد منقطعٌ، كما ذكرنا في الرواية السابقة (١٩٥٠١).

ورواه نافع عن سعيد بن أبي هند، واختُلف عنه.

وسنبسط الاختلاف عنه في الرواية التالية (١٩٥٠٣). وانظر ما ذكرناه من الاختلاف على سعيد بن أبي هند في الرواية السابقة.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٣) و(١٩٥٠٧) و(١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥).

وانظر (١٩٧١٨).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، قال: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هٰذين حرام على ذكور أمتي» وسلف برقم (٩٣٥)، وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٦) و(٤٨٢١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث والحسن بن ثوبان، عن هشام بن أبي رُقَيَّة، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً بلفظ: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثهم» وإسناده حسن من أجل هشام بن أبي رُقَيَّة، روى عنه جمع، ووثَّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعةً، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، والحسن بن ثوبان فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو صدوق، ثم هو متابع. وسلف بنحوه في مسند أحمد ٤/ ١٥٦ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٩) بلفظ رواية أحمد، وفي إسناده الإفريقي -وهو عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم- وشيخه عبد الرحمن بن رافع ضعيفان، وحديثهما حسن في الشواهد. =

. . . .

= وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٣٠٠٥) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٢٩)، وفي «الصغير» (٤٦٤) بمثله. قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا السند إلا عمرو بن جرير، وهو لين الحديث. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد إلا عمرو بن جرير، تفرد به داود بن سليمان.

وعن ابن عباس عند البزار (٣٠٠٦) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٨٩)، بمثله، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف. قال البزار: إسماعيل ضعيف، وقد روي هٰذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة. وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٣٣٣) بمثله، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، ضعّفوه.

وعن زيد بن أرقم عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٠)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٥) بمثله، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٤٣، وقال: وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم، وهو ضعيف. قلنا: قال ابن حبان: كان الغالب على حديثه الوهم، فلا يحتج به إذا انفرد. قلنا: ولم ينفرد بهٰذا الحديث، فله شواهد كثيرة. وفي إسناده أُنيسة بنت زيد بن أرقم، مجهولة. قال العقيلي: وهٰذا يروى بغير هٰذا الإسناد بأسانيد صالحة.

وعن واثلة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٣٤، بمثله، وفي إسناده محمد ابن عبد الرحمٰن المقدسي القشيري، متروك الحديث.

وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٣)، وإسناده حسن، وانظر تخريجه هناك.

وأحاديث الباب في تحريم الذهب على الرجال ذكرناها بإثر تخريج حديث ابن مسعود (٣٥٨٢).

وأحاديث الباب في تحريم الحرير ذكرناها بإثر تخريج حديثي أبي سعيد الخدري (١١١٧٩) ومعاوية (١٦٨٣٣).

وقد أورد الغماري هٰذا الحديث في زياداته على «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» ص ١١١، وذكر روايته عن سبعة عشر صحابياً سمّاهم. =

١٩٥٠٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحَريرُ للإناثِ مِنْ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1]. ٤/٣٩٣

= وانظر تخريج الرواية (١٩٥١٥).

وانظر «نصب الراية» ٤/ ٢٢٢-٢٢٥.

قال ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» ص٤٤٦ -ونقله السندي في حاشيته على النسائي ٨/ ١٥٧-: وكان في أول الإسلام يلبس الرجالُ الخواتيمَ الذهب وغير ذٰلك، وكان الحظرُ قد وقع على الناس كلهم، ثم أباحه رسولُ الله ﷺ للنساء دون الرجال، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهم، فنَسخت الإباحةُ الحظرَ.

قلنا: ومن الأحاديث المنسوخة التي وقع الحظر فيها على الناس كلهم -فيما ذكر ابنُ شاهين- حديثُ عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٦) بلفظ: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمتي، فمات وهو يلبسه، حرَّم الله عليه حرير الجنّة».

وذكر ابنُ شاهين مما نُسِخَ أيضاً حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤١٦) بلفظ: «من أحب أن يُطَوِّق حبيبه طوقاً من نار، فليطوقه طوقاً من ذهب...»، وسيرد في مسند أبي موسى الأشعري برقم (١٩٧١٨)، ونتكلم عليه هناك.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على نافع:

فرواه أيوب السختياني كما في هٰذه الرواية، وعبد الله العمري، كما في الرواية (١٩٥٠٧) -واختُلف عنهما- عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

ورواه عبيدُ الله بنُ عمر كما في الروايتين (١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥)، وعبدُ الله بن نافع كما عند الطيالسي (٥٠٦) عنه، عن سعيد بن أبي =

. . . .

= هند، عن أبي موسى. لم يذكر الرجل بينهما.

واختُلف فيه عن أيوب السختياني: فرواه معمر عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، كما في هٰذه الرواية، ورواه حمادُ بنُ زيد كما عند البيهقي ٣/٢٧٥ عن أيوب، فلم يذكر الرجل، ورواه سعيد بن أبي عروبة عنه، واضطرب فيه، فقد رواه يزيدُ بنُ هارون كما عند السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٣٤) عنه بذكر الرجل، ورواه عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى السامي كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/١٦١، و«الكبرى» (١٩٤٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٤) عن سعيد بإسقاط الرجل، وكلاهما رويا عنه قبل الاختلاط.

واختُلف فيه عن عبد الله العمري:

فرواه سريج بن النعمان كما في الرواية (١٩٥٠٧) عنه بذكر الرجل، ورواه ابنُ وهب في «جامعه» ص١٠٢ بإسقاطه. وسُريج بنُ النعمان قال فيه أبو داود: ثقةٌ غلط في أحاديث. قلنا: ولعل هٰذا منها، ثم إن ابن وهب أوثقُ منه.

ولم يُختلف فيه عن عُبيد الله بن عمر في إسقاط الرجل من الإسناد، فقد رواه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٣، و«الاستذكار» ٢٦/٢٠٥ من حديث يزيد بن زريع، وبشر بن المُفضّل، ومعتمر بن سليمان، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبي معاوية الضرير، وحماد بن مسعدة، كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، وبذٰلك يترجَّحُ حديثُ عبيد الله بن عمر على حديث أيوب السختياني وعبدِ الله العمري، لا سيما وقد اختُلف عنهما فيه كما بيّنا، وقد قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٤: والصوابُ فيه عن عبيد الله (تحرف في المطبوع إلى عبد الله) ما رواه هٰؤلاء عنه. قلنا: ورجح روايتَه الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٣١٢، ومن ثم فقولُ الدارقطني في رواية عبد الله العمري في «العلل» ٧/٢٤١-٢٤٢: وهو أشبه بالصواب، فيه نظر لما تقدم، واعتمادُه في تقوية رواية العمري على رواية أسامة بن زيد -وقد صححها، =

١٩٥٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

أن أبا موسى الأشعري صلى بأصحابه صلاة، فذكر الحديث، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ خطبنا، فَبيَّنَ لنا سُنتنا، وعلَّمنا صلاتنا، فقال: «إذا صَلَّيْتُم، فأَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم لِيَؤُمّكُم أَحدُكُم». فذكر الحديث[1].

= وهي التي سترد برقم (١٩٥٢٢)- فيه نظر كذلك، فإن أسامة قد اضطرب فيها، كما بينا في الرواية (١٩٥٠١)، فانظره لزاماً.

والحديثُ في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٣٠) ولم يرد في إسناده: «عن رجل» بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى، مع أن عبد الحق ذكر أنه موجود في «مصنف» عبد الرزاق في هذا الإسناد، وذلك فيما حكاه عنه الحافظ في «التهذيب»، لكن يظهر أن سقط الرجل من إسناد «المُصَنَّف» قديم، فقد ردَّ الحافظُ على عبد الحق، فقال: ليست (يعني «عن رجل») في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

قلنا: بل هي ثابتة عند أحمد عن عبد الرزاق، كما هو ظاهر في هذه الرواية، وأخرجها من طريق عبد الرزاق كذلك ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤، وثمة أيضاً رواية أخرى لغير عبد الرزاق من حديث نافع، وفي إسنادها «عن رجل» سترد برقم (١٩٥٠٧)، وقد عزى الحافظ لعبد الرزاق إسناداً آخر، ذكر فيه «عن رجل»، ولم نجده في «مصنفه»، وهو عند أحمد في الرواية (١٩١٠٥)، ولعلها من رواية عبد الرزاق خارج مصنفه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويونس =

١٩٥٠٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى أرض قومي، فلما حضر الحجُّ، حجَّ رسولُ الله ﷺ، وحججتُ، فقدمتُ عليه وهو نازلٌ بالأبطح، فقال لي: «بِمَ أَهْلَلْتَ يا عبدَ الله بنَ قيس؟». قال: قلتُ: لبيكَ بحجٍّ كحَجِّ رسول الله ﷺ. قال: «أَحسنْتَ». ثم قال: «هَلْ سُقْتَ هَدْياً؟» فقلتُ: ما فعلتُ. فقال لي: «اذهبْ، فَطُفْ بالبَيْتِ وبين الصَّفا والمَرْوةِ، ثم احْلِلْ». فانطلقتُ، ففعلتُ ما أمرني، وأتيتُ امرأةً من قومي، فَغَسَلَتْ رأسي بالخَطْميّ، وفَلَتْهُ، ثم أهللتُ بالحج يوم التروية، فما زلتُ أُفتي الناس بالذي أمرني رسولُ الله ﷺ حتى تُوفِّي، ثم زمنَ أبي بكر رضي الله عنه، ثم زمنَ عمر رضي الله عنه، فبينا أنا قائم عند الحجر الأسود أو المقام أُفتي الناسَ بالذي أمرني به رسولُ الله ﷺ، إذ أتاني رجلٌ، فسارَّني، فقال: لا تعجلْ بفُتْياك، فإنَّ أمير المؤمنين قد أحدثَ في المناسك شيئاً.

= ابن جبير: هو أبو غلاب البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٠٦٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٤)، وأبو عوانة ١٢٩/٢، وابن حبان -كما في «إتحاف المهرة» ١٩/١٠- والبيهقي ٩٦/٢ و١٤٠-١٤١ و٣٧٧.

وسيرد بطوله في الرواية (١٩٦٦٥).

وسيرد كذلك بالأرقام (١٩٥١١) و(١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧) و(١٩٧٢٣).

وسنذكر أحاديث الباب في الحديث (١٩٦٦٥).

فقلتُ: أيها الناسُ، من كُنّا أفتيناهُ في المناسك شيئاً، فَليتَّئِدْ، فإنَّ أميرَ المؤمنين قادمٌ، فبه فائتَمُّوا. قال: فقدم عمرُ رضي الله عنه، فقلتُ: يا أمير المؤمنين، هل أحدثْتَ في المناسك شيئاً؟ قال: نعم، إنْ نأخُذْ بكتاب الله عز وجل، فإنه يأمُرُ بالتَّمام، وإنْ نأخُذ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحْلِلْ حتى نَحَرَ الهَدْيَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس بن مسلم: هو الجدلي أبو عمرو الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٠ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٤٦)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٧٨)، والدولابي ١/ ٥٧، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٨، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠٤، من طرق عن قيس ابن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (١٢٢٢)، والبزار في «المسند» (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٥٣، و«الكبرى» (٣٧١٥) من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، مختصراً.

وسيرد من طريق شعبة، عن قيس برقم (١٩٥٣٤).

وسيكرر برقمي (١٩٥٤٨) و(١٩٦٧١).

وسلف في مسند عمر (٢٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به. =

١٩٥٠٦- حدثنا وكيع، عن حَرْمَلَة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى، قال: أمانانِ كانا على عهدِ رسول الله ﷺ رُفع أحدُهما، وبقي الآخر:﴿وما كان اللهُ لِيُعَذِّبَهُم وأنْتَ فيهم وما كان الله مُعَذِّبَهُم وهم يستغفرون﴾ [الأنفال: ٣٣][١].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ثم احلل، أي: أمر بفسخ الحج وجعله عمرة.

وفَلَتْه؛ في «المصباح»: فَلَيْتُ رأسي فَلْيَاً من باب رمى: نقَّيته من القمل.

بالذي أمرني به، أي: بالتمتع.

فسارّني: بتشديد الراء، من السرّ، أي: تكلم معي سِرّاً.

فليتّئد: بتشديد التاء، أي: فلا يعجل في العمل بها.

فبه، أي: بأمير المؤمنين، لا بفتيانا.

بالتمام، بقوله: ﴿وأتموا الحجَّ والعمرةَ لله﴾ [البقرة: ١٩٦] ومن التمام إتيان كل منهما بسفر جديد.

فإنه لم يحلل... والمتمتع بالعمرة يحل قبل ذلك، فلذلك نهيتُ عن المتعة، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن أبي أيوب، فقد تفرد بالرواية عنه حرملةُ بن قيس، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «التعجيل». وحرملة بن قيس -وهو النخعي- قال أحمد: ما أرى بحديثه بأساً، وقال ابن معين: ثبتٌ، وهو من رجال «التعجيل» كذلك. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٤٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وتحرّف اسم محمد بن أبي أيوب في مطبوع «المستدرك» إلى عبيد بن أبي أيوب. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه مرفوعاً الترمذي (٣٠٨٢)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٣٤٥)=

. . . .

= «الروض البسام» من طريق سفيان بن وكيع، عن عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عبّاد بن يوسف، عن أبي بُردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليَّ أمانَيْنِ لأُمتي: ﴿وما كان اللهُ ليُعَذِّبَهُم وأنتَ فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ فإذا مضيتُ تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة» قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسماعيلُ بنُ مهاجر يُضَعَّفُ في الحديث. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعفوه، وقال ابنُ أبي حاتم: قيل لأبي زرعة: كان يُتَّهَمُ بالكذب؟ قال: نعم. وقال ابن حبان: ابتُلي بِوَرَّاقِ سوءٍ كان يُدخل عليه الحديثَ، وكان يثق به، فيجيب فيما يقرأ عليه، وقيل له بعد ذلك في أشياء منها فلم يرجع، فمن أجل إصراره على ما قيل له استحق الترك.

وقد صحَّ من حديث أبي موسى قولُه عليه الصلاة والسلام: «أنا أَمَنَةٌ لأصحابي» وسيرد برقم (١٩٥٦٦).

وللحديث الموقوف شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/٥٤٢ - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٤)- من طريق أسود بن عامر شاذان، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القُرظي، عنه رضي الله عنه قال: كان فيكم أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى، ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أن تفسير الصحابي حديث مسند. ووافقه الذهبي. قلنا: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي -وهو عمير بن يزيد الأنصاري- لم يرو له مسلم -إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبري في «التفسير» (١٦٠٠٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ..﴾، والبيهقي في «السنن» ٥/٤٦، قال: كان فيهم أمانان: نبيُّ الله والاستغفارُ، قال: فذهب النبي ﷺ، وبقي الاستغفار. وإسناده حسن من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي.=

١٩٥٠٧- حدثنا سريج، حدثنا عبد الله، يعني العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أحِلَّ لإناثِ أمّتي الحَرِيرُ والذَّهبُ، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1].

١٩٥٠٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قدم رجلان معي من قومي قال: فأتينا إلى النبيِّ ﷺ، فخَطَبا، وتكلَّما، فجعلا يُعَرِّضان بالعمل، فتغير وجهُ رسول الله ﷺ، أو رُئِيَ في وجهه، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ أَخْوَنَكُم عِندِي مَنْ يَطلُبُه، فعليكما[2] بِتَقْوى الله عزَّ وجلَّ». قال: فما استعان بهما على شيء[3].

= وفي الباب عن فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «العبد آمن من عذاب الله عز وجل ما استغفر الله عز وجل» وإسناده ضعيف، وسيرد ٦/ ٢٠.

قال السندي: قوله: رُفع أحدهما، وهو الأمان بوجوده ﷺ، فإنه قد رُفع بوفاته ﷺ، وبقي الآخر، وهو الأمان بالاستغفار، وفيه حثٌّ للناس على الإكثار من الاستغفار، حيثُ ما بقي لهم إلا هذا الأمان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد اختُلف فيه على نافع، وقد بسطنا الاختلاف عليه في الرواية (١٩٥٠٣).

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(٢) في (م) و(ق): فعليكم.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام أخي إسماعيل بن أبي خالد، قال المزي في «التحفة» ٦/ ٤٦٧: كان لإسماعيل ثلاثة إخوة: سعيد، وأشعث، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كُلِّهم، فالله أعلم أيهم هذا. قلنا: أما سعيد؛ فمن رجال=

. . . .

=التهذيب، وهو مقبول، وأما أشعث: فذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٠، وقال: روى عنه أخوه إسماعيل، وأما نعمان: فلم نجد من ترجم له، وجاء ذكره في بعض الروايات عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٨٨ و١٨٩ و٢٧١، وقد ذكر المزي أيضاً في «تهذيبه» أخاً رابعاً لإسماعيل، من شيوخه، وهو خالد بن أبي خالد، ولم نقع له على ترجمة كذلك. ثم إنه قد اختُلف فيه على إسماعيل، كما سيرد. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أبي خالد: هو الأحمسي، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٤- من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) و(٨٧٤٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥١، وتمام في «فوائده» (٩٠٦) (الروض البسام) من طرق، عن سفيان، به.

واختلف على إسماعيل فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ من طريق عمر بن علي، وأبو داود (٢٩٣٠) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به.

وأخرجه ابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣- من طريق قيس ابن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به. ولا ندري إن كان لفظ «عن أخيه» ذكر في الأصل بعد إسماعيل، وسقط من المطبوع؟

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ و٧/ ١٨٤، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣٢) من طريق عباد بن العوام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قرة بن بشر، عن أبي بردة، به.

وقال البخاري: وقال ابنُ طهمان: عن شعبة، عن إسماعيل، عن أبيه،=

١٩٥٠٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ -حسبتُه قال: في حائط- فجاء رجلٌ، فسلَّم، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ، فأْذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّة». فذهبتُ، فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه، فقلت: ادْخُلْ، وأَبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بِالجَنَّة». فانطلقتُ، فإذا هو عمر بنُ الخطاب رضي الله عنه، فقلت: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «اذْهَبْ، فَأْذَنْ له وبَشِّرْهُ

=عن بشر بن قرة، عن أبي بردة: جاء رجلان مع أبي موسى إلى النبي ﷺ نحوه، ولا يصح فيه: عن أبيه.

وسيرد برقم (١٩٦٦٦) بأتم منه، بلفظ: «إنا لا نستعمل على عملنا من أراده» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيرد أيضاً مطولاً ومفرقاً ومختصراً بالأرقام: (١٩٥٤٤) (١٩٥٧٢) (١٩٥٩٨) (١٩٦٤٧) (١٩٦٧٣) (١٩٦٨٧) (١٩٦٩٩) (١٩٧٢٨) (١٩٧٣٧) (١٩٧٤١) (١٩٧٤٢).

وفي باب ذم الحرص على الإمارة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٩١).

وعن عبد الرحمٰن بن سمرة، سيرد ٥/ ٦٢.

وعن أبي ذر سيرد ٥/ ١٧٣.

قال السندي: قوله: فخطبا، أي: حمدا الله، وتشهدا بالشهادتين.

يُعَرِّضان: من التعريض ممن يطلبه، أي: يطلب العمل، فإنه تعبٌ في الدنيا مع احتماله في الآخرة، فلا يرضى به إلا الخائن.

بِالجَنَّة على بَلْوَى شَدِيدة». قال: فانطلقتُ، فإذا هو عثمانُ، فقلتُ: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنَّة على بلوى شديدة. قال: فجعلَ يقولُ: اللهم صَبْراً، حتى جلس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٠٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٠٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٥٥٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤٣).

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٦٩٥) و(٧٢٦٢)، ومسلم (٢٤٠٣)، والترمذي (٣٧١٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١١)، والطبراني في «الكبير» من طريق أيوب السختياني، والبخاري أيضاً (٣٦٩٥)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١٠)، والطبراني في «الكبير» من طريق علي بن الحكم، وأبو عوانة من طريق عاصم الأحول وزياد بن أبي زياد الجصاص، والطبراني في «الأوسط» (٢١١٦) من طريق إسماعيل بن عمران خمستهم، عن أبي عثمان، به. وقرن البخاري بعلي بن الحكم عاصماً الأحول، وقال: وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبتيه -أو ركبته- فلما دخل عثمان غطاها.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وطرقُ ابن أبي خيثمة والطبراني ذكرها الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٦٧-٦٨، وطرق أبي عوانة ذكرها في «إتحاف المهرة» ١٠/٤٢-٤٣.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٦٧٤) و(٧٠٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥١)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٩) =

١٩٥١٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن سعيد الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري قال:

سلَّم عبدُ الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنهما ثلاثَ مِرار، فلم يُؤذن له، فرجع، فأرسل عمرُ في إثره: لم رجعتَ؟ قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَلَّمَ أَحَدُكُم ثلاثاً، فلم يُجَبْ فَلْيَرْجِعْ»[1]. ٣٩٤/٤

=و(١٤٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢٨٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨ من طرق عن أبي موسى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٤٣) و(١٩٦٤٤) و(١٩٦٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وبشِّره، بالتشديد، وأَبشر، بهمزة قطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقد سمع من سعيد الجُريري -وهو ابن إياس- قبل الاختلاط، وتُوبع الجريري بأبي مسلمة سعيد بن يزيد كما سيرد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٤٢٣) مطولاً، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/٤٢٠-٤٢١)، والبيهقي في «السنن» =

١٩٥١١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: سَمعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فَقولوا: رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَع الله عز وجلَّ لكم، فإنَّ الله تعالى قَضَى على لِسَانِ نَبِيِّه ﷺ سَمعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»[1].

= ٧/ ٩٧-٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٨). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طريق شعبة، والترمذي (٢٦٩٠) بنحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن الجريري، به. وقرن شعبةُ بالجُريري سعيدَ بن يزيد أبا مسلمة، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وسيرد من طريق أبي مسلمة برقم (١٩٦١١).

وسيرد أيضاً بالأرقام (١٩٥٥٦) و(١٩٥٨١) و(١٩٦٧٧) و(١٩٧٥٠).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٤٠٦).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٢٩).

قال السندي: قوله: فلم يُجَبْ، على بناء المفعول، من الإجابة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٤).

قال السندي: قوله: يسمع الله لكم، أي: يقبل منكم حمدكم، ويستجيب دعاءكم، وحينئذ فيُحتملُ أن يكون الدعاء هو هذا الحمد، وقد تقدم وجهه بأن الثناء على الكريم من أحسن وجوه السؤال، أو دعاء آخر يكون في الصلاة أوغيرها.

قوله: فإن الله قضى... إلخ، دليل على الاستجابة بضم مقدمة أخرى، أي: وما قضى على لسانه، فهو حقٌّ وصِدق، والله تعالى أعلم.

١٩٥١٢- حدثنا حماد بن أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الخازِنَ الأمِينَ الذي يُعْطي ما أُمِرَ به كامِلاً مُوَفَّراً طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، حتَّى يَدْفَعَهُ إلى الذي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحدُ المُتَصَدِّقِين»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٦، والبخاري (١٤٣٨) و(٣٢١٩)، ومسلم (١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، وابن حبان (٣٣٥٩)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٩٥) من طريق حماد ابن أسامة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم أبي بردة من مطبوع «مسند الشهاب»، وفي مطبوع ابن أبي شيبة سقطٌ وتصحيف يُصحح من هنا.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، والقُضاعي (٣٠٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بريد، به.

وسيرد مطولاً برقمي (١٩٦٢٤) و(١٩٦٦٧).

ومطوله سيرد مقطعاً بالأرقام (١٩٥٨٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٦٠) و(١٩٦٦١) و(١٩٦٦٢) و(١٩٦٦٣) و(١٩٧٠٦) و(١٩٧٣٠) و(١٩٧٥٧).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٤٣٧)، ومسلم (١٠٢٤)، سيرد ٦/٩٩.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٥.

قال السندي: قوله: الذي يعطي ما أُمر به، أي: لا يعطي ما يريد ويشتهي.

مُوفَّراً: بفتح الفاء، من التوفير، أي: تاماً، فهو تأكيد «كاملاً».

طيبةً نفسه، أي: يكون راضياً بذٰلك، قال ذٰلك إذ كثيراً ما لا يرضى الإنسان بخروج شيء من يده، وإن كان ملكاً لغيره. والمنصوبات أحوال من=

١٩٥١٣- حدثنا مروان بن معاوية الفَزاري، أخبرنا ثابت بن عمارة الحنفي، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ»[1].

= «ما أُمر به».

حتى يدفعه: مترتب على الأمانة، أي: فبسبب أمانته يصرفه في محله، أو هو غايةٌ لطيبِ نفسه به، أي: طابت به نفسه من حين أُمر إلى أن دفع في محلِّه.

أحدُ المتصدقين، أي: يُشارك صاحب المال في الصدقة، فيصيران متصدقَين، ويكون هو أحدهما، وهٰذا هو خبر إن.

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة: وثقه ابن معين والدارقطني وابن حبان، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به. وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وتفرد أبو حاتم بقوله: ليس عندي بالمتين، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٦، و«الشُّعَب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨) من طريق النضر بن شميل، والبزار (١٥٥١) «زوائد» من طريق ابن أبي عدي، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثلاثتهم عن ثابت بن عمارة، بهٰذا الإسناد. وهو من طريق النضر بن شميل مطول بزيادة: «إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها..» وسترد في الرواية (١٩٥٧٨).

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهٰذا اللفظ إلا أبو موسى، وثابت مشهور، روى عنه يحيى بن سعيد ومروان بن معاوية وابن أبي عدي وغيرهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٧/٤ عن وكيع، والدارمي -مطولاً بالزيادة المذكورة آنفاً- عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، به، موقوفاً. قال =

١٩٥١٤- حدثنا حسين بن علي، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحَجّاج، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: اختصم رجلان إلى النبيّ ﷺ في أرض، أحدُهما من أهل حضرموت، قال: فجعل يمينَ أحدهما[1]، قال: فضجَّ الآخر، وقال: إنه إذاً[2] يذهب بأرضي. فقال: «إن هو اقتطَعَها بيَمِينِه ظُلْماً، كان مِمَّنْ لا يَنْظُرُ الله عزَّ وجلَّ إليهِ يومَ

=البزار: وقال أبو عاصم: يرفعه بعض أصحابنا. قلنا: الذين رفعوه أربعة ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٥٦، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات.

وسيرد برقمي (١٩٦٤٦) و(١٩٧٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «وزنى العين النظر» وإسناده صحيح على شرط الشيخين، سلف برقم (٧٧١٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كلُّ عين زانيةٌ»، أي: كلُّ عين ناظرةٍ في الحرام زانيةٌ. أو المراد: كل عين يتأتَّى منها الزنى بالإمكان، والمراد أنَّ فعل العين إذا كان على غير وجهه فهو نوعٌ من الزنى.

وقال المناوي: كلُّ عين زانية: يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانيةٌ، أي: أكثرُ العيون لا تنفكُّ مِنْ نظر غير مُستحسَنٍ ومُحرَّم، وذٰلك زناها، أي: فليحذر من النظر، ولا يَدَّعِ أحدٌ العصمةَ من هٰذا الخطر، فقد قال ﷺ لعليٍّ -مع جلالته-: «يا عليّ لا تُتبع النظرةَ النظرةَ». (قلنا: قوله: من نظر غير مستحسَن ومحرَّم: لم يقع مرتباً على الصواب في مطبوع «فيض القدير»).

(١) في (ظ١٣): فجعل يمين أحدهما للآخر.

(٢) كلمة «إنه» ليست في (ظ١٣)، وكلمة «إذاً» ليست في (ق).

القِيامةِ، ولا يُزَكِّيهِ، وله عذابٌ أليم». قال: ووَرِعَ الآخرُ، فردَّها[1].

---

(١) إسناده صحيح، ثابت بن الحجاج -وإن لم يرو عنه غيرُ جعفر بن برقان -وثقه ابنُ سعد، وأبو داود، والذهبيُّ، والحافظُ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيةُ رجاله رجال الشيخين غير جعفر بن برقان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. حسين بن علي: هو الجعفي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٧/٣-٤، وعبد بن حميد (٥٣٨)، ومحمد ابن عاصم في «جزئه» (١٣)، والبزار (١٣٥٩) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٧٤)، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه، ولا روى ثابتٌ عن أبي بردة إلا هٰذا. قلنا: سقط من مطبوع «جزء محمد بن عاصم» اسمُ حسين الجعفي، ووقع في مطبوع عبد بن حميد زيادة: فقال الآخر: فلا أبالي. ولعله تصحيف عن: فلا أب لي. وإلا فهو يخالف سياق الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٤) من طريق مسكين بن بكير، عن جعفر بن برقان، به. وقال لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن أبي بردة إلا ثابت، تفرد به جعفر.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٨، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: إسناده حسن.

وله شاهد من حديث وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٤١).

وانظر حديث أبي موسى الآتي برقم (١٩٦٠٣).

وحديث أبي سُود الآتي ٥/٧٩.

=

١٩٥١٥- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن سعيد ابن أبي هند

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحريرُ والذَّهَبُ حَرامٌ على ذُكورِ أُمَّتِي، وحِلٌّ[1] لإناثِهم»[2].

= قال السندي: فجعل، أي: قضى بيمين المُنْكِر للمدعي، لعجزه عن البينـة.

فضجَّ، أي: صاح، بتشديد الجيم، من الضجيج.

إنْ هو: إنْ شرطية.

ووَرِع: بكسر الراء، من الوَرَع، بفتحتين، بمعنى الاتقاء.

(١) في (ظ١٣) و(ص): حلٌّ (بدون واو)، وفي (ق): حُرم على ذكور أمتي، وأحل لإناثهم.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» لابنه ص٦٧، وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (١٩٥٠٣). محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وسقط من المطبوع اسم محمد بن عبيد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٦)، والبيهقي ٤/ ١٤١ من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٤٦، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣)، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠)، والبيهقي ٢/ ٤٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣-٢٤٤، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طرق كثيرة عن عبيد الله، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٩٥١٦- حدثنا وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق. وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق[١]، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ، فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، لم تُكْره»[٢].

= وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحُذيفة، وأم هانىء، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وأبي ريحان، وابن عمر، وواثلة بن الأسقع.

قلنا: وانظر «نصب الراية» ٤/ ٢٢٢-٢٢٥.

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(١) قوله: «وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبِيعي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسحاق بن يوسف: هو الأزرق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٩، والدارمي (٢١٨٥)، والبزار (١٤٢٣) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٢٩) بنحوه و(٧٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٦٤، و«شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٥)، والدارقطني ٣/ ٢٤١ و٢٤٢، والحاكم ٢/ ١٦٦ -١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٠، ١٢٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٦١٠)، وفي «السنن الصغير» (٢٣٩٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٣٢٩١)، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو على شرط مسلم، كما بينا في صدر التخريج. قال الدارقطني: وكذلك رواه ابنُ فُضيل، ووكيع، ويحيى بن آدم، وعبد الله بن داود، وأبو قتيبة وغيرهم. وقال البيهقي في=

١٩٥١٧- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطْعِمُوا الجائعَ، وفُكُّوا العاني، وعُودُوا المريض». قال: قال عبد الرحمٰن: «المرضى»[1].

= «معرفة السنن والآثار»: وهذا إسناد موصول رواه جماعة من الأئمة عن يونس.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرج الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٤ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان قاضي واسط، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «يُستأمر النساء في أنفسهن، فإذا سكتن، فذلك لَهُنَّ إقرار». وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.

وسيأتي برقم (١٩٦٥٧) و(١٩٦٨٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن أَبَتْ لم تُكره: من الإكراه، وهذا يدلُّ على أنه ليس على الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، والحديثُ مشكل عند الشافعي، إذ لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حملَ بعضُهم اليتيمة على البالغة، وتَسْميتُها يتيمةً باعتبارِ ما كان، ولا يخفى أنَّ البالغة ذاتَ الأب أيضاً كذلك، فلا فائدة لذكر اليتيمة حينئذ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن بوكيع بشرَ بنَ السري. =

. . . .

= وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٨٦)، وفي «الشُّعَب» (٣٣٥٨) من طريق عبد الرحمٰن، به. وسقط من مطبوع «الشُّعب» اسم منصور.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٦٣)، وهنّاد في «الزهد» (٣٧٦)، وعبد بن حميد (٥٥٤)، وابنُ زنجويه في «الأموال» (٥١٧)، والدارمي (٢٤٦٥)، والبخاري (٥٣٧٣)، وأبو داود (٣١٠٥)، وأبو عوانة ٥/١١٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٧)، وابن حبان (٣٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٩ و٩/٢٢٦ و١٠/٣، وفي «الشُّعب» (٩١٦٥)، وفي «الآداب» (٢٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٧) من طرق عن سفيان الثوري، به. وقرن البيهقيُّ في «الآداب» و«السنن» بمنصورٍ الأعمشَ.

وجاء عند عبد الرزاق بدل: «أطعموا الجائع»: «أجيبوا الداعي». وقد جاء هٰذا اللفظ من رواية يحيى القطان عند البخاري (٥١٧٤). قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥١٩: وكأنّ بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر. قلنا: وسيرد الحديث من رواية يحيى القطان برقم (١٩٦٤١) بلفظ: «أطعموا الجائع».

ولم يرد عند الدارمي قوله: «وعودوا المريض». وزاد أكثرهم: قال سفيان: والعاني: الأسير.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٣٢)، والبخاري (٣٠٤٦) و(٥٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) و(٨٦٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢٥)، وأبو عوانة ٥/١١٨، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٦ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٣٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وسيرد برقم (١٩٦٤١).

وفي باب عيادة المريض: عن علي، سلف برقم (٦١٢).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٢٥).

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٨٠). =

١٩٥١٨- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاح إلاّ بوليّ»[1].

= وعن كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب إطعام الطعام: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٦١٥).

وانظر رقم (١٩٤٥٢).

وفي باب فكاك الأسير: عن علي، سلف برقم (٥٩٩).

وعن سلمة بن الأكوع، سلف (١٦٥٠٢).

وعن عمران بن حُصين، سيرد ٤/ ٤٣٢.

وانظر حديث السيدة عائشة ٦/ ١٢٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق في وصله وإرساله، ووصلُه أصح.

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. وسماعُ إسرائيل من جدِّه أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وتابع إسرائيلَ في وصله: شريكُ بنُ عبد الله النَّخعي كما عند الدارمي (٢١٨٣)، والترمذي (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٧٧) و(٤٠٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧-١٠٨، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٤١، وقيسُ بنُ الربيع كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩، والحاكم ٢/ ١٧٠، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٨، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٦١)، وعنده زيادة: «وشهود». =

. . . .

= وزهيرُ بنُ معاوية كما عند ابن الجارود (٧٠٣)، وابنِ حبان (٤٠٧٧)، وابن عدي ٥/ ١٧٩٠، والحاكم ٢/ ١٧١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧، وعبدُ الحميد الهلالي، كما عند ابن عدي ٥/ ١٩٥٨.

وشريك وقيس بن الربيع وعبد الحميد الهلالي ضعفاء، وزهيرُ بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، غير أن الترمذي رجَّح روايتهم مع رواية إسرائيل لما سيأتي.

ورواه سفيان الثوري، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٤)، وتمّام في «فوائده» (٧٥٧) «الروض البسّام»، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٤٠٥ من طريق بشر بن منصور، والإسماعيليُّ في «معجم الشيوخ» ٢/ ٦٠٩ -٦١٠ من طريق عبد الرزاق وجعفر بن عون، وتمّام (٧٥٦) من طريق عبد الله بن وَهْب، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٧٩ من طريق خالد بن عمرو الأموي، خمستهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به مرفوعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩ من طريق أبي عامر العَقَدي، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٩ -٥٨٠ من طريق الحسين بن حفص، والترمذي في «العلل» ١/ ٤٢٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي أربعتهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

ورواه شعبة، واختُلف عليه فيه كذلك:

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢ من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، مرفوعاً.

وتابع يزيدَ النعمانُ بنُ عبد السلام كما عند ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٤٥، والحاكم ٢/ ١٦٩، وتمام (٧٥٨)، والبيهقي ٧/ ١٠٩ إلا أن في =

. . . .

=طريقه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو على حفظه متروك.

وأخرجه الطحاوي ٩/٣ من طريق وهب بن جرير، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٨٠ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً، دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

وتابع سفيانَ وشعبةَ في إرساله أبو الأحوص سلاّمُ بنُ سُلَيم فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣١ و١٤/ ١٦٨.

والمحفوظ عن سفيان وشعبة الإرسالُ، نصَّ على ذلك الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (١١٠٢) ٣/ ٤٠٩ فقال: وروى شعبةُ والثوريُّ عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»، وقد ذكر بعضُ أصحاب سفيان عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبي موسى، ولا يصح.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٩: والمحفوظ عنهما غير موصول.

قلنا: وقد تنازع الأئمة في أيهما أصح، حديث إسرائيل، وقد وصله، أم حديث سفيان وشعبة، وقد أرسلاه؟

والذي مال إليه جمهورُ الحفّاظ أن حديث إسرائيل أصح، فقد نقل الدارقطني عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه قيل له: إن شعبة وسفيان يُوقفانه على أبي بردة، فقال: إسرائيل عن أبي إسحاق أحبُّ إليَّ من سفيان وشعبة. ونقل البيهقي عن حجّاج بن منهال قوله: قلنا لشعبة: حدِّثنا أحاديثَ أبي إسحاق، قال: سلُوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني.

ونقل الحاكم والبيهقي عن علي ابن المديني قوله: حديث إسرائيل صحيحٌ في «لا نكاح إلا بولي»، وبنحوه قال محمد بن يحيى فيما نقله عنه الحاكم.

وقال البخاري فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٨: الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإن ذلك لا يضر الحديث.

وقال الترمذي: وروايةُ هؤلاء (يعني إسرائيل ومن تابعه) الذين رووا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي»=

. . . .

= عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبةُ والثوريُّ أحفظَ وأثبتَ من جميع هٰؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هٰذا الحديث، فإن رواية هؤلاء عندي أَشْبَهُ، لأن شعبة والثوري سمعا هٰذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد.

وقال البيهقي: والاعتمادُ على رواية إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث. وبنحوه قال الذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٤٠٥.

وقال الحاكم: أما إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الثقة الحجة في حديث جده أبي إسحاق، فلم يُختلف عنه في وصل هذا الحديث، وقال أيضاً: استدللنا بالروايات الصحيحة، وبأقاويل أئمة هٰذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما فيه غُنْيَةٌ لمن تأمله.

وخالفهم ابن عدي، فقال ٥/١٩٥٨: والأصل في هذا الحديث مرسل عن أبي بردة عن النبي ﷺ.

وكذلك رجح الطحاوي إرساله في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨-٩.

وصحح ابنُ حبان وصلَه وإرسالَه معاً، فقال عقب الرواية (٤٠٨٣): سمع هذا الخبر أبو بردة، عن أبي موسى مرفوعاً، فمرة كان يحدث به عن أبيه مسنداً، ومرة يرسله، وسمعه أبو إسحاق من أبي بردة مرسلاً ومسنداً معاً، فمرةً كان يُحدث به مرفوعاً، وتارة مرسلاً، فالخبر صحيح مرسلاً ومسنداً معاً، لا شك وارتياب في صحته.

وأخرجه الترمذي (١١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٣)، والدارقطني ٣/ ٢١٨ -٢١٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٨٢)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨و ٩، والحاكم ٢/ ١٧٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٣٥٢٨)، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨) من طرق عن إسرائيل، به. =

١٩٥١٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي

عن أبي موسى قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ دجاجاً[1].

= وأخرجه الطيالسي (٥٢٣) وسعيد بن منصور (٥٢٧)، والترمذي (١١٠١) وابن ماجه (١٨٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩، وابن عدي ١/ ٤١٦، والحاكم ٢/ ١٧١، والبيهقي ٧/ ١٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦١) من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق، به.

قلنا: وقد صرح أبو عوانة أنه لم يسمع هٰذا الحديث من أبي إسحاق، فقال فيما نقله عنه البيهقي: بيني وبينه إسرائيل. وقد جاء إسرائيل مصرَّحاً به في الإسناد فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩.

وسيأتي برقم (١٩٧١٠) و(١٩٧٤٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٠) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا نكاح إلا بولي»، أي: بإذنه، ولا دلالة فيه على عدم صحة النكاح بعبارة النساء، ومن لا يقول باشتراط الولي في النكاح يقول: في إسناد الحديث مقالٌ، أشار إلى بعضه الترمذي، وقالوا على تقدير الصحة: يُحمل على نكاح امرأة تحت ولي بصغر أو جنون، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرمي، وزَهْدَم الجَرْمي: هو ابن مضرّب.

وأخرجه البخاري (٥٥١٧)، والترمذي في «سننه» (١٨٢٧)، وفي «الشمائل» (١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٠٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الدارمي (٢٠٥٦) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠=

١٩٥٢٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، يعني الأحول، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأشرفنا على وادٍ، فَذَكَرَ من هَوْله، فجعل الناسُ يُكبرون، ويهللون، فقال النبيّ ﷺ: «أيُّها النّاسُ، اربَعُوا على أَنْفُسِكُم». ورفعوا أصواتهم، فقال: «أيُّها الناسُ، إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّهُ مَعَكُم»[1].

= من طريق قَتَادة، عن زهدم، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن زَهْدَم، ولا نعرفه إلا من حديث زَهْدَم.

وسيرد برقم (١٩٥٥٤)، وبأتم منه أو ببعضه بالأرقام (١٩٥٥٨) (١٩٥٩١) (١٩٥٩٢) (١٩٥٩٣) (١٩٥٩٤) (١٩٦٢٢) (١٩٦٣٧) (١٩٦٣٨) (١٩٦٣٩) (١٩٧٤٩).

قال السندي: قوله: يأكل دجاجاً، بتثليث الدال، كما في «القاموس»، وفي «المصباح»: تفتح الدال وتكسر، ومنهم من يقول: الكسر لغة قليلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابنُ سليمان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وهو عند وكيع في «الزهد» برقم (٣٤١) مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٤)، والبخاري (٢٩٩٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. زاد البخاري والبيهقي قوله: «إنه سميع قريب».

وأخرجه الطيالسي (٤٩٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٨ و١٠/ ٣٧٦، وعبد بنُ=

. . . .

= حميد في «المنتخب» (٥٤٢)، والبخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، وأبو داود (١٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٣) و(١٠٣٧٢) و(١١٤٢٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٨)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٨)، واللالكائي (٦٨٥) و(٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٣) من طرق عن عاصم، به. زادوا (غير الطيالسي وابن أبي شيبة وأبي داود) قوله ﷺ لأبي موسى: «ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله فداك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وسترد هٰذه الزيادة بالأرقام الآتي ذكرها.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٢٤٦) عن معمر، عن أيوب وعاصم أو أحدهما، عن أبي عثمان، به.

وأخرجه بمثله ومطولاً حسين المروزي في الزيادات على «الزهد» لابن المبارك (١١٢١)، والبخاري (٦٣٨٤) و(٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٥)، والترمذي (٣٣٧٤) و(٣٤٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٨) و(١٠٣٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٦) و(٥٥٢)- وأبو يعلى (٧٢٥٢)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٥٦٣)، وفي «التوحيد» ص٤٨-٤٩، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٢) و(٣٨٣)، من طرق عن أبي عثمان النهدي، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٧٥) و(١٩٥٧٩) و(١٩٥٩٩) و(١٩٦٠٤) و(١٩٦٠٥) و(١٩٦٤٨) و(١٩٧٤٥) و(١٩٧٥٥).

وفي باب الذِّكْرِ الخَفِي عن سعد بن أبي وقّاص مرفوعاً بلفظ: «خيرُ الذِّكْرِ الخَفِي، وخيرُ الرِّزْقِ ما يَكْفي»، سلف برقم (١٤٧٧).

قال السندي: قوله: اربعوا: من رَبَع، كمنع، أي: ارفقوا.

لا تَدْعون، أي: فلا تصيحوا صياح من ينادي أصمَّ أو غائباً، ففيه نهيٌ عن الصياح بالذكر، لا عن استعمال الصوت المتوسط فيه.

١٩٥٢١- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بُن زيد، حدثنا سعيد بن أبي هنـد

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»[١].

١٩٥٢٢- حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، حدثني سعيد بن أبي هند، عن أبي مُرَّة مولى عقيل فيما أعلم

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورَسُولَه»[٢].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وقد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند، وبسطنا الاختلافَ عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٠١). ورجال الإسناد ثقاتٌ رجال الشيخين غير أسامة بن زيد -وهو الليثيّ- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري استشهاداً، ونقل الحافظُ عن ابن القطان أن مسلماً لم يحتج به، إنما أخرج له استشهاداً، وهو صدوق يَهِمُ. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٣٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه اسم أسامة بن زيد إلى: «أبو أسامة بن يزيد».

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، وفي «الآداب» (٧٧١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٧٤ من طريق ابن وهب، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أسامة بن زيد -وهو الليثي- وقد فصلنا القول فيه في الرواية (١٩٥٠١). عتّاب: هو ابن زياد=

١٩٥٢٣- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مُرَّة[١] الهَمْداني

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثِير، ولم يَكْمُلْ مِنَ النّساءِ إلاّ آسِيَةُ امرأةُ فِرْعَونَ، ومريمُ بِنْتُ عِمْرانَ، وإنَّ فَضْلَ عائشةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعامِ»[٢].

= الخراساني، وعبدُ الله: هو ابن المبارك. وأبو مُرّة: هو يزيد الهاشمي مولى عقيل بن أبي طالب، نقل ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/ ١٧٧ عن الواقدي قولَه: إنما هو مولى أم هانيء أخت عقيل، ولكنه كان يلزم عقيلاً، فنُسب إلى ولائه، وكان شيخاً قديماً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٣٥٢ من طريق الحسن بن عيسى النيسابوري، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) قوله: «عن مرة» سقط من (س) و(ص) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة: هو ابن شراحيل الطيب.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٢) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٨، والبخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٤) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والترمذي في «السنن» (١٨٣٤)، وفي «الشمائل» (١٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٦) مختصراً، وابن ماجه (٣٢٨٠)، وأبو يعلى (٧٢٤٥)، وابن حبان (٧١١٤) من طريق محمد بن جعفر، به. =

. . . .

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٦)، والبخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٨٣٨١) و(٨٨٩٥) مختصراً، وأبو يعلى (٧٢٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٨ -٩٩، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٣) و(٣٧٦٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٢)، وفي «التفسير» الآية (٤٢) من سورة آل عمران -وأخرجه الطبري في «التفسير» (٧٠٣١) عن المثنى بن إبراهيم، كلاهما عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به، لكن وقع في رواية الطبري زيادة: «وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قلنا: وشيخ الطبري المثنى بن إبراهيم لم نقف له على ترجمة، غير أن فضل خديجة وفاطمة رضي الله عنهما ورد من طرق صحيحة فيما سلف من حديث علي برقم (٦٤٠)، وحديثِ ابن عباس برقم (٢٦٦٨)، فانظرهما لزاماً.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٤) عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن من يحدث عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٦٨).

وفي الباب في قوله: «وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» عن أنس، سلف برقم (١٢٥٩٧).

وعن عائشة سيرد ٦/ ١٥٩.

قال السندي: قوله: كمل، كنصر، وكرم، وعلم.

ولم يكمل من النساء: أي: فيمن سبق، وإلا ففي وقته ﷺ. كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة، ثم لعل المراد بالكمال هو الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلامُ بأم موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام وبحواء وهاجر وسارة. والله تعالى أعلم.

كفضل الثَّرِيد: قيل: مثَّل بالثريد، لأنه أفضل طعام العرب، لأنه مع اللحم=

٣٩٥/٤ ١٩٥٢٤- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن أسماء لما قدمت لقيها عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في بعض طرق المدينة، فقال: آلحبشية هي؟ قالت: نعم. فقال: نِعم القومُ أنتم لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة. فقالت هي لعمر: كنتُم مع رسول الله ﷺ يحمل راجلَكم، ويُعَلِّم جاهلَكم، وَفَرَرْنا بدينِنا، أما إني لا أرجعُ حتى أذكر ذٰلك للنبيّ ﷺ، فرجعتْ إليه، فقالتْ له، فقال النبيّ ﷺ: «بل[1] لَكُم الهجْرةُ مَرَّتين: هِجْرَتُكم إلى المدينةِ، وهِجْرتُكمْ إلى الحَبَشَةِ»[2].

=جامعٌ بين الغذاء واللذة والقوة، وسهولةِ التناول، وقلةِ المؤنة في المضغ، فيُفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللسان رزانةُ الرأي، فهي تصلح للتبعّل والتحدث، وحسبك أنها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

(١) كلمة «بل» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان اختلط -سمع وكيع منه قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٢٦)، وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٢ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن المسعودي، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسقط اسم عبد الله بن رجاء من مطبوع الحاكم، وقد استدركناه من «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠١.

وأخرجه -بسياق أطول- البخاريُّ (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، ومسلم (٢٥٠٣) =

١٩٥٢٥- حدثنا وكيع عن المسعودي. ويزيدُ قال: أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً، منها ما حفظنا، فقال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشرُ، ونَبِيُّ الرَّحمة». قال يزيد: «ونبيُّ التوبةِ، ونبِيُّ الملحمة»[1].

= من طريق بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٩٤).

قال السندي: قوله: أن أسماء: [هي] بنتُ عُميس زوجةُ جعفر.

لما قدمت: من الحبشة.

آلحبشية: بالمد على الاستفهام، أي: أهي التي جاءت من الحبشة.

أنتم، أي: الذين جاؤوا من الحبشة.

سُبقتم: على بناء المفعول، أي: الناس سبقوكم بها، وأنتم تأخرتم فيها بسبب الذهاب إلى الحبشة.

يحمل راجلكم، أي: يعطيه الراحلة.

ويعلّم: من التعليم.

وفررنا: من الفرار، أي: كنتم في راحة، وكنا في تعب للدين، فإن لم يكن لنا زيادة عليكم، فلا أقل أنه لا زيادة لكم علينا.

لا أرجع، أي: إلى بيتي.

فرجعت إليه، أي: إلى النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن سمع من المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عُتْبة- بعد اختلاطه، قد تابعه وكيع، وهو ممن سمع من المسعودي قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٢)، وابن أبي شيبة ١١/٤٥٧-٤٥٨، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

١٩٥٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، رجلٌ أحبَّ قوماً ولَمَّا يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[١].

١٩٥٢٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جُبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على

=(١١٥٢)، والحاكم ٢/٦٠٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٥٦-١٥٧، وفي «الشعب» (١٤٠٠) من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٥)، وأبو يعلى (٧٢٤٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١)، وابن حبان (٦٣١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣٧) و(٤٣٣٥)، وفي «الصغير» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٩-١٠٠ من طرق عن عمرو بن مرة، به.

وسيأتي بالرقمين (١٩٦٢١) و(١٩٦٥١).

وقد سلف نحوه من حديث جبير بن مطعم برقم (١٦٧٣٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: والمُقَفِّي، بتشديد الفاء المكسورة، بمعنى خاتم النبيين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٤٩٦).

أَذىً يَسْمَعُه[1] مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ وهو يَرْزُقُهم»[2].

١٩٥٢٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زياد بن عِلاَقة، عن رجل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فناءُ أمَّتي بالطَّعْنِ والطّاعون». فقيل: يا رسول الله، هٰذا الطعنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «وَخْزُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وفي كُلٍّ شُهداءُ»[3].

---

(١) في هامش (س): سمعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٥٣٦) مختصراً، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٥٠) و(٢٠٢٧٣) -ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨-٣٩)- والحميدي (٧٧٤) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٤٤٥)، وهو في «التفسير» (٤٦٥)- والبخاري (٧٣٧٨)، ومسلم (٢٨٠٤) (٤٩) و(٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨)، وابن حبان (٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٩٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٣٤) من طرق عن الأعمش، به.

قال السندي: قوله: «لا أحد أصبر...» إلخ، أي: إنه تعالى أشدُّ حِلْماً عن فاعله وتركِ المعاقبة عليه، وقيل: أراد به الامتناع.

(٣) هٰذا إسناد اختُلف فيه على زياد بن علاقة، فرواه سفيان -وهو الثوري كما في هٰذه الرواية- عنه، عن رجل، عن أبي موسى. وكذلك رواه شعبة عنه، كما سيأتي برقم (١٩٧٤٣). =

. . . .

= ورواه سَعَّادُ بنُ سليمان، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢١١-٢١٢، والبزار (٣٠٤٠) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٨)، ومسعر بنُ كدام، كما عند الطبراني في «الصغير» (٣٥١) كلاهما عنه، عن يزيد ابن الحارث (وهو لا يعرف، وفي مطبوع البزار: زياد بن الحارث)، عن أبي موسى، به.

ورواه حجاجُ بنُ أرطاة كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٥٠٧) عنه، عن كردوس بن عياش الثعلبي، عن أبي موسى، به. وحجاج ضعيف.

ورواه أبو مريم -وهو عبد الغفار بن القاسم- كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٧، عنه، عن البراء بن عازب، عن أبي موسى. وأبو مريم ضعيف جداً.

ورواه أبو حنيفة -كما في «مسنده» (٣٩٣)- عنه، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي موسى، به. وعبد الله بن الحارث مجهول.

ورواه أبو بكر النهشلي كما في الرواية (١٩٧٤٤)، عنه، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى.

والظاهرُ أن الحديث معروفٌ في بني ثعلبة قومِ زياد بن علاقة، فقد جاء في رواية شعبة (١٩٧٤٣) عن زياد، قال: حدثني رجل من قومي.. ثم قال في آخره: فلم أَرْضَ بقوله، فسألتُ سيد الحي وكان معهم، فقال: صدق، حدثناه أبو موسى. وهو ما جاء التصريح به عند أبي شيبة، فيما حكاه عنه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٦-٢٥٧، فقال: وقال أبو شيبة: عن زياد، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة، عن أبي موسى. ومن ثم قال الدارقطني: والاختلافُ فيه من قِبَلِ زياد بن علاقة، ويُشبه أن يكون حَفِظَهُ عن جماعة، فمرةً يرويه عن ذا، ومرة يرويه عن ذا.

وانظر (١٩٧٠٨).

قال السندي: قوله: بالطعن: أراد القتل بالسلاح أعم من أن يكون بالرمح، أو بالسيف، أو غيرهما. =

١٩٥٢٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شعبة. وابنُ جعفر، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة، عن أبي موسى[1]. قال ابنُ جعفر في حديثه: سمعتُ أبا عبيدة يحدث

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله تعالى يَبْسُطُ يدَهُ بالليل لِيَتُوبَ مُسيءُ النَّهار، ويبسُطُ يدهُ بالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتّى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِنْ مَغْرِبِها»[2].

= وخز: الوخز بفتح واو وسكون خاء معجمة، بعدها زاي معجمة: طعن بالرمح أو غيره، ليس بنافذ.

وفي قوله: أعدائكم، إشارة إلى أن الطاعنين من الجن كفرة.

وفي كُلٍّ: من الطعن والطاعون.

(١) في (م): أبي موسى الأشعري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٢)، ومسلم (٢٧٥٩)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ٧٤-٧٥، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٢٠، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، وفي «الرد على الجهمية» (٤٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٦ و١٠/ ١٨٨، وفي «الشعب» (٧٠٧٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٦٩٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨١، وهنّاد في «الزهد» (٨٨٥)، وحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٩١)، وابن أبي عاصم في =

١٩٥٣٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بأربع، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغي له أنْ ينامَ، يَخفِضُ القِسْطَ، ويَرفعُهُ، يُرْفَعُ إليهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بالنَّهارِ وعَمَلُ النَّهار باللَّيْلِ»[1].

=«السنة» (٦١٥) و(٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٠) -وهو عنده في «التفسير» (٢٠٠)- وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٦)، والدارقطني في «الصفات» (١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٨٩/٧ من طريق الأعمش، وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٩، وابن حبان (٢٦٦)، وأبو الشيخ (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طريق العلاء بن المسيب، كلاهما عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٧) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦١٩).

وانظر ما بعده و(١٩٥٨٧) و(١٩٦٣٢).

قال السندي: قوله: يبسُطُ يده، أي: يجود على عباده في الليل، فيتوب على من أساء بالنهار ليتوب ذٰلك المسيء إليه، فإن توبةَ العبد موقوفةٌ على توبة الرب تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ [التوبة:١١٨]. فقوله: ليتوب مسيء النهار، برفع المسيء على أنه فاعل يتوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٧٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٥-٧٦، وأبو=

. . . .

=عوانة ١/ ١٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٧١) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٩٥٨٧)، ومطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تتمة تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: قام فينا... إلخ، أي: قام خطيباً فينا، مذكراً بأربع كلمات، فقولُه: فينا، وبأربع: حالان مترادفان أو متداخلان، ويحتمل أن يكون «فينا» متعلقاً بقام على تضمين معنى: خطب، وبأربع حالاً، أي: خطب فينا قائماً مذكراً بأربع كلمات، والقيام على الوجهين على ظاهره، ويحتمل أن يكون «بأربع» متعلقاً بقام، و«فينا» بيان، أو القيامُ على هٰذا من قام بالأمر: إذا تشمَّر وتجلَّد له، أي: تشمَّر بحفظ هٰذه الكلمات، وكأنَّ السامع حين سمع ذٰلك قال: في حق من؟ أجيب: فينا، أي: في حقنا. كذا ذكره الطيبي. قلتُ: وعلى الوجه الثالث لو جعل «فينا» متعلقاً بقام من غير اعتبار سؤال، أي: قام بأربع كلمات في حقّنا، ولأجلِ انتفاعنا، كان صحيحاً، والأقربُ أن المعنى: قام فيما بيننا بتبليغ أربع كلمات، أي: بسببه، فالجاران متعلقان بالقيام، وهو على ظاهره، ولك أن تجعل القيام من قام بالأمر، وتجعل «فينا» بمعنى فيما بيننا متعلقاً به أيضاً، فالوجوه ستة، وزعم الطيبي أنها ثلاثة.

بأربع، أي: بأربع كلمات، وجاء في بعض الروايات بخمس كلمات، والمرادُ بالكلمة الجملةُ المركبةُ المفيدة، ففي هٰذه الرواية اختصار، والكلمة الخامسة: حجابُه النور.

لا ينام: إذِ النومُ لاستراحة القوى والحواسّ، وهي على الله تعالى محال.

ولا ينبغي له، أي: لا يصحُّ، ولا يستقيم له النوم، فالكلمةُ الأولى للدلالة على عدم صدور النوم، والثانية للدلالة على استحالته عليه تعالى، ولا يلزم من عدم الصدور استحالتُه، فلذٰلك ذُكرت الكلمةُ الثانية بعد الأولى.

يخفضُ القِسْطَ ويرفعه: قيل: أُريد بالقِسْطِ الرزقُ، لأنه قِسْطُ كُلِّ مخلوق، أي: نصيبه، وخَفْضُه تقليلُه، ورفعُه تكثيرُه، وقيل: القِسْطُ: الميزانُ، لأنه يقع =

١٩٥٣١- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «على كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قال[١]: أفرأيتَ إن لم يجد؟ قال: «يَعْمَلُ بِيدِه، فَينفعُ نَفْسَهُ، ويَتَصَدَّقُ». قال: أفرأيتَ إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُعِينُ ذا الحاجَةِ الملهُوفَ». قال: أرأيت[٢] إن لم يفعل؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ أَو بالعَدْلِ». قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ لَهُ صَدَقة»[٣].

=به المعدلة في القسمة والمعنى أن الله تعالى يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأرزاقهم النازلة من عنده، كما يرفع الوزَّان يده، ويخفِضُها عن الوزن، وقيل: هو إشارة إلى أنه يحكم بين خلقه بميزان العدل، فأمرُه كأمرِ الوزَّان الذي يخفض يده ويرفعها، وهٰذا أنسب بما قبله، كأنه قيل: كيف يجوز عليه النوم وهو الذي يتصرف أبداً في ملكه بميزان العدل؟

يُرفع إليه، أي: للعرض عليه، وإن كان هو تعالى أعلم به، ليأمر ملائكته بإمضاء ما قضى لفاعله جزاءً له على فعله، أو يُرفعُ إلى خزائنه، ليُحفظ إلى يوم الجزاء.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): قيل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أفرأيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وأخرجه مسلم (١٠٠٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٥)، وابنُ أبي شيبة ١٠٨/٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦١)، والبخاري في «صحيحه» (١٤٤٥) و(٦٠٢٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٥) و(٣٠٦)، ومسلم (١٠٠٨) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦٤/٥، وفي «الكبرى» (٢٣١٨)، والحسين المروزي في زياداته =

١٩٥٣٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن صالح الثوري، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ كانتْ له أَمَةٌ فعلَّمَها، فأَحسنَ تَعْلِيمَها، وأَدَّبَها فأَحسنَ تأْدِيبَها، وأَعْتَقَها، فَتَزَوَّجَها، فَلَهُ أَجْرانِ، وعبدٌ أدَّى حَقَّ الله عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيه، وَرَجُلٌ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بما جاء بِهِ عيسى وما جاءَ بهِ مُحمدٌ ﷺ، فَلَهُ أَجرانِ»[1].

=على «الزهد» لابن المبارك (٣٣٦)، والدارمي (٢٧٤٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٨، والبيهقي في «الآداب» (١٠٧)، وفي «الشعب» (٧٦١٦)، وابن ميمون النرسي في «ثواب قضاء حوائج الإخوان» (٢٢) و(٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٣) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٩).

وعن أبي ذر، وبريدة، وحذيفة، سيرد على التوالي ٥/ ١٥٤، ٣٥٤، ٣٨٣.

قال السندي: قوله: «على كل مسلم صدقة»، أي: تتأكد عليه الصدقة، وبيّن أن هٰذه الصدقة لا تتوقَّف على المال، بل تحصل بكل معروف حتى بالإمساك عن الشرّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وصالح الثوري: هو ابن صالح بن حي الهمداني الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٣١١٢)، والبخاري (٢٥٤٧)،=

. . . .

= وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٨، وفي «الشُّعب» (٨٦٠٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ١/ ٢٩١، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٦٨)، وسعيد بن منصور (٩١٣) و(٩١٤)، والدارمي (٢٢٤٤)، والبخاري في «صحيحه» (٩٧) و(٣٠١١) و(٣٤٤٦) و(٥٠٨٣)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٣)، ومسلم (١٥٤)، والترمذي بإثر الحديث (١١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٥٥٠٢)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٨) و(١٩٧٠) و(١٩٧١) (١٩٧٢) (١٩٧٥)، وابن حبان (٢٢٧) و(٤٠٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٧) (٣٩٨) (٣٩٩) (٤٠٠)، والحاكم في «المعرفة» ص٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣١، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٢، وفي «السنن الصغير» (٢٤٠٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦) من طرق عن صالح، به. قال الترمذي: حديث أبي موسى حديث حسن صحيح.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١١٦)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطبراني في «الأوسط» (١٨٨٩) و(٣٠٧٣) و(٥٨٧١)، وفي «الصغير» (١١٣)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠١، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٨٨ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٥١)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٤) و(٢٠٥)، وأبو يعلى (٧٣٠٨)، والبيهقي في «الآداب» (٧١)، وفي «الشعب» (٨٦٠٧) من طريق أبي بردة بريد، عن جده أبي بردة، به، مختصراً في العبد المملوك.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٦٤) (١٩٦٠٢) (١٩٦٣٤) (١٩٦٥٦) (١٩٧١٢) (١٩٧٢٧). =

١٩٥٣٣- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «المَرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٣٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدمتُ على النبيّ ﷺ وهو مُنيخ بالأبطح، فقال لي: «أحَجَجْتَ؟». قلتُ: نعم. قال: «فَبِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: لبيك بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: «قد أَحْسَنْتَ». قال: طُفْ بِالبيتِ وبالصّفا والمَرْوةِ، ثُمَّ أَحِلَّ». قال: فطفتُ بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من بني قيس، فَفَلَتْ رأسي، ثم أهللتُ بالحج، قال: فكنتُ أُفتي به الناسَ، ٤/٣٩٦

= وفي باب تأدية العبد حق الله وحق مواليه؛ عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٨).

وفي باب من أسلم من أهل الكتاب؛ عن أبي أمامة سيرد ٥/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فله أجران»، أي: بكل عمل من أعماله المتعلقة بهٰذا الشأن، كالتعليم والإعتاق، أو بكل ما يفعل من الأعمال كرامةً لهٰذا العمل، والله تعالى أعلم.

وعبدٌ أدّى حقَّ الله ... إلخ، أي: كذلك، فالخبر مقدر، ويحتمل أن يكون قوله: «فله أجران» خبر عنهما بتأويل كل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

حتى كان خلافة عمر رضي الله عنه، فقال رجل[1]: يا أبا موسى، أو يا عبدَ الله بنَ قيس، رويدك بعضَ فُتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك بعدك. قال: فقال: يا أيُّها الناس، من كنا أفتيناه فُتيا، فليتَّئِدْ، فإنَّ أمير المؤمنين قادمٌ عليكم، فَبِهِ فَأْتَمُّوا. قال: فقدم عمر، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: إن نأخذْ بكتاب الله، فإنَّ كتاب الله تعالى يأمُرُنا بالتمام، وإن نأخُذ بسنة رسول الله ﷺ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهديُ مَحِلَّه[2].

١٩٥٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس

---

(١) في (ظ١٣): فقال لي رجل، وجاءت لفظة: «لي» نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٦٥) و(١٧٩٥)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥١٦)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري (١٧٢٤) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٦/٥، و«الكبرى» (٣٧٢٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٣٣٩/٤ و٤١/٥ من طرق عن شعبة، به.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم برقم (١٩٥٠٥).

عن أبي موسى، أنه أُغمي عليه، فبكت عليه[1] أم ولده، فلما أفاق، قال لها: أما بلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قال: فسألتُها، فقالت: قال: «ليسَ مِنّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»[2].

---

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، يزيد بن أوس -وإن كان مجهولاً، لم يروِ عنه سوى إبراهيم بن يزيد النخعي، ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وجهَّلَه ابنُ المديني- قد توبع، وامرأة أبي موسى: هي أم عبد الله بنت أبي دومة، صحابية، أخرج لها مسلم هٰذا الحديث، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٧) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٧)- عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩ عن محمد بن فضيل، ومسلم (١٠٤) من طريق هُشيم، كلاهما عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٣)، وابن منده (٦٠٥) من طريق شعبة، عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى، به، دون ذكر امرأة أبي موسى في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٣٢)، وابن منده (٦٠٧)، والبيهقي ٤/ ٦٤ من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي ابن حراش، عن أبي موسى، مرفوعاً.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ -١١٦ من طريق أبي عوانة، وابنُ سعد أيضاً =

. . . .

= ٤/ ١٥ وأبو عوانة ١/ ٥٦، وابن منده (٦٠٨) من طريق شعبة كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى موقوفاً. وقد رفعه شعبة فيما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٣٥) من طريق علي بن مسهر، عن داود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أم عبد الله، عن أبي موسى مرفوعاً.

وأخرجه ابن حبان (٣١٥٤) من طريق خالد وهو ابن عبد الله الواسطي، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أبي موسى قال: يا أم عبد الله، ألا أخبرك بما لعن رسولُ الله ﷺ ... فذكر الحديث. وعبد الأعلى النخعي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٢٨، وقال: يروي عن أبي موسى الأشعري، ويروي عن أم عبد الله عن أبي موسى، روى داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود، عنه.

قلنا: لكن جاء في إسناد أبي يعلى أنه روى عنه داود، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم سوى روايته عن أم عبد الله، قال البخاري: قاله داود. فلا ندري هل يروي عنه داود وأبو حرب كلاهما؟ أم هل سقط أبو حرب من إسناد أبي يعلى؟ وعلى كل فهو مجهول العين، أو مجهول الحال. لكنه متابع بما سلف.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٣٩) (١٩٥٤٠) (١٩٥٤٧) (١٩٦١٦) (١٩٦١٧) (١٩٦٢٦) (١٩٦٩٠) (١٩٧٢٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنه أُغمي عليه، أي: على أبي موسى.

فسألتُها: بصيغة المتكلم، وهٰذا من قول يزيد بن أوس وضمير المفعول لأم الولد.

مَنْ سَلَق: أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصكَّ وجهها.

وحَلَق: أي: رأسه للمصيبة.

وخَرَق: أي: ثوبه لها.

١٩٥٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بي مِنْ أُمَّتي أو يَهُودِيٌّ أو نَصْرانِيٌّ فلم يُؤمِنْ بي لم يَدْخُلِ الجَنَّةَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن جبير لم يسمع أبا موسى الأشعري، فقد وُلد سعيد سنة ٤٦ هـ، وتُوفي أبو موسى نحو الخمسين على أحد الأقوال، وقد أشار إلى إرسال رواية سعيد عن أبي موسى البزارُ، والحافظُ في «التقريب». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٩)، والبزار في «مسنده» (١٦) «زوائد»، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤١) -وهو في «التفسير» (٢٦١)- والطبريُّ في «تفسيره» (١٨٠٧٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣٠٨/٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى، بهٰذا الإسناد، ولا أحسب سمع سعيدٌ من أبي موسى. قال الهيثمي: هو في الصحيح عن أبي هريرة. قلنا: سلف في «المسند» من حديث أبي هريرة برقم (٨٢٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٨٠) من طريق أبي الوليد، عن شعبة، به، بلفظ: «من سمَّع يهودياً أو نصرانياً دخل النار». وقد بوَّب عليه ابن حبان بقوله: إيجاب دخول النار لمن أَسْمَعَ أهلَ الكتاب ما يكرهونه. فتعقَّبه الحافظُ في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٤-٢٥، فقال: وهٰذا فيه نظر كبير، وهو غلطٌ نشأ عن تصحيف، . . . وكأنَّ الرواية التي وقعت لابن حبان مختصرة: «من سَمِعَ بي فلم يُؤمن دخل النار يهودياً أو نصرانياً» فتحرف عليه، وبوَّب هو على ما تحرَّف، فوقع في خطأ كبير. قلنا: وقد فاتنا أن نُنبه على ذٰلك في صحيح ابن حبان، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور في «سننه» (التفسير) (١٠٨٤) عن أبيعوانة، عن أبي بشير، به. =

١٩٥٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، حدثني رجلٌ أسودُ طويل. قال: جعل أبو التياح ينعتُه أنه قدم مع ابن عباس البصرة، فكتب إلى أبي موسى

فكتب إليه أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ كان يمشي، فمال إلى دَمَثٍ في جَنْب حائط، فبال، ثم قال: «كان بَنُو إسرائِيلَ إذا بالَ أَحَدُهُم، فأَصابَهُ شَيءٌ مِنْ بَولِهِ، تَتَبَّعَهُ[1]، فَقَرَضَهُ بالمقراضين»[2]. وقال: «إذا أَرادَ أَحَدُكُم أَنْ يَبُولَ، فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِه»[3].

= وأخرجه مطولاً عبدُ الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٠٣، والطبري في «تفسيره» (١٨٠٧٣) و(١٨٠٧٥) و(١٨٠٧٦) من طريق أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٦١، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد بنحوه، ورجالُ أحمد رجالُ الصحيح، والبزارُ أيضاً باختصار.

وسيرد برقم (١٩٥٦٢).

قال السندي: قوله: من أمتي، أي: من غير أهل الكتاب من الأميين، ولكونه ﷺ من الأميين أضافهم إليه.

أو يهوديٌّ: بالجر عطف على أمتي، أي: أو مِن أهل الكتاب، والمرادُ أنَّ كلَّ من بلغته دعوتُه ﷺ، وثبتت عنده رسالتُه، يجب عليه الإيمانُ به، أمياً كان، أو كتابياً، فإن لم يؤمن به لم يدخل الجنة، وعُلم منه عمومُ رسالته ﷺ إلى الكُلِّ، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ق): يتبعه.

(٢) في (م) ونسخة في (س): بالمقاريض، وفي (ق): بمقاريض.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عنه أبو التّيّاح، وبقية رجاله ثقات =

. . . .

=رجال الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (٥١٩)، والبيهقي ١/٩٣-٩٤ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/٣٣٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن أبي موسى، به.

وقوله: «كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم...»:

أخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٢٨٤) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن خالد، وهو الحذّاء، عن توبة العنبري، عن أبي بردة، عن أبيه، مرفوعاً بلفظ: «كان صاحبُ بني إسرائيل أشدَّ في البول منكم، كانت معه مبراة إذا أصاب شيئاً من جسده البولُ براه بها». وعلي بن عاصم ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن حَسَنَة، سلف ٤/١٩٦ بإسناد صحيح، ولفظه: كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين، قال: فخرج علينا رسول الله ﷺ ومعه دَرَقَةٌ أو شبهها، فاستتر بها، فبال جالساً، قال: فقلنا: أيبولُ رسولُ الله ﷺ كما تبول المرأة! قال: فجاءنا، فقال: «أَوَ ما علمتم ما أصاب صاحبَ بني إسرائيل؟ كان الرجلُ منهم إذا أصابه الشيءُ من البول، قرضه، فنهاهم عن ذلك، فعُذِّب في قبره».

ويُعارضه حديثُ حذيفة، وهو عند البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣) (٧٤) وسيرد ٥/٤٠٢، ولفظه عند البخاري: قال أبو وائل، وهو شقيق بن سلمة: كان أبو موسى يُشَدِّدُ في البول، ويقولُ: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوبَ أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك، أتى رسولُ الله ﷺ سُبَاطة قوم، فبال قائماً. وانظر حديث المغيرة بن شعبة (١٨١٥٠).

وجمع بينهما الحافظ في «الفتح» ١/٣٣٠، فقال: الأظهر -يعني بولَه ﷺ قائماً- أنه فعل ذلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود، والله أعلم. ثم قال: وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالُوا قِياماً، وهو دالٌّ على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم.=

. . . .

= وقوله: «إذا أراد أحدكم البول فليرتد لبوله»:

أخرجه أبو داود (٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٩٤- من طريق حماد ابن سلمة، وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ٣٢٩ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، كلاهما عن شعبة، به. وقد سقط من «الأوسط» الرجل المبهم في الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٨) رواه عن بشر بن موسى، عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، عن سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله». وقال: لم يرو هٰذا الحديثَ عن واصلٍ مولى أبي عيينة إلا سعيدُ بن زيد. ويحيى: هو يحيى بن عبيد بن مرجى، لم يسند عبيد بن مرجى عن أبي هريرة إلا هٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٠٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وهو من رواية يحيى بن عبيد بن مرجى عن أبيه، ولم أَرَ من ذكرهما، وبقية رجاله موثقون.

ونقل المناوي في «فيض القدير» ٥/ ٢٠٠ عن الولي العراقي قوله: فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين.

قال السندي: قوله: فكتب، أي: ابن عباس.

إلى دمث: بفتحتين، أو كسر الميم، هو أشهر: الأرض السهلة الرخوة.

في جنب حائط، أي: في قُربه، وهو يحتمل أن لا يكون القرب بحيث يضر البول فيه البناء، فلا إشكال في البول فيه، وعلى تقدير أن يكون مضراً، فيحتمل أن يكون الجدار غير مملوك، أو علم ﷺ برضا صاحب الدار.

فقَرَضَه، أي: قطعه، أي: محل البول، فكان الحكمُ في حقِّهم أشدَّ، وخفَّف الله تعالى لهٰذه الأمة حتى يكفيهم إمرارُ الماء على البول.

فليرتَدْ: بسكون الدال: افتعال من راد، ومنه الإرادة، يقال: ارتاده: إذا طلبه. في «النهاية»: أي ليطلب مكاناً ليناً لئلا يرجع عليه رشاش بوله. يريد أن المفعول محذوف بقرينة المقام، ولو قدر فليطلب مثل هذا المكان فحذف=

١٩٥٣٨- حدثنا بهز، حدثنا جعفرُ بنُ سليمان، حدثنا أبو عِمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس قال:

سمعتُ أبي وهو بحضرة العدو يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَبوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، آنتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فرجعَ إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلامَ، ثم كسر جَفْنَ سيفه، فألقاه، ثم مشى بسيفه، فضرب به حتّى قُتل[1].

= المفعول بقرينة مشاهدة مثله كان أولى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- من رجاله، وقد أخرج له هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٠)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٢، ومسلم (١٩٠٢)، والترمذي (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩)، وأبو يعلى (٧٣٢٤) و(٧٣٣٠)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٢١، وأبو عوانة ٥/ ٣٩ -٤٠، وابن حبان (٤٦١٧)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٧٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨)، والبيهقي ٩/ ٤٤ من طرق عن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: قد أخرجه مسلم كما ذكرنا.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٥/ ٤٠ من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، به.

وسيرد برقم (١٩٦٨٠). =

١٩٥٣٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: إني بريء ممن[١] بريء منه رسولُ الله ﷺ، فسألوا عن ذٰلك امرأتَه، فقالت: مَنْ حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٢].

١٩٥٤٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان بن محرز قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأُ إليكم ممن[٣] بريء منه رسولُ الله ﷺ: مِمَّن حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٤].

= وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١١٤).

قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيوف» أي: في القرب منها عند المقارعة بها.

آنتَ: بالمد على الاستفهام.

أقرأ عليكم؛ يودعهم بذٰلك.

جَفْن سيفه: بفتح جيم وسكون فاء، أي: غمده تنبيهاً على أنه لا يريد رد السيف إليه.

(١) في (ظ١٣): مما، وفي هامشها: ممن.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان، وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): مما، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح، خالد الأحدب: هو ابن عبد الله بن محرز المازني ابن=

١٩٥٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف. وحماد بن أسامة، حدثني عوف، عن زياد بن مِخْراق، عن أبي كنانة

عن أبي موسى، قال: قام رسولُ الله ﷺ على باب بيتٍ فيه نفرٌ من قريش، فقال وأخذ بعِضَادتي[1] الباب، ثم قال: «هل في البَيْتِ إلاّ قُرَشِيٌّ؟». قال: فقيل: يا رسول الله غيرُ فلان ابنُ أختنا. فقال: «ابن أُخْت القومِ مِنْهُم». قال: ثم قال: «إنَّ هٰذا الأَمرَ في قُرَيْشٍ ما دامُوا إذا استُرحِمُوا رَحِمُوا، وإذا حَكَمُوا عَدَلُوا، وإذا قَسَمُوا أَقسَطُوا، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلِكَ مِنهُم، فَعَليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنّاسِ أَجمَعِينَ، لا يُقبَلُ مِنهُ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2].

= أخي صفوان بن محرز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقد تُوبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة خالد الأحدب) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٢)، وابن حبان (٣١٥١) من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥).

(١) في (م): بعضادة.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: فمن لم يفعل ذٰلك منهم... إلى آخر الحديث، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي كنانة: وهو القرشي، فقد روى عنه =

. . . .

= ثلاثة غير أنه لم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله ابن القطان والذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وهو ثقة.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي كنانة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٥٨٢) «زوائد» من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى، وأبو كنانة روى عنه زياد بن مخراق حديثين، هٰذا أحدهما.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٩/ ٦١ و١٢/ ١٧٠، وأبو داود (٥١٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢١) من طريق أبي أسامة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٩٣، وقال: روى أبو داود منه: «ابنُ أخت القوم منهم» فقط، رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد ثقات!

قلنا: وقوله: «ابنُ أُخْتِ القوم منهم» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إنَّ هٰذا الأمر في قريش ما داموا إذا استُرحموا رَحموا، وإذا حَكموا عَدلوا، وإذا قَسموا أقسطوا» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢٣٠٧)، وفي إسناده مجهول.

وقوله: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْل» له شاهد من حديث أنس كذٰلك أخرجه الطيالسي (٢١٣٣) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١- وإسناده ضعيف لانقطاعه، في إسناده سعد بن إبراهيم، لم يلق أحداً من الصحابة.

قال السندي: قوله: إن هٰذا الأمر، أي: الحكم والإمارة.

إذا استُرحموا: على بناء المفعول، والحاصل أن ثبوت الخلافة في قريش ليس على إطلاقه، بل مقيدٌ بمراعاة الدين والمسلمين، وعليه تُحمل الأحاديثُ =

١٩٥٤٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق قال:

كنتُ جالساً مع أبي موسى وعبدِ الله، فقال أبو موسى: ألم تَسْمَعْ لقول عمَّار: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجة، فأجنبتُ، فلم أجدِ الماءَ، فتمرَّغتُ في الصعيد كما تَمَرَّغُ[1] الدابةُ، ثم أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فذكرتُ[2] ذٰلك له، فقال: «إنما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُول»[3] وضَربَ بيده على الأرض، ثم مسح كلَّ واحدةٍ منهما بصاحبتها، ثم مَسَحَ بهما وجهه. لم يَجُزِ الأعمشُ الكفَّين[4]. ٤/٣٩٧

=المطلقة، فلا يُتوهَّمُ عدمُ مطابقتها للواقع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ص): تتمرغ، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): فذكر.

(٣) قوله: «أن تقول» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليه في (س) بنسخة، ووقع في (ق): «أن تفعل هٰكذا» بدل: «أن تقول».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وهو مكرر الحديث (١٨٣٢٨).

قال السندي: وعبد الله، أي: ابن مسعود، وكان يقول: إنَّ الجنب لا يتيمم، كقول عمر، ويُخالفه أبو موسى في ذٰلك، كما كان عمار يُخالف عمر في ذٰلك، فاستدلَّ أبو موسى على ابن مسعود بحديث عمار.

فتمرَّغْتُ، أي: تقلَّبتُ في التراب، كأنه ظنَّ أن إيصال التراب إلى جميع الأعضاء واجبٌ في الجنابة، كإيصال الماء.

كما تَمَرَّغُ، أصله: تتمرَّغ، بتاءين، كما في نسخة.

كل واحدة منهما: من اليدين. =

١٩٥٤٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيت الرجل يُقاتل شجاعة، ويُقاتل حمية، ويُقاتل رياء، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكونَ كَلِمةُ الله عزَّ وجلَّ هِي العُلْيا، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[1].

= بصاحبتها، أي: بالأخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، أبو وائل الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، والترمذي (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٦٨/٩، وفي «السنن الصغير» (٣٦٨٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٣٩٨)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٢٦٢٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقال البغويُّ: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٦)، وعبد الرزاق (٩٥٦٧)، وعبد بن حميد (٥٥٣)، والبخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، وأبو عوانة ٧٧/٥، وابن حبان (٤٦٣٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٨/٧، والبيهقي في «السنن» ١٦٨/٩ من طرق عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقاتل شجاعة؛ أي إن ملكة الشجاعة تحمله على القتال من غير أن ينوي به أمراً، أو أنه يقاتل إظهاراً للشجاعة بين الناس، لكن على هٰذا يرجع إلى الرياء. =

١٩٥٤٤- حدثنا عبد الله بن نُمير، عن طلحة بن يحيى، قال: أخبرني أبو بردة

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فأمرهما أن يُعَلِّما الناسَ القُرآن[1].

١٩٥٤٥- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة

عن أبي موسى، قال: «إذا مرَّ أحدكم بالنبلِ في مساجدنا أو

= حَمِيَّة: بفتح فكسر، وتشديد ياء، أي: استنكافاً من أن يُقال له: جبان ونحوه، أو استنكافاً من أن يكون قومه مغلوبين.

من قاتل، أي: ليس شيءٌ مما ذكرتَ في سبيل الله، وإنما الذي في سبيل الله هو ما قُصد به إعلاءُ دينه، وهو المرادُ بالكلمة، لثبوته بكلامه تعالى.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي- فمن رجال مسلم، وثقه يعقوب بن شيبة والعجلي والدارقطني، ووثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية: ليس بالقوي، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة والنسائي: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسنُ الحديث، صحيح الحديث، وقال ابن عدي: روى عنه الثقات، ما برواياته عندي بأس، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ في «الفتح» ٢٩/١١: فيه ضعف.

وأخرجه الحاكم ٥٦٧/١ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه هٰكذا، ووافقه الذهبي! قلنا: طلحة بن يحيى لم يخرج له البخاري.

وسترد أحاديثُ إرساله ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن بالأرقام (١٩٥٩٨) و(١٩٦٦٦) و(١٩٦٧٣) و(١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

أسواقنا، فليُمْسِكْ بيده على مشاقصها لا يَعْقِرْ أحداً»[1].

١٩٥٤٦- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة

عن أبي موسى قال: «تعاهَدُوا هٰذا القُرْآنَ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لهو أَشَدُّ تَفلُّتاً من أَحَدِكُم مِنَ الإِبِلِ مِن عُقُلِه».

قال أبو أحمد: قلتُ لبُريد: هٰذه الأحاديث التي حدثتني عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ؟[2] قال: هي عن النبيِّ ﷺ، ولكن لا أقولُ لك[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح بُريد برفعه عقب الحديث الذي يلي هٰذا الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٢) و(٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥) (١٢٤)، وأبو داود (٢٥٨٧)، وابن ماجه (٣٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٩١)، وابن خزيمة (١٣١٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥، وابن حبان (١٦٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٣، و«شعب الإيمان» (٥٣٣٦)، و«الآداب» (٤٦٢) من طرق، عن بُريد، به.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري الأسدي، بُريد بن عبد الله: هو ابن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٠ و١٠/ ٤٧٧، وأبو عوانة (كما في «إتحاف =

١٩٥٤٧- حدثنا معتمرُ بن سليمان التيمي، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة في حديث أبي حَرِيز، أن أبا بردة حدثه قال

أوصى أبو موسى حين حضره الموتُ، فقال: إذا انطلقتُم بِجنازتي، فَأَسْرِعُوا المَشيَ، ولا يَتْبعْني مِجمر، ولا تَجْعَلُوا في لحدي شيئاً يحولُ بيني وبينَ التُّرَابِ، ولا تَجْعَلُوا على قَبْري بناءً، وأُشهِدُكُم أني بَرِيءٌ مِنْ كل حالِقَةٍ أَو سالِقَةٍ أَو خارِقَةٍ. قالوا: أوسمعتَ فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسولِ الله ﷺ[1].

= المهرة» ١٠/٨٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١)، وأبو عوانة كذٰلك، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١١، والبيهقي في «السنن الصغير» (٩٤٧)، وفي «الأربعون الصغرى» (٤٥) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تعاهدوا، أي: حافظوا، وداوموا عليه، وجدِّدوا العهد به.

تفلتاً: تخلُّصاً.

من عُقُلِهِ: بضمتين، جمع عقال، ككتب جمع كتاب.

(١) إسناده حسن من أجل أبي حَرِيز: وهو عبد الله بن الحسين الأزدي، قاضي سجستان، فقد اختُلف فيه، فضعّفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي والجوزجاني وسعيد بن أبي مريم، وقال ابن عدي: عامَّةُ ما يرويه لا يتابِعُه عليه أحدٌ، واختَلف قولُ ابن معين فيه، فوثَّقه مرة، وضعّفه أخرى، ووثّقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثُه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: وقد توبع، وبقية=

. . . .

= رجاله ثقات رجالُ الشيخين غير الفُضَيل بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن خلا الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٤٨٧)، وابنُ حبان (٣١٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٥ من طريق المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم (١٢٩٦) عن الحكم بن موسى، ووصلَه من طريقه (يعني الحكم) مسلم (١٠٤)، وأبو عوانة ١/ ٥٦-٥٧ و٥٧، وابن حبان (٣١٥٢)، وابن منده (٦٠٣)، والبيهقي ٤/ ٦٤ عن يحيى بن حمزة، عن عبدالرحمٰن بن جابر، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي بردة، قال: وَجِعَ أبو موسى وَجَعاً فغشي عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً، فلما أفاق قال: أنا بريءٌ مما برىء منه رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٩٠)، وابن منده (٦٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٤، وفي «السنن الصغير» (١١٤٤)، وفي «الشعب» (١٠١٥٧) من طريق أبي صخرة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد وأبي بردة ابن أبي موسى، قالا: أُغمي على أبي موسى وأقبلت امرأته أمُّ عبد الله تصيح برنَّة، قالا: ثم أفاق، قال: ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريءٌ ممن حلق وسلق وخرق»؟.

وفي الباب في الإسراع بالجنازة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب النهي عن إتْباع الجنازة بنار، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٩٥١٥).

وفي باب النهي عن البناء على القبر عن جابر، سلف برقم (١٤١٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: مجمر، ضبط بكسر الميم على أنه اسم للآلة.

١٩٥٤٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء، فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟». فقلتُ: بإهلالٍ كإهلالِ النبيِّ ﷺ. فقال: «هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ؟». قلت: لا. قال: «طُفْ بِالبَيْتِ وبِالصَّفا والمروةِ، ثم حِلَّ»[1].

١٩٥٤٩- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، قال: حدثنا أنس بن مالك

أن أبا موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمن الَّذي يَقْرَأُ القُرْآن مَثَلُ[2] الأُتْرُجَّة، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمرة، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا ريحَ لها، ومَثَلُ الفاجِر الذي يَقرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحانَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، وطيبٌ ريحُها[3]، ومَثَلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٣) سنداً ومتناً، غير أنه سلف هناك مطولاً. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وقد خرجناه هناك، ونزيد أنه: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٢٩) مختصراً جداً، والبزار في «المسند» (٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧١٨)، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ١٠١-١٠٢، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كمثل.

(٣) في (م): وريحها طيب.

الفاجِر الذي لا يَقرأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، ولا ريحَ لَهَا»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عبادة، وقد روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (١١٧٦٩)، وابن حبان (٧٧١) من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٣) عن معمر، والبخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والترمذي (٢٨٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠)، والرامهرمزيُّ في «الأمثال» (٤٧) من طريق أبي عوانة، وتمامُ الرازي في «فوائده» (١٢٩٧) «الروض البسام» من طريق محمد بن سُلَيم الراسبي، ثلاثتهم عن قتادة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وتابع سعيدَ بنَ أبي عروبة أيضاً في روايته عن قتادة بهٰذا اللفظ فقط همامُ بنُ يحيى، وشعبةُ كما سيرد على التوالي برقمي (١٩٦١٤) و(١٩٦٦٤).

ورواه أبانُ بنُ يزيد العطار عن قتادة، فزاد فيه: «ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك...» وسيرد القول فيه في تخريج الرواية (١٩٦١٥).

وفي باب فضل صاحب القرآن عن علي، سلف برقم (١٢٦٨).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٩٩).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٨.

قال السندي: قوله: الأُترجة، بضم همزة وراء وتشديد جيم، معروفٌ، =

١٩٥٥٠- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن غالب التمار قال: سمعتُ مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق رجلاً من بني يربوع يحدث أنه

سمع أبا موسى الأشعري، يحدث عن النبيّ ﷺ قال: «الأصابع سَوَاءٌ». فقلتُ لغالب: عشرٌ عشر؟ فقال: نعم[١].

= والحاصل أن الإيمان مشبَّه بطيب الباطن، كطيب الطعم؛ لأن به طهارةَ الباطن، والقرآنُ مشبَّه بطيب الظاهر، كطيب الريح، فإنه مسموع للغير تميل إليه الطباع، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مسروق بن أوس، فالمحفوظ أنه لم يروِ عنه إلا راوٍ واحد -كما سيتبين في التخريج- ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وقد اختُلف فيه على غالب التمار.

فرواه شعبةُ، كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٥٥٧) عنه، عن مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق، على الشك، ورواه دون شك في الرواية (١٩٥٦١) فقال: أوس بن مسروق، ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، كما في الرواية (١٩٦٢٠) عن غالب التمار، فقال: عن مسروق بن أوس، وكذٰلك رواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، كما في الرواية (١٩٦١٠) و(١٩٧٠٧) عن غالب، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، فزاد في الإسناد حميد بن هلال. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٩: والصواب قول شعبة وابن عُلَيَّة. قلنا: يعني دون زيادة حميد بن هلال في الإسناد. وأشار عليُّ ابنُ المديني إلى ترجيح طريق سعيد، فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٨/ ٩٢.

قلنا: لكن سعيداً قد اختُلف عليه فيه:

فرواه محمدُ بنُ جعفر، كما في الرواية (١٩٦١٠)، ومحمدُ بنُ بشر، كما في الرواية (١٩٧٠٧)، وعبدةُ بنُ سليمان، كما عند أبي داود (٤٥٥٦)، وحفصُ بنُ عبد الرحمٰن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي=

. . . .

=«الكبرى» (٧٠٥٠)، والنضرُ بن شميل، كما عند ابن ماجه (٢٦٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١ خمستُهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن غالب التمّار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، به. فزادوا في الإسناد: حميد بن هلال. ومحمدُ بنُ بشر وعبدةُ بنُ سليمان سَمِعا من سعيد قبل اختلاطه.

ورواه يزيدُ بنُ زريع -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٨)- عن سعيد، عن غالب، عن مسروق، به. لم يذكر حميداً في الإسناد. ويزيدُ بنُ زريع سمع من سعيد قبل الاختلاط كذٰلك.

ورواه أبو الأشعث -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٧)، والدارقطني ٣/ ٢١١- عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن مسروق، فذكر قتادة في الإسناد. قال الدارقطني: تفرَّد به أبو الأشعث، وليس هو عندي بمحفوظ عن قتادة، والله أعلم.

وغالب التمار وثَّقه ابن سعد، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥١١) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٩٢- والدارمي (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٥٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩٦)، وابن حبان (٦٠١٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة غالب التمار) من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي (١٣٩١) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠١٢).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٨١)،=

١٩٥٥١- حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»[1].

١٩٥٥٢- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَونَه»[2].

= وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عشرٌ عشرٌ، أي: دية كل واحد عشر عشر.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وبسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح -وهو عبد الرحمٰن بن غزوان الخزاعي المعروف بقُرَاد- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، له أفراد، وموسى بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مسند مالك»، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٨، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٤)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن حبان (٥٨٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٤٧)، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٤).

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، المبارك -وهو ابن فَضَالة- يُدَلِّسُ ويُسَوِّي، وقد عنعن، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة وعلي ابن المديني، كما في «مراسيل» ابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل» =

١٩٥٥٣- حدثنا يونسُ بنُ محمد وعفان، قالا: حدثنا حماد ابن سلمة، عن عاصم. قال عفان: أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي بردة

عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يحرُسه أصحابُه، وذكر الحديثَ[1].

١٩٥٥٤- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، أنه جاء رجلٌ وهو يأكل دجاجاً، فتنحَّى،

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤١ من طريقين عن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الحسن، عن أبي موسى إلا مبارك. قلنا: ولفظه عند أبي نعيم: «توضؤوا مما مست النار».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون.

وسيرد برقم (١٩٧٠٤).

وفي الباب في الوضوء مما مست النار عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وذكرنا هناك أن الوضوء مما مست النار منسوخ في قول الجمهور.

وانظر حديث جابر (١٤٢٦٢).

(١) بعضُه صحيحٌ، وهٰذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستَشهد به البخاري. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعفّان: هو ابن مسلم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وسيرد تخريجه برقم (١٩٦١٨).

فقال: إني حلفتُ أن لا آكُلَه، إني رأيتُه يأكُلُ شيئاً قَذِراً، فقال: ادنُه، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُه[1].

٣٩٨/٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وزهدم: هو ابن مُضَرِّب الجَرْمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٣-٣٣٤ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود (٨٨٨)، والحميدي (٧٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٦، وفي «الكبرى» (٤٨٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. زاد النسائي: وأمره أن يكفر عن يمينه.

ولفظه عند البيهقي عن زهدم قال: رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج، فدعاني، فقلتُ: إني رأيتُه يأكل نَتناً، قال: ادنُه، فكُلْ. وكذا لفظُه عند الترمذي (١٨٢٦)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٠٠ من طريق قتادة عن زهدم، قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجة، فقال: ادْنُ، فكُلْ.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٤٧: وكذا أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» من وجه آخر عن زهدم نحوه، وقال فيه: فقال لي: ادن فكل، فقلتُ: إني لا أريده.

ثم قال الحافظ: فهٰذه عدة طرق صرح زَهْدم فيها بأنه صاحبُ القصة، فهو المعتمد، ولا يُعَكِّر عليه إلا ما وقع في «الصحيحين» مما ظاهرُه المُغايرة بين زهدم والممتنع من أكل الدجاج، ففي روايةٍ عن زَهْدَم [ستَرد برقم (١٩٥٩١)] كنا عند أبي موسى، فدخل رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ شبيهٌ بالموالي، فقال: هلم، فتلكأ... الحديث، فإن ظاهره أن الداخل دخل، وزَهْدَم جالسٌ عند أبي موسى، لكن يجوز أن يكون مرادُ زهدم بقوله: «كنا» قومَه الذين دخلوا قبله =

١٩٥٥٥- حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قيل للنَّبيِّ ﷺ: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولما يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٥٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة

=على أبي موسى، وهٰذا مجازٌ قد استَعمل غيرُه مثلَه، كقول ثابت البُناني: خَطَبَنا عمرانُ بنُ حصين، أي: خطبَ أهلَ البصرة، ولم يُدرك ثابتٌ خطبةَ عمران المذكورة، فيحتمل أن يكون زهدم دخل، فجرى له ما ذكر، وغايةُ ما فيه أنه أبهم نفسه، ولا عجب فيه. والله أعلم.

وقوله: إني رأيتُه يأكل شيئاً قذراً: قال الحافظ: وفي رواية أبي عوانة: «إني رأيتها تأكل قذراً» وكأنه ظنَّ أنها أكثرت من ذٰلك بحيث صارت جلّالة، فبيَّنَ له أبو موسى أنها ليست كذٰلك، أو أنه لا يلزم من كون تلك الدجاجة التي رآها كذٰلك أن يكون كلُّ الدجاج كذٰلك.

وسلف برقم (١٩٥١٩).

قال السندي: قوله: فتنحى، أي: ابتعد، احترازاً عن أكل الدجاج.

ادنُه: الهاء للسكت، وهو أمر من الدنوّ، أي: صِر قريباً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفضل بن دكين.

وأخرجه البخاري (٦١٧٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨- والطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٩)، و«الصغير» (٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١١٢ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. قال البخاري: تابعه أبو معاوية، ومحمد بن عبيد.

قلنا: رواية أبي معاوية سترد برقم (١٩٦٢٨)، ورواية محمد بن عبيد سلفت برقم (١٩٤٩٦).

عن أبي موسى، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لِيَسْتأْذِنْ أَحَدُكُم ثلاثاً، فإنْ أُذِنَ لَهُ، وإلاّ فَلْيَرْجِعْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى بن طلحة -وهو ابن عبيد الله التيمي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٦٧ مطولاً، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٢) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢١٥٤) (٣٧) من طريق الفضل بن موسى، ثم أخرجه من طريق علي بن هاشم، وأبو داود (٥١٨١) من طريق عبد الله بن داود، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٢) من طريق سفيان، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٢) من طريق عبد السلام بن حرب، خمستهم عن طلحة بن يحيى، به. وجاء في رواية طلحة هذه أن أُبَيَّ بن كعب شهد مع أبي موسى أنه سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وروايةُ الأكثر أن الذي شهد مع أبي موسى إنما هو أبو سعيد الخدري، وهو ما سيرد في الروايتين (١٩٥٨١) (١٩٦١١)، وأبيُّ بنُ كعب إنما مرَّ ذكرُه في حديث أبي سعيد عند مسلم (٢١٥٣) أنه قال لأبي موسى: لا يقوم معك إلا أحدثُنا سِناً. قم يا أبا سعيد. قال أبو سعيد: فقمتُ حتى أتيتُ عمر، فقلتُ: قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول هٰذا. قال الدارقطني في «العلل» ٧/١٩٩: حديثُ أبي سعيد (يعني أنه هو الذي شهد) هو المحفوظ، على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث طلحة بن يحيى في «الصحيح». وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩: طلحة بن يحيى فيه ضعف، وروايةُ الأكثر أولى أن تكون محفوظة. ثم قال: ويمكن الجمع بأن أبيَّ بنَ كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. وانظر تتمة ما قاله الحافظ فإنه نفيس.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

وانظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٠٢٩). =

١٩٥٥٧- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، عن غالب، عن أوس ابن مسروق أو مسروق بن أوس اليربوعي من بني تميم

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَوَاءٌ». قال شعبة: قلتُ له: عشراً عشراً؟ قال: نَعَمْ[1].

١٩٥٥٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، حدثني غيلانُ بنُ جرير، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نستحملُه، فقال: «لا والله ما أَحْمِلُكُم، وما عِندي ما أَحمِلُكُم عَلَيْه» فلبثنا ما شاء الله، ثم أمر لنا بثلاثِ ذَوْدٍ غُرّ الذُّرى، فلما انطلقنا، قال بعضُنا لبعض: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحملُه، فحلَفَ أن لا يحملنا، ارجعوا بنا، أي: حتى نُذَكِّره، قال: فأتيناه، فقُلنا: يا رسولَ الله، إنّا أتيناك نستحمِلُك، فحَلفتَ أن لا تحمِلنا، ثم حملتنا! فقال: «ما أَنا حَمَلْتُكُم[2] بَل الله عَزَّ وَجَلَّ حَمَلَكُم، إنّي والله -إنْ شاءَ الله تعالى- لا أَحْلِفُ على يمين، فأَرى غَيْرَها خَيْراً مِنْها إلاّ أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وكَفَّرْتُ عن

= قال السندي: قوله: فإن أُذن له؛ على بناء المفعول، أي: فليدخل البيت.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد، وهو المرُّوذي.

قال السندي: قوله: عشراً عشراً. هكذا بالنصب في النسخ، أي: ليعط في ديتها عشراً عشراً.

(٢) في (ظ١٣): أحملكم.

يَميني» أو قال: «إلاّ كَفَّرتُ يميني، وأَتَيْتُ الذي هُوَ خير»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٦)، مختصراً، والبيهقي ١٠/٥١ -٥٢ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٠)، والبخاري (٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩-١٠، وفي «الكبرى» (٤٧٢١)، وابن ماجه (٢١٠٧)، وأبو يعلى (٧٢٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٢٦، ٣٢، ٥١، ٥١-٥٢، وفي «السنن الصغير» (٤٠١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٣٦) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وجاء عند البخاري (٦٦٢٣)، وابن ماجه (٢١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٥١-٥٢ على التردّد في تقديم الكفارة وتأخيرها، كرواية أحمد، وسائرُ الروايات على تقديم الكفارة دون تردّد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

ووقع في رواية البخاري (٦٧١٨) «إلا كفرتُ عن يميني، وأتيتُ الذي هو خير، وكفَّرت». قال الحافظ في «الفتح» ١١/٦٠٥: كذا وقع لفظ «وكفَّرت» مكرراً في رواية السرخسي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٧٨)، ومسلم (١٦٤٩) (٨)، وأبو يعلى (٧٢٥٨) و(٧٢٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢١٦ -٢١٧ من طريق بُريد، عن أبي بردة، به.

وجاء في بعض طرقه: «فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ» بدل «ثلاث»، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٠٨)، ونتكلم على ذلك هناك.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند ابن حبان (٤٣٥١).

وعن أبي الدرداء عند البيهقي في «السنن» ١٠/٥٢.

وفي باب كفارة اليمين عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نستحمله، أي: نطلب منه أن يحملنا على الجمال=

١٩٥٥٩- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا موسى بنُ أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ ما بين فَقْمَيْهِ وفَرْجَه دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

= في غزوة تبوك.

بثلاث ذَوْد: بفتح الذال المعجمة، جمع الناقة معنى، أي: بثلاث نُوق. قلنا: وقال النووي: إن الذَّود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، والمراد ثلاث إبلٍ من الذَّود، لا ثلاث أذواد.

وقال السندي: غُرّ الذُّرى، بضم غين وتشديد راء، والذُّرى بضم معجمة مقصوراً، أي: بيض الأسنام من كثرة الشحم.

ما أنا أحملكم ... إلخ: يريد أن المنّة لله تعالى، لا لمخلوقٍ من مخلوقاته، وهو الفاعلُ حقيقة، أو المراد: إني حلفتُ نظراً إلى ظاهر الأسباب، وهذا جاء من الله تعالى على خلاف تلك الأسباب. وعلى كل تقدير، فالجوابُ عن الحلف هو قولُه: «والله لا أحلف على يمين... إلخ».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيفٌ لضعف عبد الله بن محمد بن عَقَيل ولاضطرابه فيه، ولإبهام شيخه في الإسناد -ومع ذلك حَسَّنَ الإسنادَ الحافظُ في «الفتح» ٣٠٩/١١ -وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٤/٧، وعبدُ الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٦٤، وأبو يعلى (٧٢٧٥)، والحاكم ٣٥٨/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٥) من طريق معلّى بن منصور الرازي، والحاكم ٣٥٨/٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني، وتمام الرازي في «فوائده» (١١١٦) «الروض البسام» من طريق أبي صالح الحراني، ثلاثتهم عن موسى بن أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد=

١٩٥٦٠- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، أن عوناً وسعيداً ابني أبي بردة حدثاه، أنهما شهدا أبا بردة يحدث عُمَرَ بنَ عبد العزيز

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إلاّ

=ابن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن عَقِيل مولى ابن عباس، عن أبي موسى قال (واللفظ للبيهقي): كنت أنا وأبو الدرداء عند النبي ﷺ، فقال: «من حفظ ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة». ووقع اللفظُ في زوائد عبد الله في «الزهد»: «من حفظ ما بين فَقْميه ولَحييه دخل الجنة» (كذا، والفَقْمان واللحيان بمعنى).

واضطرب فيه عبدُ الله بنُ محمد بن عَقِيل:

فرواه عبيدُ الله بنُ عمرو عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٩) عنه عن علي بن الحسين، عن أبي رافع، مرفوعاً بلفظ: «من حفظ ما بين فقميه وفخذيه دخل الجنة». وقد جوَّدَه الحافظُ في «الفتح» ٣٠٩/١١ مع أن إسناده -مع اضطراب عبد الله بن محمد بن عَقِيل فيه- فيه انقطاع، فعليُّ بن الحسين -وهو زينُ العابدين- ولد سنة ٣٣، وأبو رافع مات بعد مقتل عثمان بيسير، يعني ما بين ٣٥ -٣٦ هـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٨/١٠ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راوٍ لم يُسَمَّ، وبقيةُ رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد هو سليمان ابن يسار.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٧٤)، وسيرد ٣٣٣/٥، ولفظه: «من يضمن لي ما بين لَحيَيْه وما بين رجليه أضمن له الجنة».

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٠٩)، وأبي يعلى (٦٢٠٠)، وابن حبان (٥٧٠٣)، والحاكم ٣٥٧/٤، وفي إسناده محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.

قال السندي: قوله: ما بين فَقْمَيْه؛ ضبط بفتح فاء، وسكون قاف، أي: لحييه، يريد الفم عن التكلم بما لا ينبغي، وعن أكل ما لا ينبغي.

قلنا: وقد ضبط الفقم بضم الفاء أيضاً.

أَدْخَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مَكَانَهُ النّارَ يَهُودِيّاً أَو نَصْرَانِيّاً» قال: فاستحلفه عمرُ بنُ عبد العزيز بالله الذي لا إلٰه إلّا هو ثلاثَ مرات أنَّ أباه حدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: فحلف له. قال: فلم يُحدثني سعيد أنه استحلفه، ولم يُنكر على عونٍ قولَه[1].

١٩٥٦١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غالب التمّار قال: سمعتُ أوس بن مسروق رجلاً منا كان أخذ الدرهمين على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغزا في خلافته يحدث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَواء»[2]. قال شعبة: فقلت: عشر عشر؟ قال: نَعَم[3].

١٩٥٦٢- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني أبو بشر قال: سمعتُ سعيد بن جُبير

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمعَ بي مِنْ أُمَّتي أَو يَهُودِيٍّ أَو نَصْرانِيٍّ، ثم لم يُؤمِنْ بي، دَخَلَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٤٨٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، وابن حبان (٦٣٠)، والبيهقي في «البعث» (٩٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أنه قال في الأصابع: سواء.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد ابن جعفر.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر(١٩٥٣٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفّان=

١٩٥٦٣- حدثنا عَفّان، حدثنا هَمّام، حدثنا رجلٌ من الأنصار، أن أبا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه

أن أباه حدثه، أن رسول الله ﷺ كان يُكثِرُ زيارة الأنصار خاصّة وعامّة، فكان إذا زار خاصّةً أتى الرجلَ في منزله، وإذا زار عامة أتى المسجد[1].

١٩٥٦٤- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، حدثنا أبو زُبَيْدٍ، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ لَهُ جارِيةٌ، فأَعْتَقَها وتَزَوَّجَها، كان لَهُ أَجران»[2].

= وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن أبي شيبة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٥) عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمّام: هو ابن يحيى العوذي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٧٣ وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: أتى المسجد؛ أي: مسجدهم كالقُباء والقبلتين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. أبو زبيد: هو عَبْثَر بن القاسم الزُّبيدي، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٠٣ من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٥، وفي =

١٩٥٦٥- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن المُطَّلِب

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً، فَسُرَّ بِها، وعَمِلَ سَيِّئَةً، فَسَاءَتْه[1]، فهو مُؤْمِنٌ»[2].

= «الكبرى» (٥٥٠١) عن هنّاد بن السّري، عن أبي زُبيد، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٤)، وأبو يعلى (٧٣٢٣) من طريقين عن مطرف، به.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(١) في (ظ١٣): فأساءته.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المُطَّلب - وهو ابنُ عبد الله بن حَنْطَب- لا يُعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص ١٦٤-: عامة روايته مرسل . اهـ. وبقيةُ رجاله رجالُ الصحيح. عبد العزير بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَب.

وأخرجه البزار (٧٩) «زوائد» عن محمد بن أبان القرشي، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٣ و٥٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٣) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. وقرن سعيدُ ابنُ منصور بعبد العزيز بن محمد يعقوبَ بنَ عبد الرحمٰن. قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: قد احتجا برواة هٰذا الحديث عن آخرهم، وهو صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، إنما أخرجا في خطبة عمر بن الخطاب: «ومن سَرَّتْه حسنتُه وساءتْه سيئتُه فهو مؤمن». قلنا: لم يخرجا للمُطَّلِب في الصحيح، ولم يحتج البخاري بالدراوردي بل روى له مقروناً، ثم إنهما لم يخرجا حديث عمر بن الخطاب المذكور: «ومن سرَّته حسنتُه وساءَته سَيِّئَته، فهو مؤمن». =

١٩٥٦٦- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا حسينُ بن علي الجُعْفي، عن مُجَمِّع بن يحيى بن[1] زيد بن جارية الأنصاريّ قال: سمعتُه يذكره عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة ٣٩٩/٤

عن أبي موسى، قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو انتظرنا حتى نُصَلِّي معه العشاء. قال: فانتظرنا، فخرج إلينا، فقال: «ما زِلْتُمْ ها هنا؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قلنا: نُصَلِّي معك العشاء. قال: «أَحْسَنْتُم-أَوْ أَصَبْتُم» ثم رفع رأسَهُ إلى السماء. قال: وكان كثيراً مما[2] يرفعُ رأسه إلى السماء، فقال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ للسَّماءِ، فإذا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّماءَ ما تُوعَدُ، وأنا أَمَنَةٌ لأَصحابي، فإذا ذَهَبْتُ أتى أَصحابي ما يُوعَدُون، وأَصحابي أَمَنَةٌ لأُمَّتي، فإذا ذَهَبَ[3] أَصحابي، أَتَى

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٨٦، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: رجاله رجال الصحيح، ما خلا المُطَّلِب بن عبد الله، فإنه ثقة، ولكنه يُدلِّس، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١١٤)، وإسناده صحيح.

وعن عامر بن ربيعة، سلف (١٥٦٩٦).

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، سيرد ٥/٢٥٢، وإسناده صحيحٌ.

(١) تحرفت في (م) إلى «عن».

(٢) في (م): ما.

(٣) في (م) و(ق) و(ص): ذهبت.

أُمَّتي ما يُوعَدُون»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري، ومُجَمِّع بن يحيى بن زيد- ويقال: يزيد- بن جارية، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٤٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مجمع بن يحيى بن يزيد بن جارية) من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٧٥ مختصراً، ومسلم (٢٥٣١)، وأبو يعلى (٧٢٧٦)، وعبدُ بن حُميد (٥٣٩)، والخلال في «السنة» (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٤)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» أيضاً من طرق عن حسين بن علي الجُعْفي، به.

وانظر (١٩٥٠٦).

وفي الباب عن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٤٦)، و«الأوسط» (٧٤٦٣)، و«الصغير» (٩٦٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٧-٦٨، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٥٧، وسكت عنه، ولم يرد عند الذهبي في «التلخيص».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٢. وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. قلنا: هو حديث مرسل، فالمنكدر والد محمد قال أبو حاتم: لا تثبت له صحبة، وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: حديثه مرسل، ولا تثبت له صحبة، ولكنه ولد على عهد رسول الله ﷺ. قلنا: وذكره ابن حبان في التابعين.

وعن ابن عباس مختصراً عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٨٦) و(٦٦٨٣). ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧ وقال: إسناده جيد إلا أن علي بن طلحة لم يسمع من ابن عباس.

قلنا: في إسناد حديثي المنكدر وابن عباس محمد بن سوقة، فنخشى أن =

١٩٥٦٧- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا يحيى بنُ عبد العزيز الأردنيِّ، عن عبد الله بن نُعَيم القَيْني[1] قال: حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عبد الرحمٰن بن عَرْزب الأشعري

أن أبا موسى حدثهم قال: لما هزم اللهُ عز وجل هوازِنَ بِحُنَين، عقد رسولُ الله ﷺ لأبي عامر الأشعري على خيل الطَّلَب، فطَلَب، فكنتُ فيمن طَلَبهم، فأسرع به فرسُه، فأدرك ابنَ دُريد بن الصِّمَّةِ، فقتَل أبا عامر، وأخذ اللواء، وشددتُ على ابن دُرَيد، فقتلتُه، وأخذتُ اللواء، وانصرفتُ بالناس، فلما رآني رسولُ الله ﷺ أحمل اللواء قال: «يا أبا مُوسى قُتِلَ أَبو عامرٍ؟» قال: قلت: نعم يا رسول الله، قال: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ رفع يديه[2] يقولُ: «اللَّهُمَّ عُبَيْدَكَ عُبَيْداً أَبا عامر، اجْعَلْهُ مِنَ الأكثَرِينَ يوم القِيامة»[3].

= يكون حديثاً واحداً اختُلف عليه فيه.

قال السندي: قوله: ثم قلنا: لو انتظرنا، أي: قلنا في أنفسنا، أي: قلنا فيما بيننا، بأن قال بعضنا لبعض.

أَمَنَة: بفتحات، أي: أمان لها من الانشقاق.

أتى أصحابي ما يوعدون: من الفتن التي وقعت في حياة الصحابة.

(١) وقع في (م): القيسي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣): رفع يديه يدعو الله.

(٣) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله ابن نُعيم القَيْني، قال الذهبي: ليس بشيء، ولانقطاعه، الضحاكُ بنُ عبد الرحمٰن ابن عرزب قال أبو حاتم: روايته عن أبي موسى مرسلة. كما في «الجرح=

. . . .

= والتعديل» ٤/ ٤٥٩. وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٢: يقال: لم يسمع منه. قلنا: وقوله: «أن أبا موسى حدثهم»، يعني حدَّث قومه. الوليد بن مسلم -وإن لم يُصرّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد- تابعه يحيى بن حمزة ابن واقد الحضرمي عند الطبراني في «الأوسط» كما سيرد، وهو ثقة. وبقية رجاله ثقات. علي بنُ عبد الله: هو ابن المديني. وأبو عامر الأشعري الوارد ذِكْرُهُ في الحديث هو عَمُّ أبي موسى الأشعري، وقال ابن إسحاق: هو ابن عمه. قال الحافظ: والأول أشهر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٢) -وعنه ابن حبان (٧١٩١)- من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٤) من طريق يحيى بن حمزة -وهو ابن واقد الحضرمي- عن يحيى بن عبد العزيز الأردُنيِّ، به. وحسَّن إسنادَه الحافظُ في «الفتح» ٨/ ٤٢ -٤٣ مع أنه أشار إلى انقطاعه في «إتحاف المهرة» كما نقلنا عنه آنفاً. قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديثُ عن الضحاك، عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يحيى بنُ حمزة.

وسياقتُه الصحيحة أخرجها مطولة ومختصرة البخاري (٢٨٨٤) و(٤٣٢٣) و(٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨١)، وأبو يعلى (٧٣١٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٥٢ -١٥٣، و«الدعوات الكبير» (٢٧٣) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٨) من طريق أبي أسامة، عن بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، بلفظ: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس» هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم: «أو من الناس».

وفي الصحيح أيضاً أن أبا موسى رجع فدخل على النبي ﷺ بيته، وهنالك أخبره بخبره وخبرِ أبي عامر.

وذكر ابنُ إسحاق -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٨/ ٤٢- أن اسم ابنِ =

١٩٥٦٨- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التياح، عن شيخ لهم

عن أبي موسى قال: مال رسولُ الله ﷺ إلى دَمَثٍ إلى جَنْب حائط، فبال. قال شعبة: فقلتُ لأبي التياح: جالساً؟ قال: لا أدري. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بني إسرائيلَ كانُوا إذا أصابَهُم البَولُ قَرَضُوهُ بالمقراضين[١]، فإذا بالَ أَحَدُكُم فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»[٢].

١٩٥٦٩- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمان، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة، عن[٣] حديث أبي حَرِيز، أن أبا بُردة حدثه

عن حديث أبي موسى، أن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يَدْخُلُونَ الجَنَّة: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وقاطِعُ رَحِمٍ[٤]، ومُصَدِّقٌ بالسِّحْرِ، ومَنْ

= دريد الذي قتل أبا عامر هو سَلَمة، فيما زعموا، ثم نقل الحافظ عن ابن هشام قولاً آخر، فانظره.

وسيرد برقم (١٩٦٩٣).

قال السندي: قوله: بحُنين؛ الباء بمعنى في، متعلقة بهَزَم.

قوله: على خيل الطَّلَب، أي: أميراً عليهم، والطَّلَب بفتحتين: جمع طالب، أو مصدر، أي: على خيل أرسلها لطَلَب العدو.

عُبيدَك: بالنصب، أي: اجعل عبيدَك.

من الأكثرين: المراد هم الأكثرون خيراً، أو أجراً، ونحو ذلك.

(١) في (م) و(ق): بالمقاريض، وهي نسخة في (س).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «فإذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي.

(٣) في «أطراف المسند» ٧/ ١١١: (في) بدل (عن).

(٤) في (ظ١٣) وهامش (ق): الرحم.

ماتَ مُدْمِناً لِلخَمْر[1] سَقاهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ نَهْرِ الغُوطة» قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُروجِ المُومِساتِ، يُؤذِي أَهلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِم»[2].

---

(١) في (ظ١٣): الخمر.

(٢) قوله منه: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمنُ خمرٍ، وقاطعُ رحمٍ، ومصدقٌ بالسحر» حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي حَرِيز - وهو عبد الله بن الحسين الأزدي- وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير عليٍّ بنِ عبد الله- وهو ابن المديني- فهو من رجال البخاري، والفُضَيْلِ بنِ مَيْسَرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٣٤٦) من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٤٨)، وابن حبان (٦١٣٧)، والحاكم ٤/١٤٦ من طريقين عن المُعْتَمِر بن سليمان، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم أبي حريز في مطبوع الحاكم إلى أبي جرير.

وأخرجه بَحْشَل في «تاريخ واسط» ص ١٦١ من طريق أبي معشر، عن الفضيل بن ميسرة، به. وتحرف اسم فضيل في مطبوعه إلى فضل، واسم أبي حريز إلى أبي جرير.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات.

ولقوله: «ثلاثةٌ لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدّق بالسحر» شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يدخل الجنة صاحبُ خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم...»، سلف برقم (١١١٠٧).

وذكرنا بقية شواهده في تخريج حديث ابن عمر، السالف برقم (٦١٨٠) =

* ١٩٥٧٠- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، [قال عبد الله]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبو أسامة، عن بُريد بن أبي بردة، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: وُلِدَ لي غلام، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فسَمّاه إبراهيمَ، وحنّكَه بتمرة[1].

= فيُحَسَّن بها الحديث.

قال السندي: قوله: مدمن خمر، أي: ملازمُها، وهو الذي مات بلا توبة.

من فروج المومسات، أي: الزانيات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وشارك عبدُ الله أباه في سماعه من عبد الله بن محمد، وهو أبو بكر بن أبي شيبة. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢١٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٦٧) و(٦١٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٠)، ومسلم (٢١٤٥)، وأبو يعلى (٧٣١٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٢- وابنُ عدي في «الكامل» ٢/٤٩٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٥، وفي «الشُّعَب» (٨٦٢١) و(٨٦٢٢)، وفي «الآداب» (٤٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٠) من طرق عن أبي أسامة، به.

وزاد البخاري وغيره: ودعا له بالبركة، وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عائشة، سيرد ٦/٢١٢.

قال السندي: قوله: وُلد لي، على بناء المفعول.

وحنكه: حَنَكَ الصبي، بالتخفيف، وحنَّكَه بالتشديد، وهو أشهر، أي: مضغ تمراً ودَلَكَ به حَنَكَه، بفتحتين، وهو ما تحت الذقن، أو أعلى داخل الفم أو الأسفل في طرف مُقَدَّم اللحيين من أسفلها.

١٩٥٧١- وقال: احترق بيتٌ بالمدينة على أهله، فحُدِّث النبي ﷺ بشأنهم، فقال: «إِنَّما هٰذِهِ النّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فإذا نِمْتُم فَأَطْفِؤُوها عَنكُم»[1].

١٩٥٧٢- قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ أحداً مِنْ أصحابِهِ في بعض أمره قال: «بَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا»[2].

---

(١) إسناده إسناد سابقه، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند ابن أبي شيبة ٨/٦٦٨ -٦٦٩، وأخرجه عنه مسلم (٢٠١٦)، وابن ماجه (٣٧٧٠)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٢٧)، ومسلم (٢٠١٦)، وأبو يعلى (٧٢٩٣)، وأبو عوانة ٥/٣٣٦، وابن حبان (٥٥٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٥) من طرق عن أبي أسامة، به.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمر عند الرواية (٤٥١٥) ونزيد عليها حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٥٢)، ولفظه: «أطفئوا السُّرُج، وأغلقوا الأبواب، وخمِّروا الطعام والشراب».

قال السندي: قوله: فحُدِّث؛ على بناء المفعول من التحديث.

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠) وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٣٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وقرن بابن أبي شيبة أبا كُريب.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٥) عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو عوانة ٤/٨٣ عن الحسن بن علي بن عفان وأبي البختري، ثلاثتهم عن أبي أسامة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٦) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، به، =

١٩٥٧٣- وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ[1] مَثَلَ ما بعثَني الله عَزَّ وجَلَّ به مِن الهُدى والعِلْم كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصابَ الأَرضَ، فكانتْ منه طائِفَةٌ قَبِلَتْ، فأَنبتتِ الكَلأَ والعُشْبَ الكَثِير، وكانتْ مِنها أجادِبُ أَمسكَتِ الماءَ، فنَفَعَ الله عزَّ وجَلَّ بها ناساً، فشَرِبُوا، فَرَعَوا، وسَقَوا وَزَرعُوا وأَسقَوا، وأَصَابتْ طائفةً منها أخرى، إنَّما هي قِيعانٌ لا تُمْسِكُ ماءً، ولا تُنبِتُ كَلأً، فَذٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ في دِينِ الله عَزَّ وجَلَّ، ونفعَه الله عَزَّ وجَلَّ بما بعثني بِهِ، ونَفَعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، ومَثَلُ مَنْ لم يَرفَعْ بذٰلكَ رأساً، ولم يَقبلْ هُدَى الله عَزَّ وجَلَّ الذي أُرسِلْتُ به»[2].

=ولفظه: «تكاتفا ولا تعاصيا، ويسرا ولا تعسرا» وقال: لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

وسيرد بأتم منه برقمي: (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٣٣٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قال: بشروا: أي: قال له ومن معه من العسكر.

(١) لفظ «إن» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠)، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٣) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٣)، وأبو يعلى (٧٣١١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٩٩/١٠- وابن حبان (٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٦٨/١، والخطيب في «الفقيه =

* ١٩٥٧٤- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد. وسمعتُه أنا من عبد اللّه بن محمد ابن أبي شيبة، حدثنا معتمرُ بنُ سليمان، عن عَبّاد بن عَبّاد، عن أبي مِجْلَز عن أبي موسى، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بوَضُوء، فتوضأ،

= والمتفقه» ١/ ٤٨-٤٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥)، وفي «التفسير» الآية (٥٨) من سورة الأعراف من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

قال السندي: قوله: كمثل غيث، أي: مطرٍ نافع في الطهارة والحياة وكثرة المنافع وشدة الحاجة إليه.

أصاب الأرض: أي: التي هي محلُّ الانتفاع، وقد قسم هٰذا القسم إلى قسمين باعتبار اختلاف أنواع الانتفاع، وقابلَه بما لا انتفاع فيه، وهو الذي بيَّنه بقوله: وأصابت طائفة أخرى ... إلخ. فالحاصلُ أن الأرض بالنظر إلى الغيثِ قسمان، والقسمُ الأول منهما قسمان أيضاً.

قبلت: أي: ذلك الغيث.

أجادب: هي صِلاب الأراضي التي تُمسك المياه.

قيعان: جمع قاع، وهو الأرضُ المستوي الذي يسيل عنه الماء، فلا يقبل الماء في باطنه، ولا يُمسِكه على ظاهره حتى يترتَّب عليه أحد النفعين.

فذلك: المذكورُ من قسمي الأرض وهما محلُّ الانتفاع، وغيرُ محل الانتفاع، نعم قد قسم محل الانتفاع بالماء في الأرض إلى قسمين: ما يُنتفع فيه بعين الماء، وما يُنتفع فيه بثمرات الماء بينهما، على أن محل الانتفاع بالعلم في الناس قسمان: قسمٌ ينتفع فيه بعينِ العلم، كأهل الرواية والحديث، وقسمٌ يُنتفع فيه بثمراتِ العلم، كأهلِ الدراية والفقه، وبهذا اندفع توهُّم أن المذكور في جانب المُشَبَّه به ثلاثةُ أقسام، وفي جانب المُشَبَّه قسمان. ومنشأُ ذلك التوهُّم هو قِلَّةُ النظر في نظم الحديث، وإلا فلا يخفى على الناظر أن قوله: «وأصابت طائفةً أخرى» عطف على قوله: «أصاب الأرضَ» ذُكر مقابلاً له، وقولُه: «فكانت منه طائفةٌ» تقسيمٌ للقسم الأول، والله تعالى أعلم.

وصلَّى، وقال: «اللهم أَصْلِحْ لي ديني، ووَسِّعْ عَلَيَّ في ذاتِي، وبارِكْ لي في رِزْقِي»(1).

١٩٥٧٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت البُناني وعليِّ بنِ زيد والجُرَيري، عن أبي عثمان النهدي ٤/٤٠٠

---

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد -وإن يكن رجالُه ثقات، وصححه النووي في «الأذكار»- قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ٢٦٨: في الحكم على الإسناد بالصحة نظر، لأن أبا مِجْلَز (وهو لاحق بن حميد السدوسي) لم يَلْقَ سَمُرة بن جندب ولا عمران بن حصين، فيما قاله عليُّ ابنُ المديني، وقد تأخرا بعد أبي موسى، ففي سماعه من أبي موسى نظرٌ، وقد عُهد منه الإرسالُ ممن لم يلقَه، ورجالُ الإسناد رجالُ الصحيح إلا عبّاد بن عبّاد، والله أعلم.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/٢٨١، وعنه أخرجه أبو يعلى (٧٢٧٣).

واختُلف على معتمر بن سليمان في بعض ألفاظه:

فرواه عنه ابنُ أبي شيبة بلفظ هذه الرواية: «اللهم أصلح لي ديني، ووسع عليَّ في ذاتي، وبارك لي في رزقي».

ورواهُ محمدُ بنُ عبد الأعلى عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠)- ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨)، ومحمدُ بنُ الفضل عارم، ومحمد بنُ أبي بكر المُقَدَّمي عند الطبراني في «الدعاء» (٦٥٦) ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان، به، بلفظ: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي».

وبهذا اللفظ سلف من حديث رجل عن النبي ﷺ برقم (١٦٥٩٩)، وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠)، وإسناده ضعيف كذلك. وبهذين الشاهدين يحسن الحديث.

قال السندي: قوله: في ذاتي؛ بشرح الصدر، وسعة الخلق.

عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال له: «ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: وما هو؟ قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وقد روى عن الجُرَيْري- وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط، وعليُّ بنُ زيد- وهو ابن جدعان- متابع، وقد روى له مسلم متابعة، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصّفَّار، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن ابن مَلّ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الربيع بن حبيب في «مسنده» (٨٢٥)، وأبو داود (١٥٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٨)، والطبراني في «الصغير» (١١٧٧)، و«الدعاء» (١٦٦٥) و(١٦٦٦)، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٢ من طرق عن حماد ابن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الربيع بنُ حبيب عليَّ بنَ زيد والجُرَيري، وجاء عند الطبراني في «الصغير» و«الدعاء» (١٦٦٦): عن حماد بن سلمة، عن عليِّ بن زيد، وحَبِيب بن الشهيد، وقَرَن بهما في «الدعاء» الجُريريَّ. وتحرف في مطبوع «إتحاف المهرة» إلى: حماد بن سلمة وعلي بن زيد والجريري.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٦٣) و(١٦٦٩) و(١٦٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٤٣-١٤٤ من طرق عن أبي عثمان، به.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويستدرك: وعن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ ليلة أُسْري به مَرَّ على إبراهيم . . . فقال له: «مُرْ أُمَّتك، فلْيُكْثِروا من غراس الجنة، فإن =

١٩٥٧٦- حدثنا عفان قال: حدثنا همام، حدثنا أبو عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري

عن أبيه، أن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ ستّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاويةٍ مِنها لِلمُؤمِنِ أَهلٌ لا يَراهُمُ الآخَرُون» وربما قال عفان: «لكل زاوية»[1].

=تربتها طيبة، وأرضها واسعة، قال: وما غراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله» سيرد ٤١٨/٥.

قال السندي: قوله: على كنز، أي على ما **يُتوصل** به إلى كنز من الأجر في الجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى الأشعري؛ يقال: اسمه عمرو، ويقال: عامر.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٣٢) من طرق عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٨) (٢٣) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجَوْني، به.

وعند البخاري: «ثلاثون ميلاً».

ثم علّق البخاري رواية «ستين ميلاً» بصيغة الجزم، فقال: قال أبو عبد الصمد (وهو عبد العزيز بن عبد الصمد) والحارثُ بن عبيد، عن أبي عمران: «ستون ميلاً».

قلنا: طريق أبي عبد الصمد وصلها البخاري، كما سيرد في تخرج الحديث (١٩٦٨١)، وطريق الحارث بن عبيد وصلَها مسلمٌ، كما سلف قريباً. =

١٩٥٧٧- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّ أَحدُكُم في مَسْجِدٍ[١] أَو سُوقٍ أَوْ مَجْلِسٍ وبِيدِهِ نِبالٌ، فَلْيأخُذْ بِنِصالها».

قال أبو موسى: فوالله ما متنا حتى سددها[٢] بعضُنا في وجوه بعض[٣].

= وسيرد بالأرقام (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣) (١٩٧٦١) (١٩٧٦٢).

وانظر (١٩٦٨٢).

(١) في (ظ١٣): بمسجد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): سدد بها. ورواية مسلم: سددناها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو البناني.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦٥/١٠ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٥) (١٢٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦٥/١٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند مسلم: فليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها.

وجاء عند البغوي بعد قوله: «فليأخذ بنصالها»: يمدُّ بهن صوته.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

قال السندي: قوله: نِبال؛ بكسر نون، جمع نَبْل، بفتح فسكون، كالنصال، جمع نصل، والنَّبْلُ: هو السهام التي لا نِصال لها.

قوله: حتى سدَّدها؛ أي النبال والنصال، يُريد ما جرى بين الصحابة من الفتن، فإن ذاك خلافُ مقتضى هذا الأمر، والله تعالى أعلم.

١٩٥٧٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ثابت، يعني ابنَ عمارة، عن غُنيم عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا استَعْطَرَتِ المَرأَةُ فَخَرَجتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها فهي كذا وكذا»[1].

---

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة، بسطنا الكلام عليه في الرواية (١٩٥١٣). وبقية رجاله رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وغُنيم: هو ابن قيس.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٣) عن مسدد، والترمذي (٢٧٨٦) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. زاد أبو داود: «قال قولاً شديداً». ولفظُ الترمذي: «والمرأةُ إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا» يعني زانية. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. قلنا: وجاء عنده مطولاً بزيادة: «كُلُّ عين زانية» في أوله، وسلفت هذه الزيادة برقم (١٩٥١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٣، وفي «الكبرى» (٩٤٢٢)، وابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦، و«الشعب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٥٥، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة غنيم بن قيس) من طرق عن ثابت بن عمارة، به، وعندهم -إلا المزي- بدل كذا وكذا: «فهي زانية»، وسيرد بهذا اللفظ في الروايتين (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧)، وزاد المزي بعد قوله: «كذا وكذا»: «تكلم به، يعني باتت فاعلة» وعنده: «فوجدوا ريحها» بدل: «ليجدوا». وزاد ابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والبيهقي: «وكلُّ عين زانية».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٦ عن وكيع، والدارمي (٢٦٤٦) عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى، موقوفاً. ولفظ رواية وكيع: «أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها، لم تُقبل لها صلاة، حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة». وزاد الدارمي: «وكل عين زانية» وقال آخر من حديثه: وقال أبو عاصم: يرفعه بعضُ أصحابنا.

وسيأتي برقم (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧). =

١٩٥٧٩- حدثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ، قال: «هل أَدُلُّكُم على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ» أو: «ما تدْرِي ما كنْزٌ مِنْ كنُوزِ الجَنَّةِ؟»[١] قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[٢].

١٩٥٨٠- حدثنا يحيى، أخبرنا عُبيد الله، أخبرني نافع. وحدثنا محمد ابن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع[٣]، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصى اللهَ ورَسُولَه»[٤].

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٥٦).

(١) قوله: «أو: ما تدري ما كنز من كنوز الجنة» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) (٤٧) من طريق النضر بن شميل، عن عثمان بن غياث، بهذا الإسناد.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(٣) قوله (وحدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع) سقط من (ظ١٣).

(٤) حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص ٦٧، وقد بسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجالُه ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والحاكم =

١٩٥٨١- حدثنا يحيى، هو ابن سعيد، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

أن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنه ثلاثَ مرات، فلم يأذن[1] له، فرَجَع، فقال: ألم أسمعْ صوتَ عبد الله بنِ قيس آنفاً؟ قالوا: بلى. قال: فاطلبوه. قال: فطلبُوه، فدُعي، فقال:

= ١/ ٥٠ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو يعلى والدارقطنيُّ بيحيى بشرَ بنَ المفضّل.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٧)، والحاكم ١/ ٥٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥، وفي «السنن الصغير» (٤٢٦٣) من طريق محمد بن عبيد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه لوهمٍ وقع لعبد الله بن سعيد ابن أبي هند لسوء حفظه. ووافقه الذهبي! مع أن إسناده منقطع كما أسلفنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٦٢) - من طريق عبد الرحيم بن سليمان وأبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٧) من طريق زهير بن معاوية، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠ من طريق عبد الله ابن المبارك، أربعتهم عن عبيد الله العمري، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٤١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن نافع، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن سعيد بن أبي هند، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٠)، ورواه أيوب السختياني -فيما ذكر البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥- كلاهما عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، موقوفاً. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٧٥: الذين رفعوه ثقات يجب قبولُ زيادتهم، وفي قول أبي موسى: «فقد عصى الله ورسوله» ما يدل على رفعه.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) في (ظ١٣) و(م) وهامش (س) يؤذن.

ما حَمَلكَ على ما صنعتَ؟ قال: استأذنتُ ثلاثاً، فلم يُؤذن لي، فرجعتُ، كنا نُؤْمرُ بهٰذا. فقال: لتأتِيَنَّ عليه بالبينة، أو لأفعلَنَّ. قال: فأتى مسجداً أو مجلساً للأنصار[1]، فقالوا: لا يشهدُ لك إلا أصغرُنا. فقام أبو سعيد الخُدري، فشهد له، فقال عمرُ رضي الله عنه: خَفِيَ هٰذا عليَّ من أمرِ رسول الله ﷺ، ألهاني عَنْهُ الصَّفْقُ بالأسْواقِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): فأتى مجلساً أو مسجداً للأنصار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابنُ جريج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث عند البخاري ومسلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٠٦٢) وفي «الأدب المفرد» (١٠٦٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦)، وأبو داود (٥١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨١)، وابن حبان (٥٨٠٧) من طرق عن ابن جريج، به.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

قولُه: فقالوا: لا يشهدُ معك إلا أصغرُنا، القائلُ هو أبيٌّ بن كعب كما هو مصرح به عند مسلم (٢١٥٣) (٣٣).

قال السندي: قولُه: فقال: ألم أسمع... أي: قال عمر ذلك.

بالبينة: أي الشاهد، ولو كان واحداً، قال ذلك تثبيتاً خوفاً من أنَّ كُلَّ من اعترض عليه بشيء يدَّعي أنه حديث، وإلا فَخَبَرُ الآحاد مقبول، ويُحتمل أنَّ قبول خبر الآحاد عنده مقيدٌ بما إذا لم يكن المحل محلَّ تهمة، بأن اعترض على الرجل، فأتىٰ بالحديث لدفع الاعتراض عن نفسه، وحينئذٍ لا بُدَّ من البينة في قبول خبرِ الآحاد، والله تعالى أعلم. =

١٩٥٨٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا عوف، قال: حدثني قَسَامةُ بنُ زهير. قال ابنُ جعفر: عن قَسَامة بن زهير

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ خَلَق آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جميعِ الأرض، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاءَ مِنهم الأَبيضُ والأَحمرُ والأَسْوَدُ وبين ذٰلك، والخَبيثُ والطَّيِّبُ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبينَ ذٰلِك»(١).

= إلا أصغرُنا: ليظهر أن أصغر الأنصار قد علم ما خَفِيَ على أكبر المهاجرين، وهو عمر.

ألهاني: جعلني غافلاً عنه.

الصَّفْقُ بالأسواق: أي: التجارة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قَسَامة بن زهير، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي «التاريخ» ١/ ٩١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧) من طريقي يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٨١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٤٣، وأبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي=

١٩٥٨٣- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن قَسَامة بن زهير، قال: سمعتُ الأشعري. فذكر مثله[1].

١٩٥٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا بُريد بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه

عن جده قال: كنا جُلُوساً عند النبيّ ﷺ وإنه سأله سائل،

= (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي التاريخ ١/٩١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٦٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧)، والحاكم ٢/٢٦١-٢٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٣٥، والبيهقي في «السنن» ٩/٣، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/٦١٣ (مخطوط نشر دار البشير) من طرق عن عوف، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيأتي في الحديث الذي يليه، وبرقم (١٩٦٤٢).

وفي الباب عن ابن عباس عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨١٧).

قال السندي: قوله: من قَبْضَة؛ بفتح القاف أو ضمها، كغَرْفة وغُرفة، والفتح أشهر.

على قدر الأرض، أي: على لونها وصفاتها من الخبيث والطيب.

والخبيثُ والطيبُ: هما الكافر والمؤمن، قال تعالى: ﴿والبلدُ الطَّيِّبُ يخرجُ نَبَاتُه بإذن ربِّه والذي خَبُثَ لا يخرج إلا نَكِدَاً﴾ [الأعراف: ٥٨] هو مَثَل لهما.

والسهلُ: هو الذي فيه رِفْق.

والحَزْن: هو الذي فيه شدة في الخُلُق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عُبادة.

فقال رسول الله ﷺ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، ولْيَقْضِ الله عَزَّ وجلَّ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما أَحَبَّ»[1].

١٩٥٨٥- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود ابن يزيد قال:

قال أبو موسى الأشعري: لقد ذكَّرنا عليّ رضي الله عنه صلاةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والمراد بقوله: «عن أبيه» جدُّه الأدنى، وهو أبو بردة بن أبي موسى، وبقوله: «عن جده»، جدُّه الأعلى، وهو أبو موسى.

وأخرجه البخاري (١٤٣٢) -ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٩)- من طريق عبد الواحد بن زياد، والبخاري أيضاً (٦٠٢٨) و(٧٤٧٦)، والترمذي (٢٦٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٩)، وأبو يعلى (٧٢٩٦)، والقضاعي (٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٧، وفي «الشُّعَب» (٧٦١٢) و(٧٦١٣)، وفي «الآداب» (١١٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة. والحُميدي (٧٧١)، وأبو داود (٥١٣١) و(٥١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي أحمد الزبيري وأبي يحيى الحماني، خمستُهم عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيرد برقم (١٩٧٠٦)، ومطولاً برقم (١٩٦٦٧).

وانظر (١٩٥١٢).

وفي الباب عن معاوية عند أبي داود (٥١٣٢)، والنسائي ٥/ ٧٨.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٠٥.

وعنه أيضاً بإسناد آخر عند البيهقي في «الشعب» (٧٦٥٠) وفيه قصة.

قال السندي: قوله: اشفعوا، أي: للسائل.

تؤجروا: لقول الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شفاعةً حسنةً يَكُنْ له نصيبٌ منها﴾ [النساء: ٨٥].

صلَّيناها مع رسول الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكون تركناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركع، وإذا سجد، وإذا رفع[1].

١٩٥٨٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: كانت اليهودُ يتعاطسون عندَ النبيِّ ﷺ رجاءَ أن يقول لهم: يرحمُكُمُ اللهُ، فكان يقولُ لهم: «يهديكُم الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٩٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حكيم بن دَيْلَم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة؛ فقد وثَّقه سفيان الثوري في رواية، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حبان، والعجلي، وابن شاهين، وابن خلفون، والخطيب، وابن عبد البر، والذهبي. وقال أحمد وسفيان الثوري في رواية أخرى: شيخ صدق. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ثم قال: وهو صالحٌ يكتب حديثه ولا يحتجُّ به. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٣٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٤)، وابن السني في «عمل =

١٩٥٨٧- حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة ٤/٤٠١

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنامَ، يخفض القِسْطَ ويَرْفَعُهُ، حجابُهُ النّار، لو كَشَفَها لأحْرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِه كُلَّ شَيءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ» ثم قرأ أبو عبيدة ﴿نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ في النّارِ وَمَنْ حَوْلَها

= اليوم والليلة» (٢٦٢)، والحاكم ٤/٢٦٨، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٥) من طريق أبي حذيفة -وهو موسى بن مسعود النهدي- عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن الضحاك -وهو ابن مزاحم الهلالي- عن أبي بردة، به. وأبو حذيفة سيىء الحفظ.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي في «الشُّعب» (٩٣٥٢) قال: اجتمع المسلمون واليهود عند رسول الله ﷺ، فشمَّته الفريقان جميعاً، فقال للمسلمين: «يغفر الله لكم، ويرحمنا الله وإياكم» وقال لليهود: «يهديكم الله، ويصلح بالكم». قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن أبيه، وهو ضعيف.

وفي باب تشميت العاطس المسلم عن أبي هريرة سلف برقم (٨٦٣١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعاطسون، أي: يتكلَّفون في العطسة، والمراد يتعاطسون، ويحمدون، والحديثُ يدلُّ على أن الكافر لا يُدعىٰ له بالرحمة، وإن كانت رحمةُ الدنيا شاملة، لقوله تعالى: ﴿ورحمتي وَسِعَتْ كلَّ شيء﴾ [الأعراف: ١٥٦] بل يُدعى له بالهداية، وصلاحِ البال.

وسُبْحَانَ الله رَبِّ العالَمِينَ»[1].

(١) إسناده صحيح. المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط- سمع وكيعٌ منه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٦)، وأبو يعلى (٧٢٦٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، والآجري في «الشريعة» ص ٣٠٤-٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩٤) و(٦٧١) من طرق عن المسعودي، به.

وسلف بنحوه برقم (١٩٥٣٠)، وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: حجابه النار، الحجاب: هو الحائل بين الرائي والمرئي، والمرادُ ها هنا: هو المانعُ للخلقِ عن إبصاره في دار الفناء، ولا كلام في دار البقاء، فلا يَرِدُ أن الحديث يدل على امتناع الرؤية في الآخرة، وكذا لا يَرِدُ أنه ليس له مانع عن الإدراك، فكيف قيل: حجابه؟ ثم إنه جاء في روايات هذا الحديث: «حجابه النور» وفي هذه الرواية: «النار» موضع «النور». والمراد واحد. والمعنى أن حجابه على خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجبٌ عن الخلق بأنوار عِزِّه وجلالِه، وسَعة عظمته وكبريائه، وذلك هو الحجابُ الذي تدهش دونه العقولُ، وتذهب الأبصار، وتتحيَّر البصائر، ولو كشف ذلك الحجاب، وتجلَّى لما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات، لم يبق مخلوقٌ إلا احترق، وهذا معنى قوله: لو كشفها، أي: رفعها وأزالها، وهذا هو المتبادر من كشف الحجاب، ويُفهم من كلام بعضهم أن المراد: لو أظهرها.

سُبُحات وجهه؛ السُّبُحات: بضمتين، جمع سُبْحة، كغُرفة وغُرُفات، وفسر سبحات الوجه بجلالته، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: محاسنه، لأنك إذا رأيت الوجه الحسن، قلت: سبحان الله، وقيل: قال بعض أهل التحقيق: إنها الأنوار =

١٩٥٨٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قال أبو موسى: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أرى أنَّ عبدَ الله من أهلِ البيت. أو ما ذَكَرَ من هٰذا[1].

= التي إذا رآها الراؤون من الملائكة سبَّحوا وهلّلوا لما يَرُوعهم من جلال الله وعظمته. قلت: ظاهر الحديث يفيد أن سُبُحاتِ الوجه لا تظهر لأحد، وإلا لأحرقت المخلوقات، فكيف يقال: إن الملائكة يرونها؟!

كل شيء أدركه بصره، أي: كل مخلوق أدرك ذلك المخلوقَ بصرُه تعالى، ومعلوم أن بصره محيط بجميع الكائنات مع وجود الحجاب، فكيف إذا كُشف، فهذا كناية عن هلاك المخلوقات أجمع، وقيل: المراد أدرك اللهَ تعالى بصرُ ذلك المخلوق، أي: كل من يراه يهلك، وكأنهم راعوا أن الحجاب مانع عن إبصارهم، فعند الرفع ينبغي أن يُعتبر إبصارهم، وإلا فإبصاره تعالى دائمي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٠) (١١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١١٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٦٣) و(٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠) (١١٠)، والترمذي (٣٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٧)، والحاكم ٣/ ٣١٤ -٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٦) من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا: بل هُوَ في «الصحيحين» كما =

١٩٥٨٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعيد ابن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «ما أَحَدٌ أَصْبَرَ على أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ، يدْعُونَ له وَلَداً، ويُعافِيهم، ويَرْزُقُهُم»(١).

= تقدم. ولفظه عند البخاري: قال أبو موسى الأشعري: قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبد الله بنَ مسعود رجلٌ من أهل بيت النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخول أُمِّه على النبي ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٢) عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال الأشعري: لقد أتيت . . . لم يذكر الأسود، ولعله سقط من المطبوع.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢٤ من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبي موسى. وكذلك قال عفان، عن شعبة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وذكر أيضاً أن يعقوب الحضرمي قال في إسناده عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال شعبة: لا أدري هو عن أبي الأحوص أَوْ لا؟ وقال أيضاً: وقال قائل عن أبي إسحاق، عن عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبي موسى. ثم قال: وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٩٩) وفي «الأدب المفرد» (٣٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٦٣) من طريق يحيى بن سعيد القطّان، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٢) من طريق يحيى القطّان كذلك، عن الأعمش، لم يذكر بينهما سفيانَ الثوري.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٥٩٠- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

أن أخاً لأبي موسى كان يتسرَّعُ في الفتنة، فجعلَ ينهاه، ولا ينتهي، فقال: إن كنتُ أُرى أن[1] سيكفيك مني اليسيرُ، أو قال: من[2] الموعظة دون ما أرى، وإن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَواجَهَ المسلمان بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحَدُهُما الآخَرَ[3]، فالقاتِلُ والمَقْتُولُ في النّار» فقيل[4]: هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّهُ أَرادَ قَتْلَ صاحِبِه»[5].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): أنه.

(٢) في نسخة في (س): مني.

(٣) قوله: «فقتل أحدهما الآخر» ليس في (ص).

(٤) في (م) ونسخة في (س): «قالوا: يا رسول الله» بدل: «فقيل».

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٥-١٢٦، و«الكبرى» (٣٥٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٠٩) (١٩٦٧٦) (١٩٧٥١).

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، سيرد ٥/ ٤١ و٤٣ و٤٦-٤٧.

قال السندي: قوله: هذا القاتل، الخبر مُقدَّرٌ، أي: استحقَّ النارَ بقتله، ويمكن أن يكون «القاتل» هو الخبرَ، أي: هٰذا الذي صدر منه الفعل هو القاتل، فاستحقاقُه للنار واضحٌ.

أراد قتلَ صاحبِه، أي: إرادةً مقرونةً بفعل التوجّه بالسيف نحوه، فليس هذا مجرد الإرادة، فلا يصلح الحديث دليلاً لمن جوز المؤاخذة بالنية، والله تعالى=

١٩٥٩١- حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن القاسم التميمي، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنا عند أبي موسى، فقدّم في طعامه لحم دجاج، وفي القوم رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ كأنه مولى، فلم يَدْنُ، فقال له أَبو موسى: ادْنُ، فإني قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ منه. قال: إني رأيتُه يأكلُ شيئاً، فقَذِرْتُه، فحلفتُ أن لا أطعمه أبداً. فقال: ادْنُ أُخبِرْك عن ذلك، إني أتيتُ النبيّ ﷺ في رهط من الأشعريين نستحملُه، وهو يَقْسِمُ نَعَماً من نَعَم الصدقة -قال أيوبُ: أحسبه وهو غضبان- فقال: «لا والله ما[1] أحملُكُم، وما عِنْدي ما أَحْمِلُكُم» فانطلقنا، فأُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِنَهْبِ إبل، فقال: «أَيْنَ هٰؤلاءِ الأشْعَرِيُّونَ؟» فأتينا، فأمرَ لنا بخَمْس ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، فاندفعنا، فقلتُ لأصحابي: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحمِلُه، فحَلَفَ أن لا يحملنا، ثم أرسل إلينا، فحمَلَنا، فقلتُ: نسيَ رسولُ الله ﷺ يمينَه، والله لئن تَغَفَّلْنا رسولَ الله ﷺ يمينه لانُفْلحُ أبداً، ارجعوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فلنُذَكِّره يمينه. فرجَعْنا إليه، فقُلْنا: يا رسول الله، أتيناك نستحمِلُك، فحلفتَ أن لا تحملنا، ثم حملْتَنا، فَعَرَفْنا أو ظننا أنك نسيتَ[2] يمينَك، فقال ﷺ: «انْطَلِقُوا، فإنَّما حَمَلَكُم اللهُ عَزَّ وجَلَّ، إنّي والله -إنْ شاءَ اللهُ- لا

= أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا.

(٢) في (ظ١٣): أنك كنت نسيت.

أَحْلِفُ على يمينٍ، فأرى غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلّا أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وتَحَلَّلْتُها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والقاسم التميمي: هو ابن عاصم الكليبي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (٢٠٥٥)، والبخاري (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٦، وفي «الكبرى» (٤٨٥٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زَهْدم) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٨٥) من طريق عبد السلام بن حرب، و(٥٥١٨) و(٦٦٨٠) وبإثر (٦٧٢١) من طريق عبد الوارث، والحميدي (٧٦٦)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩) أيضاً، والبيهقي ١٠/٣١ من طريق الصَّعِق بن حَزْن، عن مطر الورّاق، عن زهدم، به.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٩: الصَّعِق والمطر ليسا بالقويين، ومع ذلك فمطر لم يسمعه من زَهْدَم، وإنما رواه عن القاسم بن عاصم، عنه. فتعقبه أبو العباس القرطبي في «المفهم» ٤/٦٣٠ فقال: وهٰذا لا عتب على مسلم فيه، ولا نقص يلحق كتابَه بسبب ذلك، لأنه قد أخرج الحديثَ من طرق كثيرة صحيحة، ثم أردف هذا السندَ بعد تلك الطرق الصحيحة المتصلة، ولذلك قال فيه: عن زهدم قال: دخلتُ على أبي موسى، وهو يأكلُ لحم دجاج، وساق الحديث بنحو حديثهم، وزاد فيه: قال: إني والله ما نسيتُ. فذكره مُرْدِفاً لأجل هذه اللفظة الزائدة، ثم هذا على ما شَرَطَه في أول كتابه، حيث قَسَم الأسانيدَ إلى ثلاثة أقسام وثلاث طبقات. فهذا السندُ من الطبقة الأخيرة التي هي دون من قبلها، وفيها مغمزٌ بوجه ما، وهذا يدلُّ على أنه أدخل الثلاثَ الطبقات في كتابه، خلافاً لمن زعم أنه لم يُدخل فيه من الطبقة =

١٩٥٩٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنتُ عندَ أبي موسى، فقُرِّبَ له طعامٌ فيه دجاج. فذكر معناه[1].

= الثالثة أحداً. قلنا: وقال نحوه النوويُّ في «شرح مسلم» ١١/ ١١٣.

وانظر (١٩٥١٩) و(١٩٥٥٨).

وسيكرر برقم (١٩٦٣٧).

وقوله: «وفي القوم رجلٌ من بني تيم الله أحمر» قد حقَّق الحافظُ في «الفتح» ٩/ ٦٤٧ أن المراد به زهدمٌ نفسُه، وهو صاحبُ القصة، كما جاء مُصرَّحاً به في روايات أخرى، وبسطنا ذلك في الرواية (١٩٥٥٤)، وانظر ما قيل في نسبته إلى بني تيم الله الرواية (١٩٥٩٣).

ووقع في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٨): أَمَرَ لنا بثلاث ذَوْدٍ، وفي هذه الرواية: أمر لنا بخمس ذَوْد. قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٦٠٤: لعل الجمع بينهما يحصُلُ من الرواية التي تقدمت في غزوة تبوك بلفظ: «خذ هذين القرينين»، فلعل روايةَ الثلاث باعتبار ثلاثة أزواج، وروايةَ الخمس باعتبار أن أحد الأزواج كان قرينه تبعاً، فاعتَدَّ به تارة، ولم يعتدَّ به أخرى. ويمكن أن يُجمع بأنه أمر لهم بثلاث ذَوْدٍ أولاً، ثم زادهم اثنين، فإن لفظ زهدم: «ثم أُتي بنَهْب ذَوْدٍ غُرِّ الذرى فأعطاني خمس ذود»، فوقعت في رواية زهدم جملةُ ما أعطاهم، وفي رواية غيلان عن أبي بردة مبدأُ ما أَمر لهم به، ولم يذكر الزيادة، وأما روايةُ «خذ هذين القرينين ثلاث مرار» وقد مضى في المغازي بلفظ أصرح منها، وهو قوله: «ستة أَبْعِرَة» فعلى ما تقدم أن تكون السادسة كانت تبعاً، ولم تكن ذروتها موصوفة بذلك.

وقوله: غرّ الذرى: الغرّ: البيض جمع الأغرّ وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام=

١٩٥٩٣- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان[1]، حدثنا أيوب، حدثني أبو قِلَابة، عن رجل من بني تَيْم الله يُقال له زَهْدَم، قال:

كنا عند أبي موسى، فأُتي بلحم دجاج. فذكره[2].

١٩٥٩٤- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن أبي قِلَابة وعن القاسم التميمي[3]، عن زَهْدَم الجَرْمي، قال:

= الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو بتمامه في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٦٠٣٥).

وسلف لفظه بتمامه في الحديث قبله.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

(١) قوله: حدثنا سفيان، سقط من (م) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عبد الله بن الوليد -وهو العدني- وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وهو مكرر ما قبله.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

وقد وُصِفَ زَهْدَمٌ هنا بأنه من بني تيم الله، ووُصف في الروايات الأخرى بأنه جَرْمي، فذكر الحافظ في «الفتح» ٩/٦٤٧ أنه لا بُعْدَ في أن يُنْسَبَ زهدمٌ إلى بني تيم الله تارة، وإلى بني جَرْم تارة أخرى، وقال: جَرْمٌ قبيلةٌ في قُضاعة يُنسبون إلى جَرْم بن زبّان -بزاي وموحدة ثقيلة- ابن عمران بن الحاف بن قضاعة، وتيمُ الله بطنٌ من بني كلب، وهم قبيلةٌ في قُضاعة أيضاً، يُنسبون إلى تيم الله بن رُفَيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، فحلوان عمّ جَرْم. قال الرشاطي في «الأنساب»: وكثيراً ما يَنْسِبُون الرجل إلى أعمامه.

(٣) تحرف في (م) إلى التيمي.

كان بيننا وبين الأشعريِّ إخاء، فذكر الحديثَ ومعناه[1].

١٩٥٩٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّين﴾ فَقُولُوا: آمين، يُجِبْكُمُ الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنا[2] لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا، فإنَّ الإمامَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، ووُهَيْب: هو ابن خالد الباهلي، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٥٠ -٥١، وفي «السنن الصغير» (٣٩٩٩) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

ووقع في مطبوع «السنن الصغير»: عن أبي قِلابة، عن القاسم التميمي، وهو خطأ.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٢٢٢) من طريق سهل بن بكار، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن وُهيب، به. لم يذكرا القاسم التميمي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٦٦٤٩) و(٧٥٥٥) وبإثر (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي ١٠/ ٥٠-٥١ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩)، وبتمامه برقم (١٩٥٩١).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): اللهم ربَّنا.

يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ «فَتِلْكَ بِتِلْكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل -وهو ابن عُلية- روى عن سعيد- وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، كما نقل ابنُ رجب عن العجلي في «شرح علل الترمذي» ص ٥٦٨.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٦/٢ -٩٧، وفي «الكبرى» (٩٠٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (١٣١٢) و(١٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢١/١، ٢٣٨، ٢٦٤ -٢٦٥ من طريق سعيد بن عامر، وابنُ أبي شيبة ٢٥٢/١ -٢٥٣، ٢٩٢، ٣٥٢ -ومن طريقه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وابنُ حبان في «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٩/١٠- عن حماد ابن أسامة، وابنُ ماجه (٩٠١)، وابنُ خزيمة (١٥٨٤)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤٧/٦ من طريق ابن أبي عدي، وابنُ ماجه أيضاً من طريق عبد الأعلى السامي، والنسائي في «المجتبى» ١٩٦/٢ -١٩٧، وفي «الكبرى» (٦٥١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٧٢٢٤) من طريق يزيد بن زريع، وابنُ خزيمة (١٥٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، والدارقطني في «السنن» ٣٣٠/١ -ومن طريقه البيهقي ١٥٦/٢- من طريق سالم بن نوح، ثمانيتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقرن ابنُ ماجه بسعيد بن أبي عروبة هِشاماً الدستَوائي، وسترد رواية هشام الدستوائي برقم (١٩٦٦٥)، وقرن الدارقطني بسعيدٍ عُمرَ بنَ عامر، وجاء عنده من رواية سالم بن نوح زيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا». قال الدارقطني: سالم بن نوح ليس بالقوي. قلنا: يريد الدارقطني توهين هٰذه الزيادة، وسترد في رواية سليمان التيمي برقم (١٩٧٢٣) ونفصلُ القول فيها هناك.

وزاد النسائي وابنُ ماجه وأبو يعلى عقب ألفاظ التشهد: «سبع كلمات، وهي تحية الصلاة». قال سعيد- كما في رواية أبي يعلى-: فلا أدري أفي قول أبي موسى كان ذٰلك، أو شيءٌ كان قتادة يقوله، يعني بقوله: =

٤/٤٠٢ ١٩٥٩٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعفّان، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو ابن مُرّة. قال عفان: أخبرني عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ أبا وائل قال:

حدثنا أبو موسى الأشعري أن أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُقاتلُ للمغنم، والرجلُ يُقاتل ليُذكر، والرجل يُقاتِلُ ليُرى مكانه، فمن في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هِي العُلْيا[1]، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

= «سبع كلمات».

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب قوله: «إنما الإمام ليؤتم به..» عن أبي هريرة سلف برقمي (٧١٤٤) و(٨٨٨٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «ليُؤتم به»، أي: ليُقتَدَى به، وقوله: «فإذا كبر ... إلخ» تفصيل للاقتداء به.

يُجبكم الله: جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

يسمعِ اللهُ: بالجزم، جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

فتلك بتلك، أي: فزيادةُ إمامكم عليكم في الركوع آخراً بمقابلة زيادة إمامكم عليكم في الركوع أولاً.

قلنا: ويردُ بسطُ مزيدٍ مما قيل فيها أيضاً في الرواية (١٩٦٦٥).

(١) في (ظ١٣): أعلى، وهي النسخة التي شرح عليها السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (١٩٠٤) (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٧)، وسعيدُ بنُ منصور في «سننه» (٢٥٤٣)، والبخاري=

. . . .

= (٢٨١٠)، وأبو داود (٢٥١٧) (٢٥١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/ ٧٥ و٧٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٦٣) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٩: وفي إجابة النبي ﷺ بما ذُكر غايةُ البلاغة والإيجاز، وهو من جوامع كَلِمه ﷺ، لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذَكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كلّه في سبيل الله، وليس كذلك، فَعَدَل إلى لفظ جامع، عدل به عن الجواب عن ماهيّة القتال إلى حال المقاتل، فتضمن الجوابَ وزيادةً، ويحتمل أن يكون الضميرُ في قوله «فهو» راجعاً إلى القتال الذي في ضمن «قاتَل»، أي: فقتالُه قتالٌ في سبيل الله، واشتمل طلبُ إعلاء كلمة الله على طلب رضاه، وطلبِ ثوابِه، وطلبِ دَحْضِ أعدائه، وكلُّها متلازمة. والحاصلُ مما ذُكر: أن القتال منشؤه القوةُ العقلية، والقوةُ الغضبية، والقوةُ الشهوانية، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول. وقال ابنُ بَطّال: إنما عدل النبيُّ ﷺ عن لفظ جواب السائل، لأن الغضب والحميةَ قد يكونان لله، فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع، فأفاد دفعَ الإلباس، وزيادةَ الإفهام، وفيه بيانُ أن الأعمال إنما تُحتسب بالنية الصالحة، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذُكر.

قال السندي: قوله: ليذكر، على بناء المفعول، ومرجعه إلى السمعة والاشتهار.

وقوله: ليُرى مكانه: إشارة إلى الرياء.

هي أعلى: أي: من كلمة غيره تعالى، فاسم التفضيل مستعمل بمن، فلذلك ذُكِّر مع تأنيث الموصوف، ولو كان مع اللام لأنث، كما في قوله تعالى: ﴿وكلمة الله هي العليا﴾[التوبة: ٤٠].

١٩٥٩٧- حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل، حدثنا حمّادُ بنُ سلمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ النبي ﷺ ومعي نفرٌ من قومي، فقال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءكم أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أن لا إلٰه إلّا الله صادقاً بها دَخَلَ الجَنَّة» فخرجنا من عند النبيّ ﷺ نبشر الناس، فاستقبَلَنا عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه، فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ، فقال عُمر: يا رسولَ الله، إذاً يَتَّكِلُ الناسُ؟ قال: فسكت رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح، مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل -وإن كان سيِّىء الحفظ- تابعه بهزُ بنُ أسد العَمِّي -كما سيأتي في الرواية (١٩٦٨٩)- وروح بنُ عبادة -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣)- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى: اسمه عمرو أو عامر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣) من طريق روح بن عبادة، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٩).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٦٠٦): وفيه أن معاذاً قال للنبي ﷺ: أفلا أبشر الناس؟ فقال ﷺ: «لا، إني أخاف أن يتكلوا عليها» وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة، عند مسلم (٣١)، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يُبشر بالجنة من يشهد أن لا إله إلا الله موقناً بها، فلقيه عمر، فردَّه، وقال للنبي ﷺ: إني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلِّهم يعملون. قال رسول الله ﷺ: =

. . . .

= «فخلِّهم».

وعن جابر عند ابن حبان (١٥١) وفيه أن النبي ﷺ أمر جابراً أن يبشِّر الناس، فردَّه عمر كذلك.

وعن أبي سعيد الخُدري عند البزار (٨) «زوائد»، وفيه أن النبي ﷺ أذن لمعاذ في التبشير، فلقيه عمر، فقال: «لا تعجل...» وفي إسناده محمدُ بنُ أبي ليلى وعطية العوفي.

قلنا: وفي النفس شيء من تعدُّد القصة على هٰذا النحو، فهل حصلَتْ مع أبي هريرة وأبي موسى وجابر ومعاذ جميعاً، وفي كل مرة يأمرُ رسولُ الله ﷺ أحدَهم أن يُبشر الناس، ويلقاه عمرُ، ويردُّه! وإن ردَّ عمرُ الأولَ منهم، ووافقه رسولُ الله ﷺ، فهل يسوغ لعمر إنْ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ غيرَه بالتبشير أن يردّه كذلك! ... إن الذي تميل إليه النفسُ أن القصةَ وقعت مع أبي هريرة في الحديث الذي رواه مسلم، فإسناد حديث أبي سعيد الخدري ضعيفٌ، ولعل في حديث أبي موسى هذا علَّةً لم نقف عليها، وحمادُ ابنُ سلمة في بعض حديثه وهم، وكذا في حديث جابر عند ابن حبان! والله أعلم.

وفي باب أن من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة: عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٦)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٦٦)، وعن أنس، سلف برقم (١٢٣٣٢)، وذكرنا في تخريج رواياتهم أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث سهيل بن بيضاء، سلف برقم (١٥٧٣٨)، وحديث رفاعة بن عرابة، سلف برقم (١٦٢١٥)، وحديث عتبان بن مالك، سلف برقم (١٦٤٨١)، وحديث حذيفة، سيرد ٥/ ٣٩١.

قال السندي: قوله: دخل الجنة: الظاهر أنه ابتداء، ولولا ذلك لما ظهر الاتكال، إلا أن يُقال: هو اتكالٌ على الظاهر، والله تعالى أعلم بالسرائر.

إذاً يتكل الناس: أي: إذا بُشِّروا بهذا يتكلون على التوحيد، ويتركون =

١٩٥٩٨- حدثنا مصعبُ بنُ سلام، حدثنا الأجلح، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ بها أشربة، فما أشربُ وما أدع؟ قال: «وما هِيَ؟» قلتُ: البِتْعُ والمِزْرُ، فلم يَدْرِ رسولُ الله ﷺ ما هو، فقال: «ما البِتْعُ وما المِزْرُ؟» قال: أما البِتْعُ، فنبيذُ الذُّرةِ يُطْبَخُ حتى يعود بِتْعاً، وأما المِزْرُ، فَنبيذُ العسل. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا تَشْرَبَنَّ مُسْكِراً»[1].

= الأعمال.

(١) قوله: «لا تشربنَّ مسكراً» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مصعب ابن سلّام، والأجلحِ -وهو ابنُ عبد الله الكوفي أبو حُجَيَّة، قال المزي وغيره: يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب -،على خطأ في تفسير البتع والمزر، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٩/١٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٩/٨ -٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٣) و(٦٨١٦)، وأبو يعلى (٧٢٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأجلح، به، بزيادة: «فإني حرمتُ كُلَّ مسكر» وفيه: أما البِتْعُ فنبيذُ العسل، وأما المِزْر فنبيذُ الذرة، وهو الصوابُ في تفسيرهما، وسيرد على الصواب كذلك في الرواية (١٩٦٤٧).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٠٠/٨، وفي «الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧) من طريقين عن ابن فضيل -وهو محمد- عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إن بها أشربة يقال لها: البتع والمزر، قال: «وما البِتْع والمِزْر؟» قلت: =

. . . .

= شراب يكون من العسل، والمزر يكون من الشعير، قال: «كل مسكر حرام». وإسناده صحيح.

وفي رواية النسائي هٰذه كما في رواية أحمد أن الرسول ﷺ هو الذي سأل عن تفسير البتع والمزر، وسيرد في الروايتين (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) أن أبا موسى فسرهما قبل أن يسأل رسول الله ﷺ عنهما، وإسنادهما صحيح.

وجاء عند أبي داود التصريحُ بأن تفسير البِتْع مرفوع، فقد أخرج أبو داود (٣٦٨٤) عن وهب بن بَقِيَّة، عن خالد -وهو ابن عبد الله الواسطي- عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: سألتُ النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: «ذاك البِتْع»، قلت: وينتبذ من الشعير والذرة، فقال: «ذلك المِزْر»، ثم قال: «أخبر قومك أن كل مسكر حرام». ورجاله ثقات غير أن عاصم بن كليب قال فيه ابن المديني- فيما ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء» كما في حواشي «تهذيب الكمال» -: لا يُحتج بما انفرد به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٥٥) و(١٧٠٨٠) عن محمد بن راشد، عن عمرو بن شعيب، عن أبي موسى أنه حين بعثه النبي ﷺ إلى اليمن سأله، قال: إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يُقال له: المِزْر، فقال له النبي ﷺ: «أيُسكر؟» قال: نعم، قال: «فانْهَهُم عنه». قال: قد نهيتُهم، فلم ينتهوا. قال: «فمن لم ينته في الثالثة فاقْتُله». وإسنادُه منقطع. وقوله: «في الثالثة» لم يرد في الرواية (١٣٥٥٥).

وسيرد من طرق بالأرقام (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) و(١٩٧٢٨) و(١٩٧٤٢).

وفي باب تحريم المسكر مما يصنع من الحبوب عن الديلمي الحميري، وقد سلف برقم (١٨٠٣٤)، وانظر شواهده هناك.

وقد بسط الحافظُ أحاديث تحريم كل مسكرٍ في «الفتح» ١٠/ ٤٤، ثم ذكر أنها زادت عن ثلاثين صحابياً، وقال: وأكثرُ الأحاديث عنهم جياد،=

١٩٥٩٩- حدثنا عبدُ الوهاب بنُ عبد المجيد الثقفي أبو محمد، حدثنا خالد الحَذّاء، عن أبي عثمان النهدي

عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فجعلنا لا نصعَدُ شرفاً، ولا نعلُو شرفاً، ولا نهبِطُ في وادٍ[1] إلاّ رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منّا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيُّها[2] النّاسُ، ارْبَعُوا على أَنْفُسِكُم، فإنَّكُم ما تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّما تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً، إنَّ الذي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إلى أَحَدِكُم مِن عُنُقِ راحِلَتِه، يا عبدَ الله بنَ قَيْس، ألا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بِاللَّه»[3].

= ومضمونُها أن المسكر لا يَحِلُّ تناوُله، بل يجب اجتنابه.

وانظر «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للسيوطي رقم (٨٤)، والاستدراك عليه ص ١١٣.

قال السندي: قوله: البِتْع، بكسر الموحَّدة، وسكون المثناة من فوق.

والمِزْر: بكسر ميم، وسكون راء معجمة.

الذُّرة: بضمٍّ وخفة راء.

(١) في (ق): ولا نهبط وادياً.

(٢) في (ظ١٣): يا أيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحَذَّاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بنَ مَلّ.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٦٠٠- حدثنا أبو المغيرة، وهو النضرُ بنُ إسماعيل -يعني القاص- حدثنا بُرَيد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ القِيامةِ لم يَبْقَ مُؤْمِنٌ إلاّ أُتِيَ بيَهُودِيٍّ أَو نصرانيٍّ حتى يُدْفَعَ إليهِ يُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ». قال أبو بردة: فاستحلفني عمر

= وأخرجه بتمامه ومختصراً مسلم (٢٧٠٤) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧١)، واللالكائي (٦٨٣) (٦٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٠)، و«الدعوات» (٢٦٦) من طريق عبد الوهاب، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريقين عن خالد الحذَّاء، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث صحيح متفق عليه.

وقد سلف برقم (١٩٥٢٠).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٧/ ٢٦: اربعوا، بهمزة وصل وبفتح الباء الموحدة، معناه: ارفُقوا بأنفسكم، واخفِضُوا أصواتكم، فإنَّ رفع الصوت إنما يفعلُه الإنسانُ لِبُعْدِ من يخاطِبُه ليسمعه، وأنتم تدعون اللهَ تعالى، وليس هو بأصمَّ ولا غائبٍ، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة، ففيه الندبُ إلى خَفْض الصوت بالذكر، إذا لم تدعُ حاجةٌ إلى رفعه، فإنه إذا خَفَضَهُ كان أبلغَ في توقيره وتعظيمه، فإن دَعَتْ حاجةٌ إلى الرفع، رفع، كما جاءت به أحاديث. وقولُه ﷺ في الرواية الأخرى: «والذي تَدْعُونه أقربُ إلى أحدكم من عُنُق راحلته» هو بمعنى ما سبق، وحاصلُه أنه مجاز، كقوله تعالى ﴿ونحن أقربُ إليه من حَبْلِ الوَرِيد﴾ [ق: ١٦] والمرادُ تحقيقُ سماع الدعاء.

ابنُ عبد العزيز بالله الذي لا إله إلّا هو: أسمعتَ أبا موسى يذكرُه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: نعم. فَسُرَّ[1] بذلك عُمر[2].

١٩٦٠١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليمان، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يُنَفِّلُ في مغازيه[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال: فَسُرَّ.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، وللاختلافِ فيه على أبي بُردة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. بُريد: هو ابن عبد الله ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧) من طريق النضر بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

واختُلف فيه على بريد:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩ من طريق يحيى بن سعيد (وهو الأموي) عن بُريد، عن أبي بردة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهذا.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٤٨٥)، وفصلنا القولَ فيه هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله -وهو الحمصي- ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسماعيل بن عياش الحمصي، فقد روى له البخاريُّ في «رفع اليدين» وأصحابُ السنن، وهو صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، وهذا منها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٩) من طريق الوليد بن شجاع=

١٩٦٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُؤْتَونَ أُجُورَهُم مَرَّتين: رجلٌ كانتْ له أَمَةٌ فَأَدَّبَها فأَحسَنَ تأْدِيبَها، وعَلَّمَها

= السَّكُوني، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث حبيب بن مسلمة الفهري، سلف بالأرقام (١٧٤٦٢)-(١٧٤٦٩) بألفاظ متقاربة، منها أن النبي ﷺ نفَّل الثُّلُث بعد الخمس في رَجْعَته.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت سيرد ٣١٩/٥ و٣٢٢ و٣٢٣ -٣٢٤، حسنه الترمذي (١٥٦١)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥)، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش، وثَّقه ابنُ سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وضعَّفه عليُّ ابنُ المديني، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابنُ نُمير: لا أقدم على ترك حديثه.

وثالث من حديث ابن عمر عند البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠) (٤٠) بلفظ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُنَفِّلُ بعضَ من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش.

ورابع من حديث ابن عمر كذلك سلف برقم (٥٢٨٨).

قال الساعاتي في «الفتح الرباني» ٨٦/١٤: معناه أنه ﷺ كان ينفل من يستحق النفل على قدر بَلائه وتَعَبه.

هٰذا وقد جاء في (م) بعد هٰذا الحديث ما نصه:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، أنه كان ينفل في مغازيه. وهذا ملفق من متن هذا الحديث مع إسناد الحديث التالي. ووهم محققُ «أطراف المسند»، فاستدركه على الحافظ في تعليقه على «الأطراف» ١٠٩/٧ تعليق رقم (٣).

فأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثم أَعْتقها، فتزَوَّجها، ومَمْلُوكٌ أَعطى حَقَّ رَبِّه عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيهِ، ورجلٌ آمنَ بِكتابِهِ وَبمحمَّدٍ» ﷺ قال: قال لي الشعبي: خُذْها بغير شيء، ولو سِرْتَ فيها إلى كِرْمان لكان ذٰلك يسيراً[1].

١٩٦٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[2]، عن قتادة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن صالح الثوري الهَمْداني الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٢)، والدارمي (٢٢٤٥)، ومسلم (١٥٤)، وأبو عوانة ١/١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٦)، وابن حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٠٩)، وفي «الآداب» (٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وجاء عند مسلم: ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هٰذا الحديث بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هٰذا إلى المدينة.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

قال السندي: قوله: خذها، أي: هذه الكلمات.

فيها: أي في تحصيل هذه الكلمات، يريد أن يستعظم عنده العلم ليحفظه ولا يُضيعه، لا أن يَمُنَّ به عليه.

قلنا: وكرمان: قال ياقوت: بالفتح، ثم السكون، وآخره نون، وربما كُسرت، والفتح أشهر بالصحة . . . ناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان.

(٢) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف قديم، صوابُه سعيد، فقد رواه أحمد في «العلل» (٢٦٨) و(٣٧٠)، وصرح فيه باسمه، فقال: سعيد ابن أبي عروبة. وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/١١٣، وقد أخطأ من اعتمد على أنه شعبة، أخذاً بما في المطبوع.

سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة

عن أبيه، أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في دابةٍ ليس لواحدٍ منهما بينةٌ، فجعله بينهما نصفين[1].

---

(١) هو حديث معلولٌ عند أهل الحديث مع الاختلاف في إسناده على قتادة.

فرواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه أحمد، كما في هذه الرواية، عن محمد بن جعفر، وأخرجه ابنُ أبن أبي شيبة ١٠/١٦٨ عن عبدة بن سليمان، وأبو داود (٣٦١٣) من طريق يزيد بن زريع، و(٣٦١٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والترمذي في «العلل» ١/ ٥٦٥ من طريق محمد بن بكر، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٨، وفي «الكبرى» (٥٩٩٨)، والطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٣) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابنُ ماجه (٢٣٣٠)، والطحاوي (٤٧٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠٢٧٠)، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق روح بن عبادة، والطحاويُّ (٤٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٦٧ و١٠/ ٢٥٤، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق سعيد بن عامر، والحاكمُ ٤/ ٩٤ -٩٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، تسعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأورده المزي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٥٢، فقال: وقال خالدُ بنُ الحارث: عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة -قال خالد-: أُراه عن أبيه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٥ من طريقي يزيد بن زريع وخالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خِلاَس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة، وفيه أن النبي ﷺ أَمَرَهما أن يَسْتَهِما على اليمين. =

. . . .

= وروواه الضحاك بنُ حمزة -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧- عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وفيه أن كُلًّا من الرجلين جاء معه شاهدان.

ورواه عن قتادة كذلك هَمّام بنُ يحيى العَوْذي، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ١٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٤)، وابنُ الغطريف في «جزئه» (١٤) من طريق عفان، وأبو داود (٣٦١٥) من طريق حجَّاج بن مِنهال، وأبو يعلى (٧٢٨٠)، والطحاوي (٤٧٥٥)، والحاكم ٤/ ٩٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧ و٢٥٩، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤١) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن قتادة، به. ولفظه: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٧١) و(٣٦٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد.

ورواه عن قتادة كذلك شعبةُ، واختُلف عليه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤٠) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، به، بلفظ رواية همام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد. ومحمد بنُ جعفر أثبت الناس في شعبة. وذكر البيهقي أن إرسال شعبة هٰذا الحديث عن قتادة كالدلالة على صحة ما قال البخاري، والله أعلم. قلنا: يعني أنه مرسل، وسيجيء ذلك.

ورواه عن قتادة كذلك حمادُ بنُ سلمة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . .

=الآثار» (٤٧٥٦) من طريق محمد بن كثير، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق أبي عمر الضرير حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي في موضعين، وقد رأيته في «مسند إسحاق» هكذا، إلا أنه ضُرب على اسم بشير بن نهيك بعد كتبته بخط قديم.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٦٩) و(٣٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٧) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد، وهو بلفظ رواية همام السالفة، وعند أحمد زيادة: وقال حماد: قال لي سماكُ بنُ حرب: أنا حدَّثتُ أبا بردة بهٰذا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٤: المحفوظ حديث أبي كامل عن حماد، عن قتادة.

قلنا: وبهذه الطريق تتبينُ علَّةُ هذا الحديث، فأبو بردة لم يسمعه من أبيه أبي موسى، إنما سمعَه من سماك بن حرب، وقد حدث به سماك عن تميم بن طَرَفَة مرسلاً، وهو الصحيح، وقد نبه على ذلك البخاري، كما في «علل الترمذي» ١/ ٥٦٥، والدارقطنيُّ في «العلل» ٧/ ٢٠٤ -٢٠٥.

وقد أخرج حديثَ سماكٍ ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣١٦ و١٠/ ١٥٦ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٨) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦٠ من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً. ولفظه عند الطحاوي: =

١٩٦٠٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرِي» أَو «هَلْ أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1]. ٤٠٣/٤

=أن رجلين ادَّعيا بعيراً، فأقام كلُّ واحد منهما شاهدين، فقضى به رسولُ الله ﷺ بينهما نصفين.

وقد اختُلف على سِماك في متنه:

فأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٣٩) من طريق أبي الأحوص، ومن طريق سفيان، كما في «تحفة الأشراف» ١٥٢/١٣، كلاهما عن سِماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً، ولفظه عند أبي داود: وَجَدَ رجلٌ مع رجلٍ ناقةً له، فارتفعا إلى النبي ﷺ، فأقام البينةَ أنها ناقتُه، وأقام الآخر البينةَ أنه اشتراها من العدو، قال النبي ﷺ: «إن شئتَ فخذها بما اشتراها، وإن شئتَ فَدَعْ».

وقد وصل طريقَ سماك الطبرانيُّ في «الكبير» (١٨٣٤) من طريق ياسين الزيات، و(١٨٣٥)، من طريق سويد بن عبد العزيز عن حجَّاج بن أرطاة، كلاهما عن سماك، عن تميم، عن جابر بن سمرة، به. وياسينُ الزيّات وسويدُ ابن عبد العزيز وحجَّاجُ بنُ أرطاة ضعفاء، فلم يصح وصلُه.

وانظر في الاستهام على اليمين حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٢٠٩).

قال السندي: قوله: ليس لواحد منهما بينة، ولعله لم يكن لأحدهما يد أيضاً بأن تكون في يد ثالثٍ، يقول: هي لأحدهما.

فجعله، أي: محلَّ الخصام أو المدعى، وبهٰذا الاعتبار ذَكَّر الضمير، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٩) غير=

١٩٦٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرفعوا أصواتهم بالدعاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّكُم تَدْعُونَ قَرِيباً مُجِيباً يَسْمَعُ دُعاءَكُم، ويَسْتَجِيبُ».

ثم قال: «يا عبد الله بنَ قيس -أَو يا أَبا مُوسى- أَلا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[١].

١٩٦٠٦- حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان العَرْزمي، عن أبي علي رجلٍ من بني كاهل، قال:

خطبنا أبو موسى الأشعري، فقال: يا أَيُّها الناسُ، اتَّقوا هٰذا

= شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرج الطيالسي (٤٩٣) القسمَ الأول منه، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٨) القسمَ الثاني منه من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسيُّ مع شعبة ثابتاً أبا زيد، وهو ابن يزيد الأحول البصري.

وأخرج ابن ماجه (٣٨٢٤) القسم الثاني منه من طريق جرير، عن عاصم، به.

وسلف قسمه الأول برقم (١٩٥٢٠).

الشِّرْكَ، فإنه أخفى من دبيب النمل، فقام إليه عبدُ الله بنُ حزن وقيسُ بنُ المضارب، فقالا: والله لتخرجَنَّ مما قُلتَ، أو لنأتينَّ عمر، مأذون لنا أو غير مأذون. قال: بل أَخرج مما قلتُ: خطبنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فقال: «أيُّها النّاسُ، اتَّقُوا هٰذا الشِّرْكَ، فإنَّهُ أَخفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» فقال له من شاء الله أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟ قال: «قُولُوا: اللّهُمَّ إنّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيئاً نَعلَمُهُ، ونستغفِرُكَ لما[1] لا نَعْلَم»[2].

---

(١) في (ق) وهامش (س): مما.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي علي الكاهلي، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك بن أبي سليمان العَرْزَمي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك بن أبي سليمان فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٧-٣٣٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٥٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يروه عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا ابنُ نمير، ولا يُروى عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق بنحو لفظ رواية أحمد هٰذه عند أبي يعلى بالأرقام: (٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، وفي إسناده ليثُ بنُ أبي سُلَيم، وهو ضعيف، وشيخه فيه أبو محمد لا يُعرف، وقد اضطرب فيه. =

١٩٦٠٧- حدثنا وكيع، عن حرملة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى قال: أمانان كانا على عهد رسول الله ﷺ، رُفع أحدُهما، وبقي الآخر ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعذِّبَهُم وأنتَ فيهم

= وعن عائشة عند البزار (٣٥٦٦) «زوائد»، والعُقَيلي في «الضعفاء» ٣/ ٦١-٦٢ في ترجمة عبد الأعلى بن أعين، والحاكم ٢/ ٢٩١، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٦٨ و٩/ ٢٥٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٨٢٣ أخرجوه من طريق عبد الأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا»، ورواه بعضُهم مطولاً. قال العُقيلي: وعبد الأعلى بن أعين هٰذا حدث عن يحيى ابن أبي كثير بغير حديثٍ منكرٍ لا أصل له، وقال ابنُ حبان في ترجمة عبد الأعلى بن أعين في «المجروحين»: يروي عن يحيى بنِ أبي كثير ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الدارقطني: ليس بثقة. قلنا: ومع ذلك قال الحاكم: صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي بقوله: عبد الأعلى قال الدارقطني: ليس بثقة.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٢٣، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الأعلى بن أعين، وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٥٢)، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي؟» قال: قلنا: بلى. قال: «الشرك الخفي، أن يقوم الرجل بعمل لمكان رجل». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٩).

قال السندي: قوله: فإنه أخفى من دبيب النمل، فإن الرياء يقع في العمل من حيث لا يدري به صاحبه، كما لا يدري الإنسان بدبيب النمل.

مما قلتَ: من عُهدَته بحُجته.

أو لنأتين عمر: حتى نخبره بكلامك، فيُعاقبك إن كان غير ثابت.

وما كان الله مُعَذِّبَهم وهم يستغفرون﴾[1].

١٩٦٠٨- حدثنا عفّان، حدثنا حَمّاد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا ثابت، عمن سمع حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي قال:

قال أبو موسى: قلتُ لصاحبٍ لي: تعال فلنجعل يومنا هٰذا لله عز وجل[2]، فلكأنما شَهِدَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «ومنهم من يقول: تعال فلنجعلْ يومَنا هٰذا لله عز وجل» فما زال يُرَدِّدُها حتى تمنيتُ أن أسيخ في الأرض[3].

---

(١) هو مكرر (١٩٥٠٦) سنداً ومتناً.

(٢) جاء هنا في (ظ١٣) و(ق): زيادة كلمة: «صالحاً».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام من روى عنه ثابت، وهو ابن أسلم البُناني، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٥٧٧) «زوائد» من طريق أبي داود، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: ... وكان النبي ﷺ سمع مقالتنا، فصعد المنبر، ثم قال: يقول أحدهم: .....

قال البزار: لا نعلمه يُروى بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى بهٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن ثابتاً البناني قال: حدثني من سمع حِطّان، ولم يُسَمِّه.

وسيرد برقم (١٩٧٥٦).

قال السندي: قوله: أن أسيخ في الأرض، بالخاء المعجمة، يقال: ساخت قوائمه في الأرض، أي: دخلت فيها، وغابت، وسيجيء أن النبي ﷺ كرر هٰذا القول، ولعل سببه كراهةُ أن يُخَصَّ يومٌ بالجَعْلِ لله تعالى، بل ينبغي للمؤمن أن يجعل عُمُرَه كُلَّه لله تعالى، ويصرفه في مرضاته، فأيُّ وجهٍ =

١٩٦٠٩- حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، حدثنا الحسن

أن أبا موسى الأشعري كان له أخٌ يقال له: أبو رُهْمٍ، وكان يتسرَّعُ في الفتنة، وكان الأشعري يكره الفتنة، فقال له: لولا ما أَبلَغت إليَّ ما حدثتُك، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمَين الْتَقَيا[1] بِسَيْفَيهِما، فَقَتَل أَحدُهما الآخَرَ، إلاّ دَخَلا جميعاً النَّار»[2].

١٩٦١٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن غالب التّمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

أن أبا موسى حدَّث، أن رسولَ الله ﷺ قضى في الأصابع عشراً عشراً من الإبل[3].

=لتخصيص اليومِ بذلك؟ والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): يلتقيان.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسنُ -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٨٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٣٤) من طريق النضر بن شميل، عن سعيد أو شعبة، عن غالب التمار، به.

١٩٦١١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مَسْلَمة، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

إن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنهما، قال: واحدةً، ثنتين، ثلاثاً[١]، ثم رجع أبو موسى، فقال له عمر رضي الله عنه: لتأتينَّ على هٰذا ببينة أو لأفعلن. قال: كأنه يقول: أجعلك نكالاً في الآفاق. قال: فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصارُ، فذكر ذٰلك لهم، فقال: ألم تعلموا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا استَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»؟ قالوا: بلى، لا يقومُ معك إلاّ أَصغَرُنا. قال: فقام أبو سعيد الخدري إلى عمر رضي الله عنه، فقال: هٰذا أبو سعيد، فخلَّى عنه[٢].

---

(١) في (ظ)و(ر): ثلاث، والمثبت من (ق)، وانظر شرح السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد ابن يزيد الأزدي البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طرق عن شعبة، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد والجُريري، به.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق بشر بن المفضل، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد، به. نحوه.

وسلف من طريق الجريري برقم (١٩٥١٠).

قال السندي: قوله: قال: واحدة، أي: عدّ عُمر استئذانه، فقال: واحدة، =

١٩٦١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن لَيْث، قال: سمعتُ أبا بُردة يحدث

عن أبيه قال[١]: إن أناساً مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجنازة يُسرعون بها، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لِتكُون[٢] عَلَيكُم[٣] السَّكِينَةُ»[٤].

= بالنصب، أي: استأذن مرة واحدة، وقال في المرة الثانية: ثنتين، أي: مرتين اثنتين، وفي المرة الثالثة: ثلاث مرات، فقوله: ثلاث، بالنصب، ولا عبرة بالخط.

فخلّى: من التخلية، أي: عمر.

عنه: أي عن أبي موسى.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) في نسخة في (س): لتكن، وهو الوجه، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٩٥).

(٣) في (ص) و(ق): عليهم.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٨ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٢٣ من طريق زائدة -وهو ابن قدامة- عن ليث، به.

وسيأتي برقمي (١٩٦٤٠) و(١٩٦٩٥).

وقد ثبت من حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٧) أن رسول الله ﷺ أمر بالإسراع بالجِنازة، فقال: «أسرعوا بجنائزكم، فإن كان صالحاً خيرٌ قدمتموه إليه، وإن كان سوى ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رقابكم» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب الإسراع بالجنازة كذلك عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٦٠) بلفظ: =

١٩٦١٣- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جده قال:

سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ الله عزَّ وجَلَّ صلاةَ رَجُلٍ في جَسَدِهِ شيءٌ مِنَ الخَلُوق»(١).

=كان رسول الله ﷺ إذا تبع جنازة قال: «انبسطوا بها، ولا تدبوا دبيب اليهود بجنائزها» وإسناده ضعيف جداً، وذكرنا هناك أن قوله: «انبسطوا» كناية عن الإسراع بها.

قال السندي: قوله: يُسرعون بها، أي: إسراعاً زائداً على ما ينبغي.

قلنا: وانظر ما سننقله عن الطحاوي في الرواية (١٩٦٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة جَدِّ الربيع بن أنس، وهو زيد أو زياد، وجاء عند أبي داود: عن جَدَّيْه، وكلاهما مجهول، والربيع بن أنس، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر [الرازي] عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً، أبو جعفر الرازي -وهو عيسى بن أبي عيسى- من رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ سيِّىء الحفظ، محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٨٢ -١٨٣ من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهٰذا الإسناد، وجاء عندهما: عن جَدَّيه، كما أشرنا إليه آنفاً. ووقع في نسب أبي أحمد الزبيري عند أبي داود اسم حرب، ففيه: محمد بن عبد الله بن حرب، وهو من الأوهام، فيما نبَّه عليه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٤٦٣،ولم يتنبه له صاحبُنَا المِفضال الأستاذ محمد عوامة في تحقيقه لسنن أبي داود، فيستدرك من هنا.

وانظر (١٧٥٥٢) و(١٨٨٨٦).

قال السندي: قوله: من الخَلُوق، بفتح الخاء المعجمة: من طيب النساء.

١٩٦١٤- حدثنا عفان وبَهْزٌ قالا: حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن أنس ٤/٤٠٤

أن أبا موسى الأشعري حدثه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمنِ الذي يَقْرَأ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، وريحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمنِ الذي لا يَقْرَأُ القُرآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي يَقرأ القُرآنَ كمَثَلِ الرَّيحانةِ، رِيحُها طَيِّبٌ، وطَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي لا يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُها مُرٌّ ولا رِيحَ لها»[1].

١٩٦١٥ -حدثنا عفان، حدثنا أَبَان بهٰذين كليهما، عن قَتَادة، عن أنس عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وبَهْز: هو ابن أسد العَمِّيّ، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٢٩ -٥٣٠، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠) من طريق عفّان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٤)، وعبد بن حميد (٥٦٥)، والبخاري (٥٠٢٠) و(٧٥٦٠)، ومسلم (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠) وابنُ حبان (٧٧٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٥٩ -٦٠ من طرق عن همّام، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن أبان -وهو ابن يزيد العطّار- خالف فيه كما سيرد، والمراد بهٰذين الحديثين: حديث: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»، وحديث: «مثلُ الجليس الصالح». عفّان: هو ابن مسلم الصفَّار. =

. . . .

= وأخرجهما البغوي في «شرح السنة» (١١٧٥) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأوردهما العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩ -١٦٠، وقال: هٰكذا رواه أبان، جاء بألفاظ الخبرين جميعاً، وخالفه شعبةُ وهمّام وسعيد وأبو عوانة، كلهم رووا عن قَتَادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن» فجاؤوا بالحديث الأول، ولم يذكر أحدٌ منهم «مثلُ الجليس الصالح». ولم يتابع أبانَ عليه أحدٌ. ورواه شُبيل بن عَزْرة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ الجليس الصالح» فتابع أبانَ، ولم يقل: عن أبي موسى.

قلنا: قد أخرجهما كذلك أبو داود (٤٨٢٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى، فقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٩٨ في حديث «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»: رواه غير واحد عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، وهو المحفوظ.

وحديثُ «مثلُ الجليس الصالح» رواه النضر بنُ شُميل -كما عند العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩ عن عوف -وهو ابن أبي جميلة- عن قَسَامَة بنِ زُهير، عن أبي موسى مرفوعاً بلفظ: «مثلُ الجليس الصالح كحامل المسك، إلاّ يَهَبْ لك تجدْ رِيْحَه، ومثلُ الجليس السُّوء كالكِيْر، إذا جلستَ إليه نفخ لِكِيْره، فيُصِيبُكَ من دُخانه وشرره».

قال العُقيلي: هكذا رواه النضرُ بنُ شميل، عن عوف، وخالفه معتمر في لفظه، [فرواه] عن عَوف، عن قَسامة بن زهير، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي أُعطيَ الإيمان وأُعطيَ القرآنَ كمثل الأُترجَّة، طيبة الطعم طيبة الريح، ومثل الذي لم يُعط الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل الحنظلة، مرة الطعم، لا ريح لها، ومَثَلُ مَنْ أُعطي الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل التمرة، طيبة الطعم، لا ريح لها، ومثل الذي أعطي القرآن، ولم يُعط الإيمان، كمثل الريحانة، مرة الطعم، طيبة الريح» قلنا: ومن طريق معتمر بهٰذا الإسناد قد أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩، وابن حبان (١٢١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٣). =

١٩٦١٦- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فقال: إني بريء ممن برئ منه رسولُ الله ﷺ، فسألُوا عن ذٰلك امرأته ما قال رسول الله ﷺ؟ قال[1]: أما علمتُم ما قال رسول الله ﷺ. قال: فذكروا ذٰلك لامرأته[2]، فقالت: «مِمَّنْ حَلَقَ، وسَلَقَ، وخَرَقَ»[3].

١٩٦١٧- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف قال: سمعتُ خالداً الأحدب، عن صفوان بن مُحْرِز، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأ إليكم مما برئ منه رسولُ الله ﷺ ممن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[4].

= ورواه بهذا اللفظ هَوْذَة بن خليفة، عن قسامة، ولم يذكر أبا موسى، ولم يرفعه. أخرجه من طريقه العقيلي ١/١٥٩، ثم قال العقيلي: وحديث قسامة مضطرب الإسناد والمتن.

قلنا: وحديث: «مثل الجليس الصالح. . . » أخرجاه من حديث بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وسيرد برقم (١٩٦٢٤).

وحديث: «مَثَل المؤمن الذي يقرأ القرآن . .» سلف بإسناد صحيح على شرطهما برقم (١٩٥٤٩).

(١) في (ظ١٣) و(م): قالت، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وهو المناسب للسياق.

(٢) قوله: «قال: فذكروا ذلك لامرأته» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٩) سنداً ومتناً.

وانظر الرواية (١٩٦٢٦).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٥٤٠) سنداً ومتناً.

وحدثنا بهما عفان مرة أخرى، فقال فيهما جميعاً: ممن حَلَقَ، أو سَلَقَ أو خَرَقَ[1].

١٩٦١٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا عاصم، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيّ ﷺ كان يحرُسُه أصحابه، فقمتُ ذات ليلة، فلم أره في منامه، فأخذني ما قَدُمَ وما حَدُثَ، فذهبتُ أنظر، فإذا أنا بمعاذ قد لقي الذي لقيتُ، فسمعنا صوتاً مثل هَزيز الرحا[2]، فوقفا على مكانهما، فجاء النبيّ ﷺ من قبل الصوت، فقال: «هل تَدْرُونَ أين كُنْتُ؟ وفِيمَ كُنْتُ؟ أتاني آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ، فَخَيَّرني بين أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ وبين الشَّفاعة، فاخْترتُ الشَّفاعة» فقالا: يا رسول الله، ادعُ الله عز وجل أن يَجْعَلَنا في شفاعتك. فقال: «أَنْتُم ومَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً في شَفاعَتِي»[3].

---

(١) هو مكرر ما قبله، غير أنه هنا بحرف «أو» بدل واو العطف في حلق وسَلَقَ . .

(٢) في (س) زيادة كلمة: تهر. وفي هامشها: تُجَرُّ.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري. عفّان: هو ابن مسلم، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٨٤) من طريق حميد بن هلال، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (في ترجمة الحكم بن هشام بن عبد الرحمٰن) من طريق عبد الملك بن عمير، كلاهما عن أبي بردة، بهٰذا الإسناد. وقرن =

. . . .

=عبدُ الملك بنُ عمير بأبي بردة أبا بكر بن أبي موسى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٦٨ -٣٦٩، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وقال في رواية أحمد: رجالها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود، وقد وُثِّق، وفيه ضعف.

وسلف برقم (١٩٥٥٣).

وسيرد برقم (١٩٧٢٤).

وسيكرر في مسند معاذ بن جبل ٥/ ٢٣٢.

وقوله: «أنتم ومن مات لا يشرك بالله شيئاً في شفاعتي»؛ سيرد بلفظ: «إني اختبأت شفاعتي، ثم جعلتُها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً» برقم (١٩٧٣٥) ويرد تخريجه هناك.

وفي الباب في قوله: «خيَّرني بين أن يُدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترتُ الشفاعة»: عن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٥٢) وإسناده مضطرب، وفَصَّلْنا القولَ فيه هناك، ومن أسانيده المضطربة إسنادٌ صحابيُّه أبو موسى الأشعري، وهو عند ابن ماجه (٤٣١١).

وعن عوف بن مالك سيرد ٦/ ٢٨ من رواية أبي المليح الهذلي عنه، غير أن فيه اختلافاً على أبي المليح، كما سنذكر هناك، فقد رواه أبو المليح أيضاً من طريق آخر عنه عن معاذ بن جبل، كما سيرد ٥/ ٢٣٢، ورواه أبو المليح كذلك عن أبي موسى الأشعري ٥/ ٢٣٢، ورواه أبو المليح عند أحمد ٦/ ٢٣ عن أبي بردة، عن عوف بن مالك من طريق آخر عن أبي المليح.

قال السندي: قوله: كان يحرسه: قبل نزول قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧].

ما قَدُم: بضم الدال، وكذا حَدُث، بضم الدال، للمشاكلة، وإن كان الأصل فيه الفتح، يعني الهمومَ والأفكارَ القديمة والحديثة في سبب غيبته.

هزيز الرحا: بزايين معجمتين، أي: صوتُ دورانها.

أن يُدخل: من الإدخال، أو الدخول، فعلى الأول نصف أمتي،بالنصب، =

١٩٦١٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بالنَّهارِ لِيتُوبَ مُسيءُ اللَّيْلِ، ويَبسُطُ يَدَهُ باللَّيْلِ لِيتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِها»[١].

١٩٦٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا غالب التَّمَّار، عن مسروق بنِ أوس

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «في الأصابعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»[٢].

١٩٦٢١- حدثنا عمرو[٣] بن الهيثم، حدثنا المسعودي. وحدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: سمّى لنا[٤] رسولُ الله ﷺ نفسَه أسماء

= وعلى الثاني، بالرفع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان وهو ابن مسلم الصّفّار.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١١٠ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٦٠٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢، وأبو يعلى (٧٣٣٥)، والدارقطني ٣/ ٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٤) لفظ «لنا» ليس في (ظ١٣).

منها ما حَفِظْنَا، ومنها ما لم نحفظ، فقال: «أنا محمدٌ، وأنا أحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشِرُ، ونبيُّ التَّوْبَةِ، ونبِيُّ المَلْحَمَةِ»[1].

١٩٦٢٢- حدثنا ابنُ أبي عدي، عن سليمان، يعني التَّيْمي، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدم

عن أبي موسى، قال: انطلقنا إلى النبيّ ﷺ نستحمِلُه، فقال: «والله لا أَحمِلُكُم»، فرجَعْنا، فبعثَ إلينا بثلاثٍ بُقْعِ الذُّرى، فقال بعضُنا لبعض: حَلَفَ النبيُّ ﷺ أن لا يَحْمِلَنا، فأتيناه، فَقُلْنا: إنك حلفتَ أَن لا تحملنا! فقال: «ما أنا حَمَلْتُكم، إنّما حَمَلَكُم اللهُ تعالى، ما على الأرضِ يمينٌ أَحلِفُ عليها، فأَرَى[2] غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلاّ أَتَيْتُه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

(٢) في (ظ١٣): أرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو السَّلِيل -وهو ضُريب بن نُقَير القيسي- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمدُ بنُ إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وزهدم: هو ابن مضرِّب الجَرْمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٩، وفي «الكبرى» (٤٧٢٠) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (١٠)، وابن حبان (٤٣٥٤) من طريقين، عن سليمان التيمي، به.

قال البيهقي في «السنن» ١٠/٣١: قصَّر به التيمي، فلم ينقل فيه الكفارة.

وسلف مطولاً برقم (١٩٥٩١) =

١٩٦٢٣- حدثنا سفيانُ بنُ عيينة، حدثنا شعبة الكوفي، قال:

كنا عند أبي بُردة بن أبي موسى، فقال: أيْ بَنِيَّ، ألا أحدثُكم حديثاً حدثني أبي عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعتَقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بكلِّ عُضوٍ منها عُضواً مِنهُ مِنَ النّارِ»[(١)].

= وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

قوله: بُقْع الذُّرى: صفة لذَوْد، والبُقْع جمع أبقع، وأصله ما كان فيه بياض وسواد، لكن المراد بها البيض، ومعناه بعث إلينا بإبل بيض الأسنمة. قاله النووي.

قلنا: ومما يدل على أن المراد بها البيض أنه جاء في روايات أخرى كما في (١٩٥٩١) بلفظ: غُرّ الذُّرى. والغُرُّ: البيض، جمع الأغر، وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعبة الكوفي -وهو ابن دينار- فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٦٠١)، والحميدي (٧٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٨)، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ٢١١-٢١٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٢، وفي «معرفة السنن» (٢٠٣٨٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة شعبة بن دينار الكوفي) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: لم يسند شعبةُ الكوفي حديثاً فيما أعلم غيره، تفرد به عنه سفيان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٢-٢٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وقال: لا يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

ونزيد هنا: حديث عمرو بن عَبَسَة، سلف برقمي (١٩٤٣٧) و(١٩٤٤١).

١٩٦٢٤- حدثنا سفيان، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى رواية قال: «المؤمِن للمؤمن كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً، ومَثلُ الجَلِيسِ الصَّالح مَثَلُ العطَّارِ، إنْ لم يُحْذِكَ مِنْ عِطْرِهِ عَلِقكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجليس السّوءِ مَثَلُ الكِيرِ، إنْ لم يُحْرِقكَ نالكَ مِنْ شَرَرِهِ، والخازِنُ الأمِينُ الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بِهِ مُؤتجراً أَحَدُ المُتصدِّقَيْنِ»[1]. ٤/٤٠٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وقوله منه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً»:

أخرجه الحميدي (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٣) عن ابن المبارك، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبي يحيى الحماني، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٥٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن بريد، به.

وقوله منه: «ومثل الجليس الصالح...»:

أخرجه الحميدي (٧٧٠)، ومسلم (٢٦٢٨)، وابن حبان (٥٧٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٨) و(١٣٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (٢١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٧٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٩) من طرق، عن بريد، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٥) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي موسى قال: «مثل الجليس الصالح ...» وجاء في آخره: لم يرفعه أبو داود.

=

١٩٦٢٥- حدثنا ابنُ إدريس، عن بُريد، عن جده

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً»[1].

١٩٦٢٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن سهم ابن مِنْجاب، عن القرثع قال:

= وقوله منه: «الخازن الأمين الذي يؤدي . . .»:

أخرجه الحميدي (٧٦٩) عن سفيان بن عيينة، به.

وسلف من رواية حماد بن أسامة، عن بريد برقم (١٩٥١٢).

قال السندي: قوله: كالبنيان، ليس إخباراً عنهم، بل بيانٌ لما ينبغي أن يكونوا عليه، حثّاً لهم على التآلف والموافقة.

مثلُ الجليس الصالح: حثٌّ على مجالسة الصلحاء، ومجانبة الأشرار.

إن لم يُحْذِك: هو بحاء مهملة وذال معجمة، من أَحْذَيتُه إذا أعطيتَه، أي: لم يعطه من عطره شيئاً.

عَلِقك: بكسر اللام.

مؤتجراً: أي: طالباً للأجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢١-٢٢ و١٣/٢٥٢، ومسلم (٢٥٨٥)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤) من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بابن إدريس ابنَ المبارك وأبا أسامة. وسقط اسم أبي بردة بن أبي موسى من مطبوع «مسند الشهاب».

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٦٧٨) من طريق ابن المبارك، عن بريد، به.

وانظر ما قبله والرواية (١٩٥١٢).

لما ثَقُل أبو موسى الأشعري صاحتِ امرأتُه، فقال لها: أما علمتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثم سكتَتْ. فلما مات، قيل لها: أيُّ شيءٍ قال رسول الله ﷺ؟ قالت: قال: إنَّ رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أو خَرَقَ أو سَلَقَ[1].

١٩٦٢٧- حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد، عن قَتَادة، عن يونس بن جبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غير المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ فقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُم الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقالوا: اللَّهُم رَبَّنَا لَكَ الحَمدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ

---

(١) حديث صحيح، القرثع: وهو الضبي، روى عنه جمع، ووثّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «المجروحين» وضعّفه إذا انفرد، فقال: يستحق مجانبة ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات. قلنا: وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٢٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥)، وبرقم (١٩٥٤٠) بإسناد صحيح.

بِتِلْكَ»[1].

١٩٦٢٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ رجلاً أَحَبَّ قوماً ولما يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[2].

وكذا حدثناه وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى. ومحمدُ بنُ عبيد أيضاً، عن أبي موسى[3].

١٩٦٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٩٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨-٢٩- والشاشي (٥٧٨)، وابنُ حبان (٥٥٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بأبي معاوية محمدَ بنَ عبيد الطنافسي.

وسلفت روايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٣) سلفت روايةُ وكيع برقم (١٩٥٢٦).

وروايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٣٧١٨) سنداً ومتناً الذي أورده الإمامُ أحمد في مسند ابن مسعود، ثم ذكره هنا في =

١٩٦٣٠- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

= مسند أبي موسى، وكذا فعل الحافظ، فأورده في أحاديث ابن مسعود، ثم أورده في طرق أحاديث أبي موسى، ذلك لأن قوله في الإسناد: عن عبد الله، جاء غير منسوب، فيحتمل أن يكون عبدَ الله بن مسعود أو عبدَ الله بنَ قيس أبا موسى الأشعري، وقد حكى الإسماعيليُّ عن بُندار -وهو محمدُ بنُ بشّار- أنه عبدُ الله بنُ قيس أبو موسى الأشعري، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥٨، وقال: واستدَلَّ برواية سفيان الثوري، عن الأعمش (يعني عن أبي وائل، عن أبي موسى الواردة هنا بالأرقام (١٩٥٢٦) (١٩٥٣٣) (١٩٥٥٥))ولما شرح الحافظُ روايةَ سفيان هذه عند البخاري (٦١٧٠) التي صرَّح فيها أبو وائل بقوله: عن أبي موسى، قال الحافظ: وهذا يؤيدُ قول بُندار أنَّ عبد الله حيث لم يُنْسَب فالمرادُ بهِ في هذا الحديث أبو موسى، وأن مَنْ نَسَبه ظنَّ أنه ابنُ مسعود، لكثرة مجيءِ ذلك على هذه الصورة في رواية أبي وائل، ولٰكنه هنا خرج عن القاعدة، وتَبَيَّنَ برواية من صرَّح أنه أبو موسى الأشعري أن المرادَ بعبدِ الله ابنُ قيس، وهو أبو موسى الأشعري، ولم أَرَ مَنْ صرَّح في روايته عن الأعمش أنه عبدُ الله بنُ مسعود، إلا ما وقع في رواية جَرِير بن عبد الحميد عند البخاري [(٦١٦٩)] عن قُتيبة، عنه، وقد أخرجه مسلمٌ عن إسحاق بن راهويه وعثمانَ بنِ أبي شيبة كلاهما عن جرير، فقال: عن عبد الله، حسب، وكذا قال أبو يعلى عن أبي خيثمة، وكذا أخرجه الإسماعيليُّ من رواية جعفر ابن العباس، وأبو عوانة من رواية إسحاق بن إسماعيل، كلُّهم عن جرير، به. وكل من ذكر البخاريُّ أنه تابعه (يعني تابع جريرَ بنَ عبد الحميد) إنما جاء من روايته أيضاً عن عبد الله، غيرَ منسوب، وكذا أخرجه أبو عوانة من رواية شيبان عن الأعمش، فقال: عبد الله، ولم ينسبه.

قلنا: وقد نقلنا في الرواية (١٩٤٩٦) عن الحافظ كذلك أن صنيع البخاري (بإيراد حديثيهما) أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان فراجع تتمته هناك، وانظر ما ذكرناه في الرواية (٣٧١٨).

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ وَرائِكُم أَيَّاماً، ينزلُ فيها الجهلُ، ويُرفَعُ فيها العِلْمُ، ويكثُرُ فيها الهَرْجُ» قالوا: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[1].

١٩٦٣١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حَمِيَّةً، ويُقاتل رياءً، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله تعالى؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُليا فهو في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٦٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣، ومسلم (٢٦٧٢)، والترمذي (٢٢٠٠)، وابن ماجه (٤٠٥١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٠ -من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف من وجه آخر عن أبي موسى مطولاً برقم (١٩٤٩٢).

قال السندي: قوله: ينزلُ فيها الجهل؛ أي: يوجد ويحصُلُ، وعَبَّر عنه بالنزول لكونه مُقَدَّراً، فكأنه نزلَ من السماء، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج﴾ [الزمر:٦].

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): عن عبيدة، وهو خطأ.

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إنَّ الله تعالى لا ينامُ ولا يَنْبَغي له أنْ يَنامَ، ولٰكِنَّهُ يَخْفِضُ القِسْطَ ويَرْفَعُه، يُرفَعُ إلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهارِ، وعملُ النَّهارِ قبل عَمَلِ الليلِ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَهُ لأحرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِهِ ما انتهى إليه بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٣)، وابن ماجه (١٩٥)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٤)، وأبو يعلى (٧٢٦٣)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و٧٥، وأبو عوانة ١/١٤٥-١٤٦، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٠)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٩١)، وفي «التفسير» -عند آية الكرسي- من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٤)، وعثمانُ الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٥ و٣٠، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، وأبو عوانة ١/١٤٦، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٥) و(٦٠٢٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٧)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٥) و(٧٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩١) و(٣٩٢) من طرق عن الأعمش، به.

وتحرف اسم عمرو بن مرة في مطبوع «الأوسط» (١٥٣٥) إلى عبد الله بن مرة.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و١٩-٢٠، وابنُ حبان (٢٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٢٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٢٩٠ -٢٩١ و٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طرق عن عمرو بن مرة، به. =

١٩٦٣٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ، ويُجْعَلُ لَهُ وَلَد، وهو يُعافِيهم، ويَدْفَعُ عَنْهُم، ويَرْزُقُهم»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠، والآجري في «الشريعة» ص٢٩٠ و٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/٥٦٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٣٠-١٣١ من طريق أبي بُردة، عن أبي موسى، به.

وسلف برقم (١٩٥٨٧).

قال السندي: قوله: قبل عمل النهار، أي: قبل أن يَشْرَع العبدُ في عمل النهار، أو قبل أن يُرفع عملُ النهار، والأول أبلغُ، لما فيه من الدلالة على مسارعة الكرام الكتبة إلى رفع الأعمال وسرعة عُروجهم إلى ما فوق السماوات، وقد سبق بقيةُ الحديث مفصّلاً مشروحاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن السُّلمي: هو عبد الله بنُ حبيب.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٣)، -وهو في «التفسير» (٣٤٣)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨)، وتمّام في «الفوائد» (٢٤) «الروض البسام»، واللالكائيُّ في «أصول الاعتقاد» (٦٨٧)، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (١٠٦٤)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٦٣٤- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا معمر بن راشد، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «ثلاثةٌ يُؤتَونَ أَجرَهُم[1] مَرَّتين: رَجُلٌ آمَنَ بالكتابِ الأوَّلِ والكِتابِ الآخِرِ، ورجُلٌ لَهُ أَمَةٌ فأَدَّبَها فأَحْسَنَ تَأدِيبها، ثم أَعتَقَها وتَزَوَّجَها، وعَبْدٌ مَملُوكٌ أَحسَنَ عِبادَةَ رَبِّهِ، ونَصَحَ لِسَيِّدِهِ» أو كما قال[2].

١٩٦٣٥- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا حفص بن غياث، عن بُريد ابن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه

٤٠٦/٤

عن جده أبي موسى الأشعري، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعدما فتح خيبر بثلاث، فأسهم لنا، ولم

---

(١) وفي نسخة في (س): أجورهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٣)، والسَّهمي في «تاريخ جرجان» (٥٤٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٢٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١١) عن معمر بن راشد، عن رجل من همدان، عن الشعبي، به. والرجل: هو فراس بن يحيى الهمداني، وقد سماه إسماعيل ابن عُلَيّة كما سلف.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

يقسم[1] لأحدٍ لم يشهد الفتحَ غيرَنا[2].

١٩٦٣٦- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، أن أَسِيد بن المُتَشَمِّس قال:

أقبلنا مع أبي موسى من أصبهان، فتعجَّلْنا، وجاءت عقيلة، فقال أبو موسى: أَلَا فتى يُنْزِلُ كَنَّتَه؟ قال: يعني أمةَ الأشعري. فقلتُ: بلى، فأدنيتُها من شجرة، فأنزلتُها، ثم جئتُ، فقعدتُ مع القوم، فقال: ألا أحدثُكم حديثاً كان رسولُ الله ﷺ يحدثناه، فقلنا: بلى، يرحمُك الله. قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحدثنا «أَنَّ بين يَدي السَّاعَةِ الهَرْجَ» قيل: وما الهَرْجُ؟ قال:

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): يسهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ويُريد بُرَيْدُ بنُ عبد الله بأبيه جدَّه الأدنى أبا بُردة بنَ أبي موسى، وقد جاء مصرَّحاً به عند البخاري ومسلم وغيرهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٠، والبخاري (٤٢٣٣)، والترمذي (١٥٥٩)، وأبو يعلى (٧٢٣٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٢)، وابنُ حبان (٤٨١٣)، والبيهقي ٦/ ٣٣٣ من طرق عن حفص بن غياث، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٤/ ١٠٦، والبخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢)، وأبو داود (٤٧٢٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨٩)، وأبو يعلى (٧٣١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٤-٧٥، والبيهقي ٦/ ٣٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢١) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وانظر (١٩٥٢٤).

«الكذِبُ والقَتْلُ» قالوا: أكثرَ مما نَقتلُ[1] الآن؟ قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُم الكُفّارَ، ولٰكِنَّهُ قَتْلُ بَعضِكُمْ بَعضاً، حَتّى يَقتُلَ الرَّجُلُ جارَه، ويَقتُلَ أخاهُ، ويَقتُلَ عَمَّهُ، ويَقتُلَ ابنَ عَمِّهِ» قالوا: سبحان الله! ومعنا عقولنا؟ قال: «لا إلّا أنهُ يُنْزَعُ عقولُ أَهلِ ذاكم[2] الزَّمانِ حَتّى يحسبَ أَحدُكُم أَنَّهُ على شيءٍ، وليس على شيءٍ».

والذي نفسُ محمد بيَدِه، لقد خَشِيتُ أَنْ تُدْرِكَني وإِيّاكُم تلكَ الأُمورُ، وما أَجِدُ لي ولَكُم منها مَخْرَجاً فيما عهد إلينا نبينا ﷺ إلّا أن نخرُجَ منها كما دخلناها، لم نُحدِث فيها شيئاً[3].

---

(١) في (ظ١٣): يُقْتَل.

(٢) في (ق): ذٰلك، وفي (م): ذاك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أَسِيد بن المتشمس، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُليّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٢٦ من طريق مبارك بن فضالة، وقرن أبو الشيخ به أبا حُرَّة، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٥-١٠٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ أيضاً، وابن ماجه (٣٩٥٩) من طريق عوف الأعرابي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» كذٰلك من طريق قتادة، أربعتهم عن الحسن، به. وأبو حُرَّة -وهو واصل بن عبد الرحمٰن- كان يدلس عن الحسن، لكنه متابع. =

١٩٦٣٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن القاسم التميمي، عن زَهْدم الجَرْميِّ قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه. . . فذكر نحو حديث زهدم[1].

= واختُلف فيه على يونس بن عبيد:

فرواه عبدُ الوهّاب الثقفي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧- عنه، عن الحسن، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً، وكذلك قال حزم بن أبي حزم القُطَعي عند أبي يعلى (٧٢٥٥) عن الحسن، عن أبي موسى، والحسن لم يسمع من أبي موسى.

واختُلف فيه على قتادة أيضاً:

فرواه أبو عوانة -كما عند أبي يعلى (٧٢٤٧) ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨)- عن الحسن، عن أبي موسى.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: ومن قال: عن الحسن، عن أبي موسى، فإنه أرسل الحديث، فلا حُجَّة له ولا عليه.

قال ابنُ أبي حاتم -كما في «علل الحديث» ٢/ ٤٢٦- سألت أبي عن حديث رواه حزم، عن الحسن، عن أبي موسى . . . قال أبي: هٰذا وهم بهٰذا الإسناد. رواه عوف بن الحسن عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قلت: سمع الحسن من أبي موسى؟ قال: لا.

وسلف مختصراً برقم (١٩٤٩٧).

قال السندي: قوله: ألا بالتخفيف، للعرض والتحضيض.

كَنَّة: بفتح كاف وتشديد نون، زوجة الابن، يُريد بها عقيلة.

أكثر: بالنصب: أي: أنقتل أكثر.

مما نقتل: بالنون على بناء الفاعل.

والذي نفس محمد بيده: من كلام أبي موسى يحلف برب محمد ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٩١) سنداً ومتناً.

١٩٦٣٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلابَة، عن زَهْدَمِ الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسمُ الكلبي، عن زَهْدَمٍ- قال: فأنا لحديث القاسم أحفظُ- قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه... فذكر مثل حديث زهدم[1].

١٩٦٣٩- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَمِ الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسم الكلبي، عن زَهْدَمٍ، قال: فأنا لحديثِ القاسم أحفظ، قال:

كنا عند أبي موسى، فدعا بمائدته، فجيء بها وعليها لَحْمُ دجاج... فذكر الحديث[2].

١٩٦٤٠- حدثنا إسماعيل، أخبرنا لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى عن أبيه أنه قال: مرَّتْ برسول الله ﷺ جنازة تُمْخَضُ مَخْضَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلَابة: هو عبدُ الله بنُ زيد الجَرْمي، والقاسم: هو ابن عاصم التميمي الكُلَيبي نسبة إلى كُلَيْب بن يربوع، وهو بطن من تميم. ووقع في النسخ: الكلبي: وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي ١٠/٥٢ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه البخاري (٣١٣٣) عن عبد الله بن عبد الوهاب، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، ومختصراً ابن حبان (٥٢٥٥) من طريق أبي الربيع الزهراني (وهو سليمان بن داود العتكي) كلاهما عن حماد بن زيد، به.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

ومختصراً برقم (١٩٥١٩).

(٢) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً. وانظر ما قلناه هناك في نسبة الكلبي للقاسم.

الزِّق، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُمُ القَصْدَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف نحوه برقم (١٩٦١٢).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٢٨١ عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعه: محمد بن فضيل عن بنت أبي بردة، عن أبي موسى، وهو تحريف.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث ابن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠١٧) عن محمد بن الحسين بن مكرم، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي ماجدة الحنفي) من طريق أبي بكر ابن خُزيمة، كلاهما عن نصر بن علي، قال: حدثنا عبدُ المؤمن بنُ عبَّاد. قال: حدثنا أيوب السختياني، عن أبي ماجدة، عن ابنِ مسعود قال: مرَّت على رسول الله ﷺ جِنازةٌ تُمْخَضُ مَخْضَ الزِّقِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالقَصْدِ في المشي بجنائزكم دون الهرولة، فإن كان خيراً عجلتُموه إليه، وإن كان شرّاً، فلا يُبعد اللهُ إلا أهل النار». وأبو ماجدة؛ قال الترمذي: مجهول، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: مجهول متروك. وعبدُ المؤمن بن عبَّاد؛ قال الذهبي في «الميزان»: ضعَّفه أبو حاتم، وقال البخاري: لا يُتابع على حديثه.

وقد سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٧٨) من طريق آخر، عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «السير ما دون الخَبَب، فإن يك خيراً تعجل إليه . . . إلى آخر الحديث.

قال الطحاوي: ففي هذا الحديث أن الميت كان يتمخض لتلك السرعة تَمَخُّض الزِّق، فيُحتمل أن يكون أمرهم بالقَصْد، لأن السرعةَ سرعةٌ يُخاف منها أن يكون من الميت شيء، فنهاهم عن ذلك، فكان ما أمرهم به من السرعة في الآثار الأُوَلِ هي أقصدُ من هذه السرعة.

وقال السندي: قوله: تُمخض، بخاء وضاد معجمتين، أي: تُحَرَّكُ.

الزقّ؛ لإخراج السمن من اللبن.

القَصْدَ؛ بالنصب، مثل قوله تعالى: ﴿عليكم أَنْفُسَكم﴾ [المائدة: ١٠٥].

١٩٦٤١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُكُّوا العاني، وأطْعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المَرِيضَ»[1].

١٩٦٤٢- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوفٌ، حدثنا قَسَامةُ بنُ زهير، عن أبي موسى، عن النبيّ[2] ﷺ. وحدثناه هَوْذَةُ، حدثنا عوف، عن قَسَامة قال:

سمعتُ الأشعري يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِن قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جَمِيعِ الأرضِ، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاء[3] مِنْهم الأحمرُ والأَبيضُ والأَسْوَدُ، وبينَ ذٰلكَ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبَيْنَ ذٰلك، والخبيثُ والطَّيِّبُ، وبين ذٰلك»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥١٧٤) و(٧١٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٩، من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند البخاري والبيهقي: «أجيبوا الداعي» بدل: «أطعموا الجائع».

وقد سلف برقم (١٩٥١٧).

قال السندي: قوله: فكُّوا العاني، أي: الأسير.

(٢) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣) ولا (ص) ولا (ق).

(٣) في (م): جعل.

(٤) إسناده صحيح، وهَوْذَة- وهو ابن خليفة- صدوق، وقد توبع. وهو=

١٩٦٤٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى أنه كان مع النبيّ ﷺ في حائط، وبيد النبيّ ﷺ عود يضربُ به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه قال: ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل يستفتح، فقال: «افْتَحْ[1] لَهُ، وبشِّرْهُ بالجَنَّة» فإذا هو عمرُ رضي الله عنه ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل، فاستفتح[2]، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ على بَلْوى تُصِيبُه، أَو بَلْوى تكُون» قال: فإذا هو عثمان رضي الله عنه، ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، وأخبرتُه، فقال: الله المستعان[3].

= مكرر الحديث (١٩٥٨٢). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابنُ سعد ١/٢٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤٩)، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٢٤-١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٠٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/٦١٣-٦١٤ و٦١٤ (مخطوط نشر دار البشير)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق يحيى بن سعيد برقم (١٩٥٨٢) مقروناً بمحمد بن جعفر.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): ائذن، وجاء في هامش (ظ١٣): افتح. نسخة.

(٢) في (ق): يستفتح، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي. =

١٩٦٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان، يعني ابنَ غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في حائط من حيطان المدينة، فذكر معنى حديث يحيى، إلاّ أنه قال في قول عثمان رضي الله عنه: الله المستعان، اللهم صبراً، وعلى الله التُّكلان[1]. ٤/٤٠٧

١٩٦٤٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «أُحِلَّ لُبْسُ الحَرِيرِ والذَّهَبِ لِنساءِ أُمَّتِي وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[2].

= وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٠٩).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٣) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٣)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٢-٤٣)، وابن حبان (٦٩١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٥٧ مختصراً من طرق عن عثمان بن غياث، به.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهو مكرر الرواية (١٩٥١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، وابنُ =

١٩٦٤٦- حدثنا يحيى، حدثنا ثابت، يعني ابنَ عُمارة، حدثنا غُنَيم بن قيس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيَة»(١).

١٩٦٤٧- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قُرَّة، حدثنا سَيّار أبو الحَكَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قلت للنَّبِيِّ ﷺ: إنَّ لأهل اليمن شرابَين أو أشربة، هٰذا البِتْعُ من العسل، والمِزْرُ من الذُّرة والشعير، فما تأمُرُني فيهما؟ قال: «أنهاكُم عن كُلِّ مُسْكِرٍ»(٢).

=عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٣، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٢)، وذكرنا الاختلاف فيه عن نافع برقم (١٩٥٠٣).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيدٍ القطان.

وأخرجه مطولاً الترمذي (٢٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد بزيادة: «والمرأة إذا استعطرت، فمرت بالمجلس، فهي كذا وكذا» يعني زانية، وسلفت هٰذه الزيادةُ برقم (١٩٥٧٨). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٩٥١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وقُرَّة: هو ابن خالد السدوسي، وسَيَّار أبو الحكم: هو العَنَزِي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٢٣٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩١، وفي «الصغير» (٣٣٤٥)، والخطيب في «تاريخ =

١٩٦٤٨- حدثنا يحيى، عن التيمي، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: أخذ القومُ في عَقَبة أو ثنية، فكلما علا رجلٌ عليها، نادى لا إله إلاّ الله والله أكبر، والنبيُّ ﷺ على بغلة يعرِضُها في الخيل، فقال: «يا أَيُّها النّاسُ، إنكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً».

ثم قال: «يا أبا موسى أو يا عبد الله بنَ قيسٍ، ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

=بغداد» ٧٣/٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأورده الدارقطني في«العلل»٢١٣/٧، وقال: تفرد به يحيى القطان، وخالفه إياسُ بنُ دَغْفَل، فرواه عن سَيّار، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وخالفهما عوفٌ الأعرابي، فرواه عن سيار، عن بعض الأشعريين، عن أبي موسى. وحديثُ قُرَّة أشبهُ بالصواب.

وسلف من وجه آخر برقم (١٩٥٩٨).

وسيرد من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى برقم (١٩٦٧٣)، ونذكر تتمة طرقه هناك.

وانظر (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٢٤)، وابن حبان (٨٠٤)، وابن السِّني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٤/١٠، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٠٩)، وفي «خلق أفعال العباد»=

١٩٦٤٩- حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيْفة، عن حميد بن بشير بن[1] المُحَرَّر، عن محمد بن كعب

عن أبي موسى الأشعري، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُقَلِّبُ كَعَبَاتِها أَحَدٌ يَنْتَظِرُ ما تَأتِي به إلاّ عصى الله ورَسُولَه»[2].

=ص ٩١، ومسلم (٢٧٠٤)(٤٥)، وأبو داود (١٥٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٤) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ووقع عند البخاري في «خلق أفعال العباد»، والطبراني في «الدعاء»: «أصمّاً»؛ قال الحافظ في«الفتح» ١١/١٨٨: كأنه لمناسبة غائباً. قلنا: ومثله قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي وأبي جعفر: ﴿سلاسلاً﴾ بالتنوين في قوله تعالى: ﴿إنا أعتدنا للكافرين سلاسل وأغلالاً وسعيراً﴾ [الدهر: ٤]. وقراءة الباقين بغير تنوين.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

(١) في (م) و(ق): عن، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُميد بن بشير بن المحرر، فقد أورده الحسيني في «الإكمال»، وقال: وثّقه ابنُ حبان، قلنا: ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/١٩١. لكن جاء فيه: حميد بن بكر، فذكر الحافظ في «التعجيل» أنه تحريف، والصواب بشير، كما في إسناد أحمد، وقد ذكره ابنُ حبان على الصواب في موضع آخر ٤/١٥٠، لكن جاء فيه أنه يروي عن أبي موسى، والصوابُ أنه يروي عن محمد بن كعب، عن أبي موسى. قال ابن حبان ٦/١٩١: يُعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف. قلنا: وليس في هذا الإسناد ضعيف، فهو إذن لابأس به في الشواهد. الجُعيد: هو الجَعْدُ بن عبد الرحمن بن أوس، وقد يُصَغَّر، ويزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفة، نُسِبَ إلى جده، ومحمدُ بنُ كعب: هو القُرَظي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٩)، والبيهقي ١٠/٢١٥ من طريق مكي بن=

١٩٦٥٠- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُؤمِنٍ يومَ القِيامةِ إلّا يأتي بيهوديٍّ أو نصرانيٍّ، يقولُ: هٰذا فِدايَ[1] مِنَ النّارِ»[2].

=إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وسلف بإسناد آخر برقم (١٩٥٠١) يحسن به الحديث.

قال السندي: قوله: لا يقلب كعباتها: هو جمع كعبة جمع سلامة، والضمير للعبة المسماة بالنَّرْد، والكعبات هي فصوص النرد.

وقوله: ينتظر ما تأتي به، إشارةً إلى كونها على وجه القمار، أي: لا يباشر أحد هذه اللعبة على وجه القمار، قيل: واللعب بالفصوص حرام، وكرهها عامةُ الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

(١) في (م): فدائي.

(٢) صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر -وهو نَجيح بنُ عبد الرحمٰن السِّندي المدني مولى بني هاشم- ومُصعبِ بن ثابت. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٢) عن بشر بن الوليد، عن أبي معشر، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٩٤) من طريق الليث، عن مصعب بن ثابت، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا مصعب بن ثابت.

وسيرد برقم (١٩٦٧٠) بلفظ: «إذا كان يوم القيامة دُفع إلى كل مؤمن رجلٌ من أهل الملل، فيُقال له: هٰذا فداؤك من النار» وهو عند مسلم بنحوه كما سيرد.

وسلف برقم (١٩٤٨٥).

قال السندي: قوله: إلا يأتي بيهودي. على بناء الفاعل، أي: بعدما يُدفع=

١٩٦٥١- حدثنا أبو النضر ومحمد بن عبيد قالا: أخبرنا المسعوديُّ، عن عمرو بنِ مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى الأشعري، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً منها ما حفظنا، قال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقفِّي، والحاشِرُ، ونبيّ التَّوْبَةِ، والملحمةِ»[١].

١٩٦٥٢- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة[٢]، عن أبي بُردة، قال:

قال أبو موسى: يا بُنَيّ، كيف لو رَأَيتَنا ونحنُ مع رسول الله ﷺ ورِيحُنا ريحُ الضَّأْنِ[٣].

= إليه يهودي أو نصراني يأتي به ويقول: هٰذا فدائي.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٠٤-١٠٥ عن محمد بن عُبيد وهاشمِ بنِ القاسم -أبي النضر- وكثيرِ بنِ هشام، والفضلِ بنِ دُكين، أربعتُهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): أبو قتادة، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، أبو هلال -وهو محمدُ بنُ سُلَيم الراسبي- وإن يكن ضعيفاً- متابع، كما سيرد في الرواية (١٩٧٥٩) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه ابن حبان (١٢٣٥) من طريق خالد بن قيس بن رباح الأزدي، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١٩٦٧)، والحاكمُ في «مستدركه» ٤/ ١٨٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٦٢ من طريق أبي سلمة محمد بن أبي حفصة مَيْسَرة، كلاهما عن قَتَادة، بهٰذا الإسناد. زاد الطبراني والحاكم وأبو نعيم: «وطعامُنا الأسودان التمر والماء».
=

١٩٦٥٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدَّث أبو الزناد، أن أبا سلمة أخبره، أن عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث[1] الخزاعي أخبره

أن أبا موسى أخبره، أنَّ رسول الله ﷺ كان في حائطٍ بالمدينة على قُفِّ البئر مُدَلِّياً رجليه، فدقَّ البابَ أبو بكر رضي الله عنه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، فدخل أبو بكر رضي الله عنه، فدلَّىٰ رجليه، ثم دقَّ البابَ عمرُ رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، ثم دَقَّ البابَ عثمانُ بنُ عفان رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذن لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجنَّة، وسَيَلْقَى بلاءً».

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٤١٢، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦١٥٩) من طريق حسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن قتادة، به، بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٥٨). وتحرف شيبان ابن عبد الرحمٰن في مطبوع البيهقي إلى شيبان عن عبد الرحمٰن.

وذكره الهيثمي في«المجمع» ١٠/٣٢٥ من أجل زيادة: «وطعامنا الأسودان التمر والماء»، وقال: رواه أبو داود باختصار (يعني دون هٰذه الزيادة)، والطبرانيُّ في «الأوسط»، ورجالُه رجالُ الصحيح. قلنا: وسنذكر رواية أبي داود في تخريج الرواية (١٩٧٥٩).

وسيرد برقمي (١٩٧٥٨) و(١٩٧٥٩).

قال السندي: قوله: وريحُنا ريحُ الضأن، أي: كان اللباس الصوف، فإذا جاء المطر مثلاً ثار ريحُه مثل ريح الضأن.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): نافع بن الحارث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (ظ١٣).

ففعل[1].

١٩٦٥٤- حدثنا حسن بن موسى وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة

---

(١) حديث صحيح، عبدُ الرحمٰن بنُ نافع بن عبد الحارث -وإن تفرد بالرواية عنه أبو سلمة، كما ذكر الذهبي في «الميزان»- تابعه أبو عثمان النهدي في الروايتين (١٩٥٠٩) و(١٩٦٤٣)، وغيره كما ذكرنا في التخريج، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كَيْسَان، وأبو الزناد: هو عبدُ الله بنُ ذكوان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٤) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وصالحُ بنُ كيسان تابعه في روايته عن أبي الزناد عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٥)، ويونسُ بنُ يزيد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث)، وخالفهم محمدُ بنُ عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، فيما سلف برقم (١٥٣٧٤) فرواه عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٤: والقول قول صالح بن كيسان ومن تابعه. قلنا: وانظر «الفتح» ٧/ ٣٧.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

قال السندي: قوله: على قُفِّ البئر، بضم قاف وتشديد فاء: هو الدكّة التي تُجْعَلُ حولها، وأصلُه ما غَلُظَ من الأرض وارتفع، وهو من القُفّ بمعنى اليابس، لأن ما ارتفع حول البئر يكون يابساً غالباً.

مُدَلِّياً: من التدلية، أو الإدلاء، بمعنى الإرسال.

فدلّى رجليه: للموافقة، فإنها أتم للمؤالفة.

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجلَّ الأُمَمَ في صَعِيدٍ واحد[1] يومَ القِيامَةِ، فإذا بَدا لله عزَّ وجَلَّ أَنْ يَصْدَعَ بين خَلْقِهِ، مُثِّلَ لِكُلِّ قومٍ ما كانوا يَعبُدونَ، فيتبعونهم حَتّى يُقَحِّمونَهُمُ النّارَ، ثم يأتينا رَبُّنا عزَّ وجلَّ ونحنُ على مكانٍ رفيعٍ، فيقولُ: مَنْ أنتُم؟ فنقولُ: نحنُ المسلمونَ. فيقولُ: ما تنتظِرونَ؟ فيقولُونَ: ننتظرُ رَبَّنا عَزَّ وجَلَّ» قال: «فيقولُ: وهل تَعرفُونَه إنْ رَأَيْتُمُوه؟ فيقولونَ: نعم. فَيَقُولُ: كيف تعرفونَهُ ولم تَرَوه؟ فيقُولونَ: نَعَم، إنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ. فَيَتَجَلَّى لنا ضاحِكاً يقول[2]: أبشِرُوا أيها المسلمون[3]، فإنَّهُ ليس مِنكُم أَحَدٌ إلاّ جَعَلْتُ مَكانَهُ في النّارِ يهوديّاً أو نصرانيّاً»[4]. ٤٠٨/٤

---

(١) سقطت كلمة «واحد» من (م).

(٢) في (م) و(ص) و(ق): فيقول، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ظ١٣): يا معاشر المسلمين.

(٤) قوله: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً» صحيحٌ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وجهالةِ عمارة، وهو القرشي البصري، وليس من رجال «التهذيب»، ولم يذكره الحسينيُّ في «الإكمال»، ولا الحافظُ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره الذهبيُّ في «الميزان»، وقال: قال الأزدي: ضعيف جداً، روى عنه عليُّ ابن زيد بن جدعان وحده. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٠)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠ مختصراً من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦ من طريق عفان، به. =

. . . .

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٠، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ٤٧-٤٨، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنة» (٢٧٧)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠، والدارقطني في «الصفات» (٣٤). وتمّام الرازي في «فوائده» (٥٥) «الروض البسام» من طرق عن حماد بن سلمة، به، مختصراً، بلفظ: «يتجلّى لنا ربُّنا عز وجل يوم القيامة ضاحكاً» غير عثمان الدارمي فذكره مطولاً.

وقوله منه: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانَه في النار يهودياً أو نصرانياً» سلف نحوه برقم (١٩٤٨٥)، بإسناد صحيح.

وصدرُ الحديث إلى قوله: «فيتجلّى لنا ضاحكاً» سلف بنحوه مرفوعاً من حديث جابر برقم (١٤٧٢١)، وفي إسناده ابنُ لهيعة.

وسلف موقوفاً على جابر برقم (١٥١١٥)، بإسناد صحيح، وهو مما لا يُعْلَم بالرأي.

قال السندي: قوله: فإذا بدا. هٰكذا في النسخ «بدا» من البدوّ، و«لله» جار ومجرور متعلِّق به، أي: ظهر له تعالى. قيل: وهو خطأ، لأنه بمعنى ظهور شيء بعد أن لم يكن، وهو محالٌ في حقه تعالى، إلا أن يُأوَّل بمعنى أراده، والصوابُ بدأ الله، على أنَّ بدأ، بالهمزة، «والله» بالرفع فاعلُه، أي: شرع الله. انتهى. قلت: والأقرب التأويل بلا تخطئة الرواية بعد ثبوتها، والله تعالى أعلم.

أن يَصْدَعَ: بفتح الدال، كيمنع، أي: يَفْصِلَ ويقضي.

مُثِّل: من التمثيل، على بناء الفاعل أو المفعول.

يُقَحِّمونهم: من التقحيم، أي: يُدخلونهم.

لا عَِدْلَ له: قيل: هو بفتح العين وكسرها، بمعنى المِثل، ومنهم من فرَّق بين الكسر والفتح، فقال: بالفتح: ما عادَلَه من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وقيل: بالفتح: المثل، وبالكسر: ما يوازنه، فعلى الأول والثالث ينبغي هاهنا الفتح، وعلى الثاني الكسر، والوجهُ جواز الوجهين.

١٩٦٥٥- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد بن جُدْعان، عن عُمَارة القرشي، قال:

وفدنا إلى عُمر بن عبد العزيز وفينا أبو بُردة، فقضى حاجتَنا، فلما خرج أبو بُردة، رَجَعَ، فقال عمرُ بنُ عبد العزيز: اذكر الشيخ، قال[١]: ما رَدَّكَ؟ ألم أقض حوائجَك؟ قال: فقال أبو بُردة: إلاّ[٢] حديثاً حدَّثنيه أبي، عن النبيّ ﷺ قال: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجَلَّ الأُمَمَ يَوْمَ القِيامَةِ» فذكر الحديثَ. قال: فقال عمرُ لأبي بردة: آللهِ لسمعتَ أبا موسى يُحدِّثُ به عن النبيّ ﷺ؟ قال: نعم، لأنا سمعتُه من أبي يُحَدِّثُه عن رسول الله ﷺ[٣]؟

١٩٦٥٦- حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر. وحسينُ بنُ محمد قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «إذا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ[٤]، ثم تَزَوَّجَها بِمَهْرٍ جدِيدٍ، كان له أَجرانِ»[٥].

---

(١) كلمة «قال» من (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): لا إلا.

(٣) هو مكرر ما قبله، وسلف الكلام عليه هناك فانظره.

قال السندي: قوله: اذكر، أمر من الذكر.

الشيخ: منادى، حُذف النداء منه، أي: أيها الشيخ.

قلنا: لعلها: اذَّكر الشيخ، بمعنى: تذكّر شيئاً.

(٤)في (ظ١٣): من أعتق أمته.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش،=

١٩٦٥٧- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

= فمن رجال البخاري، وروايته في مقدمة مسلم، حسين بن محمد: هو المروذي، وأبو حَصين -بفتح الحاء- هو عثمان بن عاصم بن حُصين -بضم الحاء- الأسدي الكوفي. وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد.

وعلَّقه البخاري عقب الرواية (٥٠٨٣) عن أبي بكر بن عياش بصيغة الجزم، عن أبي حَصِين، بهذا الإسناد، ووصله من طريقه (يعني طريق أبي بكر) الطيالسي (٥٠١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/٣٠٨، وابنُ حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/١٢٨، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٥٦٠، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٣٩٧.

وخالفه شعبة، فرواه -فيما أخرجه أبو عوانة ١/١٠٤- عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى: زاد في الإسناد الشعبيَّ، قال الدارقطني: والقولُ قولُ شعبة.

قلنا: وقول الدارقطني مدفوع بتعليق البخاري له بصيغة الجزم مما يفيد اتصاله، فأبو حَصِين مات سنة ١٢٩ أو ١٣٢، ومات أبو بردة سنة ١٠٣ أو ١٠٤ أو ١٠٧، وكلاهما كوفي، وأبو بكر بن عياش أحدُ الحفّاظ المشهورين في الحديث، واحتج به البخاري، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/١٢٧. وقد زاد في روايته: «بمهر جديد»، قال الحافظ: فأفادت هذه الطريق ثبوت الصداق، فإنه لم يقع التصريح به في الطريق الأولى (يعني السالفة برقم (١٩٥٣٢)) بل ظاهرها أن يكون العتقُ نفسَ المهر. ثم قال الحافظ: وذكر أبو نُعيم أن أبا بكر تفرد بها عن أبي حَصِين، وذكر الإسماعيلي أن فيه اضطراباً على أبي بكر بن عياش، كأنه عنى في سياق المتن، لا في الإسناد، وليس ذلك الاختلافُ اضطراباً، لأنه يرجعُ إلى معنى واحد، وهو ذكر المهر، واستدلَّ به على أن عتق الأمة لا يكون نفسَ الصداق، ولا دلالة فيه، بل هو شرطٌ لما يترتب عليه الأجران المذكوران، وليس قيداً في الجواز.

عن أبيه رفعه قال: «تُستَأْمَرُ اليتيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، فلا تُزَوَّج»[1].

١٩٦٥٨- حدثنا محمد بن سابق، حدثنا ربيع يعني أبا سعيد النصري، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي بُردة. قال أبو بُردة:

حدثني أبي أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ هٰذِهِ الأمَّةَ مَرْحُومةٌ، جَعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عذابَها بينها، فإذا كان يومُ القيامةِ دُفعَ إلى كُلِّ امرِئٍ مِنهم رَجُل[2] مِنْ أَهلِ الأديانِ، فَيقالُ[3]: هٰذا يكونُ فِداءَكَ مِنَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه البزار (١٤٢٢) «زوائد»، والدارقطني ٣/ ٢٤٢، من طريق النضر ابن شُميل، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ١٣٨ عن سلاّم -وهو ابن سُلَيْم- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة قال: قال رسول الله ﷺ . . . مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٩٥١٦).

(٢) في نسخة في (س): دفع الله عز وجل إلى كل امرىء منهم رجلاً.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (ق): فيقول، وفي (م): فقال، والمثبت من (س).

(٤) إسناده ضعيف، ربيع أبو سعيد النصري، من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن سابق، فصدوق.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٥) من طريق أبي النضر وعبدِ الله بن عثمان بن خُثيم، والطبراني في «الشاميين»=

١٩٦٥٩- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأودي، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن الحِمْيَري

أن رجلاً كان يقال له: حُمَمَة[١] من أصحاب محمد ﷺ خرج إلى أصبهان غازياً في خلافة عمر رضي الله عنه، فقال: اللهم إنَّ حُمَمَة يزعُمُ أنه يُحِبُّ لقاءك، فإن كان حُمَمَة صادقاً، فاعزمْ

=(٢٥٥٠) من طريق عمرو بن قيس السَّكُوني، والطبراني في «الأوسط» (١) وفي «مسند الشاميين» (٢٥٥٤) من طريق عبد الملك بن عمير، و(٢٢٧٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٤)، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤٦) من طريق أبي بكر بن أبي بردة، خمستهم عن أبي بردة، به. ولفظه عند الطبراني في «مسند الشاميين»: «إذا كان يوم القيامة، بعث الله عز وجل إلى كل مؤمن ملكاً معه كافرٌ، فيقول الملكُ للمؤمن: يا مؤمن، هاك هٰذا الكافر، فهو فداؤك من النار».

وسقط من مطبوع الطبراني الأوسط (٢٢٧٨) اسم أبي بكر بن بردة وأبيه.

ونقل ابنُ الجوزي عن النسائي قوله: هٰذا حديث منكر.

قلنا: وقد أخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٥٣٧) من طريق عبيد الله ابن موسى، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه مسلم -كما سيرد في تخريج الرواية (١٩٦٧٠) -من طريق حماد بن أسامة عن طلحة بن يحيى، لكن دون قوله: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ جعل اللهُ عذابَها بينها».

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٤٦٥) (٢٤٩٤) من طريق نصر بن علقمة، عن أبي موسى، وهذا إسناد منقطع، نصرُ بنُ علقمة لم يدرك أبا موسى.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦).

(١) وقع في (ظ١٣): حمضة، وكتب فوقها: حُمَمَة. قلنا: وهو الوارد في باقي النسخ، وفي «الإصابة».

له بصدقِهِ[1]، وإن كان كاذباً فاعزمْ عليه وإن كره[2]، اللهم لا تَرُدَّ حُمَمَةَ من سفره هٰذا. قال: فأخذه الموتُ -وقال عفّان مرة: البَطَن- فمات بأصبهان. قال: فقام أبو موسى، فقال: يا أيها الناسُ، إنّا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ وما بلغ علمنا[3] إلا أن حُمَمَةَ شهيد[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): صدقه، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهو الموافق لأكثر المصادر.

(٢) في (ص): وإن كان كره.

(٣) في (ظ١٣): «وما بلغنا» بدل: «وما بلغ علمنا».

(٤) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ حُميد بن عبد الرحمٰن الحميري لهٰذه القصة من أبي موسى، فليس في الإسناد تصريحٌ من حُميد بسماعه منه. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٣-١٤، والحارث (١٠٣١) «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث»، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٦١٠) من طريق مسدد، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧١ من طريق الطيالسي ومسدد، كلاهما عن أبي عوانة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه، وفيه داود الأَوْدي وثَّقه ابنُ معين في رواية وضعَّفه في أخرى. قلنا: إنما ضعَّف ابنُ معين داودَ بنَ يزيد الأودي، ولم يُضعِّف داود بن عبد الله الأودي هٰذا، بل وثَّقه مطلقاً، نبَّه على ذلك الحافظُ في «تهذيب التهذيب». =

١٩٦٦٠- حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي كبشة قال:

سمعتُ أبا موسى يقولُ على المنبر: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصّالِحِ كَمَثَلِ العَطَّارِ، إنْ لا يُحْذِكَ يَعْبَقْ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صاحِبِ الكِيرِ»[1].

= وأورده أيضاً ٩/ ٤٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي، وهو ثقة، وفيه خلاف.

ونسبه ابن حجر في «الإصابة» (في ترجمة حُمَمَة) كذلك إلى ابن المبارك في كتاب الجهاد.

قال السندي: قوله: كان يقال له حُمَمَة: ضبط بضم خاء مهملة، وفتح الميمين، وكذا وقع في «الإصابة» بميمين، وقد وقع في بعض النسخ بالضاد موضع الميم الثانية، وجاء أنه بات عنده رجل، فرآه يبكي عنده الليل أجمع.

فاعزِمْ: من العزم، والمرادُ الإرادة، أي: فحقِّق صدقه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كبشة -وهو السدوسي البصري- قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. قلنا: وأبهمه ابنُ المبارك، فقال: عن رجل من بني سدوس. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وقد اختُلف فيه على عاصم الأحول:

فرواه عنه عبدُ الواحد بنُ زياد، كما في هذه الرواية، والقاسم بنُ معن -فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٧ -مرفوعاً.

ورواه ابنُ المبارك في «الزهد» (٣٥٨)، وعليُّ بنُ مسهر فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٨٥-٣٨٦، وأبو معاوية فيما أخرجه هنّاد في «الزهد» (١٢٣٧) ثلاثتهم عن عاصم الأحول موقوفاً، وزادوا في أوله: «الجليسُ الصالحُ خيرٌ من الوحدة، والوحدةُ خيرٌ من جليس السوء». قال العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٦٠: وهذه الرواية أولى من رواية عبد الواحد وبُريد وشُبيل وأبان=

١٩٦٦١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما سُمِّيَ القَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ، إنما مَثَلُ القَلْبِ كَمَثَلِ رِيشةٍ مُعلَّقةٍ في أَصلِ شَجَرةٍ، تُقَلِّبُها الرِّيحُ ظَهراً لِبَطْنٍ»[1].

= العطار، وهٰذا الصحيح في لفظ الجليس الصالح.

قلنا: وقال الدارقطني: إن كان عبدُ الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً، فالحديث له، لأنه ثقة. ا هـ.

وروايةُ بُريد أخرجها الشيخان مرفوعة، وسلفت برقم (١٩٦٢٤)، ورواية أبان العطار سلفت برقم (١٩٦١٥)، وذكرنا في تخريجها رواية شبيل: وهو ابن عزرة.

وقد سلف برقم (١٩٦٢٤).

(١) هو بإسناد سابقه، وهو إسناد ضعيف كما سلف، وذكرنا أنه اختلف في رفعه ووقفه، ووقفه أصح، كما سنذكر في الرواية (١٩٧٥٧). وأخرجه من ذكرناهم في تخريج الحديث السابق، يُضاف إليهم:

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٣ من طريق عليّ بن مسهر، عن عاصم الأحول، به موقوفاً.

وسيرد برقم (١٩٧٥٧) بإسنادٍ موقوفه أصح، كما سنذكر في التخريج.

وفي الباب عن أنس عند البيهقي في «شعب الإيمان»، برقم (٧٥١)، بلفظ: «مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ ريشةٍ بأرض فلاة تقلبها الرياح». وهو عند البزار (٤٤) «زوائد» بلفظ: «مَثَلُ المؤمن كمَثلِ ريشة. . .» وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٩٣، وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثّقه الدارقطني، وقال ابنُ عديّ: رأيتُ أهل العراق مجمعين على ضعفه. قلنا: وهو متصل إنْ ثبتَ سماع أبي سفيان طلحةَ بن نافع من أنس، فسماعه منه محتمل.

وعن أبي عبيدة بن الجراح موقوفاً عند أبي نعيم في «الحلية» ١/١٠٢، =

١٩٦٦٢- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ بَيْنَ أَيديكُم فِتناً كَقطعِ اللَّيلِ المظلم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فيها مؤمناً، ويُمسِي كافراً، ويُمسِي مؤمناً، ويُصبِحُ كافِراً، القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائم، والقائمُ فيها خَيرٌ مِنَ الماشي، والماشي فيها خَيْرٌ مِنَ السّاعي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أَحلاسَ بُيُوتِكُم»[1].

= والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤)، ورواه مرفوعاً الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٠٧، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥)، وصححه الحاكم، فتعقَّبه الذهبيُّ بأن فيه انقطاعاً. قلنا: وفي إسناده أيضاً بَقِيَّةُ بنُ الوليد، يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن عز وجل كقلبٍ واحد يصرف كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصَرِّف القلوب صرِّف قلوبنا إلى طاعتك» سلف برقم (٦٥٦٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: من تَقَلُّبه، أي: لأجل تَقَلُّبه سمي قلباً.

(١) صحيح، وهو بإسناد (١٩٦٦٠)، وذكرنا هناك الاختلاف في رفعه ووقفه.

وأخرجه أبو داود (٤٢٦٢) من طريق عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٤٠، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٢) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. قلنا: لأن في إسناده أبا كبشة، وهو مجهول.

وخالف عبدَ الواحد بنَ زياد في رفعه: عليُّ بنُ مسهر وأبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١٥/١١، وهنّاد في «الزهد» (١٢٣٧)، فروياه موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٨: فإن كان عبدُ الواحد بنُ زياد حفظ مرفوعاً، فالحديثُ له، لأنه ثقة.

وسيرد من طريق محمد بن جحادة، عن عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، عن هُزَيْل=

١٩٦٦٣- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة، عن عبدالرحمٰن بن ثَرْوان، عن الهُزَيْل بنِ شُرحبيل.

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ: «كَسِّرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أوتارَكُم» يعني في الفتنة «والزَمُوا أَجْوافَ البُيُوتِ، وكُونوا فيها كالخَيِّرِ مِن ابنَي[1] آدَمَ»[2].

=ابن شُرَحْبِيل، عن أبي موسى، مرفوعاً برقم (١٩٧٣٠).

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٣٠) بلفظ: «بادروا بالأعمال فِتَناً كقِطَع اللّيل المُظْلِم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً، ويصبح كافراً، يبيع دينَه بِعَرَض من الدنيا قليل» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وجاء بمثل لفظه من حديث النعمان بن بشير، وسلف برقم (١٨٤٠٤).

وآخر من حديث أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ، ألا ثم تكون فتنة، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها».

وثالث من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٤٤٦) بنحو لفظ حديث أبي بكرة.

ورابع من حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٢٨٦) بنحو حديث أبي بكرة أيضاً، لكن في بعض ألفاظه نكارة.

وخامس من حديث محمد بن مسلمة سلف برقم (١٦٠٢٩)، وفيه: «ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة . .».

قال السندي: قوله: أحلاس بيوتكم، أي: ملازمين له ملازمة الفراش.

(١) في (س) و(ص) و(م): بني، وهي نسخة السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثروان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الهُزَيل بن شرحبيل، فمن رجال =

١٩٦٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، عن قَتَادة، عن أنس

= البخاري، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/ ١٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٤) من طريق سهل بن حماد، عن هَمّام، به، ولفظُه في آخره: «وكونُوا كابنِ آدم»، ليس فيه: «كالخير». وقال: هٰذا حديث حسن غريب صحيح.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٧٣٠) بزيادة: «واضربوا بسيوفكم الحجارة».

وانظر (١٩٥١٢) و(١٩٦٦٢).

وله شاهد من حديث أبي بكرة مرفوعاً عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ ... القاعد فيها خير من الماشي فيها ... ثم قال رسول الله ﷺ: «فإذا نزلَتْ -أو وقعَتْ- فمن كان له إبل فلْيَلْحَقْ بإبله، ومن كانت له غنمٌ فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرضٌ فلْيَلْحَقْ بأرضه» فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ مَنْ لم يكن له إبلٌ ولا غنمٌ ولا أرض؟ قال: «يعمدُ إلى سيفه، فيدُقُّ على حدِّه بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء» ... فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ إن أُكرهتُ حتى يُنْطَلَق بي إلى أحد الصفين -أو إحدى الفئتين- فضَربني رجلٌ بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوءُ بإثمه وإثمك، ويكون من أصحابِ النار».

وآخر من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً سلف برقم (١٦٠٢٩)، بلفظ: «إنه ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذٰلك فَأْتِ بسيفك أُحُداً، فاضرب به عُرْضه، واكسر نبلك، واقْطع وتَرَكَ، واجلس في بيتك» وفي رواية: «فاضرب به حتى تقطعه، ثم اجلس في بيتك، حتى تأتيك يد خاطئة أو يُعافيك الله عز وجل»، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: كالخيّر من بني آدم؛ هو بالتشديد، أي: سلموا أنفسكم إلى من يريد قتلها كما فعله الخيّر من أولاد آدم.

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمِنِ الذي يَقرَأُ القُرآنَ مَثَلُ[1] الأُتْرُجَّةِ، طَعمُها طَيِّبٌ، ورِيحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمِنِ الذي لا يَقرأُ القُرآنَ مَثَلُ التَّمرَةِ، طَعمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ المنافِقِ الذي يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الرَّيحانَةِ، طَيِّبٌ رِيحُها، ولا طَعمَ لَها». وقال يحيى مرة: «طَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المنافِقِ الّذي لا يَقرأ القُرآنَ مَثَلُ الحَنْظَلَةِ، لا رِيحَ لها، وطَعْمُها خَبيثٌ»[2].

١٩٦٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي ٤/٤٠٩

أن الأشعري صلَّى بأصحابه صلاة، فقال رجلٌ من القوم حين جلس في صلاته: أُقِرَّت الصلاةُ بالبِرِ والزكاة. فلما قضى

---

(١) في نسخة في (س): كمثل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجّاج، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، وابن ماجه (٢١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٣٢) و(٨٠٨١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٢)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظ البخاري: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به . . . ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به».

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٠) أيضاً من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

الأشعري صلاتَه، أقبل على القوم، فقال: أيكمُ القائلُ كلمة كذا وكذا؟ فأرمَّ القومُ -قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أَرَمَّ: السكوت- قال: لعلك يا حِطّانُ قُلْتَها- لِحِطّان بنِ عبد الله- قال: والله إنْ قُلْتُها، ولقد رَهِبْتُ أن تَبْكَعَني[1] بها. قال[2] رجلٌ من القوم: أنا قلتها، وما أردتُ بها إلاّ الخير[3]، فقال الأشعري: ألا تعلمون ما تقولُون في صلاتكم؟ فإنَّ نبيَّ الله ﷺ خطبنا، فعلَّمنا سُنَّتنا، وبيَّن لنا صلاتنا، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم لِيَؤُمَّكُم أَقرَؤُكُمْ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿ولا الضَّالِّين﴾ فقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُمُ[4] الله، فإذا[5] كَبَّرَ الإمامُ، ورَكَعَ، فكَبِّرُوا وارْكَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَركَعُ قبلَكُم، ويَرفَعُ قَبْلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فَقُولُوا: اللّهُم رَبَّنا لَكَ الحمد، يَسْمَعِ اللهُ لكُم، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قال على لِسانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وإذا كَبَّرَ الإمامُ وسَجَدَ، فكَبِّرُوا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يسجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَع قَبلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا كانَ عِند

---

(١) تحرف في (س) و(ص) و(م): إلى تبعكني، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي كذلك في مصادر التخريج.

(٢) في (ظ١٣): فقال.

(٣) في (ظ١٣): خيراً.

(٤) تصحف في (م) إلى يحبكم.

(٥) في (م): ثم إذا. وهي نسخة في (س).

القَعْدَةِ، فَلْيَكُن من أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَن يقولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَواتُ لله، السَّلامُ عَلَيكَ أَيُّها النّبي ورَحْمَةُ الله وبَرَكاته[1]، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ الله الصّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلاّ الله وأَنَّ[2] مُحمّداً عبدُهُ ورَسُولُه»[3].

---

(١) قال أبو داود: لم يقل أحمد: «وبركاته» وهي في راويته كما ترى.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): وأشهد أنَّ. وضُرب على كلمة «أشهد» في (ظ١٣). وذكر أبو داود أن أحمد لم يقل: وأشهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرَّقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وفيه: «فليؤُمَّكُم أحدُكم» قد أثبت رواية أبي عوانة عن قتادة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/٢٤١-٢٤٢ و٣/٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦٠) و(١٢٠٣)، وابن خزيمة (١٥٨٤) و(١٥٩٣)، وابن حبان (٢١٦٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٥١٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٢٨-١٢٩، والبيهقي ٢/١٤١- وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣) من طريق معاذ بن هشام، وابن ماجه (٩٠١) من طريق ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام الدستَوائي، به. وقرن ابنُ ماجه بهشامٍ سعيدَ بنَ أبي عروبة، وقد سلفت رواية سعيد برقمي (١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧).

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٤٠٤) (٦٢)، وأبو داود (٩٧٢)، وأبو عوانة ٢/١٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٨ من طريق أبي عوانة (وهو الوضّاح اليشكري)، وأبو عوانة ٢/١٢٩، أيضاً من طريق أبان وشعبة، والطحاوي ١/٢٢١ و٢٣٨ و٢٦٥ من طريق أبان وهمام أربعتهم عن قتادة، به. ولم يسق أبو عوانة لفظه. =

. . . .

= وأخرجه الدارقطني في «سننه» ١/ ٢٩٢ (١٦) (١٧) من طريق النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن حِطّان، عن أبي موسى قال: هل أُريكم صلاةَ رسول الله؟ فكبر ورفع يديه، ثم كبر ورفع يديه للركوع، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه، ثم قال: هٰكذا. فاصنعوا، ولا يرفع بين السجدتين. ثم أخرجه الدارقطني من طريق زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، بإسناده عن النبي ﷺ نحوه. قال الدارقطني في «السنن»: رفعه هٰذان -يعني النضر وزيد بن الحباب- ووقفه غيرهما. وانظر «العلل» ٧/ ٢٥٤.

وقد سلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب إقامة الصف عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٨٥١٦) و(١٨٦١٨).

وفي باب قوله: «ليؤمكم أقرؤكم» عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٩٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «سمع الله لمن حمده» عند الرفع من الركوع: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٠)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٠١) وأورده الصديق الغماري في زياداته على «الأزهار المتناثرة» ص ٨٧.

وفي باب قوله: «فإذا كبَّر فكبروا ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التشهد عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٢)، وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» ص ٣٣.

قال السندي: قوله: أُقِرَّت الصلاةُ بالبر والزكاة، وروي: قَرَّت، أي: استقرت معهما، وقُرنت بهما، أي: هي مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير، ومقرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها، وقيل: أي: قُرنت بهما، وصار الجمع مأموراً به.

فأَرَمَّ القومُ: رُوي بالزاي المعجمة وتخفيف الميم، أي: أمسكوا عن =

. . . .

= الكلام، والرواية المشهورة بالراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، ولم يجيبوا.

قوله: إن قلتُها: إن نافية.

ولقد رَهِبْتُ: من حَدِّ «سَمِعَ»، أي: خِفْت.

أن تَبْكعني بفتح مثناة، وسكون موحدة، أي: تُوَبِّخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه. هذا وبقية الحديث قد سبق مفصلاً. يعني برقم (١٩٥٩٥).

وقال ابنُ خزيمة في قوله عليه الصلاة والسلام: «فتلك بتلك» عقب الحديث (١٥٩٣): يُريد أن الإمام يسبِقُكم إلى الركوع، فيركعُ قبلكم، فترفعون أنتم رؤوسَكم من الركوع بعد رفعه، فتمكُثُون في الركوع، فهذه المكثةُ في الركوع بعد رفع الإمام الرأسَ من الركوع بتلك السبقة التي سبقكم بها الإمامُ إلى الركوع، وكذلك السجود.

وقال الخطابي: وقوله: «فتلك بتلك»: فيه وجهان: أحدهما أن يكون ذٰلك مردوداً إلى قوله: «وإذا قرأ ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: آمين، يُجبكم الله» يريد أنَّ كلمة «آمين» يُستجاب بها الدعاء الذي تضمَّنه السورة أو الآية، كأنه قال: فتلك الدعوةُ مضمنة بتلك الكلمة، أو معلقةٌ بها، أو ما أشبه ذلك من الكلام.

والوجه الآخر أن يكون ذلك معطوفاً على ما يليه من الكلام «وإذا كبَّر وركع فكبروا واركعوا» يريد أن صلاتكم معلقة بصلاة إمامكم، فاتبعوه، وائتموا به، ولا تختلفوا عليه، فتلك إنما تصح وتثبت بتلك. وكذلك الفصلُ الآخر، وهو قوله: «وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع الله لكم» إلى أن قال: «فتلك بتلك» يريد والله أعلم أن الاستجابة مقرونة بتلك الدعوة وموصولةٌ بها.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/ ٣٨: قوله: «فتلك بتلك» هٰذا إشارة إلى أن حقَّ الإمام السبقُ، فإذا فرغ تلاه المأموم مُعَقِّباً، والباء في «تلك» للإلصاق والتعقيب. وقيل في «تلك بتلك» أن معناه أن الحالة من صلاتكم وأعمالكم إنما تصحُّ بتلك الحالة من اقتدائكم به. =

١٩٦٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قرةُ بن خالد، حدثنا حُمَيد بن هلال، حدثنا أبو بردة قال:

قال أبو موسى الأشعري: أقبلتُ إلى النبيّ ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العملَ والنبيُّ ﷺ يستاك، قال: «ما تقولُ يا أبا مُوسى، أَوْ يا عَبدَ الله بن قَيْس؟» قال: قلت: والذي بعثك بالحقِّ، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرتُ أنهما يطلبان العمل. قال: فكأني أنظرُ إلى سواكه تحت شَفَتِه قَلَصت. قال: «إنّي[1]، أو لا نَسْتَعْمِلُ على عَمَلِنا مَنْ أَرَادَهُ، ولٰكن اذْهَبْ أَنتَ يا أبا مُوسى أَو يا عبد الله بن قَيْس» فبعثَه على اليمن، ثم أَتبعه معاذَ بن جبل، فلما قَدِم عليه، قال: انزِلْ، وأَلْقى لَهُ وِسادة، فإذا رجلٌ عنده مُوَثَّق، قال: «ما هٰذا؟» قال: كان يهودياً، فأسلم، ثم راجع دينَه دينَ السوء، فتهوَّد. قال: لا أَجْلِسُ حتى يُقْتَلَ، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرار، فأمر به فقُتل، ثم تذاكرنا[2] قيام الليل، فقال معاذُ بنُ جبل: أمّا أنا فأنام

= وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/١٢١: ومعنى «تلك بتلك» أن اللحظة التي سبقكم الإمامُ بها في تقدمه إلى الركوع تنجبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة، فتلك اللحظةُ بتلك اللحظة، وصار قدرُ ركوعكم كقدر ركوعه، وقال مثله في السجود.

(١) في نسخة في (س): إنا.

(٢) في نسخة في (س): تذاكرا.

وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نَوْمتي ما أرجو في قَوْمتي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: أبو داود (٣٥٧٩) و(٤٣٥٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٥، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠١ -٤٠٢- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود في الرواية (٤٣٥٤) بأحمد مسدداً، وجاء فيها: «فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ ساكت» بدل «يستاك».

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك: البخاري (٢٢٦١) و(٦٩٢٣) و(٧١٥٦)، ومسلم ص١٤٥٦ -١٤٥٧ (١٧٣٣) (١٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢١٣ -٢١٤ والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩-١٠، وفي «الكبرى» (٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠، وأبو يعلى (٧٢٤٠)، وابنُ حبان (١٠٧١)، والبيهقي ٨/ ٢٠٥ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو عوانة ١/ ١٩٣ و٤/ ٤٠٩ -٤١٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (٣٥٢٩)، والقضاعي (١١٣٤) من طرق عن قُرَّة بن خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٧) من طريق خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، به، بذكر قصة المرتد. وسيأتي مختصراً بهٰذه القصة في مسند معاذ ٥/ ٢٣١. وانظر شواهده هناك.

وأخرجه الطيالسي (٥٣١) عن سليمان بن المغيرة، عن حميد، قال: قال أبو موسى الأشعري: أتيت رسول الله ﷺ ومعي رجلان.. فذكر قصتهما. وهٰذا إسناد منقطع، ثم أشار الطيالسي إلى إسناده المتصل فقال: روى هٰذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قُرَّة، عن حميد، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

وأخرج منه قصة الرجلين اللذين سألا العمل: ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٢١٥ -ومن طريقه مسلم ص١٤٥٦ (١٧٣٣) (١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٦٦)- والبخاري (٧١٤٩)، وابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٨، وابن حبان (٤٤٨١)، والبيهقي ١٠/ ١٠٠ من طريق أبي أسامة، عن بُريدِ بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، به. قال =

. . . .

=البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧١ من طريق سعيد بن أبي بردة، وأبو داود (٤٣٥٥) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٠٦- من طريق طلحة بن يحيى وبُريد بن عبدالله بن أبي بردة، و(٤٣٥٦) من طريق حفص، عن الشيباني، أربعتهم عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، بذكر قصة المرتد. وفي رواية الشيباني: فدعاه عشرين ليلة، أو قريباً منها، فجاء معاذ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: ورواه عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، ولم يذكر الاستتابة، ورواه ابنُ فُضيل عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة أيضاً ٢/ ٢٧٢ من طريق علي بن مسهر، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، أن معاذاً قال لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن. . . فذكره مرسلاً بقصة القيام.

وأخرجه البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢) عن موسى بن إسماعيل، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٠٢-٤٠٣ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن. . . ثم قال: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا». . . ثم ذكر قصة اليهودي المرتد، وقصةَ القيام. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦١: هٰذا صورته مرسل، وقد عقَّبه المصنف (يعني البخاري) بطريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وهو ظاهر الاتصال، وإن كان يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لٰكن الغرض منه إثباتُ قصةِ بعثِ أبي موسى إلى اليمن. قلنا: وسترد عندنا في الرواية (١٩٦٧٣).

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٥: ورواه الهيثم بن جميل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي بردة، عن أبي موسى، متصلاً، ثم قال: والصوابُ من حديث عبد الملك المرسل.

وقد سلف مختصراً بقصة الرجلين برقم (١٩٥٠٨)، وذكرنا أحاديث باب =

١٩٦٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني أبو بُردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده

عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جاءه السائل أو ذو الحاجة، قال: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ الله عَزَّ وجَلَّ على لِسانِ رسولِهِ ما شاء» وقال: «المؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بَعضُه[1] بعضاً» وقال: «الخازِنُ الأَمِينُ الذِي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ المُتَصَدِّقَين»[2].

= ذم الإمارة هناك، وذكرنا أرقام رواياته الواردة في «المسند» هناك.

قال السندي: قوله: قَلَصَت، أي: ارتفعت شَفَتُه، بسبب كون السواك تحتها.

قضاءُ الله ورسوله: بالرفع على أنه خبرٌ لمقدر، أي: ذاك -وهو قتلُ المرتد- قضاءُ الله ورسوله، ويمكن نصبُه بتقدير: عليك، أو خذ، ونحو ذٰلك.

وأرجو في نومتي: من الثواب والأجر، بناءً على أن النوم إذا قُصد به القوة على العبادة يكونُ فيه الأجر كما في العبادة.

(١) في (ظ١٣): بعضها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة بن عبد الله: هو بُرَيْد.

وأخرج طرفَه الأول «اشفعوا تُؤْجَرُوا» النسائيُّ في «المجتبى» ٥/ ٧٧ -٧٨، وفي «الكبرى» (٢٣٣٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مجموعاً ومفرقاً: عبدُ بنُ حميد (٥٥٦)، والبخاري (٤٨١) و(٢٢٦٠) و(٦٠٢٦)، و(٦٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٩ -٨٠، وفي «الكبرى» (٢٣٤١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٧٥، وابن حبان (٢٣٢)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٠، والقضاعي (٦٢٠)، والخطيب في =

١٩٦٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، قال يحيى في حديثه: قال: حدثني عمرو بن مُرّة. قال ابنُ جعفر: عن مُرَّة الهَمْداني

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثيرٌ، ولم يَكْمُلْ مِنَ النِّساءِ غير[1] مَرْيَمَ بنتِ عِمْرانَ وآسِيَةَ امرَأَةِ فِرعَونَ، وإنَّ فَضْلَ عائِشَةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعام»[2].

= «تاريخ بغداد ٢/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته. قلنا: وما وقع في بعض المصادر من قولهم: عن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، المراد بـ «عن أبيه»: جدُّه الأدنى أبو بُردة، كما نبهنا على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤): وسيرد كذلك في التعليق رقم (١) في الرواية (١٩٧٠٦)، وانظر إسناد الرواية (١٩٦٣٥). وجاء في «مكارم الأخلاق» للخرائطي: عن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، وأبو بُردة كنية بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة.

وقوله: «اشفعوا تؤجروا، ولْيَقْضِ اللهُ على لسان رسوله ما شاء» سلف برقم (١٩٥٨٤).

وقوله: «المؤمنُ للمؤمن كالبنيان يَشُدُّ بعضُه بعضاً» سلف برقم (١٩٦٢٤).

وقوله: «الخازنُ الأمين الذي يؤدي . .» سلف برقم (١٩٥١٢).

(١) في (ص): إلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٣).

عمرو بن مُرَّة: هو المرادي الجملي، وشيخُه مُرَّة: هو ابن شَرَاحيل الطيب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٥٣) مختصراً، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

١٩٦٦٩- حدثنا أبو أسامة، حدثني أبو العُمَيس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: كان يومُ عاشوراء يوماً تصومه[1] اليهود تتخذه[2] عيداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوهُ أنتُم»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يصومه.

(٢) في (ظ١٣): يتخذوه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وأبو العُميس: هو عُتبة بن عبد الله بن عُتبة بن عبد الله بن مسعود، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي العَدْواني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٥، والبخاري (٢٠٠٥) و(٣٩٤٢)، ومسلم (١١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٨)، وأبو يعلى (٧٣٣٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٨٩، من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٣١) (١٣٠) من طريق أبي أسامة، عن صدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، به، وفيه زيادة: يُلبسون نساءهم فيه حُلِيَّهم وشارتهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: يرويه أبو عميس وصدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، وهو صحيح عنهما.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، وابن حبان (٣٦٢٧) من طريق حفص بن غياث عن أبي عميس، به. بلفظ: كانت يهود تتخذ يوم عاشوراء عيداً، فقال رسول الله ﷺ: «خالفوهم، صوموا أنتم». فترجم له ابن حبان بقوله: ذكر الأمر بصيام يوم عاشوراء، إذ اليهود كانت تتخذه عيداً، فلا تصومُه. قلنا: ليس في الحديث ما يشير إلى أن اليهود =

١٩٦٧٠- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

٤١٠/٤ عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامَةِ دُفعَ إلى كُلِّ مُؤمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المِلَلِ، فيُقال له: هٰذا فِداؤكَ مِنَ النّارِ»[1].

=كانت لا تصومه، كما ذكر ابنُ حبان. بل كانت تصومه كما في هٰذه الرواية.

وخالف أبا عميس رقبةُ بنُ مصقلة -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٩)- فرواه عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٦٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر أحاديث: ابن مسعود (٤٠٢٤)، وقيس بن سعد (١٥٤٧٧)، وهند ابن أسماء (١٥٩٦٢)، وعبد الله بن الزبير (١٦١٣٢)، وأسماء بن حارثة (١٦٧١٦)، وبعجة بن عبد الله ٦/٤٦٧.

قال السندي: قوله: «صوموه أنتم»، أي: موافقةً لموسى، لا موافقةً لليهود، ولذلك جاء: «نحن أحق بموسى منهم» والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده حسن، طلحةُ بنُ يحيى -وهو ابن طلحة القرشي التيمي- من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمّاد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٤٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٦-٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٨٠ و١٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥)، وفي «البعث والنشور» (٩٠) (٩١) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو نعيم: قال أبو أسامة: هٰذا خير للمؤمنين من الدنيا وما فيها. وإسناده كأنك تنظر إليه.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو =

١٩٦٧١- حدثنا أبو داود الحَفَري، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال:

قال أبو موسى: قدمتُ من اليمن قال: فقال لي النبيّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلتُ: بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: فقال: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قال: قلتُ، يعني لا. قال: فأمرني، فطفتُ بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي، فمَشَطَتْ رأسي، وغَسَلَتْه، ثم أحللتُ، فلما كان يومُ التروية أهللتُ بالحج. قال: فكنتُ أُفتي الناسَ بذٰلك إمارةَ أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، فبينا أنا واقفٌ في سوقِ المَوْسم، إذ جاء رجلٌ فسارَّني، فقال: إنك لا تَدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك. قال: قلتُ: أيها الناس، مَنْ كنّا أفتيناه في شيءٍ فليتَّئِد، فهٰذا أميرُ المؤمنين قادمٌ عليكم، فبِه فأْتَمُّوا. قال: فقال لي: إنْ نأخُذْ بكتابِ الله تعالى، فإنه يأمُرُ بالتمام، وإنْ نأخُذْ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحِلَّ حتى نحر الهَدْي[1].

= عوانة أيضاً من طريق الفضل بن موسى، كلاهما عن طلحة، به، بزيادة في أوله هي قوله ﷺ: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ، عذابُها بأيديها»، وسلفت في الرواية (١٩٦٥٨).

وسلف برقم (١٩٤٨٥)، وانظر الكلام عليه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو داود الحَفَريّ، وهو عمر بن سعد، الكوفي، من رجال مسلم.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

١٩٦٧٢- حدثنا وكيع، حدثنا مُغيرة الكندي، عن سعيد بن[١] أبي بردة، عن أبيه

عن جده قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي لأتوبُ إلى الله عَزَّ وجَلَّ في كُلِّ يَوْمٍ مئةَ مَرَّة». قال عبد الله: يعني مُغيرةَ بنَ أبي الحُر[٢].

---

(١) في (م): عن، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث الأغَرِّ المزني، وهٰذا إسنادٌ خالف فيه المغيرة الكندي، فرواه عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى.

ورواه ثابت البناني وعمرو بن مرة، فقالا: عن أبي بردة، عن الأغَرِّ المُزني، كما سلف برقمي (١٨٢٩١) و(١٨٢٩٢). قال العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥: وهٰذا أولى، وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٧: وهو أشبههما بالصواب، وقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٦٢: المحفوظ حديث أبي بردة، عن الأغر المزني، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (في ترجمة المغيرة الكندي): وهٰذا أشبه.

قلنا: وقد رواه حميد بن هلال، فقال: عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين، كما سلف برقم (١٨٢٩٣)، فذكر الحافظُ أن هٰذا الرجل هو الأغر المزني، كما ذكرنا هناك.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجَرَّاح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٦) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «سبعين مرة»، بدل: «مئة مرة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٨، ١٣/ ٤٦٢، وعبد بن حميد (٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤١)- والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٩)، وفي «الدعاء» (١٨٠٩)، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ٣٠٠-٣٠١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة المغيرة بن =

١٩٦٧٣- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن أبي موسى، قال: بعثني النبيّ ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إن شراباً يُصْنَع بأرضنا يُقال له: المِزْر من الشعير، وشراب يُقال له: البِتْع من العسل، فقال:

= أبي الحُرّ) من طريق أبي نعيم، عن المغيرة بن أبي الحر الكندي، به. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي بردة إلا المغيرة ابن أبي الحُرّ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٠) -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٨٩) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

قال أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ١٨٧-: ورواه إسـرائيل، عن أبي إسحاق عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكرا أبا موسى. وقال: وحديث إسرائيل أَشْبَهُ إذ كان هو أحفظ.

قلنا: سيرد من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بذكر أبي موسى، مرفوعاً في مسند حذيفة ٥/ ٣٩٤.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧٢٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إني لأتوبُ إلى الله: ترغيبٌ لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار، فإنه إذا كان مع ما أعطاه الله تعالى من العصمة أولاً والمغفرة ثانياً يتوبُ هذا العدد كل يوم، فكيف غيرُه، وبالجملة فالإكثارُ من التوبة يستجلب محبة الله تعالى. قال تعالى: ﴿إن الله يحب التوابين﴾ [البقرة: ٢٢٢] فلذلك كان يكثر ﷺ، ويُرَغِّبُ الأمة في الإكثار منها، والله تعالى أعلم.

«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسعيد بن أبي بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في «الأشربة» (٢٢٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) ص ١٥٨٦ عن وكيع، به.

وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن وكيع بصيغة الجزم به، ووصلَه عنه برقم (٣٠٣٨) بقطعة أخرى من الحديث، سترد في الرواية (١٩٦٩٩).

وأخرجه الطيالسي (٤٩٧) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٥) (٦٨١٥)، وأبو عوانة ٥/٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩١- عن شعبة، به. وعن الطيالسي علَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢).

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٦٣-٢٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٧ من طرق عن شعبة، به، وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) بصيغة الجزم عن النضر بن شميل، ويزيد بن هارون، عن شعبة. وسترد روايتهما موصولة في تخريج الروايتين (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

ورواه سليمان الشيباني، واختلف عنه:

فرواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي كما عند البخاري (٤٣٤٣) عنه، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبي بردة، به.

ورواه عليُّ بنُ مسهر كما عند ابن أبي شيبة ٨/١٠٠، وأبي عوانة ٥/٢٦٤، وابنُ فضيل كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٠، و«الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧)، وجريرُ بنُ عبد الحميد وعبدُ الواحد بن زياد كما عند البخاري (٤٣٤٣) تعليقاً بصيغة الجزم، أربعتهم عن الشيباني، عن أبي بردة، به. وروايةُ جرير بن عبد الحميد وصلها الإسماعيلي -فيما قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٣.

وأخرجه الدارمي (٢٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٤)، وفي «شرح =

١٩٦٧٤- حدثنا وكيع، حدثني بُريد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بِالنَّبْلِ في المسجد، فلْيُمْسِكْ بِنُصُولِها»[1].

١٩٦٧٥- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يَوْمُ القِيامةِ دُفعَ إلى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهلِ المِلَلِ، فَيُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ»[2].

= معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق إسرائيل، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٧٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠، من طريق شريك، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٥)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق الفضيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق (هكذا غير منسوب، والظاهر أنه السبيعي، للرواة عنه)، عن أبي بردة، به.

وسلفت قطعة أخرى منه برقم (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وبريد بن أبي بردة: هو بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، والمراد بقوله: «عن أبيه»: جدُّه أبو بردة، وبقوله: «عن جدِّه»: جدُّه الأعلى أبو موسى الأشعري، كما صُرِّح به في غير رواية.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٣٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه كذٰلك ٨/ ٥٨٢ عن وكيع، به موقوفاً. فإن صح ما في المطبوع، فلعل بُريداً حدث به مرفوعاً تارة، وموقوفاً تارة أخرى. كما ذكر هو عقب الرواية (١٩٥٤٦).

وقد سلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٦٧٠) سنداً ومتناً.

١٩٦٧٦- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سليمان، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ: «إذا تَوَجَّهَ[1] المُسلِمانِ بِسَيْفَيْهِما، فقَتَلَ أَحَدُهما صاحِبَه، فَهُما في النّارِ» قيل: يا رسول الله، هٰذا القاتل، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّه[2] أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[3].

---

(١) في (م): تواجه.

(٢) في (ق): لأنه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/ ٤٤، وعبد بنُ حميد (٥٤٣). وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤، و«الكبرى» (٣٥٨٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: كذا رواه سليمان عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى، وصحيحُه رواية الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة.

قلنا: ورواية الحسن عن أبي موسى محفوظةٌ أيضاً، فقد ذكرها الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٢، ثم ذكر رواية الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، وقال: وهو صحيح عنه. قلنا: يعني صحيح عنه كذٰلك، وأراد الدار قطني أن الطريقين محفوظان، وعبارةُ أبي نُعيم تشير إلى أن الصحيح حديثُ أبي بكرة، وأن حديث أبي موسى خطأ غير محفوظ! ثم إن المزي ذكر الطريقين في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٠٨-٤٠٩، ولم يُشر إلى أن أحدهما غير محفوظ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن =

١٩٦٧٧- حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر رضي الله تعالى عنهما ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ له، فرجع، فلقيه عمر، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنِ استأذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأتينَّ على هٰذا ببيِّنة، أو لأفعلنَّ ولأفعلن، فأتى مجلسَ قومِه، فناشدهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا معك. فشهدوا له بذٰلك[1]، فخلَّى سبيلَه[2].

١٩٦٧٨- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي. وهاشمٌ، يعني ابنَ القاسم، حدثنا المسعودي[3]، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

=سليمان وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٤٠٨ -بعد أن ذكر طريق يزيد بن هارون الأولَ عند النسائي، وطريقَه الثاني عند ابن ماجه عن أحمد بن سنان-: كذا قال، والصواب الأول. قلنا: يعني الطريق التي ليس فيها زيادة قتادة بين سليمان التيمي والحسن. وهي رواية أحمد هٰذه.

وسيرد من طريق يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، برقم (١٩٧٥١)، وليس فيه ذكر سليمان.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وأشرنا هناك إلى حديث أبي بكرة الذي يَصِحُّ به.

(١) لفظة «بذٰلك» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) بنسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١١٤٥) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

(٣) قوله: «وهاشم يعني ابن القاسم، حدثنا المسعودي» ليس في (ظ١٣).

عن جده أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ليس عليها في الآخرةِ عذابٌ، إنَّما عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبَلابِلُ والزَّلازِلُ». قال أبو النَّضر: «بالزَّلازل والقَتْل والفِتَن»[1].

---

(١) ضعيف، يزيد - وهو ابن هارون - وهاشم بن القاسم، رويا عن المسعودي -وهو عبدُ الرحمن بنُ عبد الله- بعد الاختلاط، وقد اختُلف فيه على أبي بردة -كما سيرد- اختلافاً كثيراً.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٣٦)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٤٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!. وأخرجه أبو داود (٤٢٧٨) من طريق كثير بن هشام، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٩) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن المسعودي، به.

واختُلف فيه على أبي بُردة:

فرواه عن أبي بردة عن أبي موسى:

سعيدُ بنُ أبي بردة، كما في هذه الرواية.

ومعاويةُ بنُ إسحاق، كما في الرواية (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مجهول.

وعمرو بن قيس السَّكوني، وفي طريقه أبو القاسم الحمصي لم نعرفه.

والوليدُ بنُ عيسى أبو وهب -قال البخاري: فيه نظر.

وليثُ بنُ أبي سُلَيْم، وهو ضعيف.

ومحمدُ بنُ إسحاق بن طلحة التيمي. وروايات هؤلاء الأربعة المذكورين آخراً أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٨-٣٩. ومحمد بنُ إسحاق ابن طلحة التيمي هٰذا؛ قال فيه أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل»=

. . . .

= ٧/ ١٩٤-١٩٥-: لا أعرفُ محمد بن إسحاق بن طلحة يحدث عن أبي بردة، إنما يروي عن أبي بردة إسحاقُ بنُ يحيى بن طلحة. قلنا: وهو ضعيف.

ورواه رياحُ بنُ الحارث، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٥٣-٣٥٤ عن أبي بردة، قال: بينا أنا واقف في السوق في إمارة زياد، إذ ضربتُ بإحدى يديَّ على الأخرى تعجباً، فقال رجلٌ من الأنصار قد كانت لوالده صحبةٌ مع رسول الله ﷺ: ممَّ تعجبُ يا أبا بردة؟ قلتُ: أعجبُ من قومٍ دينُهم واحد، ونبيُّهم واحد، ودعوتُهم واحدة، وحجُّهم واحد، وغزوهُم واحد، يستحلُّ بعضُهم قتل بعض! قال: فلا تعجب، فإني سمعتُ والدي أخبرني أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أمتي أمةٌ مرحومة، ليس عليها في الآخرة حساب ولا عذاب، إنما عذابُها في القتل والزلازل والفتن». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: شيخ أبي بردة في هٰذا الإسناد مبهم، فلا يصحّ.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو عثمان بن عاصم الأسدي) عن أبي بُردة، قال: كنتُ عند عُبيد الله بن زياد، فأُتي برؤوس الخوارج، فكلما مرُّوا عليه برأسٍ قال: إلى النار، فقال له عبدُ الله بنُ يزيد: أولا تدري! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عذابُ هذه الأمة جُعل بأيديها في دنياها». أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩-٥٠ و٤/ ٢٥٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٠٥ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين. وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فروايته في مقدمة مسلم. وصححه الحاكم على شرط الشيخين! وقال: لا أعلم له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أن أبا بكر بن عياش روايته في مقدمة مسلم، كما ذكرنا. وهٰذه الروايةُ قد ضعَّفها أحمدُ بنُ حنبل، فيما حكاه ابن أبي حاتم في =

. . . .

= «المراسيل» ص ٩١-٩٢، فقد نقل عن الأثرم قولَه: قيل لأبي عبد الله أحمد ابن حنبل: ليست لعبد الله بن يزيد صحبةٌ صحيحةٌ؟ قال: أما صحيحة فلا. ثم قال: شيءٌ يرويه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة، عن عبدالله بن يزيد قال: سمعت النبي ﷺ، وضعَّفه أبو عبد الله، وقال: ما أرى ذاك بشيء.

قلنا: وقد أورد الحاكم ١/ ٥٠ شاهداً تابع أبا حَصِين فيه الحسنُ بنُ الحكم النخعي، وصححه، لٰكن سكت عنه الذهبي.

وقال الحاكم في ٤/ ٢٥٤: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنما أخرج مسلمٌ وحده حديثَ طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى: «أمتي أمةٌ مرحومة».

قلنا: إنما انتقى مسلمٌ منه لفظَ حديثِ الفداء السالف برقم (١٩٤٨٥).

ورواه حُميد -وهو ابن هلال- عن أبي بردة، أنه خرج من عند زياد أو ابن زياد، فجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: سمعتُ النبي ﷺ ... أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ عن موسى بن إسماعيل التَّبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عنه.

ورواه عليُّ بنُ مدرك عند البخاري كذٰلك ١/ ٣٩ -٤٠ عن أبي بردة قال: حدثني رجل من الأنصار، عن بعض أهله يرفعه: «هٰذه أمة مرحومة». وشيخُ أبي بردة الرجلُ من الأنصار مبهم.

وقد أشار شيخُ الصنعة الإمام أبو عبد الله البخاري في كتابه«التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ بعد أن أورد طرق هٰذا الحديث وبيَّن ما فيها من اضطراب: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة وأن قوماً يعذَّبون ثم يخرجون أكثر وأبينُ وأَشهَر. وهذا يدلُّ على أن البخاري رحمه الله أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تكاد تكون متواترة بأن اناساً من أمة محمدٍ ﷺ يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعة النبي ﷺ.

١٩٦٧٩- حدثنا يزيد قال: أخبرنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، حدثنا إبراهيمُ ابن إسماعيل السَّكْسَكي، أنه سمع أبا بردة بن أبي موسى واصطحب هو ويزيدُ بن أبي كبشة في سفر، وكان يزيدُ يصوم، فقال له أبو بردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرِضَ العَبْدُ، أَو سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحيحاً»[1].

= وسيكرر الحديث برقم (١٩٧٥٢).

قال السندي: قوله: والبلابل: هي الهموم والأحزان، وبلبلةُ الصدر وَسواسُه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. إبراهيم بن إسماعيل السكسكي -وهو إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن إسماعيل أبو إسماعيل، نَسَبَهُ إلى جدِّه- من رجاله، وهو -وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له البخاريُّ هذا الحديثَ. وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون. ويزيدُ بن أبي كبشة المذكور في القصة: شاميٌّ ثقة، وَلِيَ خَرَاجَ السِّنْد لسليمان بن عبد الملك، ومات في خلافته، وليس له في البخاري ذِكْرٌ إلا في هٰذا الموضع، واسم أبيه أبي كبشة: حَيْوِيل، كما قال الحافظ في «الفتح» ١٣٦/٦.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ٢٣٠، وعبدُ بن حميد في «المنتخب» (٥٣٤)، والبخاري (٢٩٩٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٩٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٤٣٥) من طريق محمد بن عبيد، وأبو داود =

. . . .

= (٣٠٩١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٤١ من طريق هُشَيْم، كلاهما عن العَوَّام بن حَوْشَب، به. ولفظُه (عند أبي داود والحاكم): «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً، فشَغَلَه عن ذٰلك مرضٌ أو سفرٌ، كُتِبَ له كصالح ما كان يعمل وهو صحيحٌ مقيمٌ». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: سقط من مطبوع «المستدرك» و«تلخيصه» اسمُ العوام بن حَوْشَب من الإسناد.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٦: لم يسنده غير العوّام، وخالفه مِسْعَرٌ، رواه عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة قوله، ولم يذكر أبا موسى، ولا النبيَّ ﷺ.

فقال الحافظُ في «مقدمة الفتح» ص ٣٦٣: مِسْعَرٌ أحفظُ من العوّام بلا شك، إلا أنَّ مثل هٰذا لا يُقال من قِبلَ الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصةٌ تدلُّ على أن العوّام حَفِظَه . . . وقد قال أحمدُ ابنُ حنبل: إذا كان في الحديث قصةٌ، دلَّ على أن راويه حَفِظَه، والله أعلم.

قلنا: وقد أخرجه ابن حبان (٢٩٢٩)، والطبراني في «الصغير» (٧٧٨) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن العوّام ومِسْعَر، عن إبراهيم السَّكْسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٢: حَمَلَ حديثَ أحدهما على الآخر.

قلنا: لٰكن الطبراني ظن أن حفصَ بنَ غياث رواه عن مِسْعَر، عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. كما قال عقب الحديث (٨٦٠٤) في «الأوسط».

وقد اختُلف فيه على مِسْعَر بن كِدام كذٰلك:

فقد رواه رَوَّادُ بنُ الجَرَّاح، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٠٤) عن مِسْعَر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. ورَوَّادُ ابنُ الجَرَّاح صدوقٌ اختلط بأَخَرَةٍ، فتُرك، ومع ذٰلك جعل الحافظُ سعيدَ بنَ أبي بردة في هٰذا الإسناد متابعاً لإبراهيم السَّكْسَكي، كما ذكر في «الفتح» ٦/ ١٣٧. =

١٩٦٨٠- حدثنا عفان وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا جعفر، المعنى، قال عَفان في حديثه: سمعتُ أبا عمران الجَوْني يقول: حدثنا أبو بكر بنُ عبدالله بن قيس قال:

٤/٤١١ سمعتُ أبي وهو بحضرة العدوِّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ أَبْوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، أأنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول هٰذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلام. ثم كسر جَفْنَ سيفِه، ثم مشى بسيفه إلى العدوِّ، فَضَرَبَ به حتى قُتل[1].

١٩٦٨١- حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصمد العَمِّي، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في الجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لؤلؤةٍ مُجَوَّفَة، عَرْضُها ستونَ مِيلاً، في كلِّ زاويةٍ منها أَهلٌ ما يَرَوْنَ الآخَرين، يطُوفُ عليهم المُؤمِن»[2].

= وسيرد برقم (١٩٧٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٣٨) غير أن شيخي أحمد هنا هما: عفّان، وهو ابن مسلم الصفَّار، وعبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري: عليُّ بنُ عبد الله -وهو ابن المديني- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. أبو عمران الجَوْني=

١٩٦٨٢- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا أبو عِمْران، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «جَنَّتانِ من فِضَّةٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهما، وجَنَّتانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهما، وما بين القَوْمِ وبين أَنْ يَنْظُرُوا إلى رَبِّهم تعالى إلا رِداءُ الكبرياءِ على وَجْهِهِ عزَّ وجلَّ في جَنَّاتِ عَدْنٍ»[1].

= هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٩)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٤)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٦٢) مختصراً -وهو في «التفسير» (٥٨٢) -وأبو يعلى (٧٣٣٢)، وابن حبان (٧٣٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد، به. وجمع البخاري والترمذي والبغوي معه الحديثَ الآتي بعده. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري (٧٤٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٠) -عن علي بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع «شرح السنة» سقطٌ في الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٨) و(٤٨٨٠)، ومسلم (١٨٠)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٥) و(١١٤٤١)- وهو في «التفسير» (٤٦١)- وابنُ ماجه (١٨٦)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٣)، وأبو يعلى (٧٣٣١)، والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٧١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٦، وابنُ حبان (٧٣٨٦)، وابنُ منده في الإيمان (٧٨٠)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٣١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٦-=

. . . .

= ٣١٧، وفي «صفة الجنة» (٤٣٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٨)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص ٨٢، وفي «الأسماء والصفات» (٦٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، به.

وجمع البخاريُّ (٤٨٨٠) والترمذيُّ والبغويُّ (٤٣٧٩) إليه الحديثَ الذي قبله (١٩٦٨١).

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقال البغوي: هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

وأخرجه موقوفاً من كلام أبي موسى ابنُ أبي شيبة ٣٨٣/١٣ -ومن طريقه الحاكم في «مستدركه» ٢/٤٧٤-٤٧٥- عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والحاكمُ أيضاً ١/٨٤ -وعنه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٤١)- من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن أبي بكر ابن أبي موسى، عن أبي موسى في قوله عز وجل: ﴿وَلِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ﴾[الرحمٰن:٤٦] قال: جنّتان من ذهب للسابقين، وجنّتان من فضة للتابعين. وقرن الحاكمُ ١/٨٤ بأبي عمران ثابتاً البُناني. قال الحاكم ١/٨٤: هٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هٰكذا، إنما أخرجا من حديث الحارث بن عبيد وعبد العزيز بن عبد الصمد، عن أبي عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «جنتان من فضة» الحديث، وليس فيه ذكر السابقين والتابعين. قلنا: حديث الحارث بن عبيد سيرد برقم (١٩٧٣١)، ولم يخرجاه ووهم الحاكمُ في عزوه إليهما.

وأخرجه الطبراني في «التفسير» ١٤٦/٢٧ من طريق مؤمَّل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه. قال حماد: لا أعلمه إلا رفعه في قوله: ﴿ولمن خافَ مقامَ ربِّه جَنَّتانِ﴾ ... الحديث.

وسيرد برقم (١٩٧٣١).

قال السندي: قوله: جنّتان مبتدأ، والابتداء بالنكرة جائز إذا كان الكلام مفيـــداً. =

١٩٦٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا هَمَّام بنُ يحيى، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاوِيَةٍ منها أَهلٌ لِلمُؤْمِنِ، ولا[1] يَراهُم

= من فضة: يحتمل أنه خبر لجنتان، بتقدير: كائنتان من فضة، وقوله: آنيتُهما وما فيهما: بدل اشتمال من «جنتان»، أو من ضمير «كائنتان»، أو بتقدير: كائنة من فضة، وآنيتُهما فاعل الجار والمجرور، ويحتمل أنه خبر لما بعده، والجملة خبر «لجنتان».

بين القوم: أهل الجنة.

في جنات عدن: حال من ضمير ينظرون، أو خبر لمقدر: وذٰلك في جنات عدن، ثم الظاهر أن المراد برداء الكبرياء نفس صفة الكبرياء على أن الإضافة بيانية، وهٰذا هو الموافق لحديث: «الكبرياء ردائي» وحينئذ فلا يخفى أن ظاهر هٰذا الحديث يُفيد أنهم لا يَرَوْنَهُ تعالى، فإنه إذا كان رداء الكبرياء مانعاً من نظر أهل جنات عدن، فكيف غيرهم، وصفةُ الكبرياء من لوازم ذاته تعالى، لا يمكن زوالُها عنه، فيدوم المنعُ بدوامها، إلا أن يُقال: هي مانعة من دوام النظر، لا من أصل النظر، على أن معنى «وبين أن ينظُروا» أي: وبين أن يُديموا النظر، فلولا هي لدام نظرُهم، وذٰلك لأن المنعَ مِن مقتضياتِ المعاملة بهٰذه الصفة، وهي غير لازمة، وبهٰذا صارت صفةُ الكبرياء مانعةً عن دوام النظر دون أصلها، ويحتمل أن المراد برداء الكبرياء هي المعاملة بمقتضاها، لا نفس صفة الكبرياء، كما هو مقتضى الإضافة، إذ الأصلُ فيها التغاير، لا البيان، وهو المناسب للتعبير بالرداء، بناءً على أن الرداء عادة لا يلزم اللابس لزوم الإزار، وحينئذ فرداءُ الكبرياء وإن كان مانعاً من أصل النظر لٰكنه لكونه غير لازم يمكن النظر، وعلى الوجهين فالحديث مسوقٌ لإفادةِ كمالِ قرب أهل جنة عدن منه تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا. دون واو قبلها.

الآخَرُون»[1].

١٩٦٨٤- حدثنا معاذُ بنُ معاذ قال: حدثنا سفيان بنُ سعيد، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: كانت يهودُ يأتون النبيَّ ﷺ، فيتعاطسون عنده رجاءَ أن يقولَ لهم: يرحمُكم الله، فكان يقولُ لهم: «يَهْدِيكُمُ الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

* ١٩٦٨٥- حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاح. قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصباح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فإنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنْ قُلُوبِ الرِّجالِ مِنَ الإبِلِ مِنْ عُقُلِها[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٠٥-١٠٦، وعبد بن حميد (٥٤٤)، والدارمي (٢٨٣٣)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٨٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو معاذ بن معاذ، وهو العنبري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(م) و(ص): عقله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه =

١٩٦٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُرْدة، عن أبيه

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «على كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يَعْتَمِلُ بِيَدَيه، فيَنفَعُ نَفْسَهُ ويَتَصَدَّقُ» قالوا: فإن لم يفعل أو يستطع؟ قال: «يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ». قالوا: فإن لم يستطع، أو لم يفعل[١]؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ». قالوا: فإن لم يستطع أو يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ صَدَقة»[٢].

١٩٦٨٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قدم رجلان من الأشعريين على رسول الله ﷺ. قال: فجعلا يُعَرِّضانِ بالعملِ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخْوَنَكُم عِندي مَنْ يَطْلُبُه»[٣].

=في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمدُ بنُ الصبَّاح: هو البزَّار الدُّولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وسلف برقم (١٩٥٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بُريد، به.

(١) في (ظ١٣): أو يفعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٣١)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو محمد بن جعفر.

(٣) هو مكرر (١٩٥٠٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن بن مهـدي. =

١٩٦٨٨- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس، قال: قال أبو بردة

قال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَنْكَرَتْ لم تُكْرَه». قلتُ ليونس: سمعتَه منه -أو سمعتَه من أبي بردة-؟ قال: نعم[1].

١٩٦٨٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سَلَمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا النّاسَ: مَنْ قالَ: لا إِلٰهَ إلاّ اللهُ صادِقاً بها دَخَلَ الجَنَّة». فخرجوا يُبَشِّرُونَ الناس، فَلَقِيَهم عُمَرُ رضي الله عنه، فَبشَّروه، فردَّهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَدَّكُم؟» قالوا: عُمر. قال: «لِمَ رَدَدْتَهم يا عُمَرُ؟» قال: إذاً يَتَّكِل الناسُ يا رسول الله[2].

١٩٦٩٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن. أبو قَطَن -وهو عَمرو بن الهيثم البصري- ويونس -وهو ابنُ أبي إسحاق السَّبيعي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٤١ من طريق أبي قَطَن، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٥١٦) غير شيخ أحمد.

(٢) صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العَمِّي.

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وخَرَقَ وسَلَقَ»[1].

١٩٦٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال:

٤١٢/٤ قال أبو موسى: لقد ذكَّرَنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تَرَكْناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركَعَ، وكلَّما رَفَعَ، وكلَّما سجد[2].

* ١٩٦٩٢- حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاح. قال عبد الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصَّبَّاح. حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: سمعَ النبيُّ ﷺ رجلاً يُثْني

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي الكوفي. ويزيد بنُ أبي زياد: هو الكوفي مولى الهاشميين. وكلاهما ضعيف. عبدُ الرحمٰن بن أبي ليلى: هو الأنصاري المدني، ثم الكوفي، وهو ثقة.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨٤) عن معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: دخلنا على الأشعري، فبكت عليه أمُّ ولده، فنهيناها، وقلنا: أَعَلَى مثلِ أبي موسى تبكين؟ فقال: دعوها فلتُهْرِقْ من دمعها سَجْلاً أو سَجْلين، ولكني أُشهدكم أني بريءٌ ممن حلق أو سلق أو خرق.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٤) سنداً ومتناً. وجاء في هامش (ظ١٣) عند هٰذا الحديث كلمة: معاد.

على رجل، ويُطْرِيه في المِدْحَة، فقال: «لقد أَهْلَكْتُم -أَو قَطَعْتُم- ظَهْرَ الرَّجُل»[1].

١٩٦٩٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن مُؤَمَّل، قال: حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سلمة، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّٰهُمَّ اجْعَلْ عُبَيْداً أبا عامِرٍ فَوْقَ أَكْثَرِ النّاسِ يَوْمَ القِيامَةِ». قال: فقُتِل عُبيدٌ يومَ أَوطاس، وقَتَلَ أبو موسى قاتِلَ عبيد. قال: قال أبو وائل:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمد بن الصبَّاح: هو البزاز الدولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٦٦٣) و(٦٠٦٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٤)، ومسلم (٣٠٠١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٢، وفي «شُعب الإيمان» (٤٨٦٨) من طريق محمد بن الصبَّاح، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث محجن الأدرع، سلف برقم (١٨٩٧٦).

وحديث أبي بكرة، سيأتي ٥/ ٤١.

قال السندي: قوله: ويُطريه: من الإطراء، وهو مجاوزة الحدِّ في المدح والكذب، ومعنى يُطريه، يعدّيه الحَدّ.

في المدحة: بكسر الميم وسكون الدال.

لقد أهلكتم؛ فإنه كثيراً ما يغترُّ الممدوح إذا علم بأنَّ أحداً مدحه، ولو بالكذب، فيصير هالكاً.

أرجو[1] أن لا يجمعَ اللهُ عزَّ وجَلَّ بين قاتلِ عُبيدٍ وبين أبي موسى في النار[2].

١٩٦٩٤- حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن عديِّ بن ثابت، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: لقيَ عمرُ أسماءَ بنتَ عُمَيْس رضي الله عنهما، فقال: نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة، ونحن أفضلُ منكم. قالت: كنتُم مع رسول الله يُعلِّم جاهلَكم، ويَحْملُ راجلَكم، وفَرَرْنا بديننا، فقالت: لا أنتهي حتى أدخلَ على رسول الله ﷺ، فدخلَتْ، فذكَرتْ ما قال لها عمرُ رضي الله عنه، فقال رسول الله ﷺ: «بَل لَكُم الهِجْرَةُ مَرَّتَينِ: هِجْرَتُكم

---

(١) في (ق) و(م): وإني لأرجو، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مُؤَمَّل، وهو ابن إسماعيل. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث. أبو وائل: هو شَقيق بن سلمة.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٤/١١٥ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. كذا وقع فيه موسى بدل مؤمل، فإن صحَّ ما في مطبوع «الطبقات»، يكون موسى بن إسماعيل -وهو ثقة- متابعاً لمؤمَّل بن إسماعيل، فيصحُّ الحديث من طريق ابن سعد.

وقوله: فقُتل عُبيد يوم أوطاس -بفاء التعقيب بعد الدعاء-: قد يُفهم منه أن عُبيداً -وهو أبو عامر الأشعري- قُتل بعد دعائه له ﷺ، والصحيح أنه قُتل، فدعا له ﷺ، كما في «صحيح» البخاري (٤٣٢٣) وغيره مما ذكرناه في تخريج الرواية (١٩٥٦٧)، فانظرها.

إلى الحَبَشَةِ، وهِجْرتُكُم إلى المَدِينة»[1].

١٩٦٩٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا شُعبة، عن لَيث بن أبي سُليم، قال: سمعتُ أبا بُردة زمنَ الحجَّاج يحدِّث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه رأى جِنازةً يُسرعون بها، فقال: «لِتكُنْ[2] عَلَيْكُم السَّكِينَةُ»[3].

١٩٦٩٦- حدثنا القاسمُ بنُ مالك أبو جعفر، حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُردة قال:

دخلتُ على أبي موسى في بيتِ ابنةِ أمِّ الفَضْل، فعَطَسْتُ ولم يُشَمِّتْني، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَها، فرجعتُ إلى أمي، فأخبرتُها، فلما جاءها قالت: عَطَسَ ابني عندك، فلم تُشَمِّتْه، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَّها! فقال: إن ابنَكِ عَطَسَ، فلم يحمدِ اللهَ تعالى، فلم أُشَمِّتْهُ، وإنها عَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللهَ تعالى، فشَمَّتُّها، وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُم، فَحَمِدَ الله، فَشَمِّتُوه، وإنْ لم يَحْمَدِ الله عزَّ وجَلَّ، فلا تُشَمِّتُوه» فقالت: أحسنتَ أحسنتَ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٤)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد المقرىء.

(٢) في (ظ١٣): ليكن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦١٢)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن حجَّاج، وهو ابن محمد المِصِّيصي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عاصم بن كُليب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٦٨٣-٦٨٤ -ومن طريقه البيهقي =

١٩٦٩٧- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، قال: حدثنا إسماعيلُ، يعني ابنَ جعفر. قال: أخبرني عَمرو، عن المُطَّلِب بن عبد الله

عن أبي موسى الأشعريّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ دُنْياهُ، أَضَرَّ بآخِرَتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»(١).

= في «الشعب» (٩٣٣٠)- والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢)، والحاكمُ في «المستدرك» ٤/ ٢٦٥ من طريق القاسم بن مالك، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٩٣٣١) من طريق عبَّاد بن العَوَّام، عن عاصم بن كليب، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٤٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦١٠: قال النووي: مقتضى هٰذا الحديث أنَّ من لم يَحْمَد اللهَ لم يُشَمَّت -قلت: هو منطوقه، لكن هل النهي فيه للتحريم أو التنزيه؟ الجمهورُ على الثاني- قال: وأقلُّ الحمد والتشميت أن يُسْمع صاحبَه، ويُؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يُشَمَّت.

قال السندي: فعطست، بفتح الطاء.

فلم يشمِّتني؛ بإعجام الشين، أو بإهمالها، وتشديد الميم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. المُطَّلبُ بن عبد الله -وهو ابنُ حنْطَب- لا يعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص١٦٤-: عامَّةُ روايته مرسل. قلنا: وبقية رجاله رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال السنن، وروى عنه البخاري في كتاب «أفعال العباد»، وهو=

. . . .

= ثقة. عمرو: هو ابنُ أبي عمرو ميسرة، مولى المطَّلب بن عبد الله بن حنطب.

وأخرجه الحاكم ٣١٩/٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طريقين، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي، ولم يتعقبه بانقطاعه، وتعقَّبه في الرواية بعده الآتية برقم (١٩٦٩٨).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٨)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٢)، وابن حبان (٧٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٣٧)، و«الآداب» (٩٩٣)، و«الزهد الكبير» (٤٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٩/١٠، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦١) أخرجه عن هَدِيَّة بن عبد الوهاب، أخبرنا الفضل بن موسى، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عنه مرفوعاً بلفظ: «من طلب الدنيا أضرَّ بالآخرة، ومن طلب الآخرة أضرَّ بالدنيا» فسمعته قال: «فأضروا بالفاني للباقي». وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أبي عاصم، وهدية بن عبد الوهاب، فمن رجال ابن ماجه، وكلاهما ثقة، فيُحَسَّن به.

وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٤٤)، وحديث ابن مسعود (٣٧٠٩)، وحديث ابن عمر (٤٧٦٤).

قال السندي: قوله: من أحب دنياه، فيسعى في تحصيلها وجمعها.

بآخرته: فإنه لا يتفرغ لتحصيلها، وأيضاً قد يكون مراعاة الدنيا محوجة إلى الإضرار بالآخرة.

فآثروا: أمر من الإيثار بمعنى الاختيار، قال تعالى: ﴿بل تُؤثرون الحياة الدنيا والآخرةُ خيرٌ وأبقى﴾. [الأعلى: ١٦-١٧].

١٩٦٩٨- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعيُّ قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو بن أبي عَمرو، عن المُطَّلب

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ دُنياهُ، أَضَرَّ بآخِرتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضَرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»(١).

١٩٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن سعيد بن أبي بُردة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فقال: «بَشِّروا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وتَطاوَعا ولا تَخْتَلِفا» قال: فكان لكلٍّ واحدٍ منهما فُسطاطٌ يكون فيه، يزورُ أحدُهما صاحبه.

قال أبو عبد الرحمٰن: أظنُّه عن أبي موسى(٢).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كسابقه.

أبو سَلَمة الخُزاعي: هو منصور بنُ سلمة، وعبد العزيز بنُ محمد: هو الدراوردي، وهما من رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذمّ الدنيا» (٨)، والحاكم ٤/٣٠٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٠، وفي «الشُّعب» (١٠٣٣٧)، وفي «الآداب» (٩٩٣) من طرق عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: فيه انقطاع.

وسلف بالحديث قبله، وذكرنا هناك شاهده الذي يحسن به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الله بن الإمام أحمد، لم يجزم باتصاله، فقال: أظنُّه عن أبي موسى، وقد جزم باتصاله=

. . . .

=من طريق وكيع البخاريُّ كما سيرد في التخريج، وسلف متصلاً من طريق وكيع في الرواية (١٩٦٧٣) بقطعة أخرى من الحديث، وجاء متصلاً من طريقه في مصادر التخريج. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مرسلاً البخاري (٤٣٤٤-٤٣٤٥) عن مسلم بن إبراهيم، و(٧١٧٢) من طريق عبد الملك بن عمرو العَقَدي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ثم قال البخاري: وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قلنا: يعني رووه متصلاً. وروايتا النضر بن شميل ويزيد بنِ هارون ستردان موصولتين في تخريج (١٩٧٤٢)، ورواية الطيالسي ذكرناها موصولة في تخريج الرواية (١٩٦٧٣).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٦٠-٦١ -ومن طريقه مسلم (١٧٣٣) (٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٨٦ -والبخاري (٣٠٣٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، متصلاً. ووقع عند ابن أبي شيبة مختصراً بلفظ: «يَسِّرا ولا تعسِّرا»، وعند الآخرين بتمامه.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٦) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ٨٣-٨٤-، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٥ و«الدلائل» ٥/ ٤٠١ -وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي النضر، كلاهما عن شعبة، به، متصلاً. وعلَّقه البخاري في «الصحيح» (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به، متصلاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة وعمرو بن دينار، كلاهما عن سعيد بن أبي بردة، به، متصلاً. قال مسلم: وليس في حديث زيد ابن أبي أنيسة: «وتطاوعا ولا تختلفا».

وسلف برقم (١٩٥٧٢)، وسيرد مطولاً (١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

قال السندي: قوله: فُسطاط، بضم الفاء، وفيه لغات، أي: خيمة، ولعل المراد أن كلاً منهما كان في طرف من الأرض، ولذا احتاج إلى خيمة على=

١٩٧٠٠- حدثنا حسينُ بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبي موسى قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فاشتدَّ مرضُه، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي[1] بالنّاسِ». فقالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ، متى يقومُ مقامَك لا يستطيعُ أن يُصَلِّيَ بالناس. قال: «مُرُوا أَبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالنّاس، فإنَّكُنَّ صَواحِباتُ يُوسُفَ» فأتاه الرسول، فصلَّى أبو بكر بالناس في حياةِ رسولِ الله ﷺ[2].

٤١٣/٤

= حدة، ولم يكفهما خيمة واحدة.

(١) في (ق): فليُصَلِّ. وهي نسخة في (س)، وهو الموافق للحديث بعده، ولمصادر التخريج. وفي (ص) و(م): يُصَلِّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٧٨/٣، وابنُ أبي شيبة ٣٣٠/٢، والبخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١١٦٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ١٢٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٧٨/٣، وفي «دلائل النبوة» ١٨٧/٧، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٨٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٥١/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٠٦/١-٤٠٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٢)، والبيهقي في «السنن» ١٥٢/٨ من طرق عن زائدة، به. ووقع في مطبوع «الدلائل»: عن عبد الملك، عن عمير، وهو خطأ. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا زائدة.

وسيأتي برقم (١٩٧٠١). =

١٩٧٠١- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». فذكره[1].

١٩٧٠٢- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثني يونس بنُ الحارث، قال: حدثني أبو بُردة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الصَّلاةُ على ظَهْر

= وفي الباب عن العباس، سلف برقم (١٧٨٤).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٥).

وعن بُريدةَ الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٦١.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٩٦ و١٥٩.

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عند البخاري (٦٨٢).

وانظر لزاماً حديث عبد الله بن زَمْعة، السالف برقم (١٨٩٠٦)، وحديث عائشة، الآتي ٦/ ٣٤، وحديث أنس، السالف برقم (١٣٢٠٤).

قوله: فأتاه الرسولُ: هو بلال.

وقوله: فصلَّى بالناس في حياة رسول الله ﷺ، أي: إلى أن مات، وكذا صرّح به موسى بنُ عقبة في «المغازي». قاله الحافظُ في «الفتح» ٢/ ١٦٥.

قال السندي: قوله: متى يقوم، فيه إهمال «متى» عن العمل، حملاً له على إذا، لموافقتهما في الظرفية.

صواحبات يوسف: في كثرة الإلحاح.

(١) إسناده صحيح، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد- فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، والنسائي وابنُ ماجه. وهو مكرر ما قبله.

الدَّابَّةِ في السَّفَرِ هٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا»[1].

١٩٧٠٣- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبانَ، عن لَيث، عن أبي بُردة بنِ[2] أبي موسى

عن أبيه قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر، ثم أقبلَ علينا بوجهه، فقال: «مكانكم». فاستقبلَ الرجالَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يَأْمُرُني أَنْ آمُرَكُم أَنْ تَتَّقُوا اللهَ، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَديداً». ثم تخطَّى الرجالَ، فأتى النساءَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يأْمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أَنْ تَتَّقِينَ اللهَ عزَّ وجلَّ، وأَنْ تَقُلْنَ قَوْلاً سَدِيداً». ثم رجع إلى الرِّجال، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث، وهو الثقفي الطائفي نزيل الكوفة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بنُ مَخْلَد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٨) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه يونس بن الحارث، ضعّفه أحمدُ وغيره، ووثّقه ابنُ حبان، وأبو أحمد بنُ عدي، وابنُ معين في رواية.

وقد صحَّ أنه ﷺ كان يُصلِّي التطوُّع فحسب على دابته حيث توجَّهت به من حديث ابن عمر، السالف برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: هٰكذا، ذكره أربع مرات، للإشارة إلى الجهات الأربع، أي: في الجهات كلها.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو خطأ، وجاءت على الصواب في (ظ١٣).

المسلمينَ وأَسواقَهُم -أَو أَسواقَ المسلمينَ ومَساجِدَهُم- ومَعَكُم مِنْ هٰذِهِ النَّبْلِ شَيءٌ، فأَمْسِكُوا بِنُصُولِها، لا[1] تُصِيبُوا أَحداً مِنَ المسلمينَ، فَتُؤْذُوهُ، أَو تَجْرَحُوه»[2].

١٩٧٠٤- حدثنا أبو أحمد حسين بنُ محمد وأبو النَّضر قالا: حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَه»[3].

١٩٧٠٥- حدثنا أبو النَّضر قال: حدثنا أبو معاوية يعني شَيبان، عن لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنَازَةٌ، فإنْ كانَ مُسْلِماً أو يَهُودِيّاً أَو نصرانيّاً، فَقُومُوا لَها، فإنَّه ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمنْ مَعَها مِنَ الملائكةِ». قال ليث: فذكرتُ هٰذا الحديث لمجاهد، فقال: حدثني عبد الله بنُ سَخْبَرة الأزديُّ، قال: إنَّا لجلوسٌ مع عليٍّ رضي الله عنه ننتظرُ جِنازةً، إذْ مَرَّتْ

---

(١) في (ظ١٣): ولا.

(٢) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» إلى آخر الحديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابنُ أبي سُلَيْم، وهو مكرر (١٩٤٨٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحوي.

(٣) هو مكرر (١٩٥٥٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بأبي النضر -وهو هاشم بن القاسم- أبا أحمد حسينَ بنَ محمد وهو المرُّوذي.

بنا أُخرى، فقُمْنا، فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما يُقِيمُكُم؟ فقلنا: هٰذا ما تأتونا به يا أصحاب محمد، قال: وما ذاك. قلت: زعم أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنازَةٌ، إنْ كان مُسْلِماً أَو يهودياً أَو نَصرانياً، فقُومُوا لَها، فإنَّهُ ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمن مَعَها مِنَ الملائكة». فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما فعلَها رسول الله ﷺ قطُّ غيرَ مرَّة برجل من اليهود، وكانوا أهلَ كتاب، وكان يتشبَّه بهم، فإذا[1] نُهي انتهى، فما عاد لها بعد[2].

---

(١) في (ق): فلما.

(٢) هٰذا الحديث إنما هو حديثان:

أولهما: حديث أبي موسى، وهو صحيح لغيره، كما بيَّنَّا في الرواية (١٩٤٩١)، ليث -وهو ابن أبي سُليم- ضعيف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النَّضر: هو هاشمُ بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه بتمامه مع حديث عليٍّ الحازميُّ في «الاعتبار» ص٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٧ من طريق ليث، عن مجاهد، عن عبد الله ابن سَخْبَرة، عن أبي موسى، مختصراً.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (١٩٤٩١).

وثانيهما: حديث علي، وهو صحيح دون قوله: «وكانوا أهل كتاب، وكان يتشبَّه بهم».

فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٨، والنسائي ٤/٤٦ من طريقين عن سفيان -وهو ابنُ عيينة- عن ابن أبي نَجيح -وهو عبد الله- عن مجاهد، عن أبي معمر -وهو عبد الله بن سخبرة- قال: كنا عند عليّ، فمرت به جِنازة، فقاموا=

١٩٧٠٦- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا بُريد بنُ عبد الله بن أبي بُردة، عن أبيه[1]

عن أبي موسى، قال: جاء سائلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْفَعُوا فَلْتؤجَرُوا، ولْيَقْضِ اللهُ على لِسانِ نَبيِّهِ ما شاء»[2].

١٩٧٠٧- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا سعيد بنُ أبي عَرُوبة، قال: حدثنا غالبٌ التمَّار، عن حُميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى الأشعريِّ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قضى في

= لها، فقال علي: ما هٰذا؟ قالوا: أمرُ أبي موسى. فقال: إنما قام رسولُ الله ﷺ لجنازة يهودية، ولم يَعُدْ بعد ذلك. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف نحوه بإسنادين آخرين عن علي برقمي (٦٢٣) و(٦٣١).

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن مجاهد، به، برقم (١٢٠٠)، وفاتنا أن نُبيِّن هناك أن لفظة «وكان يتشبه بأهل الكتاب» ضعيفة، ليس لليث فيها متابع.

قال السندي: قوله: فقوموا لها، أي: وقت مرورها، فاللام للظرف، فلا ينافي آخر الكلام.

(١) في (ظ١٣): «عن أبي بردة» بدل «عن أبيه»، وكلاهما صواب، فالمراد بقوله: عن أبيه، جدُّه الأدنى أبو بردة. وسلف التنبيه على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤)، وانظر «أطراف المسند» ٧/ ١١٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٨٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بنُ عبيد، وهو الطَّنافسي.

وانظر (١٩٥١٢).

الأصابع بعشرٍ عشرٍ من الإبل[1].

١٩٧٠٨- حدثنا بكر بنُ عيسى قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بَلْج، قال: حدثناه أبو بكر بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه عبد الله بن قيس أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الطاعون، فقال: «وَخْزٌ مِنْ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وهي شَهادَةُ المُسْلِمِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٦٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق محمد ابن بشر، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة قرن بمحمد بن بشر أبا أسامة.

وقد سلف (١٩٥٥٠).

(٢) أبو بلج- وهو الفزاريُّ الواسطيُّ الكبير، مختُلف فيه، وقال البخاري: فيه نظر، وقول البخاري في راوٍ ما: فيه نظر يدل على أنه متهم واه عنده، قال الحافظ العراقي: قول البخاري: فلان فيه نظر يعني بهٰذه العبارة: أنهم تركوا حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، سوى بكر بن عيسى -شيخ الإمام أحمد، وهو أبو بشر البصري الراسبي- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليشكري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يحيى بن حمَّاد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٢، والحاكم ١/ ٥٠ من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بَلْج، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسلف بأطول منه برقم (١٩٥٢٨)، فانظره لزاماً.

وقوله: «وهي شهادة المسلم»: تقدَّمت أحاديث الباب في مسند صفوان بن أمية برقم (١٥٣٠١).

١٩٧٠٩- حدثنا سليمان بنُ حرب، قال: حدثنا حماد بنُ زيد، عن هارون أبي[1] إسحاق الكوفي من همدان، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثِنْتَيْ[2] عَشْرَةَ ركعةً سوى الفريضة، بُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّة»[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م) و«أطراف المسند»: بن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) في النسخ الخطية: ثنتا، والمثبت من (م) ومصادر الحديث، قال السندي: قوله: ثنتا عشرة ركعة؛ الظاهر: ثنتي عشرة ركعة، وقد فسّرت بالرواتب.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هارون أبي إسحاق الكوفي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه ابن معين -كما في «الجرح والتعديل» ٩/ ٩٩-، وذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره المزي في «تهذيب الكمال» في «الكنى» تمييزاً.

وقد اختُلف فيه على حماد بن زيد راويه عنه:

فأخرجه أحمد في هٰذه الرواية، والبزار (٧٠٢) «زوائد» من طريق سليمان ابن حرب، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، كلاهما عن حماد بن زيد، عن هارون أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه عارم ومسدد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٢٥- عن حماد بن زيد، به، مرسلاً، لم يذكرا أبا موسى.

وأخرجه البزار (٧٠١) «زوائد» من طريق الحسن بن أبي جعفر -وهو الجُفْري- عن هارون أبي إسحاق الكوفي، به، متصلاً. والحسن بن أبي جعفر ضعيف.

قال البزار: تفرد به هارون، ولم يُتابع عليه، ولا روى عنه إلا هٰذان الرجلان.

=

١٩٧١٠- حدثنا أسباط بنُ محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبيه. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاحَ إلا بِوَلِيّ»(١).

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٣١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وله شاهد من حديث أم حبيبة عند مسلم (٧٢٨) بلفظ: «من صلَّى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بهنَّ بيتٌ في الجنة»، وسيرد ٦/ ٣٢٦.

وآخرُ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا الحديث له إسنادان:

أولهما رواه يزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٥١٨) فانظره لزاماً. وأخرجه من طريق يَزيدَ ابنُ أبي شيبة ٤/ ١٣١ و١٤/ ١٦٨ -١٦٩.

وثانيهما رواه أسباط بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه. وهٰذا إسناد اختُلف فيه على يونس:

فرواه أسباطُ بن محمد، عن يونس، عن أبي بردة، عن أبيه، وتابعه عبدُ الواحد الحداد كما سيأتي (١٩٧٤٦)، وقَبِيصةُ بنُ عُقبة كما عند ابن الجارود (٧٠١)، والحاكم ٢/ ١٧١، ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩.

وأخرجه الترمذي (١١٠١) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩- من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي كذٰلك ٧/ ١٠٩، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٨ من طريق الحسن بن قُتيبة، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، به. فزادوا في الإسناد أبا إسحاق بين يونس وأبي بردة.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩- من طريق=

١٩٧١١- حدثنا مروان بنُ معاوية قال: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنَيْم ابنِ قَيس ٤/ ٤١٤

عن الأشعريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيةٌ»[1].

١٩٧١٢- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان قال: حدثنا صالحُ بنُ صالح، عن الشعبي، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ

=أسباط بن محمد والحسن بن قُتيبة، عن يونس، عن أبي بُردة، به، دون ذكر أبي إسحاق. قال البيهقي: وكأنَّ شيخنا أبا عبد الله -يعني الحاكم- حملَ حديثَ ابنِ قُتيبة على حديث أسباط.

قلنا: وزيادةُ أبي إسحاق في الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، لأن يونس قد ثبت سماعُه من أبي بردة دون واسطة، كما سلف برقم (١٩٦٨٨)، فالطريقان محفوظان.

وقال الترمذي في «العلل» ١/ ٤٣٠- ونقله عنه البيهقي ٧/ ١٠٩-: إنَّ يونس بن أبي إسحاق قد روى هٰذا عن أبيه، وقد أدرك يونسُ بعضَ مشايخ أبي إسحاق، وهو قديم السماع.

وقال الحاكم: لستُ أعلم بين أئمة هٰذا العلم خلافاً على عدالة يونس بن أبي إسحاق، وأن سماعه من أبي بردة مع أبيه صحيحٌ.

وقد نقل الحاكم عن قَبيصة بن عقبة قولَه: جاءني عليُّ ابنُ المديني، فسألني عن هٰذا الحديث، فحدثتُه به (يعني دون ذكر أبي إسحاق في الإسناد) فقال علي ابنُ المديني: قد استرحنا من خلاف أبي إسحاق.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا مروان بن معاوية، وهو الفزاري، من رجال الشيخين.

وانظر الرواية (١٩٥١٣).

كَانَتْ لَهُ جارِيَةٌ، فأَدَّبَها، فَأَحْسَنَ أَدبَها، وعَلَّمَها، فَأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثمَّ أَعتَقَها وتَزَوَّجها[1]، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما رَجُلٍ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بِنَبِيِّه، وآمنَ بمحمدٍ، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما عَبْدٍ مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ الله عزَّ وجَلَّ عليهِ وحَقَّ مَوالِيه، فَلَهُ أَجَران»[2].

١٩٧١٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي تميمة عن أبي موسى. قال وكيع: وحدثني الضحاك أبو العلاء أنه سمعه من أبي تميمة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هٰكذا». وقبضَ كَفَّه[3].

---

(١) في (ظ١٣): فتزوجها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٣٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبدة بن سليمان، وهو الكلابي.

وأخرجه مسلم (١٥٤)، وابن ماجه (١٩٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٥٦)، وابن حزم في «المحلَّى» ٩/٥٠٥، من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

(٣) موقوفُه صحيح، فقد اختُلف على أبي تميمة -وهو طريفُ بن مجالد- في رفعه ووقفه:

فرواه قتادة عنه، واختُلف عليه:

فرواه شعبة -كما في هٰذه الرواية، وعند الطيالسي (٥١٣)، وابن أبي شيبة ٣/٧٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٠-عنه، عن أبي تميمة عن أبي موسى، موقوفاً.

وتابعه همَّام بن يحيى، كما عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٣).

وخالفهما سعيد بن أبي عروبة، فرواه -كما عند البزار (١٠٤٠) (زوائد)، =

١٩٧١٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي التيَّاح الضُّبَعيّ قال: سمعتُ رجلاً وصفَه كان يكون مع ابن عباس، قال:

= والنسائي كما في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٢٢-٤٢٣، وابن خزيمة (٢١٥٤) و(٢١٥٥)- عنه، عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً. إلا أن في طريقه محمد بنَ أبي عديّ، وسماعُه من سعيد بعد الاختلاط.

وتابع قتادةَ في وقفه الثوريُّ، كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٨٦٦) وعقبةُ بن عبد الله الأصمّ، كما عند عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٤٦.

ورواه الضحاك أبو العلاء: وهو ابن يسار البصري -كما في هذه الرواية، وهو عند الطيالسي (٥١٤)، والبزار (١٠٤١)، وابن حبان (٣٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٠٠، وفي «السنن الصغير» (١٤١٥)، وفي «الشعب» (٣٨٩١) -عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً.

والضحاك بن يسار من رجال التعجيل، ضعَّفه ابن معين وأبو داود، وذكره في الضعفاء ابنُ الجارود والساجي والعُقيلي، وقال ابنُ عدي: لا أعرف له إلا الشيء اليسير، وانفرد أبو حاتم بقوله: لا بأس به.

قلنا: وقد تابعه من لا يُفرح بمتابعته، وهو أبَانُ بنُ أبي عياش فيما رواه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٤). وأبان متروك.

وقد سلف النهي عن صيام الدهر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «لا صامَ من صامَ الدهر».

قلنا: وهذا الحديث، وإن كان موقوفاً، فهو في حكم المرفوع، وقد وجَّه معناه الحافظُ في «الفتح» ٤/ ٢٢٢، فقال: وظاهرُه أنها تُضَيَّقُ عليه حصراً له فيها لتشديده على نفسه، وحمله عليها، ورغبتِه عن سنة نبيه ﷺ، واعتقادِه أن غير سنته أفضلُ منها، وهذا يقتضي الوعيد الشديد، فيكون حراماً. وانظر تتمة كلام الحافظ إن شئت.

كتب أبو موسى إلى ابن عباس: إنك رجلٌ من أهل زمانك، وإن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَني إسرائِيلَ كان أَحَدُهُم إذا أَصابَهُ الشَّيءُ مِنَ البَولِ، قَرَضَهُ بالمَقاريض».

وإن رسول الله ﷺ مرَّ على دَمَثٍ -يعني مكاناً ليناً- فبال فيه، وقال: «إذا بالَ أَحَدُكُم، فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِه»[1].

١٩٧١٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ عليٍّ بنِ رِفاعة، عن الحسن

عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعْرَضُ النّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ ثلاثَ عَرضاتٍ: فأَمَّا عَرْضَتانِ، فَجِدالٌ ومَعاذِيرُ، وأَمَّا الثالثةُ، فَعِنْد ذلكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ في الأيدي، فآخِذٌ[2] بِيَمِينِه، وآخِذٌ بِشِمالِه»[3].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): قال: آخذٌ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، كما بيَّنَّا في الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٧). وقد اختُلف فيه على عليٍّ بن عليٍّ ابن رِفاعة:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية، وهو عنده في «الزهد» (٣٦٦) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٧٧)- عنه، به، مرفوعاً.

ورواه وكيع -كما عند الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿يومئذ تُعرضون لا تخفىٰ منكم خافية﴾ [الحاقة: ١٨]- عنه، به، موقوفاً.

ورواه وكيع كذلك -عند الترمذي (٢٤٢٥)- عنه، عن الحسن، عن أبي=

. . . .

=هريرة مرفوعاً. فجعله من حديث أبي هريرة، قال الترمذي: لا يصح هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقد رواه بعضهم عن علي الرفاعي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، ولا يصحُّ هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي موسى.

ورواه موقوفاً ابن المبارك -فيما أخرجه عنه نُعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» له (٣٩٥)- عن عليٍّ بن رِفاعة، عن الحسن، عن أبي موسى.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن بن سهم الأنباري فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٩٤ عن عبد الله بن المبارك، عن علي بن علي الرفاعي، عن الحسن، عن عامر بن عبد قيس، قوله. قال أبو نعيم: كذا قال عامر موقوفاً ... ويشبه أن يكون عامر بن عبد قيس سمعه من أبي موسى، فأرسله. لأن عامراً ممن تلقَّن القرآن من أبي موسى وأصحابه حين قدم البصرة، وعلَّم أهلها القرآن.

وأخرجه الطبري كذٰلك من طريق مروان الأصفر، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥١: يرويه وكيع عن علي بن رفاعة عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ مرفوعاً، وغيرُه يرويه موقوفاً، والموقوفُ هو الصحيح.

قلنا: وتبقى علة الانقطاع بين الحسن وأبي موسى، وعلي بن علي بن رفاعة، قال أحمد: لا بأس به، إلا أنه رفع أحاديث.

وانظر حديث عائشة ٦/ ١١٠.

قال السندي: قوله: يُعرض الناس، على بناء المفعول، أي: على الله تعالى.

تطير الصحف، أي: تقع صحف الأعمال.

فآخذ: أي: فمنهم آخذ.

١٩٧١٦- حدثنا أبو عامر قال: حدثنا زُهير، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن موسى بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحيِّ عليهِ[١]، إذا قالتِ النَّائِحَةُ: واعَضُدَاهُ، واناصِرَاهُ، واكاسِباه، جُبِذَ المَيِّتُ، وقيلَ له: آنتَ عَضُدُها؟ آنتَ ناصِرُها؟ آنتَ كاسِبُها؟[٢]» فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. فقال: ويحك، أُحدِّثُك عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ وتقول هٰذا[٣]! فأيُّنا كَذَب؟ فوالله ما كذبتُ على أبي موسى، ولا كَذَبَ أبو موسى على رسول الله ﷺ[٤].

---

(١) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) جاء في «سنن ابن ماجه» و«المستدرك» و«الاستذكار»: كاسيها بالياء المثناة من تحت.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): هٰكذا، وهي نسخة السندي.

(٤) صحيح لغيره، أَسِيد بن أبي أَسِيد -وهو البرَّاد، وإن لم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأشار الدارقطني إلى أنه لا يُحتمل تفرُّده بقوله: يعتبر به -لم ينفرد به، كما سيرد في الشواهد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن أبي موسى، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، ووثقه ابن معين -فيما نقله عنه محقق «تهذيب الكمال»-، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وروايةُ أبي عامر العَقَدي عنه مستقيمة.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٧٠٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰــذا الإسنــاد. =

. . . .

= وأخرجه الحاكم ٤٧١/٢ من طريق أبي عامر العَقَدي، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (١٠٠٣)، وابن ماجه (١٥٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٦١/١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة موسى بن أبي موسى الأشعري) من طريقين عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، به. ولفظه عند الترمذي: «ما من ميِّت يموت، فيقومُ باكيه، فيقول: واجبلاه، واسيداه، أو نحو ذلك، إلا وُكِّل به ملكان يلهزانه: أهكذا كنت؟». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وقوله: «إن الميت يُعَذَّب ببكاء الحيِّ عليه» له شاهد من حديث عمر بن الخطاب أخرجه البخاري (١٢٩٠)، ومسلم (٩٢٧) (١٩) من طريق أبي إسحاق وهو الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: لما أُصيب عمر رضي الله عنه، جعل صهيب يقول: واأخاه، فقال عمر: أما علمتَ أن النبي ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي». وأخرجه مسلم (٩٢٧) (٢٠) كذٰلك من طريق عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، به، نحوه.

وقوله: «إذا قالت النائحة: واعضداه . . .» إلى قوله: «آنت كاسبها؟» له شاهد عند البخاريِّ (٤٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير، رضي الله عنهما قال: أُغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أختُه عمرة تبكي: واجبلاه، واكذا واكذا تعدّد عليه، فقال حين أفاق: ما قُلْتِ شيئاً إلا قيل لي: آنت كذلك؟ قلنا: وهٰذا وإن كان من كلام عبد الله بن رواحة إلا أنه في حكم المرفوع، فقد ساق الحافظُ في «الفتح» ٥١٦/٧ -٥١٧ قصة يُفهم منها أنه قاله بحضرة النبي ﷺ.

وقولُ أَسيد: فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عز وجل: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قد جاء مثلُه من قول عائشة في استدراكها على عبد الله بن عُمر في حديثه السالف برقم (٤٨٦٥). وذكرنا هناك أحاديث الباب، وتأويلَ تعذيبِ الميت ببكاء أهله عليه. =

١٩٧١٧- حدثنا عفَّان قال: حدثنا حماد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا عليُّ ابنُ زيد، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السّاعَةِ الهَرْجَ» فقالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا[1]: أكثر مما نَقتل؟ إنَّا لَنَقتلُ في العام الواحد أكثرَ من سبعين ألفاً. قال«إنَّهُ ليس بِقتلكم المُشْرِكينَ، ولٰكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُم بعضاً». قالوا: ومعنا عقولُنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ يُنْزَعُ[2] عُقُولُ أَكْثَرِ أَهْلِ ذٰلك[3] الزَّمانِ، ويَخْلُفُ له[4] هَباءٌ من النَّاس، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُم أَنَّه[5] على شيءٍ، وليسوا على شَيء». قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ

= قال السندي: قوله: ببكاء الحي، المراد مقابل الميت، أو القبيلة.

جُبذ: على بناء المفعول، أي: جُرَّ بعنف، كما يَجُرُّ الخصمُ صاحبه.

آنت عضدها: بالمدّ على الاستفهام للتوبيخ، أو بلا مدّ، على حذف أداة الاستفهام، أو على أنه خبر للاستهزاء، مثلُ قوله تعالى: ﴿ذُقْ إنك أنتَ العزيزُ الكريم﴾ [الدخان: ٤٩].

وتقولُ هٰكذا: أي: تُعارِضُه بالقرآن لتردَّه؛ أي: يجب أن تجمع بينهما إن قدرتَ على ذٰلك، بأن تقول: هٰذا إن كان الميت راضياً بذٰلك، بأن أوصىٰ به، أو علم من أهله ذٰلك، ولم يمنعهم، فحينئذٍ صار ذٰلك من وزره، وإلا فَفَوِّضِ الأمرَ إلى عالِمه.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): قال.

(٢) في (م): لينزع، وهي نسخة في (س).

(٣) في هامش (س): ذلكم.

(٤) لفظة «له» ليست في (ظ١٣)، وضرب عليها في (ق).

(٥) في هامش (س): أنهم.

لي ولكم منها مخرجاً إنْ أدركَتْني وإياكم إلا أن نخرجَ منها كما دخلناها، لم نُصِبْ فيها[1] دماً ولا مالاً[2].

١٩٧١٨- حدثنا عبدُ الصمد قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن، يعني ابنَ عبدالله بن دينار، قال: حدثني أَسِيدُ بنُ أبي أَسِيد

عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابنِ أبي قَتادة، عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نارٍ، فَلْيُحَلِّقْها حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، ومَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِواراً مِنْ نارٍ، فَلْيُسَوِّرْها[3] سِواراً مِنْ ذَهَبٍ، ولٰكِن الفِضَّة، فالْعَبُوا بها لَعِباً»[4].

---

(١) في (ظ١٣): منها.

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بعفان عبدَ الصمد بنَ عبد الوارث.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(م) وهامش (س): فليسوره.

(٤) إسناده ضعيف لاضطراب أَسِيد بن أبي أَسِيد -وهو البراد- فيه، فقد رواه في هٰذه الرواية عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، ورواه في الرواية (٨٤١٦) عن نافع بن عباس مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة. ثم إن أَسيداً هٰذا لم يوثقه سوى ابن حبان، وقال الدارقطني: يُعتبر به. قلنا: يعني مثلُه لا يُحتمل تفرُّده، وقد انفرد برواية هٰذا الحديث، ولم يتابعه أحدٌ -إلا ما جاء من حديث سهل بن سعد، ولا يُفرح به، كما سيرد- فلا يُحتج بحديثه، وقد أخطأ مَن جعلَ حديثَ أبي موسى شاهداً لحديث أبي هريرة، فإنما هو حديثٌ واحد مضطرب فيه، ورواه من لا يُحتجُّ بتفرُّده، كما ذكرنا.

وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، ضعّفوه، وقال ابن حبان: لا يجوزُ الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر، ولا يُتابع =

. . . .

=عليه، وهو في جملة من يُكتبُ حديثُه من الضعفاء.

وابنُ أبي موسى، لعله موسى، وابنُ أبي قتادة لعله عبد الله، فقد روى عنهما أَسيد بن أبي أَسيد البرَّاد، كما في «تهذيب الكمال»، ولا فائدة من تعيينهما ورفع إبهامهما، فالحديثُ ضعيفٌ على كل حال. عبدُ الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٦٠٨/٤ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٧/٥، وقال: رواه أحمد، وقد روى أَسيد هٰذا عن موسى بن أبي موسى وعبدِ الله بن أبي قتادة، فإن كانا هما اللذين أُبهما، فالحديث حسن! وإن كان غيرهما، فلم أعرفهما.

وله شاهد لا تقوم به الحجة من حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨١١) عن إسحاق بن داود الصوَّاف التستري، عن محمد بن سنان القزاز، عن إسحاق بن إدريس، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبي حازم، عنه مرفوعاً بلفظ: «من أحبَّ أن يُسوِّر ولدَه بسوارين من نار، فلْيُسَوِّرْهُ بسوار من ذهب، ولٰكن الوَرِق والفضة العبوا بها كيف شئتم». وإسحاقُ بنُ داود الصواف شيخ الطبراني لم نجد له ترجمة في أيٍّ من كتب الرجال المتوافرة بين أيدينا.

ومحمد بن سنان القزاز: قال أبو عبيد الآجري: سمعتُه -يعني أبا داود- يتكلم في محمد بن سنان يُطلق فيه الكذب. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستوراً في ذلك الوقت، فأتيتُه أنا ببغداد، سألتُ عنه عبد الرحمٰن بن خِراش، فقال: هو كذّاب. وقال ابنُ عقدة: في أمره نظرٌ، سمعتُ عبد الرحمٰن بنَ يوسف يذكرُه، فقال: ليس عندي بثقة. قلنا: وأشار إلى كذبه عليُّ ابن المديني فيما ذكره يعقوبُ بن شيبة، ومع ذٰلك قال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وإسحاقُ بنُ إدريس -وهو الأسواري، بصري- قال العقيلي في «الضعفاء»=

١٩٧١٩- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا عِمران، عن قَتادة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خاف من رجلٍ، أو من قوم، قال: «اللّهُمَّ إنِّي أَجْعَلُكَ في نُحُورِهِم، وأعوذُ[١] بِكَ مِنْ شُرُورِهِم»[٢].

=١/١٠١: قال البخاري: إسحاق بن إدريس الأسواري البصري كذّاب. وقال ابنُ معين: ليس بشيء يضع الأحاديث، وقال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»: قال النسائي: متروك الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: تركه ابنُ المديني، وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال الدارقطني: منكر الحديث.

وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعّفوه، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم: ضعّفه علي ابن المديني جداً.

فهٰذا إسناد مسلسل بالكذابين والضعفاء، لا يصلح شاهداً، ولا يُفرح به.

قال السندي: قوله: أن يُحَلِّق، من التحليق.

حبيبته: كالزوجة والبنت.

فالعبوا بها: خذوا منها الزينة المباحة، كالخاتم للذكر، وفي «العبوا» إشارة إلى أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، والحديث يدل على حرمة الذهب للنساء أيضاً كما للرجال، ولذلك قال السيوطي في حاشية أبي داود: هذا منسوخ، إذ المشهور جواز الذهب للنساء، والله تعالى أعلم.

قلنا: الحديث ضعيف كما سلف، فلا يحتج به، والإجماع على جواز لبس الذهب للنساء محلقاً وغير مُحَلِّق.

(١) في (م): نعوذ.

(٢) حديث حسن، عمران -وهو ابنُ داوَر القطان أبو العوام - وإنْ يكن ضعيفاً، واضطرب فيه كما سيرد- تابعه هشامٌ الدستوائي، كما في الرواية التالية، وحجاجُ بنُ حجاج الباهلي، كما عند أبي عوانة والحافظ، وهما ثقتان، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح، لكن قتادة -وهو ابنُ دعامة-=

٤/٤١٥ ١٩٧٢٠- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله قال: حدثنا معاذٌ قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن أبي بُردة بن عبد الله بن قيس

عن أبيه عبد الله بن قيس، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهم ونَعُوذُ بِكَ مِنْ

= مدلِّس، وقد عنعن، فنزل الحديثُ عن رتبة الصحيح، كما قال الحافظ، فيما سنذكر. سليمان بن داود -هو الطيالسي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعريُّ.

وهو عند الطيالسي (٥٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣، وجاء عنده: كان رسول الله ﷺ إذا دعا على قوم قال . . .

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣ و٩/١٥٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٨٧، والحافظ في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طريق الحجاج بن الحجاج -وهو الباهليّ- عن قتادة، به. قال الحافظ: هٰذا حديث حسن غريب من حديث أبي بردة بن أبي موسى، لم يروه عنه إلا قتادة، وقال: هو عزيز عن قتادة.

وقال -فيما نقله عنه ابنُ علّان في «الفتوحات الربانية» ٤/١٦-: حديث حسن غريب، ورجالُه رجال الصحيح، لٰكن قتادة مدلس، ولم أره عنه إلا بالعنعنة. قلنا: وقد صحَّحه النووي في كتابه «الأذكار» من رواية الدستوائي.

واضطرب فيه عمران بن داوَر، فرواه النعمان بنُ عبد السلام -كما عند الطبراني في «الصغير» (٩٩٦)- عنه، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي موسى، به. وسعيد بنُ أبي بردة لم يسمع من جده، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٦٧-٦٨. قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا أبو العوَّام عمران القطان، تفرَّد به النعمان بنُ عبد السلام.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: في نحورهم، أي: في مقابلتهم، فادفعهم عنا.

شُـرُورِهِم»[1].

١٩٧٢١- حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو ليلى عبدُ الله بنُ مَيسرة، عن مَزِيْدَةَ بنِ جابر قال:

قالت أمي: كنتُ في مسجد الكوفة في خلافة عثمان رضي الله عنه وعلينا أبو موسى الأشعري. قال: فسَمِعَتْه يقول: إنَّ رسول الله ﷺ أمرَ بصوم عاشوراء، فصوموا[2].

---

(١) حديث حسن. معاذ -وهو ابن هشام الدَّستَوائي -لا بأس به، وقد احتج به الشيخان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣١) و(١٠٤٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)- وابن حبان (٤٧٦٥)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/١٤٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣، و«الدعوات» (٤٢٠)، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأكبر ظني أنهما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصحَّحه النووي في «الأذكار»، وحسَّنه الحافظ لتدليس قتادة، كما ذكرنا في الرواية السالفة (١٩٧١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدِ الله بنِ مَيسرة، وجهالة أم مزيدة، ومَزِيدة بنُ جابر- وهو الهَجَري- كما ذكر ابنُ حبان في «الثقات» ٧/٥١٥ -قال أحمد: معروف، وقال أبو زرعة: ليس بشيء. ا هـ. قلنا: وليس هو من رجال التهذيب، وذكره الحافظ تمييزاً. يونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدِّب.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٩٣ من طريق يونس بن محمد، بهـذا الإسنـاد. =

١٩٧٢٢- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من بني تميم

عن أبي موسى الأشعري، قال: لقد صلَّى بنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً ذكَّرنا بها[1] صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكونَ تركناها عمداً، يكبِّرُ في كل رفعٍ ووضع، وقيامٍ وقعود[2].

١٩٧٢٣- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدثنا جَرير، عن سُليمان التَّيمي، عن قَتادة، عن أبي غَلَّاب، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ قال: «إذا قُمْتُم إلى الصَّلاة، فلْيَؤُمَّكُم أَحَدُكُم، وإذا قَرَأَ الإمامُ فَأَنْصِتُوا»[3].

= وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٤٨٨ من طريق عبد الصمد بن النعمان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٦، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الله بن ميسرة، به. وتصحَّف اسم مَزِيدة في مطبوع الطبراني إلى: بريدة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مَزِيدة إلا عبدُ الله بنُ ميسرة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٨٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه مَزِيْدة بن جابر، وهو ضعيف.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (١٩٦٦٩).

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): ذكرناها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله =

. . . .

=-وهو ابن المديني، فمن رجال البخاري، وحِطّانَ بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم. جرير: هو ابنُ عبد الحميد، وسليمان التَّيمي: هو ابنُ طرخان، وقتادة: هو ابنُ دعامة السَّدوسي، وأبو غَـلَّاب: هو يونس بن جبير.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٣٣ من طريق عليِّ بنِ عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وأبو يعلى (٧٣٢٦)، والبيهقي ٢/ ١٥٥ -١٥٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم، وابنُ ماجه (٨٤٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١ من طريق يوسف بن موسى القطان، كلاهما عن جرير ابنِ عبد الحميد، به. ولم يسُق مسلم لفظه، إنما ذكر هٰذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» في حديث سليمان التيمي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦١)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٢-١٣٣، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١و ٣٥١ -٣٥٢ من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، به. وزاد فيه معتمر عن سليمان: «وحدَهُ لا شريك له». قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٣: لم يذكر هٰذا سواه. وقال أبو داود: قوله: «فأنصتوا» ليس بمحفوظ، لم يجيءْ به إلا سليمان التيمي في هٰذا الحديث.

قلنا: وأعلَّه كذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٤ بتفرد سليمان التيمي به من الثقات، وأنه لم يتابعه إلا سالمُ بنُ نوح، وليس بالقوي، وأنَّ الحديث رواه هشام الدَّستَوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وأبو عوانة، وأبان، ومعمر، وعدي بن أبي عمارة، كلُّهم عن قَتَادة، فلم يقل أحد منهم: «وإذا قرأ فأنصتوا»، وهم أصحابُ قتادة الحفاظُ عنه، وإجماعُهم على مخالفته يدل على وهمه. ونقل نحوَ ذٰلك البيهقيُّ في «السنن» ٢/ ١٥٦ عن أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم، ومال إلى قوله النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/ ١٢٣.

قلنا: لٰكنَّ مسلماً لم يُؤَثِّر عنده تَفَرُّد سليمانَ التيمي به، فصححه لثقة سليمان وحفظه، فقد قال له أبو إسحاق -وهو سفيانُ بنُ إبراهيم راوي «صحيحه»، كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣) -: قال أبو بكر ابنُ أخت =

١٩٧٢٤- حدثنا حَسَنُ بنُ موسى، يعني الأَشْيَب، قال: حدثنا سُكَينُ ابن عبد العزيز قال: أخبرنا يزيدُ الأعرج -قال عبد الله: يعني أظنُّه الشَّنِّيَّ- قال: حدثنا حمزةُ بنُ علي بن مخفر، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره. قال: فعرَّسَ بنا رسولُ الله ﷺ، فانتبهتُ[1] بعضَ الليل

= أبي النضر في هٰذا الحديث. (يعني طعنَ فيه، وقدحَ في صحته) فقال مسلم: تريدُ أحفظَ من سليمان!

وقد رُوي من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٨٨٨٩)، لٰكن تكلم فيه أبو داود وابنُ معين وأبو حاتم الرازي والدارقطني، كما سلف بسطُه هناك، غير أن مسلماً صححه كذٰلك، فقال -كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣)-: هو عندي صحيح، فسُئل: لِمَ لَمْ تضعه في «صحيحك؟» قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعتُه هاهنا، إنما وضعتُ هاهنا ما أجمعوا عليه». قلنا: ورَدَّ المنذريُّ على أبي داود توهينه للحديث في «مختصره لسنن أبي داود» ١/٣١٣.

وذكر ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/٣٤ بسنده إلى أحمد بن حنبل أنه صحَّح حديثي أبي موسى وأبي هريرة.

وقال الشيخ أنور الكشميري في حاشية «نصب الراية» ٢/١٥: قد صحح حديث الإنصات أحمد بن حنبل وإسحاق، وصاحبه أبو بكر بن الأثرم ثم مسلم ثم النسائي، ثم ابن جرير، ثم أبو عمر وابن حزم، ثم المنذري، ثم ابن تيمية، وابن كثير في «تفسيره»، ثم الحافظ في «الفتح» وآخرون، وجمهور المالكية والحنابلة.

وقد وردت أخبار في أن قوله تعالى ﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ أنها نزلت في الصلاة، وجاء في «المغني» ٢/٢٦١ لابن قدامة: قال أحمد في رواية أبي داود: وأجمع الناسُ على أن هٰذه الآية نزلت في الصلاة.

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٧٠) والتعليق عليه.

(١) في (ق) و(م): فانتهيت.

إلى مُنَاخ رسولِ الله ﷺ أطلُبُه، فلم أجده. قال: فخرجتُ بارزاً أطلبُه، وإذا رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يطلُبُ ما أطلُبُ. قال: فبينا[1] نحنُ كذلك، إذِ اتَّجَهَ إلينا رسولُ الله ﷺ. قال: فقلنا: يا رسولَ الله، أنتَ بأرض حرب، ولا نأمَنُ عليك، فلولا إذْ بدَتْ لك الحاجة[2]، قلتَ لبعض أصحابك، فقام معك. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّي سَمِعْتُ هزيزاً كَهزيزِ الرَّحَى -أو حَنيناً كحَنينِ النَّحْل- وأتاني آتٍ مِن رَبِّي عزَّ وجلَّ، فخَيَّرَني بأَن[3] يُدخِلَ ثلث أُمَّتي الجَنَّةَ، وبَيْنَ الشفاعةِ لهم، فاخترتُ لهم شَفَاعَتِي، وعَلمتُ أَنَّها أَوسَعُ لهم، فَخَيَّرني بين أن يُدْخِلَ شَطْرَ أُمَّتي الجَنَّة[4]، وبين شَفَاعتَي لهم، فاخترتُ شفاعتي لهم، وعَلِمْتُ أَنَّها أَوسَعُ لهم» قال: فقالا: يا رسولَ الله، ادعُ الله تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك. قال: فدعا لهما، ثم إنهما نبَّها أصحابَ رسولِ الله ﷺ، وأخبراهم بقولِ رسول الله ﷺ. قال: فجعلُوا يأتونه، ويقولون: يا رسول الله، ادعُ اللهَ تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك، فيَدْعُو لهم. قال: فلما أضَبَّ عليه القوم، وكَثُروا، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لِمَنْ ماتَ وهو يَشْهَدُ

(١) في نسخة في (س): فبينما.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): حاجة.

(٣) في (ظ١٣): بين أن.

(٤) وقع في (م) قوله: «فخيَّرني أن يدخل شطر أمتي الجنة» قبل قوله: «فخيرني بأن يدخل ثلث أمتي الجنة»، وهو خطأ.

أَنْ لا إلٰهَ إلا الله»[1].

١٩٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، يعني السَّالَحِيني، قال: أخبرنا حَمَّادُ ابنُ سَلَمة، عن أبي سِنان، قال: دفنتُ ابناً لي، وإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة، فأخرجني، فقال: ألا أُبَشِّرُكَ؟ قال: قلت: بلى. قال: حدثني الضَّحّاك بنُ عبد الرحمٰن

عن[2] أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال

---

(١) قوله ﷺ في الشفاعة: «إنها لمن مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله» صحيح لغيره كما سيرد برقم (١٩٧٣٥)، وقوله: «خيَّرني بين أن يدخل شطر أمتي الجنة، وبين شفاعتي لهم، فاخترت شفاعتي لهم» حسن، كما سلف برقم (١٩٦١٨)، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حمزة بن علي بن مخفر، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُكَين بن عبد العزيز -وهو سُكَين بن أبي الفرات- فقد روى له البخاري في «جزء القراءة»، ووثّقه وكيع وابنُ معين والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وضعَّفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وجهَّله ابنُ خزيمة، وقال ابن عدي: فيما يرويه بعضُ النكرة، وإنه لا بأس به، لأنه يروي عن قوم ضعفاء، ولعل البلاءَ منهم. قلنا: وغير يزيد الأعرج الشَّنِّي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف بنحوه بإسناد حسن برقم (١٩٦١٨). وانظر لفظه هناك.

قال السندي: قوله: فعرَّس بنا: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

فانتبهتُ: من الانتباه، أي: استيقظت.

أضبَّ عليه القوم: يقال: أضبُّوا عليه: إذا كثروا، من أضبوا: إذا تكلموا متتابعاً، وإذا نهضوا في الأمر جميعاً.

(٢) تحرف في (م) إلى «بن».

اللهُ تعالى: يا مَلَكَ الموت، قَبَضْتَ وَلَدَ عَبْدي، قَبَضْتَ قُرَّةَ عَيْنِه وثَمَرةَ فُؤادِهِ؟ قال: نعم، قال: فما قالَ؟ قال: حَمِدَكَ واسترْجَعَ. قال: ابنُوا لَهُ بَيْتاً في الجَنَّة، وسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. أبو سِنان -وهو عيسى بن سِنان القَسْمَلي- ضعَّفه أحمد والنسائي والعقيلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو زرعة مرة: مخلط ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، واختلف فيه قولُ ابن معين، فضعَّفه في روايات عنه، ووثَّقه في رواية، وقال ابن خراش: صدوق، وقال في موضع آخر: في حديثه نكرة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: هو ممن يُكتب حديثُه على لينه. وأبو طلحة -وهو الخولاني الشامي- تفرَّد بالرواية عنه أبو سنان القَسْمَلي. والضَّحّاكُ بنُ عبد الرحمٰن -وهو ابن عرزب- قال أبو حاتم: روى عن أبي موسى الأشعري، مرسل، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٢، و«أطراف المسند» ٧/٩٦: يقال: لم يسمع منه، ومع ذلك حسَّنه الترمذي والبغوي! وبقيةُ رجاله ثقات.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥١) عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٦٨، و«الشعب» (٩٦٩٩)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طلحة الخولاني)- ونعيم بنُ حماد في «الزيادات على زهد ابن المبارك» (١٠٨)، وابن حبان (٢٩٤٨)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨١)، والبيهقي في «الآداب» (٩٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٩)، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكم بشيءٍ من الخوفِ والجوعِ ونَقْصٍ من الأموال والأنفس ...﴾ [البقرة: ١٥٥]، من طرق، عن حماد بن سلمة، به. قال البغوي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٧٠٠) من طريق أبي أسامة، عن أبي سنان، عن الضحاك بن عبد الرحمٰن، عن أبي موسى، موقوفاً، لم يذكر أبا=

١٩٧٢٦- حدثنا علي بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله، يعني ابنَ المبارك. فذكره إلا أنه قال: أبو طلحة الخولاني، وقال: الضَّحَّاك بن عبد الرحمٰن بن عَرْزَب[1].

١٩٧٢٧- حدثنا خلف بنُ الوليد، قال: حدثنا خالد، يعني الطحَّان، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الذي يُعْتِقُ جارِيَةً،

= طلحة في إسناده.

وسيرد فيما بعده.

وفي باب ثواب فَقْدِ الأولاد:

عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥).

وذكرنا فيهما أحاديث الباب، ونزيد هنا:

عن حوشب، سلف برقم (١٥٨٤٣).

وعن امرأة يقال لها: رجاء، سيرد ٥/ ٨٣.

قال السندي: قوله: وثمرة فؤاده، أي: محبة قلبه، وهو مثلُ: قرة عينه، فإن الولد تَقَرُّ به العين، ويُحِبُّه القلب، فسُمِّي قرة العين ومحبة القلب.

واسترجع، أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم، المروزي.

وأخرجه الترمذي (١٠٢١) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أبي سِنان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قلنا: مع جهالة أبي طلحة الخولاني، وإرسال الضحاك بن عبدالرحمٰن بن عَرْزَب، عن أبي موسى، كما ذكرنا في الرواية السالفة.

وسلف برقم (١٩٧٢٥).

ثم يَتَزَوَّجُها: «لَهُ أَجْرَانِ»[1].

١٩٧٢٨- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا حَرِيش بنُ سُلَيم، قال: حدثنا طلحة بن مُصَرِّف، عن أبي بُردة

٤١٦/٤

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[2].

١٩٧٢٩- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا داود ابنُ أبي هند، قال: حدثنا عاصم بنُ سليمان، عن صفوان بن مُحْرِزٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشخين غير خلف بن الوليد، وهو أبو الوليد الجوهري فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. وهو مكرر (١٩٥٦٤) خالد الطحان: هو ابن عبد الله الواسطي، ومطرِّف: هو ابن طريف.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩١٢)، ومسلم (١٥٤) ٢/١٠٤٥، وابن منده في «الإيمان» بعد (٤٠٠) من طرق عن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(٢) حديث صحيح، حَرِيش بن سُلَيم -ويقال: ابن أبي حَرِيش، وإن يكن مقبولاً -توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي.

وأخرجه أحمد في كتاب «الأشربة» (١١) بهٰذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨-٢٩٩، ٢٩٩، وفي «الكبرى» (٥١٠٧) و(٥١١٢)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/٢٦. قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث طلحة، تفرَّد به الحُريش.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٧٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلفت أول قطعة منه برقم (١٩٥٠٨).

قال أبو موسى: إني بريءٌ ممَّن بَرِيءَ اللهُ منه ورسولُه ﷺ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ بَرِيءَ ممَّن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[1].

١٩٧٣٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمدُ بن جُحَادة، عن عبد الرحمٰن بن ثروان، عن هُزَيْل بن شُرَحْبيل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظلم، يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمناً، ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمناً، ويُصْبِحُ كافِراً، القاعدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فاكْسِرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أَوْتَارَكُم، واضْرِبُوا بِسُيُوفِكُم الحجارَةَ، فإنْ دُخِلَ على أَحَدِكُمْ بيتُه، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٠٦)، وتمّام في «فوائده» (٤٩٣) «الروض البسام» من طرق عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الهُزَيْل بن شُرَحْبيل، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وابن حبان (٥٩٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩١ من طرق =

١٩٧٣١- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبو قدامة الحارثُ بنُ عُبيد الإيادي، قال: حدثنا أبو عِمْران، يعني الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله ابنِ قيس

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «جِنانُ الفِرْدَوْسِ أَربعٌ: ثِنْتان مِنْ ذَهَبٍ، حِلْيَتُهُما وآنيتُهما ومافِيهما، وثِنْتانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنيتُهُما وحِلْيتُهما وما فيهما، وليس بين القَوْمِ وبينَ أَنْ يَنظُرُوا إلى رَبِّهم عزَّ وجلَّ إلا رِداءُ الكِبْرِياءِ على وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَـدْنٍ. وهٰـذِهِ الأَنْهارُ تَشْخَبُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ، ثم تَصدَّعُ بعد ذٰلكَ أنهاراً»[1].

=عن عبد الوارث بن سعيد، به.

قال الطبراني: لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن محمد بن جُحادة إلا عبدُ الوارث.

قلنا: قد روى عنه أيضاً همامُ بن يحيى قوله: «اكسروا قسيّكم . . .» كما سلف في الرواية (١٩٦٦٣).

وانظر (١٩٥١٢).

ومن أول الحديث إلى قوله: «والماشي فيها خيرٌ من الساعي» ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٢).

ومن قوله: «فاكسروا قِسِيَّكم» إلى آخر الحديث، ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٣).

قال السندي: قوله: فإنْ دُخل على أحدكم بيتُه؛ دُخل على بناء المفعول، وبيتُه بالرفع على المشهور، وجاء نصبه على خلاف المشهور بأن يكون نائب الفاعل الجار والمجرور، وكذا يجوز نصبُه على قول من رأى أن نحو البيت بعد الدخول ظرف لا مفعول به، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لضعف أبي قُدامة الحارث بن عُبيد الإيادي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عمران: هو عبد الملك بن =

١٩٧٣٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبو دارِس صاحبُ الجور[1]

= حبيب الجَوْني.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بعد (٤٣٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥٢٩)، وابنُ أبي شيبة ١٣/١٤٨، وعبد بن حميد (٥٤٥)، والدارمي (٢٨٢٢)، وأبو عوانة ١/١٥٧، وابن منده في «الإيمان» (٧٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٦ -٣١٧، وفي «صفة الجنة» (١٤١) و(٤٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طرق عن أبي قدامة الحارث بن عبيد، به. وتحرف اسم الحارث أبي قدامة عند الطيالسي (ومن طريقه أبو عوانة والبيهقي) إلى: الحارث بن قدامة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٩٦٨٢) بلفظ: «جنتان من فضة آنيتُهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتُهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم تعالى إلا رداء الكبرياء على وجهه عز وجل في جنات عدن».

والذي صحَّ في شأن هٰذه الأنهار -وهي سَيْحان، وجَيْحان، والفُرات، والنيل -ما جاء عند مسلم (٢٨٣٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «سَيْحان وجَيْحان والفُرات والنيل، كلٌّ من أنهار الجنة»، وقد سلف برقمي (٧٨٨٦) و(٩٦٧٤)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: وهذه الأنهار، أي الأربع: النيل، والفرات، والسّيحان والجيحان.

تشخب، أي: تسيل.

ثم تصدَّع: بتشديد الدال، أي: تشقَّق.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) بالجيم، وفي «أطراف المسند»: الحور -بالحاء- وهي كذلك في مصادر ترجمته. وفي أصول «تعجيل المنفعة» ٢/٤٥٠ الحرير، غيَّرها محققُه إلى حور -بالحاء- لتتفق مع مصادر ترجمته التي ذكرها. ووقع في «إتحاف المهرة»: الجرير -بالجيم- ولم نقع على وجه هذه التسمية.

قال: حدثنا أبو بُردة بنُ أبي موسى

عن أبي موسى، أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي ركعَتيْنِ بعدَ العصر[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه أبو دارس -ويقال: أبو دراس- وهو إسماعيل بن دارس البصري، من رجال «التعجيل» يروي عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، وقد اختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في رواية عثمان الدارمي عنه: لم يرو إلا حديثاً واحداً، ليس به بأس. ونقل الذهبي عنه في «الميزان» أنه ضعَّفه، وقال أبو حاتم: ليس بالمعروف، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤ عن مكي، وهو ابن إبراهيم، عن أبي دارس، فقال: عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٣٠) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي، عن يحيى بن عاصم صاحب أبي عاصم، عن محمد بن حمران بن عبد الله، عن شعيب بن سالم، عن جعفر بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، وعنده زيادة: وكان أبو موسى يصليهما. قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن جعفر بن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بنُ المستمر.

وأورده الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وزاد: قال أبو دارس: رأيتُ أبا بكر بن أبي موسى يصليهما، ويقول: رأيتُ أبا موسى يصليهما، ويقول: إن النبي ﷺ كان يصليهما في بيت عائشة رضي الله عنها. ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال فيه ابن معين: لا بأس به. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وله شاهدٌ من حديث عائشة عند البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥)، وسيرد ٦/ ٥٠، ولفظه عند البخاري: ما ترك النبيُّ ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قطُّ.

وقد ذكرنا في مسند ابن عمر عند الحديث السالف برقم (٤٦١٢) الجمعَ=

١٩٧٣٣- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا بدر بنُ عثمان -مولىً لآل عثمان- قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي موسى

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ. قال: وأتاه سائلٌ يسألُه عن مواقيت الصلاة، فلم يَرُدَّ عليه شيئاً، فأمرَ بلالاً، فأقامَ[1] بالفجر حين انشقَّ الفجرُ، والناسُ لا يكاد يعرفُ بعضُهم بعضاً، ثم أمره، فأقام بالظهر حين زالتِ الشمسُ، والقائلُ يقول: انتصفَ النهار أو لم ينتصف[2]، وكان أعلَمَ منهم، ثم أمرَه، فأقامَ بالعصر[3] والشمسُ مرتفعة، ثم أمره، فأقام بالمغرب حين وقعتِ الشمسُ، ثم أمرَه، فأقامَ بالعشاء[4] حين غابَ الشَّفَق، ثم أخَّرَ الفَجْرَ من الغدِ حتى انصرفَ منها والقائِلُ يقول: طلعتِ الشمسُ، أو كادت، وأخَّرَ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أخَّر العصرَ

= بين حديث النهي عن الصلاة بعد العصر، وبين صلاته ﷺ بعدها، فانظره، وانظر كذلك حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤١)، وحديث أم سلمة الآتي ٦/ ٣١٥، وحديث ميمونة الآتي ٦/ ٣٣٤-٣٣٥.

قال السندي: قوله: يصلي ركعتين بعد العصر، قد جاء ذكرُهما في حديث عائشة وغيرها، فقيل بجواز الصلاة بعد العصر بسبب، وقيل بالخصوص، وذٰلك لثبوت النهي قطعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأذن. وفي هامشها: فأقام.

(٢) كلمة «ينتصف» ليست في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): العصر.

(٤) في (ظ١٣): العشاء. وهي نسخة في (س).

حتى[1] انصرفَ منها والقائلُ يقول: احمَرَّتِ الشمس، ثم أخَّر المَغْرِب حتى كان عند سقوطِ الشَّفَق، وأخَّر العشاء حتى كان ثُلُثُ الليلِ الأولُ، فدعا السائلَ، فقال: «الوَقْتُ فيما بَيْنَ هٰذَيْنِ»[2].

١٩٧٣٤- حدثنا زيد بنُ الحُباب، قال: حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحول، قال: حدثني أبو عائشة وكان جليساً لأبي هريرة

أن سعيدَ بنَ العاص دعا أبا موسى الأشعريَّ، وحُذيفَةَ بنَ

---

(١) لفظ «حتى» ليست في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بدر بن عثمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧٥، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٤٥) و(٩٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٨، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٠-٣٧١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٣١٧ و١٤/ ٢٥٣، ومسلم (٦١٤) (١٧٨) و(١٧٩)، وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٠ -٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٧٥، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣ -٢٦٤ و٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٦ -٣٦٧ و٣٧٤ من طرق عن بدر بن عثمان، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٠٢ عن البخاري قوله: أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديثُ جابر بن عبد الله، وحديثُ أبي موسى.
قلنا: حديث جابر سلف برقم (١٤٥٣٨).

وفي الباب كذٰلك عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٤٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

اليمان رضي الله عنهم، فقال: كيف كان رسولُ الله ﷺ يُكَبِّرُ في الفطر والأضحى؟ فقال أبو موسى: كان يُكَبِّرُ أربعاً[1]، تكبيرَهُ على الجنائز. وصَدَّقَهُ حُذيفةُ، فقال أبو عائشة: فما[2] نسيتُ بعدُ قولَه: تكبيرَهُ على الجنائز. وأبو عائشة حاضر سعيد بن العاص[3].

---

(١) في (م) و(ق): أربع تكبيرات، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣): ما.

(٣) حديث حسن موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي عائشة، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وجهَّله ابنُ حزم وابنُ القطان والذهبي. وابنُ ثوبان: هو عبد الرحمٰن بنُ ثابت بن ثوبان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، إلا أنهم أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عائشة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ١٧٢، وأبو داود (١١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٩ -٢٩٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٥ -٣٤٦ من طريق غسان ابن الربيع، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، به.

وأخرج نحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٦ من طريق نعيم بن حماد، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن رسول حذيفة وأبي موسى أن رسول الله ﷺ كان يكبِّر في العيدين أربعاً وأربعاً سوى تكبيرة الافتتاح. ونُعيم ضعيف، ورسولُ حذيفة -وإن كان مبهماً- متابع.

وأخرج نحوه الطحاوي كذلك في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٩ من طريق ابن عون، عن مكحول، قال: حدثني من أرسله سعيدُ بنُ العاص، فاتفق له=

. . . .

= أربعةٌ من أصحاب النبي ﷺ على ثماني تكبيرات. قلنا: وإسناده ضعيف لإبهام الذي روى عنه مكحول.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٧ موقوفاً من طريق عبد الرحمٰن بن زياد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه أن سعيد بن العاص دعاهم يوم عيد، فدعا الأشعريَّ وابنَ مسعود وحذيفةَ بنَ اليمان رضي الله عنهم، فقال: إن اليوم عيدكم، فكيف أصلي؟ فقال حذيفة: سل الأشعريَّ، وقال الأشعريُّ: سل عبد الله، فقال عبدُ الله: تكبر، وذكر الحديث وهو يكبر تكبيرة، ويفتتح بها الصلاة، ثم يكبر بعدها ثلاثاً، ثم يقرأ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها، ثم يسجد، ثم يقوم فيقرأ، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يكبر تكبيرة يركع بها.

قلنا: وعبد الرحمٰن بن زياد: هو ابن أَنْعُم الإفريقيّ ضعيف، وزهير بن معاوية: هو الجُعفي وسماعُه من أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- بعد الاختلاط.

ثم إنه قد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه زهير عنه، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه، كما سلف.

ورواه سفيان الثوري -كما عند الطحاوي ٤/٣٤٨- عنه، عن عبد الله بن أبي موسى، عن عبد الله، إلا أنَّ في طريقه مؤمَّلَ بنَ إسماعيل، وهو ضعيف.

ورواه معمر -كما عند ابن حزم ٥/٨٣- عنه، عن الأسود بن يزيد، قال: كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى الأشعري، فسألهم سعيد بن العاص . . .

وأخرجه موقوفاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٨ من طريق هشام ابن أبي عبد الله: وهو الدستوائي، عن حماد، هو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، وهو النَّخَعي، عن علقمة بن قيس قال: خرج الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط على ابن مسعود وحذيفة والأشعري رضي الله عنهم، فقال: إن العيد غداً، فكيف التكبير؟ فقال ابن مسعود، فذكر نحو ذٰلك، وزاد: فقال الأشعري=

١٩٧٣٥- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً: بُعِثْتُ إلى الأحْمَرِ والأسْوَدِ، وجُعِلَتْ لِيَ الأرضُ طَهُوراً ومَسْجِداً، وأُحِلَّتْ لي الغَنائِمُ[1]، ولم تَحِلَّ لِمَنْ كان قَبْلي، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ شَهْراً، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعةَ، وليس مِنْ نَبِيٍّ إلا وقد سَأَلَ شَفَاعَةً، وإنِّي اخْتَبَأْتُ[2] شَفاعتي، ثم جعَلْتُها لِمَنْ مات

= وحذيفة رضي الله عنهما: صدق أبو عبد الرحمٰن. قلنا: يعني ذكر نحو حديث زهير عن أبي إسحاق، وهذا إسناد حسن.

وله شاهد -أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٥ وحسَّن إسناده- من حديث القاسم بن عبد الرحمٰن الشامي عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ يوم عيد، فكبَّر أربعاً وأربعاً، ثم أقبل علينا بوجهه حين انصرف، قال: «لا تنسَوْا، كتكبير الجنائز» وأشار بأصابعه، وقبض إبهامه. قلنا: القاسم بن عبد الرحمٰن روايته عن كثير من الصحابة مرسلة، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٨) بإسناد حسن أن النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وقول البخاري في ذلك.

قال السندي: قوله: تكبيره على الجنائز: أي هي أربع مع التحريمة، فالزوائد ثلاث، كما يقول علماؤنا الحنفية.

(١) في (س) و(ص) و(ق): المغانم.

(٢) في (م): أخبأت.

مِنْ أُمَّتِي لم يُشْرِك بالله شيئاً»[1][2].

١٩٧٣٦- حدثنا أبو أحمد، يعني الزُّبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي بردة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه، ولم

---

(١) في (ظ١٣): لمن مات لا يشرك بالله شيئاً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على إسرائيل في وصله وإرساله، فرواه عنه حسين بن محمد -وهو المرُّوذي- في هٰذه الرواية موصولاً، ورواه أبو أحمد الزبيري عنه في الرواية التالية مرسلاً. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/٤٣٣ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى. دون ذكر أبي موسى في الإسناد. ووقع مكانه بياضٌ فيما ذكر محققه، فزاد: «عن أبيه» من نسخة أخرى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٥٨، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، وسلف برقم (١٤٢٦٤).

وفي الباب كذٰلك عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٦٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ونُصرتُ بالرعب، أي: بإلقاء الرعب في قلوب الأعداء، بلا أسباب ظاهرة كما للسلاطين، وإلا فالرعبُ مع تلك الأسباب معتاد.

الشفاعة: العامة.

وقد سأل شفاعة، أي: سأل ما أعطي من الدعاء.

 يُسنده(١).

١٩٧٣٧- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، حدثنا غَيلان بنُ جرير، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يستاكُ وهو واضعٌ طرفَ السِّواك على لسانه يستنُّ إلى فوق، فوصف حماد كأنه يرفعُ سِواكه. قال حماد: ووصفَه لنا غَيلان، قال: كان(٢) يستنُّ طولاً(٣).

١٩٧٣٨- حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعو بهٰؤلاء الدعواتِ:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف في وصله وإرساله، كما ذكرنا في الرواية السابقة. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): كأنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن محمد: هو المؤدِّب.

وأخرجه البخاري (٢٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٠٣)- ومسلم (٢٥٤) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩، و«الكبرى» (٣)، وابن خزيمة (١٤١)، وأبو عوانة ١/ ١٩٢، وابن حبان (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد بألفاظ متقاربة، ولفظ البخاري: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فوجدتُه يستنُّ بسواك بيده، يقول: اع اع، والسواك في فيه، كأنه يتهوَّع. وليس عندهم من قوله: يستنُّ إلى فوق... إلى آخر الحديث.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦).

وانظر (١٩٥٠٨).

«اللهم اغْفِرْ لي خَطايايَ وجَهْلي وإسْرافي في أَمْرِي، وما أَنتَ أَعلَمُ بِهِ مِنِّي، اللهم اغْفِرْ لي جِدِّي وهَزْلي، وخَطَئي وعَمْدِي، وكُلُّ[1] ذٰلكَ عِنْدي»[2].

---

(١) في (س) و(م): كلُّ. دون واو قبلها.

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- متابع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨١، وابن حبان (٩٥٤)، والإسماعيلي فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٧- وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصّبَّاح، والبخاري كذٰلك بإثر (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «الإتحاف»- والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، وأخرجه البخاري أيضاً في «الصحيح» (٦٣٩٩)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٧١)، من طريق إسرائيل، وأبو عوانة أيضاً- كما في «الإتحاف»- من طريق نصر بن علي وجادةً عن أبيه علي بن نصر الجهضمي، والإسماعيلي -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق أشعث، وقيس بنِ الربيع، خمستُهم عن أبي إسحاق، به.

زاد شعبة في روايته قولَه: «اللهم اغْفِرْ لي ما قدَّمْتُ وما أخَّرت، وما أسْرَرْتُ وما أعلنتُ . . .» إلى آخر لفظ الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٩). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وقد أَبهَمَ عبدُ الملك بن الصّبَاح اسمَ ابنِ أبي موسى، وسماه معاذٌ العنبري وإسرائيل: أبا بردة: وقرنَ إسرائيلُ به أبا بكر بن أبي موسى، وقال: أحسبه عن أبي موسى. فقال الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧: وقعت لي طريق إسرائيل=

١٩٧٣٩- حدثنا زياد بنُ عبد الله، يعني البكَّائي، قال: حدثنا منصور، عن شقيق بنِ سَلَمة

عن أبي موسى الأشعريّ قال: سأل رجلٌ النبيَّ ﷺ وهو منكِّسٌ، فقال: يا رسول الله، ما القتالُ في سبيل الله تعالى؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة، ويُقاتل غَضَباً، فله أجر؟ قال: فرفعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه إليه، ولولا أنه كان قائماً[1] ما رفعَ رأسَه إليه، ثم

= من وجه آخر، أخرجها أبو محمد ابن صاعد في «فوائده» عن محمد بن عمرو الهروي، عن عبيد الله بن عبد المجيد الذي أخرجه البخاري من طريقه بسنده، وقال في روايته: عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن أبيهما. ولم يشك. وقال: غريب من حديث أبي بكر بن أبي موسى. قلت: وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وهو من أثبت الناس في حديث جده.

وذكر أبو عوانة أن نصر بنَ علي زاد في روايته أن أبان بن تغلب قال لأبي إسحاق السَّبيعي: سمعتَه من أبي بردة؟ قال: حدثنيه سعيدُ بنُ أبي بردة، عن أبيه.

وحكى الحافظ نحوه عن الإسماعيلي في «الفتح» ١١/١٩٧، فقال الحافظ في «الإتحاف»: ظهر من رواية علي بن نصر أن أبا إسحاق دلَّسه. قلنا: لكنه قال في «الفتح» ١١/١٩٧: وهٰذا تعليل غير قادح، فإن شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلِّسين إلا ما يتحقق أنه سمع من شيخه!

وقد سلف برقم (١٩٤٨٩).

وفي باب قوله: «اللهم اغْفِرْ لي خطايايَ وجَهْلي ...» عن عثمان بن أبي العاص سلف برقم (١٦٢٦٩).

(١) في (م) بعد قوله قائماً زيادة: (أو كان قاعداً، الشكُّ من زهير) وسترد في الحديث التالي.

قال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

١٩٧٤٠- حدثنا حسن بنُ موسى قال: حدثنا زهير قال: حدثنا منصور ابنُ المُعْتَمِر، عن أبي وائل قال:

قال أبو موسى: سأل رجل، أو جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالسٌ منكِّس[2] فقال: ما القتال في سبيل الله عزَّ وجلَّ؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة وغضباً، فله أجر؟ قال: فرفع رسولُ الله ﷺ رأسه إليه، ولولا أنه كان قائماً، أو كان قاعداً -الشكُّ من زهير- ما رفع رأسه إليه، فقال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُلْيَا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زياد بن عبد الله البَكّائي، من رجاله، وروى له البخاري مقروناً، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابنُ المعتمر، وشقيق بن سلمة: هو أبو وائل الكوفي.

وهو مكرر (١٩٤٩٣) غير أن أحمد رواه هنا عن زياد البَكّائي، عن منصور.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

قال السندي: قوله: وهو منكِّس، أي: خافضٌ رأسَه، يقال: نكس، بالتشديد والتخفيف: إذا خفض رأسه، وطأطأ إلى الأرض، كالمهموم، وحينئذ فقول الراوي: ولولا أنه، أي: السائل، كان قائماً . . . إلخ، لا يخلو عن نظر، لأن من خفض رأسه إذا أجاب رفع رأسه وإن كان السائل قاعداً توجيهاً للوجه إلى السائل ليفهم، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): منكِّس رأسَه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مطوَّل (١٩٤٩٣)، غير شيخ =

١٩٧٤١- حدثنا سليمان بنُ حَرْب، قال: حدثنا عمر بنُ علي بنِ مُقَدَّم قال: حدثنا أبو عُميس، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: أتاني ناسٌ من الأشعريين، فقالوا: اذهبْ معنا إلى رسول الله ﷺ، فإنَّ لنا حاجةً. قال: فقمتُ معهم، فقالوا: يا رسولَ الله، استعن بنا في عملك، فاعتذرتُ إلى رسول الله ﷺ مما قالوا، وقلتُ: لم أدْرِ ما حاجتُهم، فصدَّقني رسولُ الله ﷺ وعَذَرَني، وقال: «إنَّا لا نَسْتَعِينُ في عَمَلِنا مَنْ سَأَلَناهُ»[1].

١٩٧٤٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ أبا موسى ومعاذَ بنَ جبل إلى اليمن، فقال لهما: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، وتَطاوَعا». قال أبو موسى: يا رسول الله، إنَّا بأرضٍ يُصنع فيها

= أحمد، فهو هنا حسن بن موسى، وهو الأشْيب.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن علي بن مُقَدَّم: هو عمر ابن علي بن عطاء بن مُقَدَّم، وإن كان موصوفاً بالتدليس- قد صرَّح بالتحديث من أبي عُميس، وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٢٤، و«الكبرى» (٥٩٣٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦)، وبإسناد ضعيف برقم (١٩٥٠٨).

وانظر ما بعده.

شرابٌ من العسل يُقال له: البِتْعُ، وشرابٌ من الشعير يُقال لـــه: المِـــزْر؟ قـــال: فقـــال رســـول الله ﷺ: «كُـــلُّ مُسْكِـــرٍ حَـــرامٌ»(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٨) بهٰذا الإسناد. دون قوله: «يسِّرا ولا تعسِّرا...».

وأخرجه البخاري (٦١٢٤)، وأبو عوانة ٥/٢٦٣ من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة ٥/٢٦٧ مطولاً من طريق يزيد بن هارون، و ٤/٨٤-٨٥ من طريق النضر بن شميل وحجاج، و٥/٢٦٧-٢٦٨ من طريق وهب بن جرير، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٩) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٢٥- عن علي بن الجعد، أربعتهم عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (٥٩٥٩) عن رجل، عن شعبة. ثم قال: وقد ذكر معمر بعضه عن سعيد بن أبي بردة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣)، ص١٥٨٦، وابن حبان (٥٣٧٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٤ من طريق محمد بن عبَّاد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعه من سعيد بن أبي بردة، به، وجاء فيه بلفظ: «كلُّ ما أسكَرَ عن الصلاة، فهو حرام» قال ابن حبان: غريب غريب. قلنا: وهٰذه الغرابة إنما هي في الإسناد لرواية عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي بردة، فقد قال ابنُ المديني -فيما رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»، ونقله عنه الحافظ في «النكت الظراف» ٦/٤٥١-: كذبٌ وباطل، إنما روى هٰذا الشيباني عن سعيد بن أبي بردة، ولم يرو عمرو بن دينار عن سعيد ابن أبي بردة، ولا عن أبي بردة شيئاً، وأنكره جداً. وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٢١٥ أن رواية محمد بن عبَّاد هٰذه غير محفوظة، وأنه اختُلف على ابن عُيينة فيه، والإسناد الآخر عنه غير محفوظ أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) (٧١) ص١٥٨٦-١٥٨٧ كذلك، وأبو عوانة =

١٩٧٤٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن زياد بنِ عِلاقة قال: حدثني رجل من قومي، قال شعبة: قد كنتُ أحفظ اسمَه، قال:

كنا على باب عثمانَ رضي الله عنه ننتظِرُ الإذن عليه، فسمعتُ أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «فناءُ أُمَّتِي بالطَّعْنِ والطَّاعونِ». قال: فقلنا[1]: يا رسول الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «طعْنُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، في[2] كُلٍّ شَهادة[3]». قال زياد: فلم أرْضَ بقوله، فسألت سيِّدَ الحيّ، وكان معهم، فقال: صدق، حدَّثَناه أبو موسى[4].

١٩٧٤٤- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير[5]، قال: حدثنا أبو بكر النَّهشلي

= ٤/ ٨٥، ٥/ ٢٦٥-٢٦٦، والبيهقي ٨/ ٢٩١ من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو عوانة ٤/ ٨٥-٨٦، وابن حبان (٥٣٧٦) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد -ويقال: ابن أبي يزيد الحراني- كلاهما عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد ابن أبي بردة، به. باللفظ السابق.

وسلف مختصراً برقم (١٩٦٩٩).

قال القرطبي في «المفهم» ٥/ ٢٦٨: قوله: «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة»، أي: صدَّ عنها بما فيه من السُّكْر، كما أشار اللهُ تعالى إليه حيث قال: ﴿ويَصُدَّكُم عن ذِكْرِ اللهِ وعن الصلاة فهل أنتُم مُنتهون﴾. [المائدة: ٩١]

(١) في (ظ١٣): فقلت.

(٢) في (م): وفي، وقد ضرب على الواو في (س).

(٣) في (ظ١٣): شهداء.

(٤) سلف الكلام على هٰذا الحديث في الرواية السالفة برقم (١٩٥٢٨).
وأخرجه الطيالسي (٥٣٤) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٥) في (م): بكر، وهو خطأ.

قال: حدثنا زيادُ بنُ عِلاقة، عن أسامةَ بنِ شريك قال:

خرجْنا في بضع عشرة من بني ثعلبة، فإذا نحنُ بأبي موسى، فإذا هو يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اجْعَلْ فَناءَ أُمَّتِي في الطَّاعُون». فذكره[1].

---

(١) هٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٢٨) فانظره. وأسامةُ بنُ شريك صحابيٌّ جليل من بني ثعلبة قوم زياد بن علاقة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٤ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٠٣٩) (زوائد) عن الفضل بن سهل، عن يحيى بن أبي بكير، عن أبي بكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، عن أبي موسى، به.

قال الحافظ في «بذل الماعون» ١١٣: وما أظنُّه إلا وهماً من البزار ومن شيخه، فإن أحمد بنَ حنبل أحفظُ من الفضل بن سهل وأتقنُ.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٦) من طريق جُبارة بن مُغَلِّس، عن أبي بكر النهشلي، به.

وانظر ما قبله.

قال المناوي في «فيض القدير»: قال بعضهم: دعا لأمته، فاستجيب له في البعض، أو أراد طائفة مخصوصة أو صفة مخصوصة كالخيار. فلا تعارض بينه وبين الخبر الآتي: «إنّ الله أجاركم من ثلاث، أن يدعو عليكم نبيكم، فتهلكوا جميعاً» الحديث. قال القرطبي: بيانه أن مراده بأمته صحبُه خاصة، لأنه دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسنة عامة، ولا يسلط أعداءهم عليهم، فأجيب، فلا تذهب بيضتهم ولا معظمهم بموت عام ولا بعدو على مقتضى دعائه هٰذا، والدعاء المذكور يقتضي أن يفنوا كلهم بالقتل والموت، فتعين صرفه إلى أصحابه؛ لأن الله اختار لمعظمهم الشهادة بالقتل في سبيل الله وبالطاعون الواقع في زمنهم، فهلك به بقيتهم، فقد جمع الله لهم الأمرين.

١٩٧٤٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى، قال: كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سفر. قال: فهبطنا[1] في وَهْدَةٍ من الأرض. قال: فرفعَ الناسُ أصواتَهم بالتكبير، فقال[2]: «أَيُّها النّاسُ ارْبَعُوا على أَنْفُسِكُمْ، فإنَّكم[3] لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّكُم تَدْعُونَ سَمِيعاً قريباً». قال: ثم دعاني وكنت منه قريباً، فقال: «يا عَبْدَ الله بنَ قَيْسٍ، ألا أَدُلُّكَ على كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ[4] الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[5].

٤/٤١٨

١٩٧٤٦- حدثنا عبد الواحد الحداد، قال: حدثنا يونس، عن أبي بُردة

---

(١) في (م) و(ص): فأهبَطَنا وهدةً، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فقال رسول الله ﷺ.

(٣) في (ظ١٣): إنكم.

(٤) في (ق): كنوز.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبدُ الرحمٰن بنُ مَلّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٨ و١٠/٣٧٦، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا نكاحَ إلا بِوَلِيٍّ»[1].

١٩٧٤٧- حدثنا عبد الواحد ورَوْحُ بنُ عبادة، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بنِ قَيس

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ -قال روح: قال: سمعتُ غُنيماً قال: سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ[2] -: «أَيُّما امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيةٌ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٧١٠).

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/١٠٩- من طريق أبي عُبيدة الحداد، به. قال البيهقي: ثم قال أبو داود رحمه الله في بعض النسخ من كتاب «السنن»: هو يونس بن أبي كثير. فتعقَّبه الحافظ في «التهذيب»، وقال: الصواب أنه يونس بن أبي إسحاق، فإن الحديث مشهور من روايته عن أبي بردة، وقد أخرجه البيهقي من طرق كذٰلك.

(٢) من قوله: «قال روح» إلى هذا الموضع، سقط من (ظ١٣).

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابنُ واصل الحدَّاد أبو عبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحِ بنِ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» ١/١٣٣-١٣٤ من طريق عبد الواحد أبي عبيدة الحداد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٣٩٦، وابنُ =

١٩٧٤٨- حدثنا عبد الواحد ورَوْح، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بن قيس

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ -قال روح: سمعت غنيماً، قال: سمعت أبا موسى، قال: قال رسول الله ﷺ-: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيةٌ»(١).

١٩٧٤٩- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا سليمانُ، يعني التيميَّ، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ نَستحمِلُه، فقال: «لا واللهِ لا أَحْمِلُكُم». فلما رجعنا، أرسلَ إلينا رسولُ الله ﷺ بثلاثِ ذَوْدٍ بُقْعِ الذُّرى. قال: فقلتُ: حلفَ رسولُ الله ﷺ أن لا

=عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطية) من طريق رَوْح بن عُبادة، به. زاد عبد بن حُميد، والطحاوي، وابن عساكر: «وكلُّ عين زانية».

قال الحاكم: هذا حديث أخرجه الصَّغَاني في التفسير عند قوله تعالى: ﴿قُلْ للمؤمنين يَغُضُّوا من أبصارهم﴾ [النور:٣٠]، وهو صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر سابقه، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابن واصلُ الحدَّاد أبو عُبيدة، من رجال البخاري، ورَوْح، وهو ابنُ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطيّة) من طريق رَوْح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد، مطولاً مع الحديث الذي قبله برقم (١٩٧٤٧).

وسلف برقم (١٩٥١٣).

يَحْمِلَنا، ثم حَمَلَنا، فأتيناه، فقُلْنا: يا رسولَ الله، إنك حلفتَ أن لا تحمِلَنا، فحَمَلْتَنا! فقال: «لَمْ أَحْمِلْكُم، وَلٰكِنَّ اللهَ حَمَلَكُم، والله لا أَحْلِفُ على يَمِينٍ، فأَرَى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، إلا أَتَيْتُهُ»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أبو السَّلِيل: ضُرَيْب بن نُقَير[2].

١٩٧٥٠- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر -رضي الله عنهما- ثلاثاً، فلم يُؤذن له، فرجع، فَلَقِيَه عمر رضي الله عنه، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ استَأْذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأْتِيَنَّ على هٰذه ببيِّنة، أو لأفعلن ولأفعلن. فأتى مجلسَ قومِه، فناشَدَهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٢٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٣١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وقال: قصَّر به التَّيمي، فلم ينقل فيه الكفَّارة.

وسلف مطوَّلاً برقم (١٩٥٩١).

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

(٢) ويقال ابن نفير، بالفاء، وابن نفيل، بالفاء واللام، كما في «تهذيب الكمال». وقد ورد قوله: «قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي:... إلخ في كلٍّ من (س) و(ظ١٣) عقب الحديث (١٩٧٥٥)، ومكانه في هٰذا الموضع، كما هو في (م).

معك، فشَهِدوا له، فخَلَّى عنه[1][2].

١٩٧٥١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا المسلمان تواجَها بِسَيْفَيْهِما، فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فهما في النَّارِ». قيل: يا رسولَ الله، هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[3].

١٩٧٥٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتي أُمَّةٌ

---

(١) في (م): فخلَّى سبيله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٧٧) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع يزيد -وهو ابن هارون- منه بعد الاختلاط، لكن تابعه همام في الرواية (١٩٦٠٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤-١٢٥، و«الكبرى» (٣٥٨٤) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، به. وقرن مع سعيد سليمانَ التيمي، ونقلنا في الرواية (١٩٦٧٦) عن المِزِّي أنَّ ذكر سليمان فيه خطأ، والصوابُ طريق سليمان، عن الحسن، ليس بينهما قتادة، أو طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

مَرْحُومَةٌ، ليس عَلَيها في الآخِرَةِ عَذابٌ، إنما[1] عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبلابل[2] والزَّلازِلُ»[3].

١٩٧٥٣- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا العوَّام. ومحمدُ بنُ يزيد، المعنى، قال: حدثنا العوَّام، قال: حدثني إبراهيم أبو[4] إسماعيل السكسكي، قال: سمعتُ أبا بردة بنَ أبي موسى وهو يقولُ ليزيد بن أبي كبشة واصطحبا في سفر، فكان يزيدُ يصومُ في السفر، فقال له أبو بُردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ العَبْدَ المسلمَ إذا مَرِضَ، أَوْ سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأجْرِ كما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً». قال محمد، يعني ابن يزيد: «كتبَ الله له[5] مثلَ ما كانَ يعملُ مُقيماً صحيحاً»[6].

١٩٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُناني، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بسوقٍ،

---

(١) في (م): إلا، وهو خطأ.

(٢) في (م): والبلاء.

(٣) ضعيف، وهو مكرر (١٩٦٧٨) سنداً ومتناً، غير أنه رواه هناك كذلك عن هاشم بن القاسم.

(٤) في (ق) و(م): بن. قلنا: نُسب إلى جده.

(٥) لفظ: «له» ليس في (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٩٦٧٩) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد رواه هنا أيضاً عن محمد بن يزيد، وهو أبو سعيد الكَلَاعي الواسطي، من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

أَو مَجلِسٍ، أَو مَسجِدٍ، ومعه نَبْلٌ، فَلْيَقبِضْ على نِصالها، فَلْيقبِضْ على نِصالها». ثلاثاً. قال أبو موسى: فما زال بنا البلاءُ حتى سدَّد بها بعضُنا في وجوه بعض![1]

١٩٧٥٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن أبي عثمان النَّهْدي

٤١٩/٤ عن أبي موسى الأشعري، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فأسرعنا الأوبةَ، وأحسَنَّا الغنيمة، فلما أشرفنا على الزُّرْداق، جعل الرجلُ منا يُكَبِّر. قال: حسبتُه قال: بأعلى صوته، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها النّاسُ» وجعل يقولُ بيده هٰكذا، ووصفَ يزيدُ كأنه يشير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّها النّاسُ، إنَّكُم لا تُنَادُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّ الذي تُنادُونَ دُونَ رُؤوس رواحِلِكُم[2]». ثم قال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، أو: يا أبا موسى، أَلا أَدلُّكَ على كلمةٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّة؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «قُلْ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٧٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون، ثقة من رجال الشيخين.
وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) في (م) و(ق): ركابكم، وهي نسخة في (س). قلنا: وهي رواية البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريق خالد الحذَّاء السالف برقم (١٩٥٩٩).

(٣) حديث صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن الجُرَيْري -وهو سعيد بنُ إياس- بعد الاختلاط، قد تابعه حمَّادُ بنُ سَلَمة في الرواية (١٩٥٧٥)، وقد روى عنه قبل الاختلاط، والجُريري كذٰلك تابعه هناك ثابتٌ =

١٩٧٥٦- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني قال: حدثني مَنْ سمعَ حِطَّان بنَ عبد الله يحدِّث

عن أبي موسى الأشعري، قال: قلتُ لرجلٍ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يومَنا هٰذا لله عزَّ وجلَّ. فوالله لكأنَّ رسولَ الله ﷺ شاهدٌ هٰذا[١]، فخطب، فقال: «ومِنْهُم مَنْ يَقُولُ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يَوْمَنا هٰذا لله عَزَّ وجَلَّ» فما زال يقولُها حتى تمنيت[٢] أنَّ الأرضَ ساخت بي[٣].

١٩٧٥٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن غُنَيم بن قيس

= البُناني، وتابعه في تتمة الرواية خالدٌ الحذَّاءُ في الرواية (١٩٥٩٩) إلا في ألفاظ يسيرة لا تَضُرُّ.

وأخرج أبو عوانة قسمه الأول (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن الذي تنادون دون رؤوس رواحِلِكُم» جاء في الرواية (١٩٥٩٥) بلفظ: «إن الذي تدعون أقربُ إلى أحدكم من عنق راحلته».

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

قال السندي: قوله: فأسرعنا الأوبة، أي: الرجوع.

وأحسنَّا: بتشديد النون، من الإحسان.

على الرُّزداق: بضم مهملة وسكون معجمة. في «الصحاح»: هو لغة في تعريب الرُّستاق، وقال في الرستاق: هو فارسي معرب، ويقال: رُزداق، ورُسداق، وهي السواد.

(١) في (م): هٰذا اليوم.

(٢) في (ظ١٣): تمنينا.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦٠٨)، غير شيخ الإمام أحمد، فهو في هٰذا الإسناد يزيد، وهو ابن هارون.

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ هٰذا القَلْبَ كَرِيشةٍ بِفلاةٍ مِنَ الأرْضِ، يُقِيمُها[1] الرِّيحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ». قال أبي: ولم يرفعه إسماعيلُ عن الجُرَيري[2].

١٩٧٥٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدث أبو بُردة بنُ عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال:

---

(١) في (ظ١٣): تقيمها، وفي (ق): يقلّبها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، ووقفُه أرجح. يزيد -وهو ابن هارون- سمع من الجُرَيْري -وهو سعيد بن إياس- بعد الاختلاط.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٣)، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة غُنيم ابن قيس) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً ابن ماجه (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٨) من طريق الأعمش، عن يزيد بن أبان الرَّقاشي، عن غُنيم بن قيس، به، ويزيد بن أبان الرَّقَاشي ضعيف.

وخالفهما شعبة -وقد سمع من الجُريري قبل الاختلاط -فرواه موقوفاً، كما عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/٢٦١. قال أبو نعيم: رواه ابن عُلَيَّة عن الجُريري مثله. قلنا: وذكر الإمام أحمد عقب الحديث أن ابن عُلية لم يرفعه.

ووقفه غير شعبة وابنِ عُلية ابنُ المبارك، وعليُّ بن مسهر، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير، كما في الرواية (١٩٦٦١). ورفعَه عبدُ الواحد بن زياد، والقاسم بن معن كما في الرواية المشار إليها، ويزيدُ بنُ هارون، ويزيدُ الرَّقَاشي كما سلف في تخريج هٰذه الرواية، وروايتهما ضعيفة، فمن وقفه أَثْبَتُ وأكثر.

وانظر (١٩٥١٢).

قال أبي: لو شهدتَنا ونحن مع نبيِّنا ﷺ إذا أصابَتْنا السماءُ، حَسِبتَ أنَّ رِيحَنا ريحُ الضَّأْن، إنما لباسُنا الصوف[1].

١٩٧٥٩- حدثنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن قتادة، عن أبي بُردة، قال:

قال لي[2] أبو موسى: يا بُني، لو رأيتَنا ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ وأصابَنا المطر، وجدتَ منا ريحَ الضَّأْن[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين، روح -وهو ابن عبادة- روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، وقتادة هو ابن دِعامة السَّدُوسي، وقوله هنا: «حَدَّثَ أبو بردة» -وإن كان يشعر بالانقطاع- قد جاء في الرواية الآتية بلفظ: عن أبي بردة، وقد قال الذهبي في قتادة في «الميزان»: مدلِّس ورُمي بالقدر، ومع هٰذا فاحتجَّ به أصحابُ الصحاح، لا سيما إذا قال: حدثنا.

وسلف برقم (١٩٦٥٢).

(٢) كلمة «لي» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود -وهو الطيالسي- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، وقَتَادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٥٢٥).

وأخرجه أبو داود (٤٠٣٣)، والترمذي (٢٤٧٩)، وأبو يعلى (٧٢٦٦)، والحاكم في «مستدركه» ١٨٧/٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٩٨) من طرق عن أبي عَوانة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

١٩٧٦٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا ثابت، قال: حدثنا عاصم، عن أبي مِجْلَز، قال:

صلَّى أبو موسى بأصحابه وهو مُرْتَحِلٌ من مكة إلى المدينة، فصلَّى العشاءَ ركعتين، وسلَّم، ثم قام، فقرأ مئة آية من سورة النساء في ركعة، فأُنكر ذٰلك عليه، فقال: ما أَلَوْتُ أن أضعَ قَدَمي حيث وضعَ رسولُ الله ﷺ قدمَه[1]، وأن أصنعَ مثلَ ما صنعَ رسولُ الله ﷺ[2].

١٩٧٦١- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام قال: حدثنا أبو

= وسلف بالحديث قبله، وبرقم (١٩٦٥٢).

(١) جاء عند النسائي والبيهقي: قدميه. ولم يرد هذا اللفظ في (ظ١٣) ولا (ص).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن في سماع أبي مِجْلَز -وهو لاحقُ ابنُ حُميد- من أبي موسى نظراً، كما سلف في الحديث (١٩٥٧٤). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت: هو ابن يزيد أبو زيد الأحول، وعاصم: هو ابنُ سليمان الأحول.

وأخرجه الطيالسي (٥١٢) عن ثابت الأحول، بهٰذا الإسناد. وفيه: فقرأ فيها بمئة آية من النساء والبقرة . . .

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٣-٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٢٤) باب القراءة في الوتر، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥ باب الوتر بركعة واحدة، من طريق حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم الأحول، به.

وللوتر بركعة شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ما أَلوْتُ، بلا مدّ، أي: ما قصَّرتُ.

عِمْران الجَوْني أن[1] أبا بكر. وقال عفان: عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري أخبره

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ[2] زاوِيَةٍ منها[3] أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لا يَراهُمُ الآخَرُونَ»[4].

١٩٧٦٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادة، وذكر نحوه[5].

آخر حديث أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه وهو آخر مسند الكوفيين

---

(١) في (م): «قال إن».

(٢) في (ظ١٣) و(ص) و(س): «وكل». والمثبت من (ق) ونسخة من (س) و(م)، وهو الموافق لرواية عفَّان السالفة برقم (١٩٥٧٦).

(٣) لفظ «منها» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٦) سنداً ومتناً، غير أنه قرن بعفَّان هنا عبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

وانظر ما بعده.

(٥) حديثٌ صحيح، وهٰذا إسناد قال فيه عبدُ الصمد: حدثنا قتادة، وقال في الرواية السابقة: حدثنا أبو عمران الجَوْني، وهو مَخرج الحديث، كما سلف في الروايات (١٩٥٧٦) (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣). فلا ندري إن كان لهمّام بن يحيى فيه شيخان: قتادة وأبو عمران، ولا ندري إن كانت رواية قتادة هٰذه محفوظة أم لا؟ فلم نجد من أخرج هٰذه الرواية سوى أحمد.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثاني والثلاثون من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والثلاثون وأولُه:

مسند البصريين

فهرس رواة مسند الكوفيين والرواة عنهم

١٣- أبو عبدالله الصنابحي (١٩٠٦٣) و(١٩٠٦٤) و(١٩٠٦٥) و(١٩٠٦٨) و(١٩٠٧٠).

١٤- أبو عبدالرحمن الصنابحي (١٩٠٦٧).

١٥- أبو عقرب الكناني (١٩٠٥١).

١٦- أبو قتادة الأنصاري (١٩٤١٨) و(١٩٤١٩).

١٧- أبو كاهل، قيس بن عائذ (١٨٧٢٥).

١٨- أبو ليلى الأنصاري (١٩٠٥٥) و(١٩٠٥٦) و(١٩٠٥٧) و(١٩٠٥٨) و(١٩٠٥٩) و(١٩٠٦٠) و(١٩٠٦١) و(١٩٠٦٢).

١٩- أبو موسى الأشعري، عبدالله بن قيس

:ابن أبي موسى (١٩٧١٨).

:أبو بردة بن أبي موسى الأشعري

::إبراهيم بن إسماعيل السكسكي (١٩٦٧٩) و(١٩٧٥٣).

::أبو إسحاق السبيعي (١٩٥١٨) و(١٩٦٥٧) و(١٩٧١٠) و(١٩٧٣٥) و(١٩٧٣٨).

::أبو حريز، عبدالله بن الحسين الأزدي (١٩٥٤٧) و(١٩٥٦٩).

::أبو حَصِين، عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي (١٩٦٥٦).

::أبو دارس، إسماعيل بن دارس البصري (١٩٧٣٢).

::أبو عبدالله القرشي (١٩٤٩٥).

::بريد بن عبدالله بن أبي بردة (ويكنى بأبي بردة) (١٩٥١٢) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٤٦) و(١٩٥٧٠) و(١٩٥٧١) و(١٩٥٧٢) و(١٩٥٧٣) و(١٩٥٨٤) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٢٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٣٥) و(١٩٦٦٧) و(١٩٦٧٤) و(١٩٦٨٥) و(١٩٦٩٢) و(١٩٧٠٦).

:الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (١٩٤٩٤) و(١٩٥٨٥) و(١٩٥٨٨) و(١٩٦٩١).
:أم مَزِيدَةَ بن جابر (١٩٧٢١).
:أنس بن مالك (١٩٥٤٩) و(١٩٦١٤) و(١٩٦١٥) و(١٩٦٦٤).
:أوس بن مسروق (١٩٥٥٠) و(١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١).
:بريد بن أبي مريم (١٩٤٩٨).
:الحسن بن أبي الحسن البصري
: :سليمان بن طرخان التيمي (١٩٦٧٦).
: :علي بن علي بن رفاعة (١٩٧١٥).
: :قتادة بن دِعامة السدوسي (١٩٤٨٧) و(١٩٦٠٩) و(١٩٧٥١).
: :المبارك بن فضالة (١٩٥٥٢) و(١٩٧٠٤).
: :يونس بن عبيد (١٩٥٩٠).
:حِطّان بن عبدالله الرقاشي
: :ثابت بن أسلم البناني (١٩٦٠٨).
: :الحسن بن أبي الحسن البصري (١٩٤٩٩).
: :علي بن زيد (١٩٤٩٢) و(١٩٧١٧).
: :يونس بن جبير، أبو غلاب (١٩٥٠٤) و(١٩٥١١) و(١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧) و(١٩٦٦٥) و(١٩٧٢٣).
: :رجل (١٩٧٥٧).
:حميد بن عبدالرحمٰن الحِمْيَري (١٩٦٥٩).
:زهدم بن مضرب الجَرْمي:
: :أبو السليل ضُريب بن نُقَيْر القيسي (١٩٦٢٢) و(١٩٧٤٩).
: :أبو قلابة عبدالله بن زيد الجَرْمي (١٩٥١٩) و(١٩٥٥٤) و(١٩٥٩٢) و(١٩٥٩٣) و(١٩٦٣٨) و(١٩٦٣٩).

: : القاسم بن عاصم التميمي الكليبي (١٩٥٩١) و(١٩٥٩٤) و(١٩٦٣٧) و(١٩٦٣٨) و(١٩٦٣٩).
: سعيد بن أبي هند (١٩٥١٥) و(١٩٥٢١) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٥).
: سعيد بن جبير (١٩٥٣٦) و(١٩٥٦٢).
: صفوان بن مُحْرِز (١٩٥٤٠) و(١٩٦١٧) و(١٩٧٢٩).
: الضحاك بن عبد الرحمٰن بن عرزب (١٩٥٦٧) و(١٩٧٢٥) و(١٩٧٢٦).
: طارق بن شهاب (١٩٥٠٥) و(١٩٥٣٤) و(١٩٥٤٨) و(١٩٦٦٩) و(١٩٦٧١).
: عبدالله بن بريدة (١٩٤٨٩).
: عبد الرحمٰن بن أبي ليلى (١٩٦٩٠).
: عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث الخزاعي (١٩٦٥٣).
: عبيد بن عُمير (١٩٥٨١).
: غُنَيم بن قيس (١٩٥١٣) و(١٩٥٧٨) و(١٩٦٤٦) و(١٩٧١١) و(١٩٧٤٧) و(١٩٧٤٨).
: القرثع الضبي (١٩٦٢٦).
: قَسَامة بن زهير (١٩٥٨٢) و(١٩٥٨٣) و(١٩٦٤٢).
: محمد بن أبي أيوب (١٩٥٠٦) و(١٩٦٠٧).
: محمد بن كعب (١٩٦٤٩).
: مرة بن شراحيل الهَمْداني (١٩٥٢٣) و(١٩٦٦٨).
: مسروق بن أوس (١٩٥٥٠) و(١٩٥٥٧) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).
: المطلب بن عبدالله بن حنطب (١٩٥٦٥) و(١٩٦٩٧) و(١٩٦٩٨).
: موسى بن أبي موسى الأشعري (١٩٧١٦).
: الهُزَيل بن شُرَحْبيل (١٩٦٦٣) و(١٩٧٣٠).
: يزيد بن أوس (١٩٥٣٥) و(١٩٥٣٩) و(١٩٦١٦).

: : منصور بن المعتمر (١٨٦٢٨).

: عبدالله بن مرة (١٨٥٢٥) و(١٨٥٢٩) و(١٨٥٦٢) و(١٨٦٦٣).

: عبدالله بن يزيد الأنصاري (١٨٥١١) و(١٨٥١٧) و(١٨٥٢٢) و(١٨٦٥٧) و(١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢) و(١٨٧١٠).

: عبدالرحمن بن أبي ليلى

: : الحكم بن عُتَيْبة (١٨٤٦٩) و(١٨٥١٤) و(١٨٥٢١) و(١٨٦٣٤).

: : عبدالله بن عبدالله الرازي (١٨٧٠٣) و(١٨٥٣٨).

: : عمرو بن مرة (١٨٤٧٠) و(١٨٥٢٠) و(١٨٦٥٢) و(١٨٦٦١).

: : هلال بن أبي حميد (١٨٥٩٨).

: : يزيد بن أبي زياد (١٨٤٨٧) و(١٨٤٨٨) و(١٨٤٩٥) و(١٨٥١٩) و(١٨٥٨٢) و(١٨٦٧٤) و(١٨٦٨٢) و(١٨٦٩٢) و(١٨٧٠٢).

: عبدالرحمٰن بن عَوْسَجَةَ النَّهْمي

: : أبو إسحاق الهمداني السبيعي (١٨٦٢١) و(١٨٦٤٣) و(١٨٦٤٦).

: : طلحة بن مصرف اليامي (١٨٤٩٤) و(١٨٥١٦) و(١٨٥١٨) و(١٨٦١٦) و(١٨٦١٨) و(١٨٦٤٧) و(١٨٦٦٥) و(١٨٧٠٤) و(١٨٧٠٩) .

: : قَنان بن عبدالله النهمي (١٨٥٣٠) و(١٨٥٣١).

: عُبيد بن فيروز (١٨٥١٠) و(١٨٥٤٢) و(١٨٥٤٣) و(١٨٦٦٧) و(١٨٦٧٥).

: عدي بن ثابت

: : أشعث بن سوار (١٨٥٧٩).

: : الحسن بن الحكم (١٨٦١٩).

: : رَبيع بن رُكين (١٨٥٧٨).

: : السُّدِّي إسماعيل بن عبدالرحمٰن (١٨٥٥٧).
: : شعبة بن الحجاج (١٨٥٠٠ - ١٨٥٠٣) و(١٨٥٧٤) و(١٨٥٧٦) و(١٨٥٧٧) و(١٨٦٥٠) و(١٨٦٦٤) و(١٨٦٨٧ - ١٨٦٩٠) و(١٩١١٦).
: : الشيباني أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان (١٨٥٢٦) و(١٨٦٩٧).
: : علي بن زيد (١٨٤٧٩) و(١٨٤٨٠).
: : مسعر بن كِدام (١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩) و(١٨٦٨١) و(١٨٧٠٨).
: : يحيى بن سعيد (١٨٥٢٧) و(١٨٥٢٨) و(١٨٦٩٨).
: عزرة بن الحارث (١٨٥٨١).
: محمد بن مالك (١٨٦٠١) و(١٨٦٠٢).
: المسيب بن رافع (١٨٥٩٦) و(١٨٥٩٧).
: معاوية بن سويد بن مُقَرِّن (١٨٥٠٤) و(١٨٥٠٥) و(١٨٥٢٤) و(١٨٥٣٢) و(١٨٦٤٤) و(١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).
: ميمون أبو عبدالله (١٨٦٩٤) و(١٨٦٩٥).
: يزيد بن البراء
: : أبو جناب يحيى بن حية الكلبي (١٨٤٨٩) و(١٨٤٩٠) و(١٨٧١٢).
: : أبو عائذ سيف السعدي (١٨٥٣٧).
: : ثابت بن عُبيد (١٨٥٥٣) و(١٨٥٥٤) و(١٨٧١١).
: : عدي بن ثابت (١٨٦١٠) و(١٨٦٢٦).
: يونس بن عُبيد (١٨٥٨٤) و(١٨٥٨٥) و(١٨٦٢٢) و(١٨٦٢٧).
٣٢- بشر بن ربيعة الخثعمي (١٨٩٥٧).
٣٣- بشر بن سُحَيْم (١٨٩٥٥) و(١٨٩٥٦).
٣٤- البياضي (١٩٠٢٢).
٣٥- جابر بن سمرة السوائي (١٨٧٧١) و(١٨٧٧٢).

: : منصور بن عبدالرحمٰن (١٩٢٤٣).
: طارق التميمي (١٩١٥٤) و(١٩٢١٤).
: عبدالله بن عبيد (١٩٢٤١).
: عبدالله بن عميرة (١٩٢٦١).
: عبدالرحمٰن بن هلال العبسي (١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦-١٩٢٠٨) و(١٩٢٥٢).
: عبيدالله بن جرير (١٩١٦١) و(١٩١٦٦) و(١٩٢٣٠) و(١٩٢٥٣) و(١٩٢٥٥) و(١٩٢٥٧) و(١٩٢٦٢).
: قيس بن أبي حازم (١٩١٧٣) و(١٩١٧٨) و(١٩١٧٩) و(١٩١٨٥) و(١٩١٨٨) و(١٩١٨٩) و(١٩١٩٠) و(١٩١٩١) و(١٩٢٠٤) و(١٩٢٠٥) و(١٩٢١٠) و(١٩٢٢٣) و(١٩٢٢٤) و(١٩٢٤٥) و(١٩٢٤٧) و(١٩٢٤٨) و(١٩٢٤٩) و(١٩٢٥٠) و(١٩٢٥١) و(١٩٢٦٠).
: مجاهد بن جبر (١٩٢٢١).
: المغيرة بن شبيل (أو شبل) (١٩١٥٥) و(١٩١٨٠) و(١٩١٨١) و(١٩٢١١).
: المنذر بن جرير
: : أبو إسحاق السبيعي (١٩١٩٢) و(١٩٢١٦) و(١٩٢٥٤) و(١٩٢٥٦).
: : الضحاك بن منذر (١٩١٨٤) و(١٩٢٠٩).
: : عون بن أبي جحيفة (١٩١٥٦) و(١٩١٥٧) و(١٩١٧٤) و(١٩١٧٥).
: موسى بن عبدالله بن هلال العبسي (١٩٢١٨).
: همام بن الحارث النخعي (١٩١٦٨) و(١٩٢٠١) و(١٩٢٣٤) و(١٩٢٣٦) و(١٩٢٣٧).

٣٩- جَعْدة (١٨٩٨٤).

٤٠- جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي

: أبو عبدالله الجشمي (١٨٧٩٩).
: أبو عمران الجوني عبدالملك بن حبيب (١٨٨١٦).
: الأسود بن قيس (١٨٧٩٦) و(١٨٧٩٧) و(١٨٧٩٨) و(١٨٨٠١) و(١٨٨٠٢) و(١٨٨٠٤- ١٨٨٠٧) و(١٨٨١٢) و(١٨٨١٥).
: الحسن البصري (١٨٨٠٠) و(١٨٨٠٣) و(١٨٨١٤).
: سلمة بن كهيل (١٨٨٠٨).
: عبدالملك بن عُمير (١٨٨٠٩ -١٨٨١١) و(١٨٨١٣).
٤١- الحارث بن ضرار الخُزاعي (١٨٤٥٩).
٤٢- الحارث بن مالك بن برصاء (١٩٠١٩) و(١٩٠٢٠).
٤٣- حارثة بن وَهْب (١٨٧٢٦) و(١٨٧٢٧) و(١٨٧٢٨) و(١٨٧٢٩) و(١٨٧٣٠) و(١٨٧٣١) و(١٨٧٣٢).
٤٤- حذيم بن عمرو السعدي (١٨٩٦٦).
٤٥- حَرْملة بن عبدالله العنبري (١٨٧٢٠).
٤٦- حنظلة بن الربيع الأُسَيِّدي الكاتب (١٨٣٤٥) و(١٨٣٤٦) و(١٩٠٤٥) و(١٩٠٤٦).
٤٧- خالد بن أبي جبل العدواني (١٨٩٥٨).
٤٨- خالد بن عُرْفطة (١٨٣١٠) و(١٨٣١١) و(١٨٣١٢).
٤٩- خداش أبو سلامة (١٨٧٨٩ - ١٨٧٩١).
٥٠- خريم بن فاتك (١٨٨٩٨ -١٨٩٠١) و(١٩٠٣٥ -١٩٠٣٩).
٥١- الخشخاش العَنْبَري (١٩٠٣١).
٥٢- دحية بن خليفة الكلبي (١٨٧٩٣).
٥٣- رافع بن رفاعة (١٨٩٩٨).
٥٤- رباح بن رَبيع الحنظي الكاتب (١٩٠٤٢ -١٩٠٤٤).
٥٥- ربيعة بن عباد الدِّيلي(١٩٠٠٤) و(١٩٠٠٥).
٥٦- رفاعة بن رافع الزرقي (١٨٩٩٢-١٨٩٩٧).
٥٧- زيد بن أرقم
: ابن أبي ليلى =عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

:عبد خير الحضرمي (١٩٣٢٩).
:عبدالله بن أبي الخليل، أبو الخليل (١٩٣٤٢) و(١٩٣٤٤).
:عبدالله بن بريدة (١٩٣٤٠).
:عبدالله بن الحارث (١٩٣٠٨).
:عبدالأعلى بن عامر الثعلبي (١٩٣٠٠).
:عبد الرحمٰن بن أبي ليلى (١٩٢٧٢) و(١٩٣٠٤) و(١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٠) و(١٩٣٢٤).
:عبد العزيز بن حكيم (١٩٣١٢).
:عطاء بن أبي رباح (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١).
:عطية بن سعد العوفي (١٩٢٧٩) و(١٩٣٤٥) و(١٩٣٤٦).
:علي بن ربيعة (١٩٣١٣).
:القاسم بن عوف الشيباني (١٩٢٦٤) و(١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٣١) و(١٩٣٤٧).
:قطبة بن مالك (١٩٢٨٨) و(١٩٣١٥).
:محمد بن كعب القرظي (١٩٢٨٥) و(١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦).
: معاوية بن أبي سفيان (١٩٢٩٠).
:ميمون أبو عبدالله (١٩٢٨٧) و(١٩٢٨٩) و(١٩٣٢٥) و(١٩٣٢٧) و(١٩٣٢٨) و(١٩٣٣٩).
:النضر بن أنس (١٩٢٨٦) و(١٩٢٩٢) و(١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٣٢) و(١٩٣٣٧).
:يزيد بن حيان التيمي (١٩٢٦٥ -١٩٢٦٧).
٥٨- سعيد بن حريث (١٨٧٣٩).
٥٩- سفيان الثقفي (١٩٤٣١).
٦٠- سلمة بن قيس (١٨٨١٧) و(١٨٨١٨) و(١٨٩٨٧-١٨٩٩١).
٦١- سلمة بن نُعَيْم (١٨٢٨٤).
٦٢- سلمة بن يزيد (١٨٤٦١).
٦٣- سليمان بن صُرَد (١٨٣٠٨ -١٨٣١٢).

٦٤- سنان بن سَنَّة (١٩٠١٤) و(١٩٠١٥) و(١٩٠١٦).
٦٥- سويد بن قيس (١٩٠٩٨) و(١٩٠٩٩).
٦٦- الشريد بن سويد
:أبو سلمة بن عبدالرحمٰن (١٩٤٥٥) و(١٩٤٦٦).
عبدالله بن عبدالرحمٰن بن يعلى بن كعب الثقفي (١٩٤٦٩)
:عمرو بن الشريد
: :إبراهيم بن ميسرة (١٩٤٥٤)، (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٥) و(١٩٤٧٦).
: :صالح بن دينار (١٩٤٧٠).
: :عبدالله بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود (١٩٤٦٠).
: :عبدالله بن عبدالرحمٰن بن يعلى (١٩٤٥٧) و(١٩٤٦٤) و(١٩٤٦٩).
: :عمرو بن شعيب (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧).
: :محمد بن ميمون بن مُسَيْكَة (١٩٤٥٦) و(١٩٤٦٣).
: :يعلى بن عطاء (١٩٤٦٨) و(١٩٤٧٤).
:عمرو بن شعيب (١٩٤٥٩).
:يعقوب بن عاصم بن عروة (١٩٤٦٥) و(١٩٤٧١) و(١٩٤٧٢) و(١٩٤٧٥) و(١٩٤٧٦).
٦٧- صخر بن عَيْلَة (١٨٧٧٨).
٦٨- صخر الغامدي (١٩٤٣٠) و(١٩٤٧٩ -١٩٤٨١).
٦٩- صفوان بن عسال المرادي
:أبو الغريف عبيدالله بن خليفة (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).
:زر بن حبيش (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩٠) و(١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣) و(١٨٠٩٥) و(١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).
:عبدالله بن سلمة (١٨٠٩٢) و(١٨٠٩٦).
٧٠- صفوان بن مخرمة الزهري (١٨٣٠٦) و(١٨٣٠٧).

٧١- الصنابحي الأحمسي (١٩٠٦٦) و(١٩٠٦٩) و(١٩٠٨٣- ١٩٠٨٧) و(١٩٠٩١).
٧٢- صهيب بن سنان (١٨٩٣١ -١٨٩٤٢).
٧٣- ضرار بن الأزور (١٨٧٩٢) و(١٨٩٠٥) و(١٨٩٨٠ -١٨٩٨٣) .
٧٤- ضمرة بن ثعلبة (١٨٩٧٩).
٧٥- طارق بن سويد (١٨٧٨٧) و(١٨٧٨٨).
٧٦- طارق بن شهاب
:علقمة بن مرثد (١٨٨٢٨) و(١٨٨٣٠).
:قيس بن مسلم (١٨٨٢٩) و(١٨٨٣١) و(١٨٨٣٥).
:مخارق بن خليفة (وقيل: ابن عبدالله) الأحمسي (١٨٨٢٧) و(١٨٨٣٢) و(١٨٨٣٣) و(١٨٨٣٤).
٧٧- عامر بن شهر (١٨٢٨٥) و(١٨٢٨٦).
٧٨- عامر بن مسعود الجُمَحي (١٨٩٥٩).
٧٩- عائشة أم المؤمنين (١٨٩٢١ -١٨٩٢٣).
٨٠- عبدالله بن أبي أوفى
:أبو إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان (١٩٣٩٩) و(١٩٤٠٠).
:أبو المختار الأسدي (١٩١٢١) و(١٩٤١٢).
:أبو يعفور العبدي الأكبر (واقد أو وقدان) (١٩١١٢) و(١٩١٥٠) و(١٩٣٩٨).
:إبراهيم السكسكي (١٩١١٠) و(١٩١٣٨) و(١٩٤٠٩).
:إبراهيم بن مسلم الهجري، أبو إسحاق العبدي (١٩١٤٠) و(١٩٤١٧).
:إسماعيل بن أبي خالد
: :عبدالله بن نمير (١٩١٢٨).
: :عبيدالله بن زياد (١٩١٤٣).
: :هشيم بن بشير (١٩١٢٥).
: :وكيع بن الجراح (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨) و(١٩١٠٩).

: رجل من بجيلة (١٩١١٣) و(١٩١١٧).
: رجل، عنه محمد بن جحادة (١٩١٤٦).
: شيخ بالمدينة، عنه أبو حيان (١٩١١٤).
٨١- عبدالله بن أبي حبيبة (١٨٩٥١).
٨٢- عبدالله بن ثابت (١٨٣٣٥).
٨٣- عبدالله بن جَحْش (١٩٠٧٨).
٨٤- عبدالله بن ربيعة السُّلَمي (١٨٩٦٤).
٨٥- عبدالله بن زَمْعَةَ بن الأسود (١٨٩٠٦).
٨٦- عبدالله بن سعد (١٩٠٠٧) و(١٩٠٠٨).
٨٧- عبدالله بن عبدالرحمٰن (١٨٩٥٣).
٨٨- عبدالله بن عدي بن الحمراء الزهري (١٨٧١٥ -١٨٧١٨).
٨٩- عبدالله بن عُكَيْم (١٨٧٨٠ -١٨٧٨٦).
٩٠- عبدالله بن قُرْط (١٩٠٧٥) و(١٩٠٧٦).
- عبدالله بن قيس =أبو موسى الأشعري
٩١- عبدالله بن مالك الأوسى (١٩٠١٧) و(١٩٠١٨).
٩٢- عبدالله بن يزيد الأنصاري الخَطْمِيّ (١٨٧٤٠ -١٨٧٤٢).
٩٣- عبدالرحمٰن بن أزهر (١٩٠٧٩-١٩٠٨٢) و(١٩٠٨٨-١٩٠٩٠).
٩٤- عبدالرحمٰن بن يَعْمَر الديلي (١٨٧٧٣- ١٨٧٧٥) و(١٨٩٥٤).
٩٥- عبيد الله بن أسلم مولى النبي ﷺ (١٩٠٠٩).
٩٦- عتبان بن مالك (١٩٠١٣).
٩٧- عدي بن حاتم
: إبراهيم بن يزيد النخعي (١٩٣٩٢).
: أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان (١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨) و(١٩٣٨٤) و(١٩٣٨٩).
: تميم بن طرفة (١٨٢٤٤) و(١٨٢٤٧) و(١٨٢٥٧) و(١٨٢٦٥) و(١٨٢٧٣) و(١٩٣٨٢).
: خيثمة بن عبدالرحمٰن الجعفي (١٨٢٤٦) و(١٨٢٥٣) و(١٩٣٧٣).

:سعيد بن جبير (١٩٣٦٩) و(١٩٣٧٦).
:الشعبي عامر بن شراحيل
: :بيان بن بشر (١٨٢٧٠).
: :حصين بن عبدالرحمٰن السُّلَمي (١٩٣٧٠).
: :الحكم بن عتيبة (١٨٢٥٦).
: :زكريا بن أبي زائدة (١٨٢٤٥) و(١٩٣٧١) و(١٩٣٩٠).
: :سعيد بن مسروق (١٨٢٥٥).
: :عاصم بن سليمان (١٨٢٥٩) و(١٩٣٧٩) و(١٩٣٨٨) و(١٩٣٩٠).
: :عبدالله بن أبي السفر (١٩٣٩١).
: :مجالد بن سعيد (١٨٢٥٨) و(١٩٣٧١) و(١٩٣٧٥) و(١٩٣٨٣).
:عباد بن حُبَيش (١٩٣٨١).
:عبدالله بن عمرو مولى الحسن بن علي (١٨٢٥١) و(١٩٣٨٠).
:عبدالله بن مَعْقل (١٨٢٥٢) و(١٨٢٧١) و(١٨٢٧٢) و(١٨٢٧٤) و(١٩٣٧٧) و(١٩٣٨٧).
:مُحِلُّ بن خليفة (١٨٢٤٨) و(١٨٢٥٤) و(١٨٢٦١).
:مُرَيّ بن قَطَري (١٨٢٥٠) و(١٨٢٦٢ -١٨٢٦٤) و(١٨٢٦٧) و(١٩٣٧٤) و(١٩٣٨٦).
:همام بن الحارث (١٨٢٤٩) و(١٨٢٦٦) و(١٩٣٧٢) و(١٩٣٩٣) و(١٩٣٩٤).
:رجل، عنه: أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان (١٨٢٦٠) و(١٨٢٦٨).
٩٨- عدي بن زيد (١٩٣٨٤) و(١٩٣٨٥).
٩٩- عَرْفَجَة بن أسْعد (١٩٠٠٦).
١٠٠-عَرْفَجَة بن شريح الأسلمي(١٨٢٩٥) و(١٨٢٩٦) و(١٨٩٩٩) و(١٩٠٠٠).
١٠١- عروة بن أبي الجعد البارقي

: أبو إسحاق السبيعي (١٩٣٥٧) و(١٩٣٦١).
: أبو لبيد، لمازة بن بن زبّار (١٩٣٥٧) و(١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٣) و(١٩٣٦٧).
: شبيب بن غَرْقَدة (١٩٣٥٥) و(١٩٣٥٦).
: الشعبـي عـامـر بـن شـراحيـل (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٧-١٩٣٥٩) و(١٩٣٦٥) و(١٩٣٦٦) و(١٩٣٦٨).
: العيزار بن حريث (١٩٣٦٠) و(١٩٣٦٤).

- عروة بن جعد= عروة بن أبي الجعد البارقي

١٠٢- عروة بن مُضَرِّس (١٨٣٠٠-١٨٣٠٤).

١٠٣- عطية القرظي (١٨٧٧٦) و(١٩٤٢١) و(١٩٤٢٢).

١٠٤- عقبة بن الحارث (١٩٤٢٣ - ١٩٤٢٧).

١٠٥- العلاء بن الحضرمي (١٨٩٨٥) و(١٨٩٨٦).

١٠٦- عمار بن ياسر

: ابن عباس (١٨٣٢٢).
: ابن لاس الخزاعي (١٨٣٢٣).
: أبو البَخْتَري سعيد بن فيروز (١٨٨٨٠) و(١٨٨٨٣).
: أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث (١٨٨٧٩).
: أبو راشد (١٨٨٨٩).
: أبو مجلز لاحق بن حميد (١٨٣٢٤) و(١٨٣٢٥).
: أبو موسى الأشعري (١٨٣٢٨ - ١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤).
: أبو وائل شقيق بن سلمة (١٨٣١٧) و(١٨٣٣١).
: الحسن البصري (١٨٨٨١).
: ثروان بن ملحان (١٨٣٢٠).
: سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى (١٨٣٣٢) و(١٨٣٣٣).
: سَلَمَة بن محمد بن عمار بن ياسر (١٨٣٢٧).
: عبدالله بن سَلِمَة (١٨٣١٤) و(١٨٨٨٤).
: عبدالله بن عَنَمة (١٨٨٩٤).

:عبدالرحمٰن بن أبزى (١٨٣١٩) و(١٨٨٨٢) و(١٨٨٨٧).
:عبيد بن عبدالله بن عتبة (١٨٨٨٨) و(١٨٨٩١) و(١٨٨٩٣).
:علي بن أبي طالب (١٨٨٩٢).
: قيس بن عباد (١٨٣١٣) و(١٨٨٨٥).
:محمد بن خُثيم، أبو يزيد (١٨٣٢١) و(١٨٣٢٦).
:محمد بن علي بن الحنفية (١٨٣١٨).
:المخارق بن سليم (١٨٣١٦).
:ناجية بن خفاف العنزي (١٨٣١٥).
:يحيى بن يَعْمَر (١٨٨٨٦).
:رجل، عنه: يحيى بن يعمر (١٨٨٩٠).
١٠٧- عُمارة بن رُوَيبة (١٨٢٩٧ - ١٨٢٩٩).
١٠٨- عمرو بن الحارث بن المصطلق (١٨٤٥٧) و(١٨٤٥٨).
١٠٩- عمرو بن حُرَيث (١٨٧٣٣ - ١٨٧٣٨).
١١٠- عمرو بن عبسة، أبو نجيح السلمي
:أبو أمامة صُدَيّ بن عجلان الباهلي (١٩٤٣٧).
:أبو طيبة السُّلَفي الكلاعي (١٩٤٣٨) و(١٩٤٣٩).
:حبيب بن عبيد (١٩٤٤٧).
:حريز بن عثمان الرحبي (١٩٤٤١).
:سُليْم بن عامر (١٩٤٣٣) و(١٩٤٣٦).
:شُرحبيل بن السِّمط (١٩٤٤٤).
:شهر بن حوشب (١٩٤٣٥).
:عبدالرحمٰن بن أبي عبدالرحمٰن (١٩٤٣٤).
:عبدالرحمٰن بن عائذ الثمالي (١٩٤٤٢) و(١٩٤٤٥) و(١٩٤٤٦).
:عبدالرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي (١٩٤٤٣).
:عطية بن قيس (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).
:كثير بن مرة (١٩٤٤٠).
: معدان بن أبي طلحة (١٩٤٢٨).

: : عبدالجبار بن وائل (١٨٨٦٦).

: : عبدالملك بن عمير (١٨٨٦٣).

: : موسى بن عُمَيْر العنبري (١٨٨٤٦).

: كليب بن شهاب (١٨٨٤٥) و(١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٦٥) و(١٨٨٦٧) و(١٨٨٦٨) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

: أهل عبدالجبار بن وائل (١٨٨٣٨) و(١٨٨٤٤).

- وهب بن عبدالله السوائي = أبو جحيفة

١٤٧- يزيد بن ثابت (١٩٤٥٢) و(١٩٤٥٣).

١٤٨- يزداد بن فساءة (١٩٠٥٣) و(١٩٠٥٤).

المبهمون حسب الرواة عنهم

١٤٩- أبو البَخْتَري الطائي عن رجل (١٨٢٨٩).

١٥٠- أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن رجل (١٨٢٩٣) و(١٨٢٩٤).

١٥١- سلام ممطور الحبشي عن خادم النبي ﷺ (١٨٩٦٧ - ١٨٩٦٩).

١٥٢- أبو العُشَراء الدارمي عن أبيه (١٨٩٤٧ - ١٨٩٥٠).

١٥٣- الأسود بن يزيد النخعي عن رجل من أشجع (١٨٤٦١).

١٥٤- جُرَيّ النهدي عن رجل من بني سُلَيم (١٨٢٨٧).

١٥٥- حُصين بن مِحْصن عن عمة له (١٩٠٠٣).

١٥٦- حكيم بن أبي يزيد عن أبيه عمن سمع النبي ﷺ (١٨٢٨٢).

١٥٧- ربعي بن حراش عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٨٢٤) و(١٨٨٢٥).

١٥٨- رجل من بكر بن وائل عن خاله (١٨٩٠٤).

١٥٩- زهرة بن معبد عن جده (١٨٩٦١).

١٦٠- سالم بن أبي الجعد عن رجل من أشجع (١٨٢٩٠).

١٦١- سعيد بن فيروز عن رجل (١٨٢٨٩).

١٦٢- سويد بن غَفَلَة عن مُصَدِّق النَّبي (١٨٨٣٧).

١٦٣- الشعبي عامر بن شراحيل عن رجل من ثقيف (١٨٧٧٧).

١٦٤- عبدالله بن عتبة عن رجل من أشجع (١٨٤٦٠).

١٦٥- عبدالرحمن بن أبي ليلى عن رجل (١٨٢٨٣) و(١٨٨١٩ - ١٨٨٢٣) و(١٨٨٢٦) و(١٨٨٣٦).

١٦٦- عبدالرحمٰن بن جُبَير عن خادم النبي ﷺ (١٨٩٧٠).

١٦٧- عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب عن أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٨٩٥).

١٦٨- عَرفجة بن عبدالله عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٧٩٤) و(١٨٧٩٥).

١٦٩- علقمة بن قيس النخعي عن رجل من أشجع (١٨٤٦١).

١٧٠- عمرو بن أوس عن رجل حدثه مؤذن النبي ﷺ (١٩٠٤١).

١٧١- مجمِّع بن يعقوب عن غلام من أهل قباء (١٨٩٥٢).

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة لذاتها ولغيرها في مسند الكوفيين: ١٤٢٧ حديثاً.

عدد الأحاديث التي توقفنا في الحكم عليها: ١٤ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة: ٢٣٠ حديثاً.